الجزء الرابع عشر من فتح الباري
بشرح البخاري لسيدنا قاضي القضاة
شيخ الاسلام العسقلاني الشافعي
نعمه الله تعالى برحمته ورضوانه
آمين

٩٧٠



T. C.
ISTANBUL
Fatih Kütüphanesi
SAYI

K. 1007

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب التعبير باب

بالنون اول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصالحة
كذا للكشميهني والقابسي ولاي ذر مثله الا انه سقط له عن غير المستملي لفظ باب
ولغيرهم باب التعبير واول ما بدئ به الى آخره والاسماعيلي هاب التعبير لم
يزد وثبت البسمله اولا للجميع والتعبير خاص بتفسير الرؤيا وهو الصور من
ظاهرها الى باطنها وقيل النظر في الشيء فعتبر بعضه ببعض حتى يحصل عا فهمه
حكاه الازهري وبالاول جزم الراغب وقال اصله من العبر بفتح ثم سكون
وهو التجاوز من حال الى حال وخصوا تجاوز الماء بسباحة او في سفينة او
عبرها بلفظ العبور لضمنتين وعبر القوم اذا ماتوا لهم جاز والقنطرة الدنيا
الى الآخرة قال والاعتبار والعبرة الحالة التي يتوصل بها من معرفة المشاهد الى
ما ليس بمشاهد ويقال عبرت الرؤيا بالتخفيف اذا فسرتها وعبرتها بالتشديد
للمبالغة في ذلك واما الرؤيا فهي ما يراه الشخص في منامه وهي بوزن فعلا
وقد تسهل الهمزة وقال الواحدي هي في الاصل مصدر كالبشرى فلما جعلت
اسما لما يحيله النائم اجريت مجرى الاسماء قال الراغب والرؤية بالهاء ادراك
المرئي بحاسة البصر وقد تكون على ما يدرك بالتخيل كقوله اني ارى سبعا
كقوله اني ارى ما لا ترون وعلى الرأي وهو اعتقاد احد النقيضين عن غلبة الظن انتهى
وقال القرطبي في المفهم قال بعض العلماء قد يجيء الرؤيا بمعنى الرؤية كقوله تعالى وما جعلنا
الرؤيا التي اريناك الا فتنة للناس فزعم ان المراد بها ما راه النبي صلى الله عليه وسلم
ليلة الاسراء العجائب وكان الاسراء جميعه في اليقظة قلت وعكسه بعضهم
فزعم انها جاءت بمعنى الرؤيا المنامية والاول هو المعتمد وقد تقدم في تفسير الاسراء قول ابن عباس
انها رؤيا عين وكتمان بلوغ الحكمة في تسمية ذلك رؤيا لكون امور الغيب تخالفه لرؤية
الشهادة فاشبهت ما في المنام وقال القاضي ابو بكر بن العربي الرؤيا ادراك خلقها الله تعالى
في قلب العبد على يدي ملك او شيطان اما باسمائها اي حقيقتها واما بكنائها اي بعبارتها واما
تخليطا ونظيرها في النقطة الخواطر فانها قد تاتي عا نسوه في قصد وقد تاتي مستدلة
غير محصلة هذا حاصل قول السناري اسحق قال وذهب القاضي ابو بكر بن الطيب الى
انها اعتقادات واحتج بان الرائي قد يرى نفسه طيرا او طائرا مثلا وليس هذا ادراكا
فوجب ان يكون اعتقادا الا ان الاعتقاد قد يكون على خلاف المعتقد قال ابن العربي



اقاويل كثيرة منكرة لانهم حاولوا الوقوف على حقائق لا تدرك بالعقل
ولا يقوم عليها برهان وهم لا يصدقون بالسمع فاضطربت اقوالهم
فمن ينتمي الى الطب نسب جميع الرؤيا الى الاخلاط فما غلب من غلب
عليه البلغم رأى انه نسبح في الماء ونحو ذلك لمناسبة المائية طبيعة
البلغم ومن غلب عليه الصفرا رأى النيران والصعود في الجو وهكذا
الى آخره وهذا وان جوزه العقل فقد جاز ان يجري الله العادة به لكنه لم يقم عليه
دليل ولا اطردت به عادة والقطع في موضع التجويز غلط ومن
ينتمي الى الفلسفة يقول ان صور ما يجري في الارض يرى في العالم العلوي
كالنقوش فما حاذى بعض النقوش منها انتقش فيها قال وهذا اشد
فسادا من الاول للزومه تحكما لا برهان عليه والانتقاش من صفات الاجسام
والذي يجري في العالم العلوي الاعراض والاعراض لا تنتقش فيها قال
والصحيح ما عليه اهل السنة ان لله تعالى في قلب الانسان او في غيره من الحيوان اعتقادات
فما خلقها في قلب المنام فاذا خلقها فكانه يخلقها علما على امور اخرى
خلقها في ثاني الحال ومهما وقع منها على خلاف المعتقد فهو جهل
كما يقع للمنام ونظيره ان الله خلق الغيم علامة على المطر وقد
يتخلف وتلك الاعتقادات تقع تارة بحضرة الملك فقط تارة بحضرة الملك فقط بعدها ما يسر
او بحضرة الشيطان فقط بعدها ما يضر والعلم عند الله تعالى وقال
القرطبي سبب تخليط غير الشرعيين اعراضهم عما جاءت به الانبياء من الطريق
المستقيم وبيان ذلك ان الرؤيا انما هي ادراك النفس وقد غيبت
عن علم حسها اي النفس واذا كان كذلك فاولى ان يغيب عنها علم ادراكها
بل الخبر والسلف مما اكشف لنا من ادراك السمع والبصر الما يعلم
منها امورا جملة لا تفصيلا ونقل القرطبي ايضا عن بعض اهل العلم ان
لله تعالى ملكا يعرض المثال على المحل المدرك من النائم ويمثل له صور المحسوسات
فتارة يكون امثاله مواقعه لما وقع في الوجود وتارة يكون مثله لمعان معقولة
ويكون المحاكي محسوسا ومدركه قال ويحتاج فيما ينقل عن الملك الى وقوف
من الشرع والاعجاز ان يخلق الله تلك المثالات من غير ملك قال وقيل
ان الرؤيا ادراك امثاله منضبطة في التخيل جعلها الله اعلاما على ما كان

اويلون وقال القاضي عياض اختلف في النائم المستغرق فقيل الالهي
رويا ولا ضرب المثل له لان هذا لا يدرك شيا مع استغراق اجزاء قلبه
لان النوم يخرج المحي عن صفات التمييز والظن والتخيل لما يخرجه عن صفة
العلم وقال اجزاء لا يصح للنائم مع استغراق قلبه بالنوم وان اجزاء
يلون ظانا ومتخيلا واما العلم فلا لان النوم افه مانع حصول
الاعتقادات الصحيحة نعم ان كان بعض اجزاء قلبه لم يحل فيه النوم فيصح
وبه يضرب له المثل ويرى ما يخيله ولا يكلف عليه خلد لان رويا
ليست على حقيقة العلم ولا صحة التمييز وانما يحس فيه بعد يدرك
بها ضرب المثل وايده القرطبي بان النبي صلى الله عليه وسلم كان ينام عينه
ولا ينام قلبه ومن ثم احترز القليل بقوله المدرك من النائم وقال
متصل في التحيل لان الراي لا يرى في منامه الا من نوع ما يدركه في اليقظة
حسه الا ان التخيلات قد تزيد له في النوم ترتيبا لحصل به صوره لا
عهد له بها يكون علما على امور ادق من راى انسان عاجز
فرس له صاحبان مثلا واشار بقوله اعلاما الى رويا الصحيحة المستوفية الواقعة
باشر وطها واما الحديث الذي اخرجه الحاكم والعقيلي من رواية محمد
ابن عجلان عن سالم عن عبد الله بن عمر عن ابيه قال لقي عمر عليا فقال يا ابا
الحسن الرجل يرى الرويا فمنها ما يصدق ومنها ما يكذب قال نعم
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد ولا امة ينام فيمسك نوما
الا يخرج بروحه الى العرش فالذي لا يسقط دون العرش فتلك الرويا التي
تصدق والذي يسقط دون العرش فتلك الرويا التي تكذب قال
الذهبي في تلخيصه هذا حديث منكر ولم يصححه المؤلف ولعل الافة من الراوي
عن ابن عجلان فلان هو ازهر بن عبد الله الازدي الحراساني ذكره
العقيلي في رحمته وقال انه غير محفوظ ثم ذكره من طريق اخرى عن
اسرائيل عن ابي اسحق عن الحرث عن علي محضه وذكر فيه اختلافا في وقفه
ورفعه وذكر ابن القيم حديثا مرفوعا عن معمر وان رويا المومن كلام
يكلم به العبد ربه في المنام ووجد الحديث المذكور في نوادر
الاصول للترمذي من حديث عبادة بن الصامت اخرجه في الاصل الثامن

والسبعين

اجزاء

وجوده

كذا

تسقط

ترتيبه

والسبعين وهو من رواته عن شيخه عمر ابن ابي عمر وفي سنده جنيد
ابن ميمون عن حمزة بن المزرع عن عبادة قال الحليمي قال بعض اهل
التفسير في قوله تعالى وما كان لبشر ان يكلمه الله الا وحيا او من وراء
حجاب قال من وراء حجاب اي في المنام ورويا الانبياء وحي بخلاف غيرهم
فالوحي الايذان خفيا بخلاف الالهام المحروس بخلاف رويا غير الانبياء فانها
قد يحترقها الشيطان وقال الحليم ايضا وكل ما يرويه ملك اطلع على احوال
بني ادم من اللوح المحفوظ فيمسح منها ويضرب لكل عاقل مثلا فاذا
نام مثل له تلك الاشياء على طريق الحلم ليكون له بشرى او نذارة
او معاتبة والادمي قد يسلط عليه الشيطان لشدة العداوة بينهما
فهو يكيده بكل وجه ويريد افساد اموره بكل طريق فيلبس عليه رويا
اما بتخليط فيها واما بغفلته عنها ثم جميع المرائي بحسب همم
الصادقة وهي رويا الانبياء ومن سمعهم من الصالحين وقد تقع لغيرهم
بندور وهي التي تقع في اليقظة على وفق ما وقع في النوم والاضغاث
وهي الاندر شتى وهي هنا انواع الاول تلاعب الشيطان
بالمحزون المرائي كان يرى كان انه قطع راسه وهو يمتعه او رائي انه واقع
في هول ولا احد من تحته ونحو ذلك الثاني ان يرى ان بعض
الملائكة يامره ان يفعل المحرمات مثلا ونحوه من المحال عقلا الثالث
ما يحدث به نفسه في اليقظة او تمنى فيراه كما هو في المنام ولذا روي
ما حدث به عادته في اليقظة او ما يغلب على مزاجه ومنع عن المستقبل
غالبا وعن الحال كثيرا وعن الماضي قليلا ساق المصنف حديث
عائشة في بدء الوحي وقد ذكره في اول الصحيح وقد شرحته هناك فمن
اسند رجع ما فات من شرحه في تفسير اقرا باسم ربك وسيا ذكر
هنا ما لم سقدم ذكره في الموضعين عالما بما سقدم من شرحه وقد ساقه
في المواضع الثلاثة عن يحيى بن بكير عن الليث عن عقيل عن ابن شهاب
الزهري والله ساقه على لفظه في اول الكتاب ثم قرنه في التفسير
بيونس بن يزيد وساقه على لفظه ثم قرنه هنا بمعمر وساقه على لفظه
وقوله هنا انا معمر قال قال الزهري فاخبرني عروة وقع عند

خلل
لسع
فيتبيح

ومداره على الزهري
عن عروة عن عائشة

مسلم عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق مثله لكن فيه واخبرني بالواو
لا بالفاء وهذه العاطفة لشيء محذوف والتقدير الواو عاطفة عليه
وقد سنه البيهقي في الدلايل حيث اخرج الحديث من وجه اخر عن
الزهري عن محمد النعمان بن بشير مرسلا اقتصر فيه على قصة بدء الوحي
مختصرة وتزول اقرا باسم ربك الى قوله خلق الانسان من علق
قال محمد بن النعمان فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك
قال الزهري سمعت عروة بن الزبير يقول قالت عائشة فكان الحارث
مطولا وكان الزهري قدم فيه حديثا واخر ثم عطف هذا عليه مختصرا
له به وقد بان ذلك قوله الصالحة في رواية عقيل الصادقة
وهما بمعنى واحد بالنسبة الى امور الاخرة في حق الانبياء واما بالنسبة
الى امور الدنيا فالصالحة في الاصل اخص فربما الغى فيها صادقة وقد
تكون صالحة وهي الاكثر وغير صالحة بالنسبة للدنيا كما وقع في الرويا يوم
احد واما رويا غير الانبياء فبينهما عموم وخصوص ان فسرنا الصادقة
بالتي لا تحتاج الى تعبير واما ان فسرناها بالتي غير الاضغاث
فالصالحة اخص وقال الامام نصر بن يعقوب الدينوري
في التعبير القادري الرويا الصادقة ما تبع بعينه وما يعبر في المنام او
خبر به من الادب والصالحة ما سر الانجاة مثل قول الصحيح في رواية
اللسمهي جاءت في رواية عقيل قال ابن ابي حمزة الحكمة في تحبيبه
بالخلى فيه ان المقيم اكثر همه بملكه رؤية اللعبة فجمع لمن يخلو فيه بملاذ
عبادات الخلوة والتعبد والنظر الى الغيب قلت وكانه مما
بقي عندهم من امور الشرع على سبيل الاعتداد وتقدم ان الزمن
الذي يخلو فيه كان شهر رمضان وان قريشا كانت تتعبد فيه كما كانت تصوم
عاشوراء وتزاد هنا انهم لم يكونوا عبدوا النبي صلى الله عليه وسلم في غار حرا مع
مزيد الفضل فيه على غيره لان جد عبد المطلب كان يخلو فيه من قريش
وكانوا يعظمونه لجلالته ولم يسمع فيما وقفت عليه على ذلك من دان بدينه الا وكان صلى
الله عليه وسلم يخلو ما كان حيا وسلم الله تعالى اعمامه للرافعة عليهم وقد تقدم
ضبط خلو وان الاصح فيه كسر اوله وبالمد وحكى ضمه سلب اوله مع المد

والقصر

والعصر والصرف وعدمه مجتمع فيه عدة لغات مع فتح اوله وضمه قال
الخطابي جزم بان فتح اوله لحن ولذا ضمه ولذا قصره وكسر الراء زاد
السمي ترك الصرف وقال اللرماني ان كان الذي كسر الراء اراد
الاقاله فهو سايغ وهو عجيب مع جزم الخطابي بانه لحن فهو
الليالي قوله العدد قال اللرماني يحمل اللمرة اذ الكثير يحتاج
الى العدد وهو المناسب للمقام قلت اما كونه المناسب فمسلم
واما الاول فلا لان عادتهم جرت في الكثير ان يوزن وفي القليل ان يعد
وقد جزم الشيخ ابو محمد بن ابي جمرة بان المراد اللثرة لان العدد على صغير
فاذا اطلق اريد به مجموع القليل واللثرة فلهذا قالت ليالي لكبير اي مجموع
قيس العدد وقال اللرماني احلف في تحنثه باذا كان
سعيدا على انه هل كان متعبدا بشرع سابق او لا والثاني قول الجمهور
ومستندهم انه لو وجد لنقل والا نه لو وقع لكان فيه سفير عنه وباذا كان
يتعبد قيل ما كان يلقى الله من اقوال المعرفة وقيل ما تحصل له من الرويا
وقيل بالعكس وقيل بالحساب رؤية ما كان سمع من اهله ورجح
الامدي وجماعة الاول ثم اختلفوا في بعثه على اقوال ادم او نوح او
ابرهيم او موسى او عيسى او الى شريعته او على شريعته الوقف قوله
فردوه في رواية اللسمهي بحذف الضمير وقوله لمثلها تقدم في
بدء الوحي ان الضمير للثاني ويحتمل ان يكون للمرة او الفعلة او الخلوة او
العبادة ورجح شيخنا البلقيني ان الضمير للسنة فلذكر من رواه ان اسحق
كان يخرج الى حرا في كل عام شهرا من السنة يتقشل فيه يطعم من جاءه من
المساكين قال وظاهره ان التي ولمثلها كان في السنة يليها لا لمدة
اخرى من تلك السنة وقد لمحت قوتت هذا في التفسير بما ظهر لي ان مدة
الخلوة كانت شهرا كان سؤ ولبعض ليالي الشهر فاذا انقضت ذلك الزاد
رجع الى اهله فتزود ذلك من جهة انهم لم يكونوا في سعة بالغة من
العيش وحاز غالب زادهم اللبن واللحم وذلك لا يدخر من شهر لشهر لما
يسرع اليه الفساد ولا سيما وقد وصف بانه كان يطعم من يرد عليه
قوله حتى فجئه الحق حتى هنا على بابها من انتهاء الغاية اي انتهى توجهه

قوله ح
تمامه ح
او ح

قوله ح
اتاه ح
اول من

لغار حرا لمحى الملك ونزل ذلك وقوله فجه بفتح الفاء وكسر الجيم
ثم همز اى جاه الوحى بغتة قاله النووى قال فانه صلى الله عليه وسلم لم
يكن متوقعا للوحى وفى اطلاق هذا النفى نظر فان الوحى كان جاه فى النوم
مرارا قاله شيخنا البلقينى واستند الى ما ذكره ان اسحق وعبيد بن عمير
انه وقع له فى المنام نظير ما وقع له فى اليقظة من الغط وبرامر الغراء وغير ذلك
امتى وفى كون ذلك يستلزم وقوعه فى اليقظة حتى يتوقعه نظر فاوجل
تزل الجزم باحد الامرين وقوله الحق قال الطيبى اى امر الحق
وهو الوحى او رسول الحق وهو جبريل وقال شيخنا اى الامر الذى الظاهر او
المراد الملك بالحق اى الامر الذى يجئ به قوله فجاه الملك تقدم
فى بدء الوحى الكلام على الفا التى فى قوله فجاه الملك وانها التفسيرية
وقال شيخنا البلقينى يحتمل ان يكون للتعقيب والمعنى يمحى الحق الخلق
الحال عن اثر وقع فى القلب فجاه الملك عقبه قال ويحتمل ان يكون سببيه
اى حتى يمحى الوحى فسبب ذلك جاه الملك قلت وهذا اقرب
من الذى قبله وقوله فيه يوحد منه روعة توهم من يظن ان الملك لم
يدخل اليه الغار بل كلمه والنبى صلى الله عليه وسلم داخل الغار والملك
عا الباب قال شيخنا البلقينى الملك المذكور هو جبريل كما وقع شاهد
فى كلام ورقة المتقدم فى حديث جابر انه الذى جاه بحرا ووقع فى شرح
المطب كلى ان الملك هنا هو جبريل قاله السهيلى مجب منه شيخنا
وقال هذا الاحلاف فيه فلا يحسن عزوه للسهيلى وحده قال فعلى هذا
يكون اللام لتعريف الماهية لا للعهد الا ان يكون المراد به ما عهد
النبى صلى الله عليه وسلم قبل لما حله فى صباه او قاله لعائشة وحدث به
ما يعهده من مخاطبة اسمى وفرق الاسماعيلى بما عبارة عن ما عرف
بعد انه ملك واما الذى فى الاصل جاه جاى وكان ذلك الحامل حمله
فاخبر صلى الله عليه وسلم عنه يوم اخر بصفة حسنة وكان الحامل غاير ذلك
انه لم يتقدم له معرفة به اسمى وقد اخرج ابو داود
الطيالسى فى مسنده من طريق ابى عمران الجونى عن رجل عن عائشة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اعتكف هو وخديجة فوافق ذلك رمضان فخرج يوما فسمع

السلام

السلام عليكم قال فظننت انه من الجن فقال اشروا ان السلام خير ثم راى
يوما اخر جبريل عا السمس له جناح بالمشرق وجناح بالمغرب قال فهبت منه
الحدس وفيه انه جاه فلما حتى انس به قوله فجله الملك فسه
يوخذ منه ان جبريل جاه بالوحى فى الغار والنبى صلى الله عليه وسلم فى
الغار فانه قال فجاه فيه بعد قوله وهو فى غار حرا فعيه دفع توهم
من يظن ان جبريل فى الغار وقد عرفت هذه الزيادة فى المفسر للايل
السهيلى شيخ البلقينى ثم وجدتها هنا فهان الحزو اليه اولى فلحقيت
ذلك هناك وظاهر هذا ان جميع ما وقع له كان وهو فى الغار الذى وقع
فى مرسل عبيد بن عمير فاحلسنى عا فخذى ونزل فيه اليا قوت واللولو
وهو بضم الدال والنون سهما راسا كثه نوع من البسط له خمل وفى
مرسل الزهرى فاحلسنى عا مجلس ثم مجمع واقاد شيخنا ان سن
النبى صلى الله عليه وسلم حين جاه جبريل فى غار حرا كان اربعين سنة عا
المشهور ثم حلى اقوالا اخرى فعل اربعين ويوما وقيل واحد وعشرة ايام وقيل
وشهرين وقيل وسنتين وقيل وبلا مه وقيل خمس قال وكان ذلك يوم
الاثنين لما راقال واحلف فى الشهر فقيل شهر رمضان فى سابع
عشره وقيل سابعه وقيل رابع عشره قلت ورمضان هو الراجح
لما تقدم من انه الشهر الذى جاءه فيه جاه الملك وعلى هذا يكون سنه
حين اربعين سنة وستة اشهر ولس فى الاقوال التى حكاها شيخنا قال
وسيا ما يويد ذلك من قول مرقال ان وحى المنام كان ستة اشهر قال شيخنا
وقيل فى سابع عشرى شهر رجب وقيل فى اول شهر ربيع الاول وقيل فى ثامنه
اسمى ووقع فى رواية الطيالسى التى اشرت اليها ان مجى جبريل كان لما
اراد النبى صلى الله عليه وسلم ان يرجع الى اهله فاذا هو بجبريل وميكيل
فهبط جبريل الى الارض وبقى ميكيل بين السما والارض الحديث فاستفاد
من ذلك ان بلوغ فى اخر شهر رمضان وهو قول اخر اضاف لما تقدم
ولعله ارجحها قوله فقال اقوالا قال شيخنا ظاهره انه لم
يتقدم من جبريل شى قبل هذه الكلمة ولا السلام فيحتمل ان يكون سلم وحذف
ذكره لانه معتاد فقد سلم الملا على ابرهيم حين دخلوا عليه ويحتمل ان يكون

ذلك مح
ه
ذلك مح

لم يسلم لان المقصود حسد تحتم الامر وتهويله وقد يلون مشروعية ابدا
السلام متعلق بالبشر لا مر الملاك وان وقع ذلك منهم في بعض الاحيان
قلت والحالة التي سلموا فيها على ابرهيم كانوا في صورة البشر فلا يرد
هنا ولا يرد سلامهم على اهل الجنة لان امور الاخرة مغايرة لامور الدنيا
غالبا وقد ذكرت عن رواية الطبراني ان جبريل سلم اولا ولم يقل الله سلم عند
الامر بالقراءة والله اعلم قوله فعلمت ما انا بقارئ فاخذني فغطني
استدل به على ان الفعل للتشبيه ولم يذكروه قاله شيخنا البلقيني ثم قال
ويحتمل ان يلون ما بها لطلب القراءة على معنى لا الاحظ لي بها صلى قوله
فقال تعالى الى صلى الله عليه وسلم هذا مناسب لسياق الحديث من اوله
الى هنا بلفظ الاخبار بطريق الارسال وهو مثله في التفسير وفي رواية بدء
الوحي اختلاف هل فيه فما انا بقارئ او قلت ما انا بقارئ وجمع البلقيني
بانهما عند مسلم قال قلت ما انا بقارئ قال شيخنا البلقيني وظاهره
ان عائشة سمعت ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم فلا يلون من مرسلات
الصحابة قوله فقال اقرأ قال شيخنا البلقيني دلت الغصة
على ان مراد جبريل بهذا ان يقول النبي صلى الله عليه وسلم نص ما قاله وهو
قوله اقرأ وانما لم يقل له اقرأ الى اخره لئلا يظن ان لفظ قل ايضا من القرآن
قلت ويحتمل ان يلون السر فيه الابتلاء في اول الامر حتى تترتب
عليه ما وقع من الغط وغيره ولو قال له في الاول اقرأ باسم ربك الى اخره
لبادر الى ذلك ولم يقع ما وقع ثم قال شيخنا ويحتمل ان يلون جبريل اراد
بقوله اقرأ الى ما هو مكتوب في النمط الذي وقع في رواية ابن اسحق فلذلك
قال له ما انا بقارئ اي اني لا احسن قراءة الكتب قال والاول اظهر وهو
انه اراد بقوله اقرأ التلفظ بها قلت ويؤيده ان رواية عبيد
ابن عمير انما ذكرها عن منام تقدم بخلاف حديث عائشة فانه كان في
اليقظة ثم لم يحمل شيخنا على ما كان مكتوبا في ذلك النمط فقال اقرأ الى القدر
الذي اقرأه اياه وهي الايات الاول من اقرأ باسم ربك ويحتمل ان يلون جملة
القرآن وعلى هذا يلون القرآن جمله واحدة باغبا ونزل منجما باغبا واخر
قال وفي اختياره له جملة واحدة اشارة الى ان امره مجمل باغبار الجملة

ثم يحمل باغبار التفصيل قوله حتى بلغ مني الجهد تقدم في بدء
الوحي انه روي بنصب الدال ورفعها وتوجيههما وقال النووي
لا ارى الذي تلنصب الا وهم فانه يصير المعنى انه غطه حتى بلغ الملك قوته
في ضغطه حتى لم تبق فيه مزيد وهو قول غير سديد فان البنية البشرية
لا تطيق استفراغ القوة الملكية لا سيما في مبتدأ الامر وقد صرح الحديث بانه
داخله الرعب من ذلك قلت وما المانع ان يلون قواه الله بعد
ذلك ويلون من جملة معجزاته وقال الطيبي بان جبريل لم يلن جسد
على صورته الملكية فيلون استفراغ جهده حسب صورته التي جاءه
بها حين غطه قال واذا صحت الرواية اضمحل الاستبعاد قلت
الى جميع هذا صير الاتحاد القصة ورواية الرفع لا اشكال فيها وهي التي ثبت
عن البخاري فرجحت ولزم ان الاخرى توجيه وقد رجح شيخنا البلقيني
بان فاعل بلغ هو الغط والتقدير بلغ مني الغط جهده الى غايته فيجمع
الرفع والنصب الى معنى واحد وهو اولى قال شيخنا وكان الذي حمله
عند تلقي الوحي من الجهد هو مقدمه لما صار يحصل له من الكرب عند نزول
القرآن كما في حديث لابن عباس كان يعالج من التنزيل شدة وكما في حديث
عائشة وعمر وتعلى ان امية وغيرهم وهي حالة توجد فيها عرق
الدماء من غير موت فهو مقام برزخي يحصل له عند تلقي الوحي
ولما كان البرزخ الغالب يتكشف فيه للميت كثير من الاحوال خص
الله نبيه برزخ في الحياة تلقي اليه وحيه المشتمل على
كثير من الاسرار وقد مع للنوم من الصلاحية عند المنبه بالنوم او غيره
اطلاع على كثير من الاسرار وذلك مستمد من المقام النبوي وشهد
له رؤيا المؤمن جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة حاشية للامام
به قريبا قال السهيلي تاويل الغطات الثلاث على
ما في رؤيا ابن اسحق الهدايات في اليوم انه سيقع له ثلاث شدايد
يبتلى بها ثم ياتي الفرج ولذلك كان فانه لقي ومن تبعه شدة اولى
بالشعب لما حصرهم قريش وثانيه لما حزبوا وتوعدوهم
بالقتل حتى فروا الى الحبشة وثالثه لما هموا بما هموا به من الملر

به ح
والتسهيل ح
على السيرة وفي رواية الاسمعي ح
بعض ح

به تعالى واذ لم يكن الذين كفروا يشتمل الآية فاتت له العاقبة
في الشدائد الملاث وقال سحنون الملعني ما ملخصه وهذه المناسبة
حسنة ولا تتعين للنوم بل تكون بطريق الاشارة في اللفظ قال وممكن ان
تكون المناسبة ان الامر الذي جاء به تقبل من حيث القول والعمل والنية
او من جهة التوحيد والاحكام وتراخيا بالغيب الماضي والاتي واشار
بالارسالات الملاث الى حصول التيسير والتخفيف في الدنيا والفرح
والاجر عليه وعلى امته قوله فرجع بها اي رجع مصاحبا للايات
الخمس المذكورة قوله تخفق بوادره تقدم في بدء الوحي
بلفظ فواده قال سحنون الحكمة هي العدول عن القلب الى
الفواد ان الفواد وعاء القلب على ما قاله اهل اللغة فاذا حصل اللوعاء
الرجفان حصل لما فيه فيكون في ذكره من تعظيم الامر ما ليس في ذكر القلب
واما بوادره فالمراد بها اللحمة التي بين المنكب والعنق حيث العادة
بانها تضطرب عند الفزع وعلى ذلك جرى الجوهري ان اللحمة المذكورة
سميت بلفظ الجمع وتعقبه ابن بري فقال البوادر جمع بادرة
وهي ما بين المنكب والعنق يعني انه لا يخص بعضو واحد وهو جيد
فيكون اسناد الرجفان الى القلب للونه محلة الى البوادر المظهر واما
قول الداودي البوادر والفواد واحد فقال اراد ان مفادهما
واحد على ما قررناه والا فهو مردود قوله فقالت له كلا ابشر
قال النووي بمعجمة وغين معجمة وباء موحدة وقد تاتي بمعنى حقا
وبمعنى الاستفتاح وقال القزاز هنا هي هنا بمعنى الرد لما خشي
على نفسه اي الاحتشة عليك ويؤيده لن يخزيك رواية ابن مسيرة فقالت معاذ الله
ومن اللطايف ان هذه الكلمة التي ابتدات خديجة النطق عقب ما ذكر
لها النبي صلى الله عليه وسلم من العصة التي وقعت له هي التي وقعت عقب
الايات الخمس من سورة اقرا في بدء الملاوة فجرت على لسانها اتفاقا لانها
لم تكن نزلت بعد واما نزلت بعصة اي جهل وهذا هو المشهور عند
المفسرين وقد ذهب بعضهم الى انها تعلق بالانسان المذكور قبل لان
المعرفة اذا اعيدت معرفة فهي عين الاولى وقد اعيد الانسان هنا لله

فان

ما ح
ها ح
بها ح

فان التقدير كلا لا يعلم الانسان ان لله الذي خلقه وعلمه ان الانسان
ليطغى واما قولها هنا ابشر فلم تقع في حديث عايشة يعني المشار به
ووقع في دلايل البيهقي من طريق اخرى عنها انه صلى الله عليه وسلم قص
على احد بحة ما راى في المنام فقالت له ابشر فان لله لن يصنع بك الا خيرا
ثم اخبرها بما وقع له من شق البطن واعادته فقالت له ابشر ان هذا والله خير
ثم استعلن له جبريل فذكر القصة فقال لها اتمك الذي راات في المنام
فانه جبريل استعلن لي بان ربي ارسله الي واخبرها بما جاء به فقالت
ابشر فقوله لا يفعل الله بك الا خيرا قابل الذي حال من الله فانه حق
والبشر قابل رسول الله حقا قلت وهذا اصح ما ورد في
انها اول الادميين امن برسول الله صلى الله عليه وسلم قوله لا تحزنن
لله ابدا في رواية الاسمعي بمهملة ونون وهو ابن عم خديجة اخو ابيها
لذا وقع هنا واخو صفية للعم فالحق ان يذكر مجرورا ولذا وقع في
رواية ابن عساكر اخي ابيها وتوجيه رواية الرفع انه خبر مبتدا محذوف
قوله تحنث اي دخل في دين الحنفية قوله في الجاهلية
اي قبل البعثة المحمدية وقد تطلق الجاهلية ويراد بها ما قبل دخول المحلى
عنه في الاسلام مثل وله اصله شيء قوله او مخرجي هم
تقدم ضبطه في اول الكتاب وتمامه في الحج قال السهيلي
يوخذ منه شدة مفارقة الوطن عن النفس فانه صلى الله عليه وسلم سمع قول
ورقة انهم يوذونه ويكذبونه فلم يظهر منه انزعاج لذلك فلما ذكر له
الاخراج تحركت نفسه لذلك لحب الوطن والفه قال او مخرجي هم
قال ويويد ذلك احالة الواو بعد الف الاستفهام مع اختصاص
الاخراج بالسوال عنه فاشعر بان الاستفهام على سبيل الانكار والمنع
ويولد ذلك ان الوطن المشار اليه حرم لله وجوار بيته وبلدة الابا
من عهد اسماعيل عليهم السلام اسمى ملحصا ويحتمل ان يكون انما حبه
كان من جهة حسنه فوات ما امله من ايمان قومه واتباعهم به من
وصف الرسل واذنا من الجاهلية وعذاب الاخرة وليتم له المراد من رسالته
اليهم ويحتمل ان يكون امتنع من الامر بمعاقوله لم يات رجل

الفيء ح
ما لله ح

قط بما جئت به فى رواية السمهنى مثل ما جئت به ولذا اللباقين
قوله نصر اموزرا بالميم للاكثر وتشديد الراى بعدها راء من المئزر
اى التقوية واصله من الازر وهو القوة وقال القزاز موازرة
بغير همز من وازرته موازرة اذا عاونته ومنه اخذ وزير الملك
ويجوز حذف الالف فيقول نصر موزرا وبه جزم الجوهرى ازرت
فلانا عاونته والعامة تقول وازرته قوله وفتر الوحى يقدم
القول فى مدة هذه الفترة فى اول الكتاب وقوله هنا فترة حتى حزن
النبى صلى الله عليه وسلم فيما بلغنا هذا وما بعده من زيادة معمر عن
رواية عقيل ويونس وصنيع المولف يوهم انه ادخل فى رواية عقيل
وقد جرى على ذلك الحميدى فى جمعه فساق الحديث الى قوله وفتر الوحى
ثم قال انتهى حديث عقيل المعزو عن الزهرى الى حيث ذكرنا وزاد
عبد البخارى فى حديثه المقترن بمعمر عن الزهرى فقال وفتر الوحى فترة
حتى حزن فيما بلغنا الى اخره والذى عندى ان هذه الزيادة خاصة برواية
معمر فقد اخرج طريق عقيل ابو نعيم فى مستخرجه من طريق ابى زرعة الرازى
عن يحيى بن بكير شيخ البخارى فيه فى اول الكتاب بدونها واخرجه مقرونا
هنا برواية معمر وبين ان اللفظ لمعمر ولذلك صرح الاسماعيلى ان الزيادة
فى رواية معمر واخرجه احمد ومسلم وابراهيم الاسماعيلى وغيرهم وابو نعيم ايضا
من طرق جمع من اصحاب الليث عن الليث بدونها ثم ان القائل فيما بلغنا هو
الزهرى ومعنى الكلام ان فى حمله ما وصل الينا من خبر رسول الله صلى الله
عليه وسلم فى هذه القصة وهو مبلاغات الزهرى وليس موصولا وقال
المازرى هذا هو الظاهر ويحتمل ان يكون البلغ به الاسناد المذكور ووقع
عند ابن مردويه فى التفسير من طريق محمد بن اسحق عن معمر باسقاط فيما بلغنا
ولفظه فترة حزن النبى صلى الله عليه وسلم منها حزنا شديدا عدا منه الى اخره
فصار كله مدرجا على رواية الزهرى عن عروة عن عائشة والاول هو المعتمد
قوله عدا العين مهملة من العدو وهو الذهاب ومنهم من اعجمها
من الذهاب غدوه قوله فيسلى لذلك عائشة كذا وقع فى نسختنا وقد
تسهل وبعدها شين معجمة قال الخليل الجاش النفس فعلى هذا فقوله وبقر

الصواب؟

نفسه

نفسه تاييد لقطنى قوله تبدى له جبريل فى رواية السمهنى بدا له
وهو بمعنى الظهور قوله بدا روى بحل قال ابن التين رويناه
بكسر اوله وضمه وهو فى لغة اللغة بالكسر لا غير قلت بل حكى ثلثته
وهو على الحمل على الكمل قوله فقال له مثل ذلك زاد فى
رواية محمد بن فليح حتى فتر الوحى بعد وتتابع قال الاسماعيلى موه بعض
الطاعنين على الحديث فقال كيف يجوز للنبى ان يرتاب فى نبوته حتى يرجع
الى ورقة ويسلو الخديجة ما يلقاه بحضرته وحتى توفى بذروة جبل
ليلقى منها نفسه على ما جاء فى رواية معمر وان جاز ان يرتاب مع معاينة
الملك النازل عليه من ربه فالف سئل عما من ارتاب فيما جاء به مع عدم المعاينة
قال والجواب ان عادة الله جرت بان الامر الجليل اذا افضى
باصطفاء الى الخلق انه يقدم له توطئة وتاسيس فكان مبدا ما اكرمه النبى صلى الله عليه
وسلم من الرويا الصادقة ومحبة الخلوة والتعبد من ذلك فلما جاءه
الملك فجاءه بغتة امر خالف العادة والمالوف فبغرطبعه البشرى منه
وهاله ذلك ولم يتمالك فى تلك الحال لان البشرة تزيل طباع
البشرية طبعا فلا عجب ان خرج مما الفه وبغرطبعه منه حتى اذا
تدرج عليه والفه استمر عليه فلذلك رجع الى اهله الى الف ما الفه
فاعلمها بما وقع له فهونت عليه خشيته بما عرفه من اخلاق الكرمة
وطريقته الحسنة فاراد الاستظهار بمخبرها الى ورقة لمعرفتها بصدقه
ومعرفته وقراءته الكتب القديمة فلما سمع كلامه ايقن بالحق واعترف به
ثم كان من مقدمات تاسيس النبوة فترة الوحى ليتدرج فيه ويمرن عليه بشوق
عليه فتوه اذ لم يكن خوطب عن الله بعد انك رسول الله وسبوت الى
عباده فاشفق ان يكون ذلك من ابتدى به ثم لم يرد استتمامه فحزن لذلك
حتى اذا تدرج على احتمال اعباء النبوة والصبر على ما يرد عليه فتح الله
له من امره بما فتح قال ومثال ما وقع له فى اول ما خوطب فلم يتحقق الحال عا
جلبتها مثل رجل سمع اخر تقول الحمد لله فلم يحقق انه يقرا حتى اذا وصلها
بما بعدها من الايات تحقق انه يقرا واذا وسمع قائلا يقول حلب الدار
لم يحقق انه يسمع شعرا حتى يقول بحلها ومقامها امسى ملخصا ثم اشار الى ان

قال ح

ما يسهل ح

به ح

من ح

الحكمة في ذكر صلى الله عليه وسلم ما انفرد به في هذه القصة لان يكون
سببا في انتشار خبره في بطانته ومن يستمع لقوله ويصغى اليه وطرقها
في معرفتهم ليتسهل من سواه في محله قال واما ارادته القاء نفسه
من رؤس الجبال بعد ما بني فلضعف قوته عن تحمل ما حمله من اعباء النبوة
وخوفا مما حصل له من القيام بها من سياسة الخلق جميعا فاراد بطلب
الرجل الراجح من عمر سأله في العاجل ما يلوح به زواله عنه ولو افضى الى
هلاك نفسه عاجلا حتى اذا فكر فيما صيره على ذلك من العقبى المحمودة
صبر واستقرت نفسه قلت اما الارادة المذكورة في الزيادة
الاولى ففي صريح الخبر انها كانت حزنا على ما فاته من الامر الذي بشره به
ورقه واما الارادة الثانية بعد ان بدى جبريل وقال انك رسول الله
حقا فيحتمل ما قاله والذي يظهر لي انه لمعنى الذي قبله واما المعنى الذي
ذكره اسمعيلي فوقع قبل ذلك في ابتداء مجيء جبريل ولعلي انبه على هذا في
الطبري من طريق النعمان بن راشد عن الزهري هذا لفظ حديث الباب
وفيه فقال لي يا محمد انك رسول الله حقا قال فلقد هممت ان اطرح نفسي
من حالق جبل اي من علو فوقه وقال ابن عباس فالق الاصباح ضوء
الشمس بالنهار وضوء القمر بالليل هذا الذي ذرع المملي واللسماهي
ولذا للاسفي ولابي زيد المروزي عن الفربري ووصله الطبري من طريق
علي بن طلحة عن ابن عباس في قوله فالق الاصباح يعني الاصباح ضوء الشمس
بالنهار وضوء القمر بالليل وتعقب بعضهم هذا على البخاري فقال انما
فسر ابن عباس وفالق لفظ فالق هو المراد هنا لان البخاري انما ذكره عقب
هذا الحديث من اجل ما وقع في حديث عائشة فكان لا يرى رؤيا الا جاءت مثل
فلق الصبح فلا يراد البخاري وجه وقد تقدم في اخر التفسير قول مجاهد
في تفسير قوله تعالى قل اعوذ برب الفلق ان الفلق الصبح واخرج الطبري
هذا عنه في قوله فالق الاصباح قال اضاءة الصبح وعلى هذا فالمراد
بفلق الصبح اضاءته والفالق اسم فاعل من ذلك وقد اخرج الطبري من طريق
الضحاك فالق الاصباح خالق النور نهارا وقال بعض اهل
اللغة الفلق شق الشئ وقيده الراغب بانه بعضه من بعض ومنه فلق موسى

الحر

البحر فانفلق ونقل الفراء ان فطر وخلق وفلق بمعنى واحد وقد قيل
في قوله تعالى فالق الحب والنوى ان المراد به الشق الذي في الحبة من
الحنطة وفي النواة وهذا يرد على تفسير الراغب والاصباح في الاصل
مصدر اصبح اذا دخل في الصبح قال امرؤ القيس بصبح وما الاصباح فيك بامثل
قوله يا رويا الصالحين الاضافة
فيه للفاعل لقوله في حديث الباب يراها الرجل الصالح وباقي اشاره الى
ان المراد بالرجل الجنس وقول الله تعالى لقد صدق الله رسوله الرويا بالحق
لتدخلن المسجد الحرام لم يثبت لله اصحابنا قوله فجاء فرخها ساقط من رواية كريمة
الا بسنده فيها اخرج الفريابي وعبد بن حميد والطبري من ان ابي نجيح عن
مجاهد في تفسير هذه الاية قال اري النبي صلى الله عليه وسلم وهو بالحديبية
انه دخل مكة هو واصحابه محلقين فلما رجع الهدي بالحديبية قال اصحابه ان
رويا فنزلت وقوله فجعل من دون ذلك فجاء فرخا قال البخاري بلغني
يوجعوا فجيء بحجر اي المراد بقوله ذلك الفجر والمراد بالفتح فتح خيبر قال
ثم اعتمر بعد ذلك وهان تصديق رويا في السنة المقبلة وقد اخرج ان
مردويه في التفسير بسند ضعيف عن ابن عباس في هذه الاية قال قلت يا رسول
رويا رسول الله صلى الله عليه وسلم في عمرة القضاء واختلف في معنى قوله
ان شاء الله في الاية فقيل هي اشارة الى انه لا يقع شئ الا بمشيئة الله تعالى
وقيل هي حكاية لما قيل للنبي صلى الله عليه وسلم في منامه وقيل هي على سبيل
التعليم لمن اراد ان يفعل شيئا مستقبلا لقوله تعالى ولا تقولن لشئ اني
فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله وقيل على سبيل الاستثناء من عموم
المخاطبين لان منهم من مات قبل ذلك او قتل فوقع عن انس ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رأيت بعد باب من وجه اخر عن انس
عن عبادة بن الصامت وسيأتي بيانه هناك قوله الرويا الحسنة
من الرجل الصالح هذا يقيد ما اطلق في غير هذه الرواية كقوله رويا المؤمن جزء
لم يقيدها بل وهي حسنة وان رآها صالح ووقع في حديث ابي سعيد
الرويا الصالحة هو المراد بقوله الحسنة هنا قال المهلب المراد غالب
رويا الصالحين والا فالصالح قد يرى الاضغاث والشئ النادر لقلة السقطات منهم

المراد

سمي الصبح صبحا

والمكون والاعلى على رؤيا عم
وعلى عم مالح
يختلج الصحيح

خلاف عليهم فالصدق فيها نادر لغلبة تسلط الشيطان عليهم قال
قال الناس على هذا ثلاث درجات الانبياء رؤياهم كلها صدق وقد تقع
فيها ما يحتاج الى تعبير ومن عداهم تقع في رؤياهم الصدق والاضغاث
وهم على ثلاثة اقسام مستورون فالغالب استواء الحال في حقهم وفسقه
والغالب على رؤياهم الاضغاث ويقل فيها الصدق وهذا وسدر في
رؤياهم الصدق جدا وتشير الى ذلك قوله صلى الله عليه وسلم واصدقهم
رؤيا اصدقهم حديثا اخرجه مسلم من حديث ابي هريرة وسيأتي الاشارة اليه
في باب القيد في المنام ان شاء الله تعالى وقد وقعت الرؤيا الصادقة من بعض الكفار
كما في رؤيا صاحبي السجن مع يوسف عليه السلام ورؤيا ملكهما وغير ذلك
وقال القاضي ابو بكر بن العربي رؤيا المؤمن الصالح هي التي تنسب
الى اجزاء النبوة ومعنى صلاحها اتساقها وانتظامها قال وعندي
ان رؤيا الفاسق الفاجر في اجزاء النبوة وقيل تعد من اقصى الاحلام واما
رؤيا الكافر فلا اصلا وقال القرطبي المسلم الصادق الصالح
هو الذي يناسب حاله حال الانبياء فالوحي بنوع مما اوحي به الاسماء وهو
الاطلاع على الغيب واما الكافر والفاسق والمخلط فلا ولو صدقت
رؤياهم احيانا فذاك كما صدق الكذوب وليس كل من حدث عن غيب يكون حديثه
من اجزاء النبوة كالكاهن والمنجم وقوله من الرجل ذكر للغالب
فلا مفهوم له فان المرأة الصالحة كذلك قال ابن عبد البر قوله جزء
من ستة واربعين جزأ من النبوة كذا وقع في اكثر الاحاديث ولمسلم جزء
من خمسة واربعين اخرجه من طريق ايوب عن محمد بن سيرين عنه وسيأتي للمصنف
من طريق عوف عن محمد بلفظ ستة واربعين ووقع عند مسلم ايضا من حديث
ابن عمر جزء من سبعين جزأ واخرجه ابن ابي شيبة عن ابن مسعود موقوفا
واخرجه الطبراني مرفوعا عنه من وجه اخر جزء من ستة وسبعين
وسندها ضعيف واخرجه ابن ابي شيبة ايضا من رواية ابي حصين عن ابي
صالح عن ابي هريرة موقوفا كذلك واخرجه احمد مرفوعا كذلك واخرجه مسلم من رواية
الاعمش عن ابي صالح كالجادة ولابن ماجه من حديث ابي سعيد مثل حديث ابن عمر
مرفوعا وسنده لين وعند احمد والبزار عن ابن عباس مثله وسنده جيد واخرج

قد ح

من حديث ابي هريرة ح

عنه ح

ان عبد البر

ان عبد البر من طريق عبد العزيز بن المختار عن ثابت عن انس مرفوعا جزء من
ستة وعشرين والمحفوظ من هذا الوجه كالجادة وسيأتي للبخاري قريبا ومثله
لمسلم من رواية شعبة عن ثابت واخرج احمد وابو يعلى والطبري في تهذيب
الاثار من طريق الاعرج عن سليمان بن عتبة نحو حديث ابي هريرة كالجادة قال سليمان فذكرته لابن عباس فقال جزء من خمسين
فقلت له اني سمعت ابا هريرة فقال ابن عباس فاني سمعت العباس بن عبد
المطلب يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم الرؤيا الصالحة من
المؤمن جزء من خمسين جزأ من النبوة وللترمذي والطبري من حديث ابي
رزين العقيلي جزء من اربعين واخرجه الترمذي مرفوعا لغير الجادة واخرجه
الطبري مرفوعا اخر عن ابن عباس لاربعين وللطبري من حديث عبادة جزء من اربعة
واربعين والمحفوظ عن عبادة كالجادة كما سيأتي بعد باب واخرج الطبري
واحمد من حديث عبد الله بن عمرو العاصي جزء من تسعة ولاربعين وذكره القرطبي
في المفهم بلفظ سبعة بتقديم السين فحصلنا من هذه الروايات على عشرة اوجه
اقلها جزء من ستة وعشرين واكثرها من ستة وسبعين وبين ذلك اربعة واربعين
واربعين خمسة واربعين ستة واربعين سبعة ولاربعين تسعة واربعين خمسة وسبعين
اصحها مطلقا الاول وليه الثاني والثالث ووقع في شرح النووي وفي رواية
عبادة اربعة وعشرين وفي رواية ابن عمر ستة وعشرين وهاتان الروايتان
لا اعرف من اخرجهما الا ان بعضهم نسب رواية ابن عمر هذه لتخريج الطبري
ووقع في كلام ابن ابي جمرة انه ورد بالفاظ مختلفة فذكر بعض ما تقدم وزاد
في رواية اثنين وسبعين وفي اخرى اثنين واربعين وفي اخرى سبعة وعشرين
وفي اخرى خمسة وعشرين فبلغت على هذا خمسة عشر نمطا وقد استشكل
كون الرؤيا جزأ من النبوة مع ان النبوة انقطعت بموت النبي صلى الله عليه وسلم
فقيل في الجواب ان وقعت الرؤيا من النبي فهي جزء من اجزاء النبوة حقيقة وان
وقعت من غير النبي فهي جزء من اجزاء النبوة على سبيل المجاز وقال
الخطابي قيل معناه ان الرؤيا تجيء على موافقة النبوة لانها جزء باق من النبوة
وقيل جزء من علم النبوة لان النبوة وان انقطعت فعلمها باق ويعقب
بقول مالك فيما حكاه ابن المنذر انه سبيل ان يعبر الرؤيا كل احد فقال ابا النبوة

المعنى انها ح

عبد الله ؟

ملعب ثم قال الرويا جزء من النبوة فالملعب بالنبوة والجواب انه لم يرد انها
نبوة باقية وانما اراد انها اشبهت النبوة في خصلة الاطلاع على بعض الغيب
لا سيما لمن يعلم فيها بغير علم وقال ابن بطال لون الرويا جزء من اجزاء
النبوة مما يستعظم ولو كان جزء من الف فيمكن لمن لم تقل ان لفظ النبوة ما خوذ
من الانبا وهو الاعلام لعرفعلى هذا المعنى ان الرويا جزء صادق فرسد لا لكذب
فيه فان معنى النبوة انها صادقة مرسلة لا يجوز عليه الكذب فشابهت الرويا
النبوة في صدق الخبر لا غير وان كان فيهم ذلك انذار او تبشير فالخبر بالغيب
اصرثمرات النبوة وهو غير مقصود لذاته لانه لا يصح ان يبعث نبي بقرر الشرع
وسن الاحكام وان لم يخبر في طول عمره بغيب ولا يكون ذلك قادحا في نبوته
ولا مبطلا للمقصود منها والمخبر بالغيب من النبي لا يلزم الاصدق ولا يقتضي الاختصاص
واما خصوص العدد فهو مما اطلع الله عليه نبيه لانه يعلم من حقائق المنبوة ما لا
يعلمه غيره قال وقد سبق لهذا الجواب جماعة لكنهم لم يسموه ولم يحققوه وقال
القاضي ابو بكر بن العربي اجزاء النبوة لا نعلم حقيقتها الا الله او نبي واما القدر
الذي اراده النبي صلى الله عليه وسلم ان سنى ان الرويا جزء من اجزاء النبوة فيحتمله
لان فيها اطلاعا على الغيب من وجه ما واما تفصيل النسبة فمحض معرفته
درجه النبوة وقال المازري لا يلزم العالم ان يعرف كل شيء جملة وتفصيلا
فقد جعل الله للعالم حدا تقف عنده منه ما يعلم المراد به جملة وتفصيلا ومنه
ما يعلم جملة لا تفصيلا وهذا من القبيل وقد علم تعصبهم على الرواية المشهورة
وابدى له مناسبة فنقل ابن بطال عن ابي سعيد السكوني ان بعض اهل العلم
ذكر ان الله اوحى الى نبيه في المنام سنة اشهر ثم اوحى بعد ذلك بالقطعة بقية
مدة حياته ونسبتها من الوحي في المنام جزء من ستة واربعين جزءا لانه عاش
بعد النبوة ثلاثا وعشرين سنة على الصحيح قال ابن بطال تفسد من وجهين
احدهما انه قد اختلف في قدر المدة التي تعهد فيها النبي صلى الله عليه وسلم الى موته
والثاني انه سمى حديث السبعين جزءا بغير معنى فلم يضف اليه بقيه
الاعداد وقد سبقه الخطابي الى انكار هذه المناسبة فقال ان بعض اهل العلم يقول
في تاويل هذا العدد قولا لا يكاد يتحقق وذلك انه صلى الله عليه وسلم اقام بعد الوحي
ثلاثا وعشرين سنة وكان يوحى اليه في منامه ستة اشهر وهي نصف سنة فهي جزء

هذا ج

جزء ج

هذا ج

اليه ج

هذا الباول ج

بعد ج

الواقعة ج

من ستة

من ستة واربعين جزءا من النبوة قال الخطابي وهذا وان كان وجها تحتمله
قسمة الحساب والعدد فاول ما يجب على من قاله ان يثبت ما ادعاه خبرا
ولم نسمع فيه اثرا ولا ذكر مدعيه في ذلك خبرا فانه قال على سبيل الظن والظن
لا يغني من الحق شيئا ولئن كانت هذه المدة محسوبة من اجزاء النبوة على ما ذهب
اليه فلم يلحق بها سائر الاوقات التي يوحى اليه فيها في منامه في طول المدة
حتى ثبت ذلك عنه في احاديث كثيرة فليله القدر والرويا في احد وفي دخول
مكة فانه يلحق من ذلك مدة اخرى تزاد في الحساب فتبطل القسمة التي ذكرها
قال فدل ذلك على ضعف ما تاوله المرئود وليس في ما خفي علينا علمه
لا يلزم منه تحكم في اعداد الركعات وايام الصيام ومدى الحمار وغاية الاصل من
علمها الى امر يوجب حصرها بحث اعدادها ولم يقدح ذلك في وجوب
اعتقادنا للزومها وهو كقوله في حديث اجزاء الهدي الصالح والسمين
الصالح جزء من خمسة وعشرين جزءا من النبوة فان تفصيل هذا العدد وحصر
النبوة مستعذر وانما فيه ان هاتين الخصلتين من جملة هدي الانبياء وسمتهم
فذلك معنى حديث الباب المراد به تحقيق امر الرويا وانها مما كان الانبياء
تتبعه وانها جزء من اجزاء العلم الذي يا تيهم والانبا التي كانوا تنزل
بها الوحي عليهم اما الولع على لون الرويا بسته اشهر فان ابتداء الوحي
كان على ما رأس اربعين من عمره صلى الله عليه وسلم كما جزم به ابن اسحق وغيره
وذلك في ربيع الاول ونزول جبريل اليه وهو بغار حرا كان في رمضان
وبينهما ستة اشهر واما ما الزم به من يلفق اوقات الرويا وضمها
الى المدة فان المراد وحي المنام المتتابع واما ما وقع منه في غضون وحي
اليقظة فهو يسير بالنسبة الى وحي اليقظة فهو معمور في جانب وحي اليقظة
فلم يعتبر لقلته وهو نظير ما اعتمدوه في نزول الوحي وقد اطبقوا على تقسيم
النزول الى مكي ومدني فعط فالمكي ما نزل قبل الهجرة ولو وقع وهو بضرها
مثلا لطائف ونحله والمدني ما نزل بعد الهجرة ولو وقع وهو بغيرها كما
في الغزوات وسفر الحج والعمرة حتى عد فيه وهو اعتذار مقبول
وهلم الجواب عن اختلاف الاعداد انه وقع بحسب الوقت الذي قيه
النبي صلى الله عليه وسلم بعد ان بلوغ ما اعلم بلاغ عشر سنة بعد مجي

الوحي اليه حدث بان الرويا جزء من سنه وعشرين ان ثبت ذلك
وذلك وقت الهجرة ولما اكمل اربعين ولما اكمل اثنتين وعشرين حدث
باربعة واربعين ثم بعدها بخمسة واربعين ثم حدث بسبعة واربعين
في اخر حياته واما ما عدا ذلك من الروايات بعد الاربعين فما ثبت ذلك عنه
في احاديث كثيرة جملة القدر والرويا في احد وفي دخول جملة فضعيف
ورواية الخمس يحتمل ان يكون لجبر الكسر ورواية السبعين للمبالغة وما عدا
ذلك لم تثبت ولهذه المناسبة لم ارض لغوص لها ووقفت في بعض الشروح
على مناسبة للسبعين ظاهرة التكلف وهي انه صلى الله عليه وسلم قال
في الحديث الذي اخرجه احمد وغيره انا بشارة عيسى ودعوة ابرهيم
ورات امي نورا فهذه ثلاثة اشياء تضرب في مدة نبوته وهي ثلاث وعشرون
سنه تضاف الى اصل الرويا فيبلغ سبعين انتهى ملخصا وقد سرد جماعة
من الائمة المناسبة المذكورة واجابوا عما اورده الخطابي وللسبكي
في اصل المناسبة اشكال اخر وهو ان المتبادر من الحديث ارادة
تعظيم رويا المؤمن الصالح والمناسبة المذكورة تقتضي قصر الخبر على صورة
ما اتفق لنبينا صلى الله عليه وسلم انه قبلت المدة التي اوحي الى نبينا
فيها في المنام ستة اشهر من ستة واربعين جزأ من المدة التي اوحي اليه فيها في
اليقظة ولا يلزم من ذلك ان كل رويا لكل صالح مثل ذلك ويؤيد ارادة التعميم
الحديث الذي ذكره الخطابي في الهدي والسمت فانه ليس خاصا بنبينا
صلى الله عليه وسلم اصلا وقد اطال الشيخ ابو محمد بن ابي جمرة التاويل
المذكور وقال ليس فيه كبير فايدة ولا ينبغي ان يحمل كلام المؤيد بالعصمة
والبلاغة على هذا المعنى ولعل قائله اراد ان يجعل بين النبوة والرويا نوع مناسبة
فقط ويحمل عليه الاختلاف في عدد الاجزاء المذكورة في ما قدمت ذكره من الاختلاف
ووردت رواية بلفظ اثنتين وسبعين واربعين وسبعة وعشرين
وخمسة وعشرين انتهى ولم اقف على شئ من الاحاديث على شئ من هذه الاربعة
فان كان محفوظا انتهى الاختلاف فيها الى اربعة عشر عددا متباينة
حديث الهدي الصالح الذي ذكره الخطابي اخرجه الترمذي والطبراني وحديث
عبد الله بن سرجس الذي لفظه اربعة وعشرون جزأ وقد ذكره القرطبي

عشرون حدثني

وفي

المفهم

المفهم بلفظ ستة وعشرين انتهى وقد ابدى غير الخطابي المناسبة كما اختلف
الروايات في العدد المذكور وتقدم جمع منها جماعة اولهم الطبري فقال
رواية السبعين عامة في كل رويا صادقة من كل مسلم ورواية الاربعين خاصة
بالمؤمن الصادق الصالح واما ما عدا ذلك من الروايات بعد الاربعين فما ثبت ذلك عنه
انه قال في احوال المؤمنين وقال
ابن بطال اما الاختلاف في العدد قله وكثره فاصح ما ورد فيها
من ستة واربعين ومن سبعين وما بين ذلك من احاديث الشيوخ وقد
وجدنا الرويا تنقسم قسمين جليه ظاهره لمن راى في المنام انه تعطى تمرا
فاعطى تمرا مثله في النمط فهذا القسم لا اعوار في تاويلها ولا رمز في
تعبيرها ومرموزه بعيد المرام فهذا القسم لا يقوم به حتى يعبره بها
الاحاد وبعد ضرب المثل فيه فيمكن ان هذا من السبعين والاول
من الستة والاربعين لانه اذا قلت الاجزاء الرويا اقرب الى الصدق
واسلم من وقوع الغلط في تاويلها بخلاف ما اذا كثرت قال وقد عرض
هذا الجواب على جماعة فحسنوه وزادني بعضهم فيه ان النبوة على
مثل هذين الوضعين تلقاها الشارع عن جبريل فقد اخبر انه كان يأتيه
الوحي مرة يتكلم بكلام فيعيه بعينه فيحفظه ومره يلقى اليه جملا وجوامع
يشتد عليه حملها حتى يأخذه الرحضاء ويحدر منه العرق بطلعة الله
على بيان ما القي اليه منها ولخصه المازري فقال قيل ان المنامات
دلالات والدلالات منها ما هو جلي ومنها ما هو خفي فالاقل في العدد
هو الجلي والاكثر في العدد هو الخفي وما بين ذلك وقال
الشيخ ابو محمد بن ابي جمرة ما حاصله ان النبوة جاءت بالامور الواضحة
وفي بعضها ما هو مؤول فيه اجمال مع كونه جميلا في موضع اخر وكذلك
المرائي منها ما هو صريح لا يحتاج الى تاويل ومنها ما يحتاج فالذي
يفهمه العارف من الحق الذي يحرج منها جزء من اجزاء النبوة وذلك الجزء
يكثر مرة ويقل اخرى بحسب فهمه فاعلاهم من يكون بينه وبين درجة النبوة
اقل ما ورد من العدد وادناهم الاكثر من العدد ومن عداهما ما بين ذلك
وقال القاضي عياض يحتمل ان يكون هذه النجوبة في طرق الوحي
اذ منه ما سمع من الله بلا واسطة ومنه ما جا بواسطة الملك ومنه ما القي

في القلب من الالهام ومنه ما جاء به الملك وهو على صورته او على صورة
آدمي معروف او غير معروف ومنه ما اتاه به في النوم ومنه ما اتاه
به في صلصلة الجرس ومنه ما يلقيه روح القدس في روعه الى غير ذلك
مما وقفنا عليه ومما لم نقف عليه فيكون ذلك الحادث اذا عد ذلك انتهى
الى العدد المذكور قال القرطبي والمهم ولا لخفي ما فيه من التكلف
والتساهل فان تلك الاعداد انما هي احد انواعه والنوع الذي ذكره انما
هي احوال لغير النبوة لكونه لم يعرف الملك او لا يعرفه او يأتيه على صورة
او على صورة ادمي ثم مع هذا التكلف لم يبلغ عدها ذكره عشرين فضلا
عن سبعين قلت والذي يحاه القاضي سفه اليه الحليمي
فقرات في مختصره للشيخ علاي الدين القونوي لحظه ما نصه ثم ان
الانبياء خصوصا بآيات يؤيدون بها ليتميزوا بها عن من ليس مثلهم كما تميزوا
بالعلم الذي اوتوه فيكون لهم الخصوص من وجهين فما هو في حد العلم هو
حد النبوة قال وقد قصد الحليمي في هذا الموضع بيان لون الرؤيا الصالحة
جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة فذكر وجوها من الخصائص للعلم
للانبياء تكلف في بعضها حتى ايفاها الى العدد المذكور فتكون الرؤيا واحدا
من تلك الوجوه فاعلاها بتكليم الله بغير واسطة ثانيها الالهام بلا
كلام بل بحدث علم في نفسه من غير تقدم يوصل اليه بحس او استدلال
ثالثها الوحي على لسان ملك رآه وكلمه رابعها نفث الملك
في روعه وهو الوحي الذي حصره القلب دون السمع قال وقد سمعت
الملك في روع بعض اهل الصلاح للتي نحو الاطماع في الظفر بالعدو
والتي عيب في الشيء والترهيب من الشيء فيزول عنه بذلك وسوسة الشيطان
لحضور الملك لا نحو تعلم علم الاحكام والوعد والوعيد فانه من خصائص
النبوة خامسها ما عقله ولا تعرض له فيه عارض اصلا سادسها
قوة حفظ حتى سمع السورة الطويلة فحفظها من مرة ولا ينسى منها حرفا
سابعها عصمته من الخطأ في اجتهاده ثامنها اداه فهمه
حتى يتسع لضروب من الاستنباط تاسعها اداه بصره حتى كان يبصر
الشيء من اقصى الارض عاشرها اداه سمعه حتى يسمع من اقصى الارض

ما لا سمعه غيره حادي عشرها اداه شمه كما وقع ليعقوب في
قميص يوسف ثاني عشرها تقوية جسده حتى سار في ليلة مسيرة
ثلاثين ليلة ثالث عشرها عروجه الى السموات رابع عشرها
مجيء الوحي له في مثل صلصلة الجرس خامس عشرها تكليم الله
سادس عشرها انطاق الله سابع عشرها انطاق
الجذع ثامن عشرها انطاق الحجر تاسع عشرها
انها من نحو الانسان يخرج له زوائد العشرون انها مسارعة
البعير الحادية والعشرون ان يسمع الصوت ولا يرى المتكلم
الثالثة والعشرون تليينه من مشاهدة الجن الثالثة والعشرون
تمثيل الاشياء المعينة له كما مثل له بيت المقدس صحيحة الاسرا الرابعة
والعشرون حدوث امر يعلم به العاقبة كما قال تعالى فلما نزلت بالحد
حبسها حابس الفيل الخامسة والعشرون استدلاله باسم على امر
كما قال لما جاءهم سهيل بن عمرو قد سهل لكم الامر السادسة والعشرون
ان ينطرسيا علويا فيستدل به على شيء امر يقع في الارض كما قال ان هذه
السحابة لتستهل بنصر بني كعب السابعة والعشرون روئة مروءة
الثامنة والعشرون اطلاعه على امر يقع لمن مات قبل ان يموت كما قال
في حنظلة رأيت الملائكة تغسله وكان قتل وهو جنب التاسعة والعشرون
ان تظهر له ما يستدل به على نوح مستقبل حادث كذلك يوم الخندق والملائكة
اطلاعه على الجنة والنار في الدنيا الحادي والملائكة العراسية
والقوس النبي ومن غيره في غالب ما ذكر ان الذي يقع له من ذلك
لا يخطئ بخلاف غيره فقد يقع فيه الخطأ الثاني والملائكة طواعيته
الشجرة حتى اسلمت بعروقها وغصونها من مكان الى مكان ثم رجعت الثالثة
والملائكة قصة الظبية وشكواها له ضروره حنينها الصغير الرابعة
والملائكة تأويل الرؤيا بحيث لا تخطئ الخامسة والملائكة الحور في الرطب
وهو على النخل انه يجيء لنا ولنا وسقاء التمر كما قال السادسة والملائكة
الهداية الى الاحكام السابعة والملائكة الهداية الى سياسة الدين والدنيا
الثامنة والملائكة الهداية الى حصر العالم وترتيبه التاسعة والملائكة

الهدايه الى مصالح البدن بانواع الطب الاربعون الهدايه الى
وجوه المغريات الحاديه والاربعون الهدايه الى الصناعات
النافعه الثانيه والاربعون الاطلاع على ما سيلوت الثالثه
والاربعون الاطلاع على ما كان مما لم سقله احد قبله الرابعه والاربعون
التوقف على اسرار الناس ومخبآتهم الخامسه والاربعون تعليم طرق
الاستدلال السادسه والاربعون الاطلاع على طرق الملطف في
المعاشره قال فقد بلغت خصايص النبوه فيما ترجمه العلم ستة واربعين
وجها ليس منها وجه الا وهو يصلح ان يكون مقاربا للرويا الصالحه التي اخبر
انها جزء من ستة واربعين جزءا من النبوه والخبر منها وان كان قد يقع لغير
النبي لكنه للنبي لا يخطئ اصلا ولغيره قد يقع فيه الخطا والله اعلم وقال
العراقي في كتاب الفقر والزهد من الاحياء لما ذكر حديث مدخل الفقراء الجنه
قبل الاغنياء بخمس مائة عام وفي رواية باربعين سنة قال وهذا يدل على
تفاوت درجات الفقراء فان الفقر الحقيقي يعادل درجة من خمسة وعشرين
جزءا من النبوه والزاهد الذي هذه نسبته الاربعين الى الخمس مائة ولا يظن ان
تقدير النبي صلى الله عليه وسلم يجري على لسانه كيف ما اتفق بل لا ينطق
الا بحكمة الحق وهذا قوله الرويا الصالحة من الرجل الصالح جزء من ستة
واربعين جزءا من النبوه فانه قد يتحقق للمن ليس بنبي ما فوق غيره ان يعرف
علم تلك السنة للا يخفى لان النبوه عبارة عما اختص به النبي ويفارق به غيره
وهو مختص بانواع من الخواص منها انه يعرف حقايق الامور المتعلقه بالله
وصفاته وملايكته والدار الاخره لا يعلمه غيره بل عنده من كمية المعلومات
وزيادة اليقين والتحقيق ما ليس عند غيره وله صفه تتم بها الافعال الخارجه
للعادات كالصفه التي لغيره من الحيوانات الاختيارية وله صفه تصدر بها
الملايكه وشاهدها الملكوتي كالصفه التي يفارق بها الذي الملايكه فهذه صفات
كمالات ثابته للنبي لكن انقسام كل واحده الى اقسام بحيث انا لم نحط ان نقسمها
على اربعين والى خمسين والى اكثر ولذا لم يمكن ان نقسمها الى ستة واربعين بحيث
يقع الرويا الصالحة جزءا من جملتها لكنه لا يرجع الا الى ظن وتخمين لا انه الذي
اراده صلى الله عليه وسلم حقيقة انتهى ملخصا واظنه اشار الى كلام الحليمي
وانت مع تطلعك لمس علم يقين ان الذي ذكره هو المراد والله اعلم وقال

ابن الجوزي لما كانت النبوه مصدر اطلاعا على امور يظهر كشفها فيما بعد
ومع تشبيه رويا المؤمن بها وقيل ان جماعة من الاساكات نبوتهم وحيا
في المنام فقط والتزهم ائتدى بالوحي في المنام ثم ترقوا الى الوحي
في اليقظة فهذا بيان مناسبه نسبه المنام الصادق بالنبوه واما خصوص
العدد المذكور فعلم فيه جماعة فذكروا المناسبه الاولى وهي ان مده الوحي
المنام الى ان مات ستة اشهر وقد تقدم ما فيه ثم ذكروا ان الاحاديث
اختلفت في العدد المذكور قال فعلى كون رويا المؤمن يخلقه اعلاها
سته واربعون وادناها سبعون ثم ذكر المناسبه التي ذكرها الطيبي
وقال القرطبي في المفهم يحتمل ان يكون المراد من هذا الحديث
الاخبار عن التؤدة والاقتصاد وحسن السمت جزء من ستة وعشرين جزءا
من النبوه الى النبوه مجموع خصال يطلع احدها لك وهذه الملايه جزءا
منها وعلى مقتضى ذلك فكل جزء من الستة وعشرين ملايه اشياء فاذا ضربنا
ملايه في ستة وعشرين انتهت الى مايتين وسبعين فيصح لنا ان عدد خصال
النبوه من حيث احادها مايتين وسبعين قال ولا يصح ان نسمي كل واحدة منها
جزءا فتكون العدد هذا الاعتبار تسعة وثلاثين ويصح ان نسمي كل اربعة منها
جزءا فتكون تسعة عشر جزءا ونصف جزء فتكون اختلاف الروايات
في العدد بحسب اختلاف اعتبار الاجزاء ولا يلزم منه اضطراب قال
وهذا اشبه ما وقع لي مع انه لم يشرح الصدر ولا اطمانت اليه النفس
قلت وتمامه ان نقول في الثمانيه وسبعين بالستة لرواية السبعين
المغني فيها الكسر وفي التسعة وثلاثين بالتسعة لرواية الاربعين جزءا الكسر
ولا نحتاج الى العدد الاخير لما فيه من ذكر النصف ثم قال وقد ظهر لي وجه
اخر وهو ان النبوه معناها ان الله يطلع من شاء من خلقه على ما شاء اما
بواسطة الملك واما بالقاء في القلب بغير واسطة واما النبوه فلا
تختص بها الا من خصه بصفات كمال نوعه من المعارف والعلوم والعصمة
والاداب مع ما ينزهه عن النقايص وطلوع على تلك الخصال النبوه كما في حديث
التؤدة والاقتصاد اي تلك الخصال من خصال الانبيا والانبيا مع ذلك معصومون
فيها كما قال تعالى ولقد فضلنا بعض النبيين على بعض ومع ذلك فالصدق

اعظم اوصافهم بقطه ومنا ما فمن تاسى بهم فى الصدق حصل من رويا
عالم الصدق ثم لما هاجروا فى مقاماتهم منها وبين كان اتباعهم من
الصالحين كذلك وكان اقل خصال الانبيا ما اذا اعتبر كل شئ وعيسى
جزءا واكثرها ما بلغ سبعين وبين العددين مراتب مختلفة بحسب ما اختلفت
الفاظ الروايات وعلى هذا فمن رأى من غير الانبيا فى صلاحه فصدقته على
رتبة تناسب حال نبى من الانبيا كانت رويا جزءا من نبوة دلالة الكمى ولما كانت
جميع اتهم مقاوتة كانت نسبة اجزا مناما ت الصادقين مقاوتة على ما
فصلناه قال وهذا يدفع الاضطراب ان تشابه وذكر الشيخ
ابو محمد له حكمة وحكما خر ملخصه ان النبوة لها وجوه من الفوائد الدنيوية
والاخروية عموما منها ما تعلم وليس من النبوة والرويا بنسبة الاولى لكونها
حقا فيكون مقام النبوة بالنسبة لمقام الرويا بحسب تلك الاعداد راجعا
الى درجات الانبيا فنسبتها من اعلاهم وهو من خص له الى النبوة الرسالة اكثر
ما ورد من العدد ونسبتها الى الانبيا غير المسلمين اقل ما ورد من العدد وما
بين ذلك ومن ثم اطلق الخبر النبوة ولم تقيدها بنبوة نبى بعينه وراعت
فى بعض الشروح ان معنى الحديث ان للتمام شبها بما حصل للنبى وتمامه عن
غيره بحر من ستة واربعين جزءا فهذه عدة مناسبات لم ار من جمعها
فى موضع واحد فلله الحمد على ما الهم وعلم ولم اقف فى شئ من الاخبار على لوب
الالهام جزءا من اجزا النبوة مع انه من انواع الوحى الا ان ابن ابى حمزة لعرض
لشئ منه مما ذكره فى باب من راى النبى صلى الله عليه وسلم فى الحلم ان شا
الله تعالى فى قوله باب الرويا من الله والحلم من الشيطان
الله اى مطلقا وان قيدت فى الحديث بالصالحة فهو بالنسبة الى ما لا دخول
للشيطان فيه واما ما له فيه دخل فنسب اليه نسبة مجازية من ان الكل بالنسبة
الى الخلق والتقدير من فعل الله واضافة الرويا الى الله تعالى للتشريف ويحتمل
ان يكون اشارة الى ما ورد فى بعض طرق حديث سيأتى بيانه وذكر فيه حديثان
الحديث الاول حديث ابى قتادة وزهير فى السند هو ابن معاوية
ابو خيثمة الجعفى ويحيى بن سعيد هو الانصارى وابو سلمة هو ابن عبد الرحمن
قوله الرويا الصادقة فى رواية للسمهنى الصالحة هو الذى وقع

فى معظم الروايات وسقط الوصف من رواية احمد بن يحيى الحلوانى عن احمد
ابن يونس شيخ البخارى فيه اخرجه ابو نعيم فى المستخرج بلفظ الرويا من الله
كما ترجمة ولكن فى الطب من رواية سليمان بن بلال وابراهيم بن اسماعيل بن ابى حبيبة
الثورى وسفين المفضل ويحيى القطان كلهم عن يحيى بن سعيد وعلى
من رواية الزهرى عند مسلم كما سياتى فى باب اذا راى ما يكره الرويا
الحسنة من الله ووقع عند مسلم من هذا الوجه الصالحة زاد فى هذه الرويا
فاذا راى احدكم ما يحب فلا يخبر الا من يحب ولمسلم فى رواية من هذا الوجه
فان راى رويا حسنة فليبشر ولا يخبر الا من يحب وقوله فليبشر
بفتح التحتانية وسكون المعجمة وضم الموحدة من البشرى وقل ان يستعمل بدل
الوحى اى ليحدث بها وفى حديث ابى رزين عند الترمذى ولا يقصصها
الا على واد او ذى رأى والواد اسم فاعل من الود اى ذى راى وفى اخرى ولا
يحدث بها الا لبيبا او حبيبا قال القزاز الحبى اما العالم فانه
يؤمن لها له على الخير منها امله واما الناصح فانه يرشد الى ما ينفعه ويعصمه
عليه واما اللبيب فهو العارف بتاويلها فانه يعلم ما هو له او عليه فى ذلك او
يسلك واما الحبيب فان عرف خيرا قاله وان حصل له شك سكت وقلب
والاولى الجمع بين الروايات فان اللبيب عبر به عن العالم والحر وهو
به عن الناصح وزعم عياض انها تصحيف وقد وقع فى حديث ابى سعيد
حدثنى الباب فليحمد الله عليها وليحدث بها قوله والحلم من
الشيطان لان الحصر وسببا ضبط الحلم ومعناه فى باب الحلم ان شا الله
تعالى وقد اخرجه ابو نعيم فى المستخرج من الطريق المشار اليها فزاد فاذا
راى احدكم شيا يكرهه فليبصق عن شماله ثلاث مرات ويتعوذ بالله من شرها
فانها لا تضره ولذا مضى فى الطب من رواية سليمان بن بلال عن يحيى سعيد
وسياتى للمصنف فى باب الحلم من الشيطان من طريق ابن شهاب عن ابى
سلمة بلفظ فاذا احلم احدكم الحلم يكرهه فليبصق عن يساره وليستعذ بالله من
شرها فانها لن تضره ولمسلم من هذا الوجه عن يساره ثلاث مرات وساتى
فى باب من راى النبى صلى الله عليه وسلم من طريق عبيد الله بن ابى جعفر
عن ابى سلمة بلفظ فمن راى شيا يكرهه فلينفث عن شماله ثلاثا ولستعذ بالله

من الشيطان قالها لا تضرهم ورواه عبد ربه بن سعيد عن ابي سلمة وكذا بينه في
باب اذا رأى ما يكره بلفظ واذا رأى ما يكره فليتعوذ بالله من شرها ومن شر
الشيطان وليتفل ثلاثا ولا يحدث بها احدا فانها لن تضره وهذه الروايات عن
ابي سلمة لفظا قال المهلب سمي الشارع الرؤيا الحاصلة من الاضغاث صالحة وصادقة واضافها الى الله وسمى الاضغاث حلما واضافها الى الشيطان
اذ هي مخلوقة على شاكلته فاعلم ان الناس بحيث ارشدهم الى دفعه لئلا يلعبوا
اربه في تخويفهم والتهويل عليهم وقال ابو عبد الملك اضيفت
الى الشيطان للوانها على هواه ومراده وقال غيره ولانه الذي يجيل بها
ولاحقيقة لها في نفس الامر الجذري — الماني عن ابي سعيد
الخدري قوله حدثني ان الهاد هو يزيد بن عبد الله بن اسامة بن
عبد الله بن شداد بن الهاد الليثي وسيأتي منسوبا في باب اذا رأى ما يكره ○
قوله فانها هي لن تضره في الرواية المذكورة قالها من لسع فليتفل لسع
عليها ولا يحدث بها في رواية التنسيمي فليحدث ومثله في الرواية المذكورة
قوله واذا غير ذلك ما يكره فانما هي من الشيطان فليستعذ زاد في
رأى ع
رواية التنسيمي فليحدث قوله ولا يذكرها لاحد فانها لا تضره في رواية
التنسيمي في باب اذا رأى ما يكره فانها لن تضره تحت رواية التنسيمي
تحاصل ما ذكر من ادب الرؤيا الصالحة ثلاثة اشياء ان يحمد الله عليها وان
يستبشر بها وان تحدث بها المرء لا دون من يكره وحاصل ما ذكر من ادب
الرؤيا المكروهة اربعة اشياء ان يعوذ بالله من شرها ومن شر الشيطان
وينفل حين يهب من نومه عن يساره ثلاثا ولا يذكرها لاحد اصلا ووقع عند
المصنف في باب التعوذ في المنام عن ابي هريرة خاصة وهي الصلاة ويحفظ من
رأى شيئا يكرهه فلا يقصه على احد وليقم فليصل الذي لم يصرح البخاري بوصله
وصرح به مسلم كما سيأتي بيانه في بابه وعقل القاضي ابو بكر بن العربي
فقال زاد الترمذي على الصحيح الامر بالصلاة وزاد مسلم سادسة
وهي التحول من جنبه الذي كان عليه قال ويحتمل ان ابن وهب اراد بقوله
عن ابي الزبير عن جابر رفعه اذا رأى احدكم الرؤيا يكرهها فليصم عن يساره
ثلاثا وليستعذ بالله من الشيطان ثلاثا وليتحول عن جنبه الذي كان عليه وقال قيل

ذكر

ذلك الحديث قتيبة ومحمد بن رمح عن الليث بن سعد وسمعت موسى بن عبد الوهاب
وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة نا عبد الله بن نمير جميعهم عن يحيى بن سعيد بهذا
الاسناد نحوه يعني عن ابي سلمة عن ابي قتادة مثل حديث سليمان بن بلال
عن يحيى بن سعيد وزاد بن رمح في هذا الحديث وليتحول عن جنبه الذي كان عليه
وذكر بعض الحفاظ ان هذه الزيادة انما هي في حديث الليث عن ابي الزبير مما
اتفق عليه قتيبة وابن رمح وانما طرق يحيى بن سعيد في حديثه لي قتادة فلست
فيه ولذلك لم يذكرها قتيبة وفي الجملة فمعظم الآداب ستة الاربعة الماضية
وتعيذ الاستعاذة من الشيطان فانه يفرح بتلوين نكاية والصلاة والتحول وزاد
في بعض الشروح ذكر سابعة وهي قراءة آية الكرسي ولم يذكر لذلك مستندا
فان كان اخذه من عموم قوله في حديث ابي هريرة ولا يقربك شيطان فحسنه
وسيغني لو يقرأها في صلاته المذكورة وسيأتي ما يتعلق بآداب العابر وقد ذكر
العلماء حكمة هذه الامور فاما الاستعاذة بالله من شرها فواضح وهي شرعه
عند كل امر يكره واما الاستعاذة من الشيطان فلما وقع في بعض طرق الحديث
انها منه وانه يحيل بها لمصه بحواس الآدمي والتهويل عليه كما تقدم واما التفل
فقال عياض امر به طرد الشيطان الذي حضر الرؤيا المكروهة تحقيرا له واسود
وحصت به اليسار لانها محل الاوذار ونحو ما قلت والسلث للباقي
وقال القاضي ابو بكر بن العربي فيه اشارة الى انه في مقام الرقية لتسرع
عبد المقسم فيها وعبر في بعض الروايات بالبصاق اشارة الى استفراغه
وقد ورد ثلاثة الفاظ النفث والتفل والبصق قال النووي
في الكلام على النفث في الرقية تجامعها خلاف في النفث والتفل فقيل
هما بمعنى ولا يكون الا بريق وقال ابو عبيد يشترط في التفل ريق
يسير ولا يكون مع النفث وقيل عكسه وسئل عن النفث في الرقية فقال كما تنفث
آكلة الزبد لا ريق معه وقيل لا اعتبار بما خرج معه من بلة بغير قصد قال
وقد جاء في حديث لي سعيد في الرقية فاتحة الكتاب فجعل يجمع بزاقه قال
عياض وفائدة التفل الترك لكل الرطوبة والهواء النفس للما شر للرقية
المعارف للذكر الحسن ما يترك بعساله ما يكتب من الذكر والاسماء وقال
النووي ايضا اكثر الروايات في الرؤيا بلفظ يبصق وهو مع لطيفه لا ريق

عايشه ع

فعلون للفعل والصحيح محمولين عليه مجازا قلت الكلام المطلوب في
الموضعين مختلف لان المطلوب في الوقعة الترك بوطوبه الذكر مما تقدم
والمطلوب هنا طرد الشيطان واظهار احتقاره واستذاره كما تقدم فهو
عن غياض مما تقدم فالذي يحمع الملائة الحمل على الفعل فانه نوع نعت دقيق لطيف
فيه نظر الى المعنى قيل نعت وبالنظر الى المرئي قيل بصاق وقال
النووي اما قوله فانها لا تضره فمعناه ان الله جعل ما ذكر سببا للسلامة
من المكروه المترتب على الرويا مما جعل الصدقة وقاية للمال اهـ وأما الصلاة
فلما فيها من التوجه الى الله والملجأ اليه والامن في التحرم بها عصمة من الاسوا
وبها تحمل الرغبة وتصح الطلبة لقرب المصلي من ربه عند سجوده قال
النووي وينبغي ان يجمع بين هذه الروايات كلها ويعمل بجميع ما فيها
على انقص احواله اجراء في كل دفع مزيد بما ذكر لسرعة احابة الاحاديث
قلت لم ار في شيء من الاحاديث الا مصارعا واحدا بل يعم
اشارة المهلب الى ان الاستعاذة دافعة في دفع شرها وكانه اخذ من قوله
تعالى فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم انه ليس له
سلطان على الذين امنوا وعلى ربهم يتوكلون فيحتاج مع الاستعاذة الى
صحة التوجه ولا تكفي الاستعاذة باللسان وقال القرطبي
المهم الصلاة ذلك كله لانه اذا قام يصلي تحول عن جنبه ونفث
عند المضمضة في الوضوء واستعاذ قبل القراءة ودعا الله في اقرب
الاحوال اليه فيلقيه لشر ما منه ولرعه وورد في صفة المعوذ من شر
الرويا اثر صحيح اخرجه سعيد بن منصور وابن ابي شيبة وعبد الرزاق
باسانيد صحيحة عن ابراهيم النخعي قال اذا رأى احدكم في منامه ما يكره
فليقل اذا استيقظ اعوذ بما عاذ به ملائكة الله ورسله من شر رويای
هذه ان تصبني منها ما اكره من دنياي ودنياي واستعنى الداودي
من عموم قوله اذا رأى ما يكره ما يكون في الرويا الصادقة للونها قد تقع
انذارا فما وقع بشيرا وفي الانذار نوع ما يكرهه الرائي فالسرع اذا عرف
انها صادقة ما ذكر من الاستعاذة ونحوها واستند الى ما ورد من
مرائي النبي صلى الله عليه وسلم كالبقر التي نحر ونحو ذلك ويمكن ان يقال لا يلزم
من ترك الاستعاذة في الصادقة ان لا تحول عن جنبه ولا ان يصلي فقد تكون

وفي
واما السعي فللتفاول
يحول كلك الجال الى
عالمها

امراره

تجمع

ما

ذكر

غالبة

ذلك سببا لدفع مكروه الانذار مع حصول مقصود الانذار وايضا
فالمكروه قد يرجع الى معنى المبشر به لان من انذر بما سيقع له ولو كان المسر
احسن حالا ممن لم يحم عليه ذلك فانه يتوقع ما لا يتوقع من كان لم يعلم بوقوعه
فيكون ذلك بحسب ما عند وفقا به قلت قال الحليم الترمذي
الرويا الصادقة اصلها حق تخبر عن الحق وهي السرى والانذار وعباسه
فيكون عونا لما بعث الله قال وقد كان اكثر الاولين الرويا
الا انها قلت في هذه الامة لعظم ما خاطبه عليها من الوحي وللتوفر من هذه الامة
من الصديقين من المحدثين بفتح الدال واهل اليقين فاغنوا بالمثبتة الالهام
والملهمين عن كثرة الرويا التي كانت في المتقدمين وقال الغامي
عياض يحتمل قوله الرويا الحسنة والصالحة ان يرجع الى حسن طاهرها او
حصولها كما قال ان قوله الرويا المكروهة او المسيئة يحتمل سوء الظاهر
وسوء التاويل وقال القرطبي وفائدة الامر بالتعوذ ان تحمل الرغبة
وتصح الطلبة قال اكثر ما تكون التعبد مرائية وهو ساجد واما لتمامها مع
انها قد تكون صادقة لحسن حلمته ويحتمل ان يكون لحكمة فيحصل الاستعاذ
سواء رأى ما يكره بتعبيرها لانها قد تبطل فاذا لم يخبرها ازال بتحمل
روعها وكدرها وسقى اذا لم يعبرها له احد من الطمع في ان لها تفسيرا
حسنا والرجاء في انها من الاضغاث فيكون ذلك اسلم لنفسه واستدل
بقوله ولا يذكرها لاحد على ان الرويا تقع على ما عبرته وسيأتي الكلام
ذلك في باب اذا رأى ما يكره ان شاء الله تعالى واستدل به على ان الوهم تاثيرا
في النفوس لان الفعل وما ذكر معه يدفع الوهم الذي وقع في النفس من الرويا
فلو لم يكن للوهم تاثير لما ارشد الى ما يدفعه ولذا نهي عن التحدث بما يكره
لمن يكره والامر بالتحدث بما يحب لمن يحب وعليهما فوقه في صدر
ابي سعيد واذا رأى غير ذلك مما يكره فانما هي من الشيطان ظاهر الحصر
ان الرويا الصالحة لا تشتمل على شيء مما يكره الرائي وتوبده مقابلة رويا
المبشرة بالحلم واضافة الحلم الى الشيطان وعلى هذا فمعنى قول اهل التعبير
ومن تعجهم ان الرويا الصادقة قد يكون بشرى وقد يكون انذارا نظرا ان
الانذار غالبا يكون فيما يكرهه الرائي ويمكن الجمع بان الانذار لا يستلزم

وقوع المكروه مما تقدم تقريره وبان الى اد مما يكره ما هو اعم من ظاهر
الرويا ومما تحريره وقال البرماوي والمفهم ظاهر الحديث ان
هذا النوع من الرويا يعني ما كان فيه تهويل او تخويف او حزن هو
المامور بالاستعاذة منه لانه من تخييلات الشيطان فاذا استعاذ
الراى منه صادقا في التجاية الى الله وفعل ما امر به من التفت والتحول
والصلاة اذهب الله عنه ما به وما لحقه من مكروه ذلك ولم تصبه منه
متى وقيل بل الخبر عام وهو فيما يلوح للراى تناول ما تسبب به
الشيطان ولا تسبب له فيه وفعل الامور المذكورة دافع من وقوع
المكروه كما ان الدعا يدفع البلا والصدقة تدفع ميتة السوء وكل ذلك
بقضاء الله وقدره ولكل من الاسباب عادات لا مواخذات قوله
الرويا الصالحة جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة هذه الترجمة لفظ احد احاديث الباب وكانه حمل
الرواية الاخرى لفظ رويا المومن على هذه المقيدة وسقطت الترجمة
للنسفي وذكر احاديثها في الباب الذي قبله قوله وذكر فيه
خمسة احاديث الحديث الاول قوله حدثنا
مسدد حدثنا عبد الله بن يحيى بن ابي كثير واثنى عليه خيرا لعبته باليمامة هذا
للاثني وفي رواية الكشميهني بعد قوله خيرا قال لقيته باليمامة وقال
اثنى لهو مسدد وهو جليله كانه قال اثنى عليه خيرا حال تحديثه عنه
وقد اثنى عليه ايضا اسحق بن ابي اسرائيل فيما اخرجه الاسماعيلي من طريقه
قال حدثنا عبد الله بن يحيى وكان من خيار الناس واهل الورع والدين
قوله وعن ابيه هو عطف على السند الذي قبله ففي رواية اسحق بن
ابي اسرائيل المذكورة بعد ان ساق طريق سلمة قال وحدثنا عبد الله
ابن يحيى بن ابي كثير عن ابيه عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه عن عبد الله بن ابي
قتادة حدث ابي سلمة ويقدم في صفة ابليس من طريق الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير
عن ابي سلمة عن ابي قتادة واخرجه ابو نعيم والمستخرج من طريق ابي
خليفة عن مسدد بهذا السند فقال عن ابي هريرة بدل ابي قتادة ولعله كان
عند ابي سلمة عنهما وكان عند مسدد على الوجهين فقد اخرجه ابن علي من رواية

ما ع

هذه ع

وحده ع
كذا رواه البخاري عن
مسدد ومن طريق
ابراهيم الحربي عن
مسدد ع

اسحق بن ابي اسرائيل هذا السند الى ابي سلمة فقال عن ابي قتادة تابع وعن
ابي هريرة اخرى وعند عبد الله بن يحيى بن ابي كثير عن ابيه عن ابي سلمة عن ابي
هريرة حدثت رويا الرجل الصالح جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة اخرجه
مسلم قوله الرويا الصالحة لله والحلم من الشيطان فاذا حلم
احدكم فليقم سريعه في الباب الذي قبله مستوفى وقد اعترضه الاسماعيلي
فقال ليس هذا الحديث من هذا الباب في شي واجيب الوزعي فقال
ادخاله في هذا الباب لا وجه له بل هو ملحق بالذي قبله فلم
قد وقع ذلك في رواية الكشميهني كما اشرت اليه وجاب عن صنيع البخاري
بان وجه دخوله في هذه الترجمة الاشارة الى الرويا الصالحة اما كونها جزءا
من اجزاء النبوة للوها من الله تعالى بخلاف الحلم من الشيطان فانها ليست
من اجزاء النبوة واشار البخاري مع ذلك الى ما وقع في بعض الطرق عن
ابي سلمة عن ابي قتادة في هذا الحديث من الزيادة ورويا المومن جزء من ستة
واربعين جزءا من النبوة الحديث الثاني قوله
حدثنا عبد الله هو محمد الجعفي قوله عن انس في رواية احمد عن محمد بن
جعفر المذكور بسنده المذكور سمعت انس بن مالك حدث عن عباده وقد
خالف قتاده غيره فلم يذكروا عباده في السند وهو الحديث الثالث
قوله ورواه ثابت وحميد واسحق بن عبد الله وشعيب عن انس عن
النبي صلى الله عليه وسلم اي بغير واسطه فاما رواية ثابت فسياتي موصولة
بعد خمسة ابواب من طريق عبد العزيز بن المختار عنه بلفظ حدثت اول من
راى في المنام فقد راني وقال فيه رويا المومن ووصلها مسلم من طريق سعيد
عن ثابت كذلك واخرجها البزار وقال لا نعلم رواه عن ثابت كذلك واخرجها
البزار وقال لا نعلم رواه عن ثابت الا شعيبة ورواية عبد العزيز ترد عليه
ووهم في اطراف المزي ان البخاري اخرجه في التعبير معلقا فقال رواه
عن شعبة عن ثابت ولم ار ذلك في البخاري واما رواية حميد فوصلها احمد عن
محمد بن ابي عدي عنه ولفظه المتن مثل رواية قتادة واما رواية اسحق وهو ابن
عبد الله بن ابي طلحة فقد مضت قريبا واما رواية شعيبة وهو ابن الحجاب
فمعلقة مختصرة وموصولة بالاولى سالته فرونا ها موصوله في كتاب الروح

ان ع

ذكر في الباب الذي
قبله في راويه
محمد بن ابراهيم التيمي عن
ابي سلمة عن ابي قتادة ع

لابی عبد الله بن منده من طریق عبد الوارث بن سعید وفی الجزء الرابع من فوائد
ابی جعفر محمد بن عمرو البزار من طریق سعید بن زید کلاهما عن سعید بلفظ
مثل حمید واشار الدارقطنی الی ان الطریقین صحیحان الحدیث
الرابع حدیث ابی هریرة من روایة الزهری عن سعید بن المسیب عنه بلفظ
مثل قتادة وقد اخرجه مسلم من هذا الوجه فزاد فی اوله ان الی للیل
واخرجه من طریق له صالح عن ابی هریرة بلفظ ابی سعید احرا حادیث الباب
ومن طریق ابی سلمة ومن طریق همام کلاهما عن ابی هریرة بلفظ رویا
الرجل الصالح بدل لفظ المؤمن الحدیث الخامس حدیث
ابی سعید من روایة ابن ابی حازم والدراوردی واسم کل منهما عبد العزیز
واسم ابی حازم سلمة بن دینار واسم والد الدراوردی محمد بن عبید ومزید
شیخهما هو المعروف بابن الهاد والسند کله مدنیون ولفظ المتن مثل الرجمة
مما تقدم قوله من النبوة قال بعض الشراح کذا هو فی جمیع
الطرق ولیس فی شیء منها بلفظ من الرسالة بدل النبوة قال ودان السر فیه
ان الرسالة تزید علی النبوة بتبلیغ الاحکام للخلق بخلاف النبوة المجردة
قلت ان الطلاع علی بعض المغیبات وقد یقرن بعض الانبیاء شریعة من قبله
ولکن لا یاتی بحکم جدید مخالف لما قبله فیوخذ من ذلک ترجیح القول بان من
رای النبی صلی الله علیه وسلم فی المنام فامنه بحالف حلم الشرع المستقر
فی الظاهر انه لا یکون شرعا فی حقه ولا فی غیره حتی یجب علیه سلیعه
وسیاتی بسط هذه المسالة فی الکلام علی حدیث من رانی فی المنام فقد رانی ان شاء الله
تعالی قوله باب المبشرات
بکسر السین المعجمة جمع مبشرة وهی البشری وقد ورد فی قوله تعالی لهم
البشری فی الحیاة الدنیا هی الرویا الصالحة اخرجه الترمذی وابن ماجه وصححه
الحاکم من روایة ابی سلمة بن عبد الرحمن عن عبادة بن الصامت وروایة ثقات
الا ان ابا سلمة لم یسمعه من عبادة اخرجه الترمذی ایضا من وجه اخر عن
ابی سلمة قال ثبت عن عبادة واخرجه ایضا هو واحمد واسحق وابو یعلی من
طریق عطاء بن یسار عن رجل من اهل مصر عن عبادة وذکر ابن ابی حاتم عن ابیه
ان هذا الرجل لیس بمعروف واخرجه ابن مردویة من حدیث ابن مسعود کذلک

رسول الله

رسول الله صلی الله علیه وسلم فذکر مثله وفی الباب عن جابر عند البزار وعن
ابی هریرة عند الطبرانی وعن عبد الله بن عمرو عند ابی یعلی قوله لم
یبق من النبوة الا المبشرات کذا ذکره بالفظ الدال علی المضی تحقیقا لوقو
والمراد الاستقبال ای لا تبقی وقیل هو علی ظاهره لانه قال ذلک فی
زمانه واللام فی النبوة للعهد والمراد بنبوته والمعنی لم یبق من النبوة المختصة
بی الا المبشرات ثم فسرها بالمبشرات لرویا وصح به فی حدیث عایشة
عند احمد بلفظ لم یبق بعدی وقد جا فی حدیث لابن عباس انه صلی الله علیه وسلم
قال ذلک فی مرضه الذی مات فیه اخرجه مسلم وابو داود والنسائی من طریق ابراهیم بن
عبد الله بن معبد عن ابیه عن ابن عباس ان النبی صلی الله علیه وسلم کشف الستارة
وراسه معصوب فی مرضه الذی مات فیه والناس صفوف خلف ابی بکر فقال
یا ایها الناس انه لم یبق من مبشرات النبوة الا الرویا الصالحة یراها المسلم او تری له
الحدیث وللنسائی من روایة زفر بن صعصعة عن ابی هریرة رفعه انه لیس یبقی بعدک
من النبوة الا الرویا الصالحة وهذا یوید التاویل الاول وظاهر الاستقصاء
ما تقدم من ان الرویا جزء من النبوة ان الرویا نبوة ولیس کذلک لما تقدم ان
المراد بسببه امر الرویا بالنبوة اولان جزء الشی لا یستلزم ثبوت وصفه له لمن
قال اشهد ان لا اله الا الله ارفع صوته لا یسمی موذنا ولا یقال انه اذن وان
کانت جزءا من الاذان ولو قرا شیئا من القرآن وهو قائم لا یسمی مصلیا وان
کانت القرا ة جزءا من الصلاة وقوله حدثنا ام لم یزد بضم الحاء وسکون
الراء بعدها زای المحمد قال سمعت النبی صلی الله علیه وسلم یقول ذهبت النبوة
وبقیت المبشرات اخرجه احمد وابن ماجه وصححه ابن خزیمة وابن حبان ولاحمد عن
عایشة مرفوعا لم یبق بعدی من المبشرات الا الرویا وله وللطبرانی من
حدیث حذیفة بن اسید مرفوعا ذهبت النبوة وبقیت المبشرات ولابی یعلی من
حدیث انس رفعه ان الرسالة والنبوة قد انقطعت فلا انا ولا رسول بعدی
وللنسائی بقیت المبشرات قالوا وما المبشرات قال رویا المسلمین جزء من اجزا
النبوة قال المهلب ما حاصله التعبیر بالمبشرات خرج للاغلب فان
من الرویا ما یکون مبدؤه ولها الله للمومن رفقا به لیستعد لما یقع قبل
وقوعه وقال ابن المنیر معنی الحدیث ان الوحی سینقطع بموتی ولا یسمی

ما يعلم منه ما سيكون الا الرويا ويرد عليه الالهام فان فيه اخبارا بما
سيكون وهو للانبيا بالنسبة للوحي كالرويا وقع لغير الانبيا كما في
الحديث الماضي في مناقب عمر وقد كان فيمن مضى من الامم محدثون وفسر
المحدث بفتح الدال بالملهم بالفتح ايضا وقد اخبر كثير من الاولياء عن امور
مغيبة وكانت كما اخبروا والجواب ان الحصر في المنام للوحي
لشمل احاد المؤمن بخلاف الالهام فانه مختص ببعض ومع كونه مخصصا
فانه نادر واما ذكر المنام لشموله وكثره وقوعه ونسبة الى ذلك قوله
صلى الله عليه وسلم فان يكن وكان السوء مدور الالهام في زمنه وكثره
من وجوه علة الوحي اليه صلى الله عليه وسلم في النقطه وارادة اظهار المعجزات
منه فكان المناسب ان الامر لغيره منها في زمنه شئ فلما انقطع الوحي بموته
وقع الهام لمن اختصه لسره الامن من اللبس في ذلك وفي انكار وقوع ذلك
مع كثرته واشتهاره مكابره ممن انكره ولله اعلم قوله باب
رويا يوسف عليه السلام كذا لهم ووقع عند النسفي يوسف بن يعقوب بن اسحق
ابن ابرهيم خليل الرحمن قوله وقوله عز وجل اذ قال يوسف لابيه
ساق الى ساجدين ثم قال الى قوله عليم حليم كذا الى ذرا والنسفي وساق
في روايه كريمة الايات كلها قوله وقوله تعالى وقال يا ابت هذا تاويل
رويا ي من قبل قد جعلها ربي حقا الى قوله والخفي بالصاحبين كذا الى ذرا
والنسفي وساق في روايه كريمة الاسيني والمراد ان معنى قوله تاويل رويا ي
اي الذي تقدم ذكرها وهي رويته الكواكب والشمس والقمر ساجدين له فلما وصل
ابواه واخوته الى مصر ودخلوا عليه وهو في مرتبه الملك سجدوا له وكان ذلك
مباحا في شريعتهم فكان التاويل في السجود لها حقا في السجود واختلف
في المده التي كانت بين الرويا وتفسيرها فاخرج الطبري والبيهقي في الشعب بسند صحيح
عن سلمان الفارسي قال كان بين رويا يوسف وعبارتها اربعون عاما وذكر البيهقي
له شاهدا عن عبد الله بن شداد وزاد اليها بيهقي امد الرويا واخرج الطبري
من طريق الحسن البصري قال كانت مده المفارقه بين يعقوب ويوسف ثمانين سنه
وفي لفظ بلاثا وثمانين سنه ومن طريق قتاده خمسا وثلاثين سنه ونقل الثعلبي عن
ابن مسعود تسعين سنه وعن الكلبي اثنتين وعشرين سنه قال وقيل سبعا وسبعين

وقيل اثنين

وقيل ثمانيه عشر عاما والاول اقوى والعلم
عند الله قوله قال ابو عبد الله هو المصنف وسقط هذا وما
بعده الى اخر الباب للنسفي قوله فاطر والبديع والمبدع والبارئ
والخالق واحد كذا لهم بالراء والذي ذر والذال المعجمة الذي بالدال
بدل الراء والهمز ثابت فيهما وزعم بعض الشراح ان الصواب بالراء وان رواية
الدال وهم وليس كما قال وقد وردت في بعض طرق الاسماء الحسنى كما تقدم
في الدعوات وفي الاسماء الحسنى ايضا المبدئ وقد وقع في المصنوب ما
يشهد لكل منهما في قوله اولم يروا الى خلق مبدئ الله الخلق ثم يعيده ثم قال فانظروا
كيف بدا الخلق فالاول من الرباعي واسم الفاعل منه مبدئ والذي من الثلاثي
واسم الفاعل منه بادئ وهما لغتان مشهورتان وان ذكر البخاري
هذا السطر اثناء قوله في الامثال المذكورين فاطر السموات والارض
فاراد تفسير الفاطر وزعم بعض الشراح ان دعوى البخاري في ذلك
الوجه ممنوعه عند المحققين لذا قال ولم يرد البخاري بذلك ان حقايق
معانيها متوحده وانما اراد انها ترجع الى معنى واحد وهو اتحاد الشيء بعد
ان لم يكن وقد ذكرت قول الفراء ان فطر وخلق وبرء بمعنى واحد قبل
باب رويا الصالحة قوله قال ابو عبد الله من البدء وباديه كذا وجدته
مضبوطا في الاصل بالهمز في الاصل الموصوف وبواو العطف الى ذر وان
كان مخطوطا توجه رواية الدال من قوله والبادي ولغيره الى ذر من البدو
باديه بالواو وبدل الهمز ولغيرهم في باديه وهي اللائق بالسياق وهو اولى لانه
يريد تفسير قوله في الامم المذكورة وجائز من البدو وفسرها بقوله باديه
اي جائز من الباديه وذلك الدماخي قال ابن قاطر قوله
من البدو اي وجائز من البدو اي من الباديه ويحتمل ان يكون مقصوده ان
فاطر مضاه البادي من البدو اي الابتدا الى بادي الحلو بمعنى فاطر
بادي ولله اعلم قوله باب رويا ابرهيم
عليه السلام كذا الى ذر وسقط باب لغيره قوله وقوله عز وجل
فلما بلغ معه السعي الى قوله لخزي الحسيني كذا الى ذر وسقط للنسفي
وساق في روايه كريمة الايات كلها قال ابن ابرهيم بدا ان رؤيا لسرى ساءه

ولما ان بدا له قربانا وراى فى المنام ان اوف نذرك اخرجه ابن ابى حاتم
عن السدى قال قال ابراهيم لاسحق انطلق بنا نقرب قربانا واخرج حمارا
حملا وسكينا ثم انطلقوا حتى اذا كان بين الجبال قال يا ابت ان قربانك
قال اين يا بنى انى ارى فى المنام انى اذبحك الا يا بت قال اشدد رباطى
حتى لا اضطرب والهف ثيابك حتى لا ينضح عليها من دمى فتراه سارة
فتحزن واسرع مر السكين عاطفى للون الهوى عنا فعل ذلك ابراهيم
وهو يبكى وامر السكين عاطفة فلم يحز وضرب الله على حلقه صفيحة من نحاس
فحال بينه وبين حلقه وحز فى قفاه فذلك قوله فلما اسلما وله للجبين مودى
يا ابراهيم قد صدقت الرويا فالتفت فاذا هو بكبش فاخذه وذبحه وكان عن ابنه هذا
ذكره السدى ولعله اخذه عن بعض اهل الكتاب وقد اخرج ابن ابى حاتم باسناد صحيح
عن الزهرى عن القاسم قال اجمع ابو هريرة وكعب فحدث ابو هريرة عن النبى
صلى الله عليه وسلم ان الله لما اوحى فى دعوة مستجابة فقال كعب اقلا اخبرك عن ابراهيم
لما راى انه يذبح ابنه اسحق قال الشيطان ان لم افتن هؤلاء عند هذا لم افتنهم
فاذا هو بجبريل عند السعى فقال احبس ان ربك يقرئك السلام فجاء الى اسحق
فجاءه بنحوه فواعده ابراهيم فلم يلبث اليه فاتيس ان يطيعوه وساق نحو
من طريق سعيد عن قتادة وزاد انه سد على ابراهيم الطريق الى المنحر فاتى
جبريل ان ربك يقرئك السلام ويقول ان ترضه بسبع حصيات عند جمرة كذا فعل
الحديث واخره ماجا عن ابن عباس وهو عند احمد من طريق الى الطفيل عنه قال
ان ابراهيم لما راى المناسك عرض له ابليس عند المسعى فسبقه ابراهيم فذهب
به جبريل الى العقبة فعرض له ابليس فرماه بسبع حصيات حتى ذهب وكان
على اسماعيل فجعل يقول له للجبين فقال يا ابت انه ليس لى قميص
فانزع قميصك فاجعله فى فودى من خلفه ان ما ابراهيم قد صدقت الرويا
فالتفت فاذا هو بكبش ابيض اقرن اعين فذبحه واخرج ابن اسحق فى المبتدا
نحوه وزاد هو الذى يقضى سنة لقد كان اول الاسلام وان راس الكبش
لمعلق بقرنيه فى ميزاب الكعبة واخرجه احمد ايضا عن عثمان بن ابى طلحة قال
امرنى رسول الله صلى الله عليه وسلم فوارت قرنى الكبش حين دخل الستر هكذا
وهذه الاثار ومن اقوى الحجج لمن قال ان الذبيح اسماعيل وقد نقل ابن ابى حاتم

وغيره

وغيره عن ابن عباس وابن مسعود وعن علا وابن عباس فى احدى الروايتين
عنهما وعن الاحنف عن ابى ميسرة وزيد بن اسلم ومسروق وسعيد بن جبير
فى احدى الروايتين عنه وعطا والشعبى وكعب الاحبار ان الذبيح اسحق
وعن ابن عباس فى اشهر الروايتين عنه وعن علا فى احدى الروايتين وعن
ابى هريرة ومعاوية وابن عمر وابى الطفيل وسعيد بن المسيب وسعيد
ابن جبير والشعبى فى احدى الروايتين عنهم ومجاهد والحسن ومحمد بن كعب
وابى جعفر الباقر وابى صالح والربيع بن انس وابى عمرو بن العلا وعمر بن
عبد العزيز وابن اسحق ان الذبيح اسماعيل وبوبه ما تقدم وحديث
ابى الدحداح رويناه فى الحلعيات من حديث معاوية وتقله عبد الله بن احمد
عن ابيه وابن ابى حاتم عن ابيه واطنب ابن القيم فى الهدى فى الاستدلال
لمقولته وقرات بخط الشيخ تقى الدين السبكى انه استنبط من القرآن
دليلا وهو قوله تعالى فى الصافات وقال انى ذاهب الى ربى سيهدين
الى قوله انى ارى فى المنام انى اذبحك وقوله فى هود واما وراء اسحق يعقوب
فضحكت فبشرناها باسحق الى قوله وهذا يعقوب اسحاق قال ووجه الاخذ
منهما ان سياقهما يدل على انهما قصتان مختلفتان وقبل الاولى
طلب من ابراهيم وهو لما هاجر من بلاد قومه فى ابتداء امره فسئل ربه الولد
فبشره بغلام حليم فلما بلغ معه السعى قال يا بنى انى ارى فى المنام انى اذبحك
والقصة الثانية بعد ذلك بدهر طويل لما شاخ واستبعد ان يحيى من مثله ان يولد له
الولد وجاءته الملائكة عندما اقبلوا من هلاك قوم لوط فبشروه باسحق ومن
وراء اسحق يعقوب الاول اسماعيل وبوبه لن فى التوراة ان اسماعيل
بكره وانه ولد قبل اسحق قلت وهو استدلال جيد وقد كنت استحسنته
واحببته الى ان مرنى قوله فى سورة ابراهيم الحمد لله الذى وهب لى على الكبر
اسماعيل واسحق فانه يعلق على قوله انه رزق اسماعيل فى ابتداء امره وقوله
وكان لها جر والد اسماعيل صارت لسارة من قبل الحمار الذى وهبها لها
وانها وهبتها لابراهيم لما يئست من الولد فولدت هاجر اسماعيل
فغارت سارة منها كما مر فهذا الاشارة اليه فى ترجمة ابراهيم من احاديث الانبيا
عليهم السلام وولدت بعد ذلك اسحق واستمرت غيرة سارة الى ان كان من

اخراجها و ولدها الى مكة ملخصا وقد ذكر ذلك البخاري مفصلا
واخرجه الطبري في تاريخه من طريقه واخرج الطبري من طريق السدي
قال انطلق ابرهيم من بلاد قومه قبل الشام فلقي سارة وهي بنت ملك
حران فاعنت به فتزوجها فلما قدمت مصر ووقعها الجبار هاجر وهبتها
له سارة وكانت سارة عقيمت الولد وكان ابرهيم دعا الله ان يهب
له من الصالحين فاوحى الله اليه ان لي فلما علمت سارة ان ابرهيم وقع
على هاجر على ما فاتها من الولد ثم ذكر قصة محي الملائكة بسارة اهلاك
قوم لوط وبشارتهم ابرهيم بما سحي ذلك قال ابرهيم الحمد لله الذي وهب
لي على الكبر اسمعيل واسحق وقد علم من بينهما الا ثلاث سنين وقيل كان بينهما
اربع عشرة سنة وما تقدم من مولد الذبيح يدل على انه اسحق وسيأتي ان
الذبيح اسمعيل للرواية الصحيحة بذلك ولله اعلم قوله وقال
محمد اسلما سلما امره وتله وضع جبهته الارض قال اذهني
وانت سطرني وجهي للارحمني فوضع جبهته في الارض واخرج ابن ابي حاتم
من طريق السدي قال فلما اسلما اي سلما ذلك الامر ومن طريق ابي صالح قال
اسلما على امر واحد ومن طريق قتادة سلم ابرهيم لامر الله وسلم اسحق لامر ابرهيم
وفي لفظ اما هذا فاسلم نفسه لله واما هذا فاسلم ابنه لله ومن طريق ابي
عمران الجوني لله للجبين لله لوجهه تبيه هذه الجملة والتي قبلها
ليس في واحد منهما حديث مسند بل الكتفي فيهما بالقرآن ولهما نظائر وقول
الكرماني انه كان في كل منهما بياض لنحو به حديث ناسه محتمل مع بعده
قوله باب التواطي على الرؤيا
اي توافق جماعة على شيء واحد ولو اختلفت عبارتهم قوله ان اناسا اروا
ليلة القدر في السبع الاواخر وان اناسا في رواية المشيخة اناسا اروا انها
في العشر الاواخر فقال النبي صلى الله عليه وسلم التمسوها في السبع الاولى
كذا وقع في هذه الرواية من طريق سالم عن عبد الله بن عمر وتقدم في اوائل الصيام
من طريق مالك عن نافع مثله للكن لفظة تواطأت في السبع الاواخر فمن ذلك
منخرها الحديث ولم يذكر الجملة الوسطى واعترضه الاسماعيلي فقال اللفظ
الذي ساقه خلاف التواطي وحديث التواطي اري رؤياكم قد تواطأت اري

رؤياكم في العشر الاواخر قلت لم يلتزم البخاري ايراد
الحديث بلفظ التواطي وانما اراد بالتواطي التوافق وهو اعم من ان
يكون الحديث بلفظه او بمعناه وذلك ان افراد السبع داخلة في افراد
العشر فلما راى قوما انها في العشر وقوما انها في السبع كانوا بهم
توافقوا على السبع فامرهم بالتماسها في السبع لتوافق الطائفتين عليها
ولانه ايسر عليهم فجرى البخاري على عادته في آثار الاخفى على الاجلى
والحديث الذي اشار اليه تقدم في باب قيام الليل من طريق ابوب عن نافع
عن ابن عمر قال رايت رجالا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الرؤيا
يقصون على النبي صلى الله عليه وسلم الرؤيا وفيه ارى رؤياكم قد تواطأت
في العشر الاواخر الحديث ويستفاد من الحديث ان توافق جماعة عن
رؤيا واحد دال على صدقها وصحتها كما يستفاد الخبر من التواتر عن
الاحاد من جماعة قوله باب
اي هذا باب يذكر فيه اهل السجود والفساد والشر قدم الاشارة الى ان الرؤيا
الصحيحة وان اختصت غالبا باهل الصلاح الذي نفع غيرهم ووقع في رواية
ابي ذر ٤ والشراب بضم المعجم والتشديد جمع شارب او تصحيف
محفظا اي واهل الشراب والمراد سرقة الخمر وعطفه على اهل الفساد
من عطف الخاص على العام كما ان المسجون اعم من ان يكون مفسدا او مصلحا
قال اهل العلم بالتعبير اذا راى الكافر او الفاسق الرؤيا الصالحة فانها
تكون لنفسه له هدايته الى الايمان مثلا او التوبة او انذارا من بقاء على
الكفر او الفسق فتكون حسنة وقد تكون لغيره ممن ينسب اليه من اهل الفضل
وقد يرى ما يدل على الرشد لما هو فيه وتكون من جملة الاضغاث والغرور والله
نعوذ بالله من ذلك قوله وقوله تعالى وادخل معه السجن فتيان
الى قوله ارجع لذا الاية ذكر وساق في رواية لرمة الاية كلها وهي ثلاث
عشرة اية قال السهيلي اسم احدهما سرهم والاخر سرهم قال منهما
بمعجم احدهما مفتوحة والاخرى مضمومة قال وقال الطبري الذي
راى انه يعصر خمرا اسمه نبو وذكر اسم الاخر فلم احفظه قلت
سماه محلم بمعجمة ومثلثة وعزاه لابن اسحق في المبتدا وبه جزم الثعلبي

وذكر ابو عبيد الهروي في كتاب المسالك ان اسم الحمار راشان والساقي موطس وحكوا ان الملك انهما تحكيما الى ان ظهرت براءة ساحة الساقي دون الحمار وقال لم يرد شيا وانما اراد امتحان يوسف فاخرج الطبري عن ابن مسعود قال لم يرد شيا وانما تحاكما ليحزنا وفي سنده ضعف واخرج الحاكم بسند صحيح عن ابن مسعود نحوه وزاد فلما ذكرهما الساقي قال الملك ما علمت قال فمن الامر الا بيوسف قوله وقال الفضيل الى اخره وقع لابي ذر بعد قوله ارجع الى ربك وعند لهما عند قوله ارباب متفرقون وهو الليق وعند غيرهما الاعناب والدهن قوله محصون يحرسون اموالهم من الحرسة وعند ابي عبدة في المحان يحرثون بزاي بدل السين من الاحراث واخرج ابن ابي حاتم من طريق عثمان ابي طلحة عن ابن عباس يحرثون كما تحرث ثم زاي وتوليس من الحرث قوله واذكر افتعل من ذكرت في رواية الهيثمي من ذكر وهو كلام ابي عبيدة قال اذكر بعد امة افتعل من ذكرت فادغم التا في الذال فحولت ذالا يعني مهملة بقيله قوله بعد امة قرن وهو قول رواه عن عكرمة بهذا وقال ابو عبيدة بعد حين واخرجه الطبري بسند صحيح عن ابن عباس مثله ومن طريق سماك عن عكرمة قال بعد حقبة من الدهر واخرج ابن ابي حاتم عن سعيد بن جبير بعد سنين وقوله وبقرا مه اي بفتح اوله والميم بعدها هاء مفتوحة ثم الف ثم ذال بعدها الف ثم سين وهذه القراءة نسبت في الشواذ لابن عباس وعكرمة والضحاك بعد رجل هاموم ذاهب العقل قال ابو عبيدة قرن بعد امة اي بعد حين يقول امهب امة امها بسكون الميم قال الشاعر امهب وشاة اسي حزينا وقال الطبري روى عن جماعة انهم قرؤا بعد امة ثم ساق بسند صحيح عن ابن عباس انه كان يقرأها بعد امة ويفسرها بعد نسيان وساق مثله عن عكرمة والضحاك ومن طريق مجاهد نحوه لكن قال بها بسكون الميم قوله وقال ابن عباس يعصرون الاعناب والدهن وصله ابن ابي حاتم من طريق ابن ابي طلحة عن ابن عباس في قوله ثم ياتي من بعد ذلك عام فيه يغاث الناس وفيه يعصرون يقول الاعناب والدهن وفيه رد على ابي عبيدة في قوله انه

اخرجه الطبري ص

بعد ص

محال

قرأ الحرف

من العصر وهي النجاة فمعنى قوله يعصرون يحبون ويؤيد قول ابن عباس قوله في اول القصة اني اراني اعصر خمرا وقد احتلف في المراد به فقال الاكثر اطلق عصر الخمر باعتبار ما يؤول اليه وهو قول الشاعر

الحمد لله العلي المنان صار الزبد في رؤس القضبان اي السنبل

فسمى القمح ثريدا باعتبار ما يؤول اليه واخرج الطبري عن الضحاك قال كان اهل عمان يسمون العنب خمرا وقال الاصمعي سمعت معتمر ابن سليمان يقول لعيت اعرابيا معه سلة عنب فقلت ما معك قال خمر وقرا ابن مسعود اني اراني اعصر عنبا اخرجه ابن ابي حاتم بسند حسن وكانه اراد التفسير واخرج ابن ابي حاتم من طريق علامة ان الساقي قال ليوسف والله فيما يرى النائم اي غرست حبلة فنبتت فخرج فيها ثلاث عناقيد فعصرهن في سقية الملك فعلمت ان المسجون يخرج فيها

عند السدم

ثلاثة ايام يخرج فتسعد اي على عادتك قوله حوريا بالجيم مصغر وهو ان اسما الضبعي ورواته عن مالك من الاقران قوله لولبثت في السجن ما لبث يوسف الخ اتى الداعي لاحت لك الرؤيا اورده مختصرا وقد تقدم في ترجمة يوسف من احاديث الانبيا من هذه الوجه وزاد فيه قصة لوط وتقدم شرحه في احاديث الانبيا واخرجه النسائي في التفسير من هذا الوجه وزاد في اوله لحق احق بالمسك مرسل ابراهيم الحربي واخرجه مسلم من هذا الوجه للزوال مثل حديث يونس ابن يزيد عن الزهري عن سعيد وابي سلمة عن ابي هريرة بطوله ومن طريق ابي اويس عن الزهري مثل مالك واخرجه الدارقطني في غرائب مالك من طريق حورية بطوله اخرجوه كلهم من رواية محمد بن اسحاق عن عمه حورية وذكر ان احمد بن سعيد بن ابي مريم رواه عنه مقال عن ابي سلمة بدل ابي عبيدة ولم ينبه فان المحفوظ عن مالك ابو عبيدة لا ابو سلمة ولذا اخرجه من طريق سعيد بن داود عن مالك ان ابن شهاب حدثه ان سعيدا وابا عبيدة اخبراه به وقد وقع في بعض طرقه بالسطر حسابقه فاخرج عبد الرزاق عن ابن عيينة عن عمرو دينار عن علامة وهو بعد محمد من يوسف وعلامة وصبره حين سئل عن البقرات العجاف

والسمان ولولث مكانه ما احب حتى استرط ان يخرجوني ولو عجت
منه حين اتاه الرسول يعني ليخرج الى الملك فقال ارجع الى ربك ولولبث
مكانه ولبثت في السجن ما لبثت لاسرعت الاجابه ولما ادرت الباب
ولما ابتغيت العذر وهذا موسل وقد وصله الطبري من طريق ابراهيم بن يزيد
الخوزي وبالزاي عن عمرو بن دينار عن ابن عباس فذكره وزاد ولولا
الكلمة التي قالها لما لبث في السجن ما لبث وقد مضى شرح ما تعلق بذلك
في قصة يوسف من احاديث الانبياء قوله باب
من راى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام ذكر فيه خمسة احاديث
الاول حديث ابي هريرة قوله عبد الله هو ابن المبارك
ويونس هو ابن يزيد قوله ان ابا سلمة قال في رواية الاسماعيلي
من طريق الزبيدي عن الزهري اخبرني ابو سلمة سمعت ابا هريرة يقول
راى في المنام فسيراني في اليقظة زاد مسلم من هذا الوجه او فكانما راني
في اليقظة هكذا بالشك ووقع عند الاسماعيلي في الطريق المذكور فقد
راني في اليقظة بدل قوله فسيراني ومثله في حديث ابن مسعود عند ابن
ماجه وصححه الترمذي وابو عوانه ووقع عند ابن ماجه من حديث ابي جحيفه
فكانما راى في اليقظة فهذه بلفظ الغاط فسيراني في اليقظة وكانما راني في
اليقظة فقد راني في اليقظة وجزم احمد بن حنبل بالاقوله في اليقظة
قوله قال ابو عبد الله قال ابن سيرين اذا راه على صورته سقط هذا
التعليق للنسفي ولابي ذر وست عند غيرهما وقد اوصلناه موصولا من طريق
اسماعيل بن يحيى العامري عن سليمان بن حرب وهو من شيوخ البخاري عن
حماد بن زيد عن ايوب قال كان محمد يعني ابن سيرين اذا قص عليه رجل انه راى
النبي صلى الله عليه وسلم قال صف لي الذي رايته فان وصف له صفة لا
يعرفها قال لم تره وسنده صحيح ووجدت له ما يؤيده فاخرج الحاكم من طريق
عاصم بن كليب حدثني ابي قال قلت لابن عباس رايت النبي صلى الله عليه وسلم
في المنام قال صفه لي فذكر الحسن بن علي قشبهته به قال
قد رايته وسنده جيد ويعارضه ما اخرجه ابن ابي عاصم من وجه اخر عن ابي
هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من راني في المنام فقد راني فان

ادى

اوى في كل صوره وفي سنده صالح مولى التوءمه وهو ضعيف
لاختلاطه وهو من رواية من سمع منه بعد الاختلاط وممن جمع بينهما
كما قال القاضي ابو بكر بن العربي رؤيه النبي صلى الله عليه وسلم بصفته المعلو
ادراك على الحقيقه ورؤيته على غير صفته ادراك للمثال فان الصواب
ان للاسماء الاغير تعم للارض وللون ادراك الذات المرئية حقيقة وادراك
الصفات ادراك المثال قال وشذ بعض القدرية فقال الرؤيا الاحقيقة
لها اصلا وشذ بعض الصالحين فزعم انها تقع بحسب الرائي حقيقة قال
بعض المحققين هي مدركة بعين القلب قال وقوله فسيراني معناه
فسيرى نبيه ما راى انه حق وغيب التي فيه وقيل معناه فسيراني في
القيامه ولا قايده في هذا التخصيص واما قوله فكانما راني فهو
تشبيه ومعناه انه لو راه في اليقظه لطابق ما راه في المنام فلون
الاول حقا وحقيقه والباقي حقا ومثلا قال وهذا اذا راه على صورته
المعروفه فان راه على خلاف صفته فهي امثال فان راه مقبلا عليه
مثلا فهو خير للرائي وفيه وعلى العكس فبالعكس وقال النووي
قال عياض يحتمل ان يكون المراد بقوله فقد راني او فقد راى الحق من راه على
صورته المعروفه في حياته كانت رؤياه حقا ومن راه على غير صورته كانت
رؤياه تاويل وتعقبه فقال هذا ضعيف بل الصحيح انه يراه حقيقه سواء
كانت على صفته المعروفه او غيرها انتهى ولم يظهر لي من كلام القاضي
ما ينافي ذلك بل ظاهر قوله انه يراه حقيقه في الحالين للرائي في الاولى بلا
ريب ومما لا يحتاج الى تعبير والباقي مما يحتاج الى التعبير قال
القرطبي اختلف في معنى الحديث فقال قوم هو على عمومه فمن راه في
اليقظة راى حقيقته لم يراه في المنام سواء وهذا قول يدرك فساده باوائل
العقول ويلزم عليه ان لا يراه احد الا على صورته التي مات عليها وان
لا يراه راءيان في ان واحد في مكانين وان يحيى الان ويخرج من قبره ويمشي في
الاسواق ويخاطب الناس ويخاطبونه ويلزم من ذلك ان يخلو قبره عن
جسده فلا يبقى فيه منه شيء فيزار ويحرد القبر ويسلم على غائب الله حاضر
يرى في الليل والنهار مع اتصال الاوقات على صفته في غير قبره ولهذه

ه

في ح بعيسى م

ف ح

قال ح

ف ح

حيث لا يلتزمها من له ادنى مسكة من عقل وفى التطابق معناه
ان من راه على صورته التى كان عليها ويلزم منه ان من راه على غير صفته ان
ملون رويا ه من الاصفات ومن المعلوم انه يرى فى النوم على حاله تخالف
حالته فى الدنيا من الاحوال اللائقه وبقى بالى الرويا حقا كما لو روى كبر اصلاء
دار الجسمة فانه يدل على امتلاء الدار بالخير ولو تمثل الشيطان من التمثل
بشئ مما كان عليه او ينسب اليه لعارض عموم قوله فان الشيطان لا يتمثل بى
قاله والان نبره رويا ه لذا روى منه او مما ينسب اليه عز وجل فهو ابلغ فى
الحرمة والمنع بالعصمة كما عصم الشيطان فى يقظته قال والصحيح فى تاويل
هذا الحديث ان مقصوده ان رويته فى كل حاله ليست باطله ولا اضغاثا بل
هى حق فى نفسها ولو روى على غير صورته فمصور تلك الصورة ليس من
الشيطان بل لعور مثل لسد قال وهذا قول القاضى ابى بكر الطيب وغيره وهو
قوله فقد راى الحق اى قصدا راى الحق الذى قصدا علام الراى فيه فان
كانت على ظاهرها والا سعى فى تاويلها ولا يهمل امرها لانها اما بشرى لحتى
او انذار من شر اما لحيف الراى واما لتقصير عنه واما فيه على حلم نقع له فى
دينه او دنياه وقال ابن بطال قوله صبر انى فى الفقط يريد بصديق
تلك الرويا فى الفقطة وصحتها وخروجها على الحق ويحتمل ان يريد انه يراه فى الاخره
لانه سيراه يوم القيامة فى الفقطة جميع امته من راه فى النوم ومن لم يره منهم
وقال ابن التين المراد من امن به فى حياته ولم يره الا فى نومه حقيقة غائبا
عنه فيكون هذا مبشرا لاهل من امن به ولم يره انه لا بد ان يراه فى الفقطة قبل موته
قاله المهلب وقال المازرى ان كان المحفوظ فيما رانى فى الفقطة
فمعناه ظاهر وان كان المحفوظ فسيرانى فى الفقطة احتمل ان يكون اراد اهل عصره
ممن لم يهاجر اليه فانه اذا راه فى المنام جعل ذلك علامة على انه يراه بعد ذلك فى الفقطة
واوحى لسيدنا اليه صلى الله عليه وسلم وقال القاضى وقيل
معناه سيرى تاويل تلك الرويا فى الفقطة وصحتها وقيل معنى الرويه فى الفقطة
انه سيراه فى الاخره ويعقب بانه فى الاخره يراه جميع امته من راه فى المنام ومن لم يره
يعنى فلا يبقى لخصوص رويته فى المنام مزيه واحاد العاصى
عياض احتمال ان يكون رويا ه له فى النوم على الصفه التى عرف بها ووصف عليها

نوم

بوصه لكرمته فى الاخره وان يراه رويته خاصة من القرب منه او الشفاعة
له بعلو الدرجة ونحو ذلك من الخصوصيات قال ولا يجدان يعارض قول
بعض المدلسين فى القيامة لمنع رويته صلى الله عليه وسلم منه وحمله ان من
جمع على محل اخر فذكر عن عباس او غيره انه راى النبى صلى الله عليه وسلم فى
النوم ففى ان اسقط سقطا فى هذا الحديث فدخل على بعض امهات المومنين
لعلها خالته ميمونه فاخرجت له المراة التى كانت للنبى صلى الله عليه وسلم فنظر
فيها فراى صورة النبى صلى الله عليه وسلم ولم ير صورة نفسه ونقل عن جماعة
من الصالحين انهم راوا النبى صلى الله عليه وسلم فى المنام ثم راوه بعد ذلك فى
الفقطة وسالوه عن اشياء كانوا نسوها فتحققوا رشدهم الى طريق نجوها فجاء الامر
كذلك قلت وهذا مستحيل جدا ولو حمل على ظاهره لكان كل واحد
من صحابه ولا من تقا الصحابة الى يوم القيمة ويعلم عليه ان جميعا جاراوه فى
المنام ثم يذكر واحد منهم انه راه فى الفقطه وخبر الصادق لا يتخلف وقد اشتد
انكار القرطبى على من قال من راى فى المنام فقد راى حقيقه ثم براها لذلك فى
الفقطة ما تقدم قريبا وقد وطن ابن ابى جمره هذا فقال بما قال على ان الدلالات
الاولياء فان ذلك لا يعدل عن العموم فى كل راى ثم ذكر انه عام فى اهل
التوفيق واما غيرهم فعلى الاحتمال فان خرق العاده قد يقع للزنديق بطريق
الاملاء والاعوان كما يقع للصديق بطريق الكرامة والالزام وانما يحصل التفرقه
بينهما باتباع الكتاب والسنة انتهى فالحاصل من الاجوبة خمسة اجودها انه على
التشبيه والتمثيل ودل عليه قوله فى الرواية الاخرى فكانما رانى فى الفقطه
نبه عليها ان معناه سيرى فى الفقطة تاويلها بطريق الحصفه او التعبير تاتيها
انه خاص باهل عصره ممن امن به قبل ان يراه رابعها انه يراه فى المراة
التى كانت له ان امكنه ذلك وهذا بعد الحامل خامسها انه يراه يوم
القيامة بمزيد خصوصيه لا يطلق من يراه حميد ممن لم يراه فى المنام سادسها
انه يراه فى الدنيا حقيقه ويخاطبه وفيه ما تقدم من الاشكال وقال
القرطبى قد يقرر ان الذى يرى فى المنام امثله للمرئات لا انفسها غير ان تلك
الامثله تارة تقع وتاره تقع معناها فمن الاول رويا صلى الله عليه وسلم عائشة وفيه
فاذا هى انت فاجزانه راى فى بعض ما راه فى نوعه بعينه ومن الثانى رويا البقر التى

لهذا

مطابقه ؟

تنحر والمقصود هنا التنبيه على تلك الامور ومن فوائد رؤيته صلى الله عليه
وسلم لمن شوهد الرأى للونه حاد قال فى محبته لعمل عما شاهدته والى ذلك
الاشارة بقوله ثم رآنى فى النقطة الى من رأى اولونه مطلع لحوصى ومشاوالى
مشاهدتى وصل الى رؤية محبوبه وظفر بكل مطلوبه قال ويجوز ان يكون مقصود
تلك الرؤيا معنى صورته وهو دينه وشريعته التى يحسب ما يراه الرائى من زيادة
او نقصان او اساءة واحسان قلت وهذا احوال سابع والذى قبله
لم يظهر لى فان ظهر فهو ثامن قوله ولا يتمثل الشيطان بى فى رواية
انس فى الحديث الذى بعده فان الشيطان لا يتمثل بى ومضى فى كتاب العلم من حديث ابى
هريرة مثله لكن قال لا يتمثل فى صورتى وفى حديث جابر عند ابن ماجه انه لا ينبغى
للشيطان ان يتمثل فى صورتى وفى حديث ابن مسعود عند الترمذى وابن ماجه
ان الشيطان لا يستطيع ان يتمثل بى وفى حديث ابى قتادة الذى يليه وان الشيطان
لا يتراءى التى بوزن تعاطى ومعناه لا يستطيع ان يصير مرئيا لصورتى وفى
رواية غيرابى ذر يتزا ما يتراءى ولعبد الله الفختانية وفى حديث ابى سعيد فى آخر
الباب فان الشيطان لا يتلونى اما قوله لا يتمثل بى فمعناه لا يشبهنى واما قوله
فى صورتى فمعناه لا يصير شيئا فى مثل صورتى واما قوله لا يتراءى بى فرجح بعض
الشراح رواية الزاى عليها اى لا يظهر فى زيى ولبست الرواية الاخرى معنى
من هذا المعنى واما قوله لا يتلونى اى لا يتلون لونى فحذف المضاف ووصل الضمير
اليه بالفعل والمعنى لا يتلون فى صورتى فالجميع راجع الى معنى واحد ووقع فى
حديث جابر عند مسلم فانه لا ينبغى للشيطان ان يتسمى بى وفى لفظ ان يتمثل
فى صورتى وقد ذهب الى هذا جماعة فقالوا فى الحديث ان محل ذلك اذا راه الرائى
على صورته التى كان عليها وهم من ضيق الغرض فى ذلك حتى قال الابدان يراه على صورته
التى مض عليها حتى يعمر عدد السنوات البيض التى لم تبلغ عشر سنوه والصواب
العموم فى جميع الاحوال نعم يشترط ان يكون صورته الحقيقية وقد ما سوداء
فى شبيبته او رجولية او كهولية او اخر عمره وقد يكون لها خالف ذلك تعبر بما
يراى قال المازرى احلف المحققون فى تاويل هذا الحديث فذهب
القاضى ابو بكر الطيب الى ان الملك اذا تبدله من رآى فى المنام فقد رآنى ان
رؤياه صحيحة لا تلونى اضغاثا ولا من تشبيها فالشيطان قال وبعضهم

قوله

قوله فى بعض طرقه فقد رآى الحق قال وفى قوله فان الشيطان لا
يتمثل بى اشارة الى رؤياه لا تلون اضغاثا ثم قال المازرى ومحال
ان يكون المراد ان من رآه لا تلون اضغاثا فقد رآه حقيقة ولا مانع
يمنع من ذلك ولا عقل يحيله حتى يحتاج الى صرف الكلام عن ظاهره واما لو به
فقد يرى على غير صفته او يرى فى مكانين مختلفين معا فان ذلك غلط فى صفته
وتخيل لها على غير ما هى عليه وقد نظر بعض الحالات مرئيات للون ما يخيل
مرتبطا بما يرى فى العاده فتلون ذاته صلى الله عليه وسلم مرئية وصفاته متخيله
غير مرئية والادراك لا يشترط فيه تحدب البصر ولا قرب المسافة ولا لون
المرئى ظاهرا على الارض او مدفونا وانما يشترط كونه موجودا ولم يقم دليل
على انتفاء حبه صلى الله عليه وسلم بل جاء فى الخبر الصحيح ما يدل على بقائه ولون
من احلاف الصفات احلاف الدلالات كما قال بعض علمائنا
الصبيان من راه سيحا فهو عام سلم او شابا فهو عام حرب ويوخذ
من ذلك ما سبق فى قوله فكانما لو راه احد بامره يقتل من الحل قتله فان
ذلك محمل على الصفة التى كان عليها فى حياته لا على صفة مضادة لحاله
فان رؤى على غير ما كانت رؤيا تاويل لا رؤيا حقيقة فان من الرؤيا
ما يخرج على وجهه ومنها ما يحتاج الى تاويل وقال النووى
هذا الذى قاله القاضى ضعيف بل الصحيح انه يراه حقيقة سواء كانت
على صفته المعروفة او غيرها كما ذكره المازرى وهذا الذى رده
السبكى تقدم عن محمد بن سيرين امام المعبرين واعتماده والذى قاله القاضى
توسط حسن ولمن جمع منه ومن ما قاله المازرى بان يلون رؤياه
على الحالين حقيقة لان اذا كان على صورته كان ما يرى فى المنام على ظاهره
لا يحتاج الى تعبير واذا كان على غير صورته كان التغير من جهة الرائى لتخيله
الصفة على غير ما هى عليه ويحتاج ما يراه فى ذلك المنام الى التعبير وعلى
ذلك يجرى على المعبر فعلوا اذا قال الجاهل انا التى صلى الله عليه وسلم
فانه يسال عن صفته فان وافق الصفة المرويه والا فلا يقبل منه واستند
الى ما اذا راه على هيئة تخالف هيئته مع ان الصورة حاصلة فقال ابو سعيد
احمد بن محمد بن نصر من رآى نبيا على حاله وهيئته فذلك دليل على صلاح

ان لا

روا

المتخيلة لا المرئية
وقال القاضى عياض
يحمل ان يلون معنى
الحديث اذا راه
على الصفة

الراى وحال حاهه وظفره لمن عاداه ومن راه متغير الحال عابسا
مثلا فذاك دال على سوء حال الراى ونحا الشيخ ابو محمد بن ابى جمرة
الى ما اخباره النووى فقال بعد ان حكى الخلاف وهم من قال ان
الشيطان لا تصور عاصورته اصلا لمن راه فى صوره حسنه
فذاك حسن فى حق الراى وان كان فى خارجه من جواره شين او نقص
فذاك حلل الراى من جهة الدين قال وهذا هو الحق وقد جرب ذلك فوجد
على هذا الاسلوب وبه تحصل الفايدة اللذى فى رويا حتى يبين للراى هل
رآه حلل اولا لانه صلى الله عليه وسلم مثل المراة الصقيله ما كان الناظر اليها
حسن او غيره تصور فيها وهى فى ذاتها على احسن حال لا تقص فيها ولا شين
ولذلك قال فى حقه صلى الله عليه وسلم فى النوم انه تعرض عليه امته فما وافقها
فهو حق وما خالفها فالحلل فى سمع الراى فى رويا الذات الكريمة حق والحلل انما هو
فى سمع الراى او بصره قال وهذا خير ما سمعته فى ذلك ثم حكى القاضى عياض
عن بعضهم قال رخص الله بنبيه يحوم رويه حلها ومنع الشيطان ان يتصور فى
صورته لئلا يدرع بالكذب على لسانه فى النوم ولما عرف لله العادة للانبيا
للدلالة على صحة حالهم فى اليقظة واستحال تصور الشيطان على صورته فى اليقظة
ولا على صفة هى حاله اذ لو كان ذلك لادخل التلبس الحق والباطل ولم نوثق
بما حامى حمة النبوة حمى لله حماها لذلك من الشيطان وصوره والقاه وكيده
ولذلك حمى لله رويا هم انفسهم ورويا غيرهم التى عن تمثل الشيطان بذلك كصحيح
رواية الوجهين وملون طريقا الى علم صحيح لا ريب فيه ولم يخلف العلم
فى جواز رويته لله تعالى فى المنام وساق الكلام على ذلك فلله در يظهر
لى فى التوفيق بين جميع ما ذكروه ان من راه على صفة او التى مما يخص به فقد
راه ولو كان سائر الصفات مخالفه وعلى هذا تتقارب رويا من راه ومن
يراه على هيئه الكامله فرويا الحق التى لا تحتاج الى تعبير وعليها ينزل قوله
فقد راى الحق ومهما نقص من صفاته فمدخله التاويل بحسب ذلك ويصح اطلاق
ان كل من راه فى اى حاله كانت من ذلك فقد راه حقيقه والله اعلم وقال
الغزالى ليس معنى قوله رانى انه راى جسمى وبدنى وانما المراد انه راى مثالا
صار ذلك المثال اله تنادى بها المعنى الذى فى بعض الله ولذلك قوله صلى الله

فى القطه ليس المراد انه يرى جسمى وبدنى قال والالة انما هو تلون حصفه
وقارة تلون حياله والنفس غير المثال المتخيل فما راه من الشخص ليس هو روح
المصطفى ولا شخصه بل هو مثال له على التحقيق قال ومثل ذلك من يرى الله
سبحانه وتعالى فى المنام فان ذاته منزهة عن الشكل والصوره وللرؤيا
تعويلها الى العبد بواسطة مثال محسوس من نور او غيره ويلون ذلك
المثال بحسب ما فى كونه واسطه فى التعريف فمقول الراى رايت الله تعالى فى
المنام لا يعنى انى رايت ذات الله تعالى بل يقول وقال ابو القاسم القشيرى ما
حاصله ان رويا ه على غير صفته لا تستلزم ان الالوان هو فانه لو راى الله عز
وصف متعالى عنه وهو يعتقد انه منزه عن ذلك لا قدح فى رويته بل يلون المثال
الرويا ضرب من التاويل كما قال الواسطى من راى ربه على صورة شيخ كان
اشارة الى وقار الراى وغير ذلك وقال ——— الطيبى المعنى من
راى فى المنام بارى صفه كـــ فليستبشر ويعلم انه قد راى الرويا الحق التى
هى من الله وهى ملبسه لا الباطل الذى هو الحلم المنسوب للشيطان قال الشيطان
لا يتمثل بى ولذا قوله فقد راى الحق اى رويته الحق لا الباطل وكذا قوله فقد راانى
فان الشرط والجزاء اذا اتحدا دل على الغلبه فى الحال اى فقد راى رويا لا يسعها
شئ وذكر الشيخ ابو محمد بن ابى جمره ما ملخصه انه يوخذ من قوله فان
الشيطان لا يتمثل بى ان مثل صورته صلى الله عليه وسلم فى خاطر مريد بان القلوب
وصورته له فى عالم سره انه يعلم ان ذلك لون حق بل ذلك لصدق من راى
الحق عز وجل لما من الله به عليهم من نور قلوبهم اسمى وهذا المقام الذى اشار اليه
هو الالهام وهو من جمله اصناف الوحى الى الانبيا ولكن لم ار فى شئ من الاحاديث
وصفه بما وصفت به الرويا انه جزء من النبوه وقد قيل فى الفرق بينهما ان المنام
يرجع الى قواعد مقررة وله تاويلات مختلفه ويقع لكل احد بخلاف الالهام فانه
لا يقع الا للخواص ولا يرجع الى قاعده يعرفها سواه ومن لمه الشيطان ويعجب
بان المعرفه بذلك ذكروا ان الخاطر الذى يلون من الحق يستقر ولا يضطرب
والذى يلون من الشيطان يضطرب ولا يستقر فهذا ان ثبت كان فارقا واضحا
ومع ذلك فقد صرح الائمة بان الاحكام الشرعيه لا تثبت بذلك قال
ابو المظفر بن السمعانى فى القواطع بعد ان حكى عن ابى زيد الدبوسى من ائمة الحنفيه

ان الالهام ما حرك القلب لعلم يدعوا الى العمل به من غير استدلال والذى عليه
الجمهور انه لا يجوز العمل به الا عند فقد الحاكم فى باب المباح وعن بعض
المبتدعة انه محكم واحتج بقوله تعالى فالهمها فجورها وتقواها وبقوله
واوحى ربك الى النحل اى الهمها حتى عرفت مصالحها فيوخذ مثل ذلك
للادمى بطريق الاولى وذلك ظاهر اخرى ومن الحديث قوله صلى الله عليه وسلم
اتقوا فراسة المومن وقوله لواصه ما حاك فى صدرك فدعه وان افتوك
فصح ان الالهام حق وانه وحى باطن والمحكوم القاضى لاستبلا وحى الشيطان
عليه قال وحجة اهل السنة الايات الدالة على اعتبار الحجة والحث على التفكر
فى الايات والاعتبار والنظر فى الادلة وذم الاماني والخواطر والظنون
وهى كثيرة مشهورة وبان الخاطر قد يكون من الله وقد يكون من الشيطان وقد
يكون من النفس ولا شئ احتمال ان لا يكون حكما لم يوصف بانه حق قال والجواب
عن قوله فالهمها فجورها وتقواها ان معناه عرفها طريق العلم وهو الحجة
واما الوحى الى النحل فمطيره فى الادمى فيما يتعلق بالطبايع وما فيه صلاح المعاش
واما الفراسة فتسلم لكن لا تحمل شهادة القلب حجة لانا لا نحقق كونها من الله
او من غيره انتهى ملخصا قال ابن السمعانى وانكار الالهام مردود
ويجوز ان يجعل الله لعبده ما يكرهه به ولكن التمييز بين الحق والباطل فى ذلك
ان كل ما استقام على الشريعة المحمدية ولم يكن فى الكتاب والسنة ما يرده فهو
مقبول والا فمردود وقع من حديث النفس ووسوسة الشيطان قال
ونحن لا ننكر ان للقلب لمة من ملك تزداد به نورا ومنه تزداد به نطرة ويلحق به
راية وانما ننكر ان يرجع الى قلبه بقول لا يعرف اصله ولا نعلم انه محمود
شرعه وانما هو نور يخص الله به من شاء من عباده فان وافق الشرع
كان الشرع هو الحجة انتهى ويوخذ من هذا ما تقدم التنبيه عليه ان النبى
لو راى النبى صلى الله عليه وسلم ترى شيئا هل يجب عليه امتثاله ولا بد اولا ان
يعرضه على الشرع الظاهر قائل هو المعتمد كما تقدم والله اعلم بقى
وقع فى المعجم الاوسط للطبرانى من حديث مثل حديث الباب بلفظه
لكن زاد فى اخره والا فلا تعبه ولا تحفظ هذا اللفظ الا فى هذا الحديث الحديث

الثانى

الثانى حديث انس قوله من راانى فى المنام فقد رانى هذا اللفظ
وقع مثله فى حديث ابى هريرة الماضى فى كتاب العلم وفى كتاب الادب قال
الطيبى الحد فى هذا الخبر الشرط والجزا فدل على انه نهى فى المبالغة
اى من راى فقد راى حقيقى عاما لها غير شبهه ولا ارتياب فيما
راى بل هى رويا كامله ويومئ قوله فى حديث ابى قتادة وانى سمحت فقد
راى الحق اى رويته الحق لا الباطل وهو نظير ما تقدم من كلام من تعلف
فى تاويل قوله من راانى فى المنام فسيرانى فى اليقظة والذى يظهر ان المراد
من راانى فى المنام على اى صفة كانت مستبشرا ويعلم ان قد راى الرويا
التى هى جزء من الله لا الباطل الذى هو الحلم فان الشيطان
لا يتمثل فى قوله فان الشيطان لا يتخيل فى قد تقدم بيانه وفى
رواية المومن جزء من الحدث وقد سبق قبل خمسة ابواب الحديث
الثالث حدث ابى قتادة الرويا الصالحة من الله وسياتى فى
شرحه فى باب الحلم من الشيطان وفيه وان الشيطان لا يتراءى
وقد ذكرت ما فيه الحديث الرابع حديث ابى قتادة من
راانى فقد راانى اى فى المنام الحق اى الصدق ومثله فى الحديث
الخامس قال الطيبى الحق هنا مصدر مؤكد اى فقد
راى رويته الحق وقوله فان الشيطان لا يتمثل فى للتعميم لمعنى
والتعليل للحكم قوله تابعه يونس يعنى ابن يزيد وابن
اخى الزهرى هو محمد بن عبد الله بن مسلم بن شهاب وابوه عن الزهرى
كما رواه الترمذى وقد ذكرت فى الحديث الاول ان قلما وصلها
من طريقهما وساقه على لفظ يونس واحال برواية ابن اخى الزهرى
عليه وقد اخرج رواية ابن اخى الزهرى واخرجه ابو يعلى فى مسنده
عن ابى خيثمة شيخ مسلم فيه ولفظه وقال الاسماعيلى
وتابعهما شعيب بن ابى حمزة عن الزهرى فلان وصله
الحديث الخامس حديث ابى سعيد من راانى فقد راى الحق
فان الشيطان لا يتكونى وقد تقدم ما فيه وان الهاد فى السند هو
يزيد بن عبد الله بن اسامة قال الاسماعيلى ورواه يحيى بن ايوب

الحق

عن ابن الهاد قال ولم اره يعني البخاري ذكره الا عن يحيى بن ايوب
حدثنا ابو اسامة الا استدلالا لا اي متابعة الا في حديث واحد ذكره في النذور
من طريق ابن جريج عن يحيى بن ايوب عن نوفل عن ابي الخير عن
عقبة بن عامر في قصة اختية قلت والحديث المذكور اخرجه
البخاري عن ابي عاصم عن ابن جريج بهذا السند وسقط في بعض النسخ من
الصحيح للبخاري ايراده في باب الخ عن ابي عاصم وليس بمحال الاسماعيلي
انه اخرجه ليحيى بن ايوب استقلالا فانه اخرجه من رواية ابن يوسف عن
ابن جريج عن سعيد بن ابي ايوب فكان لابن جريج فيه سندين ودل منهما رواه
له عن نوفل بن ابي حبيب ثم اشار البخاري الى ان هذا الاختلاف
ليس بقادح في صحة الحديث وظهر بهذا انه لم يخرجه ليحيى بن ايوب
استقلالا قوله باب رؤيا الليل
اي رؤيا الشخص في الليل هل تساوي رؤياه النهار او تقاربها او تضعفها وقال
بهما قاله قوله اشار الى حديث ابي سعيد اصدق الرؤيا بالاسحار
اخرجه احمد مرفوعا وصححه ابن حبان وذكر نصر بن يعقوب الدينوري
ان الرؤيا اول الليل سطى تاويلها ومن النصف الثاني تسرع مقاربة اجزاء
الليل وان اسرعها تاويلا رؤيا السحر ولا سيما عند طلوع الفجر وعن
جعفر الصادق اسرعها تاويلا رؤيا الغيلولة وذكر فيه اربعة احاديث
الاول قوله رواه سمرة يشير الى حديثه الطويل الآتي في اخر
الجنائز وفيه انه اتاني الليلة وسيأتي الكلام عليه هناك الحديث
الثاني قوله عن محمد بن سيرين وصرح به في رواية اسلم بن سهل عن
احمد بن المقدام شيخ البخاري عند ابي نعيم والسند له بصريون قوله
اعطيت مفاتيح الكلم ونصرت بالرعب كذا في هذه الرواية وقد اخرجه
الاسماعيلي عن الحسن بن سفيان وعبد الله بن ناجية كلاهما عن احمد بن المقدام
شيخ البخاري فيه بلفظ اعطيت جوامع الكلم اخرجه عن ابي القاسم البغوي
عن احمد بن المقدام باللفظ الذي ذكره البخاري ووقع في رواية اسلم
ان سهلا لفظ فواتح الكلم وسيأتي بعد ابواب من رواية سعيد بن المسيب عن
ابي هريرة بلفظ اعطيت جوامع الكلم قال البغوي فيما ذكر عنه الاسماعيلي

لا اعلم حدث به عن ايوب غير محمد بن عبد الرحمن قوله وسيأتي ان شاء الله
البارحة اذا اتيت بمفاتيح خزائن الارض وسيأتي شرحه مستوفى ان شاء الله
تعالى في كتاب الاعتصام الحديث الثالث حديث ابن عمر
في رؤيته صلى الله عليه وسلم المسيح بن مريم والمسيح الدجال قوله
اراني الليلة عند الكعبة سيأتي في باب الطواف بالكعبة من وجه اخر
عن ابن عمر بلفظ بينا انا نائم رايتني اطوف بالكعبة الحديث وسيأتي الكلام عليه
هناك ان شاء الله تعالى الحديث الرابع قوله
حدثنا يحيى هو ابن عبد الله بن بكير قوله ان رجلا اتى النبي صلى الله
عليه وسلم فقال اني رأيت الليلة في المنام وسيأتي الحديث اذا هم من
الحديث على هذا القدر وساقه بعد خمسة وثلاثين بابا عن يحيى بن بكير هذا
السند بتمامه وسيأتي شرحه هناك ان شاء الله تعالى قوله وتابعه
سليمان بن كثير واخو الزهري وسفيان بن حسين الى اخره اما متابعة
سليمان بن كثير فوصلها مسلم من رواية محمد بن كثير عن اخيه ووقع لنا بعلو في
مسند الدارمي واما متابعة ابن اخي الزهري فوصلها الذهلي في الزهريات
واما متابعة سفيان بن حسين فوصلها احمد عن يزيد بن هارون عنه قوله
وقال الزبيدي عن الزهري ذكره بالنساء في ان عباسا رأى في المنام
قلت وصلها مسلم ايضا في الزهريات قوله وقال شعيب
واسحق بن يحيى عن الزهري كان ابو هريرة يحدث قلت وصلها
الذهلي في الزهريات قوله وكان معمر اسند حتى كان يجذف به
اسحق بن راهويه في مسنده عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري لو رآه يونس
ولكن عن ابن عباس كان ابو هريرة يحدث قال اسحق قال عبد الرزاق كان
معمر يحدث به فيقول كان ابن عباس يعني ولا يذكر عبيد الله بن عبد الله في
السند حتى جاء زمعة بكتاب فيه عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس كان
لا شك فيه بعد واخرجه مسلم عن محمد رافع وافاد الاسماعيلي فيه اختلافا اخر
عن الزهري فساقه من رواية صالح بن كيسان عنه فقال عن سليمان بن يسار
عن ابن عباس والمحفوظ قول من قال عن عبيد الله بن عبد الله عنه قوله
باب رؤيا النهار كذا الى

ولغيره باب الرؤيا بالنهار قوله وقال ابن عون هو عبد الله
عن ابن سيرين هو محمد قوله رؤيا النهار مثل الليل وراه السرخسي
مثل رؤيا الليل هذا الاثر وصله عن عثمان ابي طالب القيرواني في كتاب التعبير
له من طريق مسعدة بن اليسع عن عبد الله بن عون به وكذلك معلقا ابي ذر
الهروي ولا فرق في حكم التعبير لعامة بين رؤيا الليل والنهار ورؤيا
النساء والرجال وقال المهلب نحوه وقد تقدم ما نقل عن بعضهم في
البقاوت وقدسقا وقال ايضا في مرات الصدور وذكر في الباب حديث انس في
قصة نوم النبي صلى الله عليه وسلم عند ام حرام وفيه فدخل عليها يوما فاطعمته
وجعلت تفلي راسه فنام وقد تقدم شرحه مبسوطا في كتاب الاستيذان
في باب من زار قوما فقال عندهم اي من القايلة وذكر ابن التين ان بعضهم زعم
ان في الحديث دليلا على صحة خلافة معونة لقوله في الحديث فرلت البحر زمن معوية
وفيه نظر لان المراد بزمنه زمن امارته على الشام في خلافة عثمان مع انه لا
يعرف في الحديث الى اثبات الخلافة والا يعيبها بل فيه اخبار بما سيكون فكان كما
اخبر ولو وقع ذلك في الوقت الذي كان معوية يدعي خليفة لم يلزم من ذلك معارضة
حديث الخلافة بعدي ثلاثون سنة لان المراد به خلافة النبوة واما معوية ومن
بعده فكان الذي هم عليه طريقة الملوك ولو سموا خلفا والله اعلم قوله
باب رؤيا النساء تقدم كلام القيرواني
وغيره في ذلك وذكر ايضا ان المراة اذا رات ما ليست له اهلا مهولا وجها ولذا
حكم العبد لسيده كما ان رؤيا الطفل لابويه وذكر ان بطال الاتفاق على ان رؤيا
المومنة الصالحة داخلة في رؤيا المومن الصالح جزء من اجزاء النبوة وذكر في الباب
حديث ام العلاء في قصة عثمان بن مظعون ورؤياها له العين الجارية وقد مضى شرحه
في اول الجنايز وذكر في الشهادات وفي الهجرة وباقي الكلام على العين الجارية
بعد ثلاثة عشر بابا ان شاء الله تعالى وقوله هنا فوجع اي مرض وزنه ومعناه
وجوز ضم الواو قوله باب الحلم من الشيطان
واذا حلم فليصق عن يساره وليستعذ بالله كذا ترجم ببعض الفاظ الحديث وقد
تقدم شرحه قريبا والحلم بضم المهملة وسكون اللام وقد ضم ما ره الباب ولم يحك
النووي غير السكون يقال حلم بفتح اللام يحلم بضمها واما من الحلم بضمها واوله وسكون

ثانيه هقال حلم بضم اللام وجمع الحلم بالضم والحلم بالكسر احلام وذكر
فيه حديث ابي قتادة وسياتي الكلام منه في شرح حديث ابي هريرة في باب
العبد في المنام قوله باب اذا رؤى اي
في المنام بما ذا يعبر قال المهلب يدل على الفطرة والسنة والبر
والعلم ملخصا وقد جاء في بعض الاحاديث المرفوعة تاويله
بالفطرة كما اخرجه البزار من حديث ابي هريرة رفعه اللبن في المنام فطرة
وعند الطبراني من حديث ابي امامة رفعه من راى انه شرب لبنا فهو الفطرة
ومضى في حديث ابي هريرة اول الاشربة انه صلى الله عليه وسلم لما احد قدح
اللبن قال له جبريل الحمد لله الذي هداك للفطرة وذكر الدينوري
ان اللبن المذكور في هذا الحصر بالاهلة والله لشاربه ما حلال وعلم وحكمة
قال ولبن البقر خصب لسنة وما حلال وفطرة ايضا ولبن الشاة
ما ل وسرور وصحة جسم والبان الوحش نسل في الدين والبان السباع
غنى محمودة الا ان لبن اللبوة مال مع عداوة لذي امر قوله
ا عبد ان لذا للجميع ووقع في اطراف المزي ان البخاري اخرج هذا الحديث
في التعبير عن ابي جعفر محمد الصائغ في فضل عمر عن عبدان والجعود في الصحيح
ا لحلس وعبد الله هو ابن المبارك ويونس هو ابن يزيد وحمزة الراوي عن
ابن عمر هو ولده ووقع في الباب الذي يليه موصولا عن الزهري انه سمع عبيد
الله بن عمر قال ابن العربي لم يخرج البخاري لهذا الحديث من غير
هذه الطريق وكان سبيله ان يخرجه عن غيره لو وجده قلت
له شاهد واخرجه مما تقدم في فضل عمر من طريق سالم اخي حمزة عن ابيهما
واشارته الى ان طريقه البخاري انه اخرج الحديث من طريق ومعاذ الا
ان الاجد في مقام المنع قوله حتى اني لاري الري يخرج في اظافيري
وفي رواية صالح بن كيسان من اظفاري وهذه الرؤية يحتمل ان يكون بعينه
وهو الظاهر ويحتمل ان يكون عليه ويويد الاول ما عند الحاكم والطبراني
من طريق يكون سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه عن جده في هذا الحديث فسريت
حتى رايته يجري في عروقي من الجلد واللحم على انه يحتمل ايضا قوله
اعطيت فضلي يعني عمر كذا في الاصل وان بعض رواته شك ووقع في رواية

عن حمزة و

طرحه

صالح بن كيسان بالجزم ولفظه فاعطيت فضلى عمر الخطاب وفى روايه الى بكر
ابن سالم فضلت فضله فاعطتها عمر قوله قالوا فما اولته فى روايه
صالح قال من حوله وفى روايه سفيان بن عيينه عن الزهرى عند سعد بن منصور
ثم تاول عمر فضله عمر قال ما اولته وظاهره ان السايل عمر ووقع فى روايه ابى بكر
ابن سالم انه صلى الله عليه وسلم قال لهم اولوها قالوا يا نبى الله هذا علم اعطاكم الله
فملاكم منه ففضلت فضله فاعطاها عمر قال اصبتم وجمع بان هذا
وقع اولا ثم اختبل عندهم ان يكون عنده فى تاويلها زيادة على ذلك فقالوا ما
اولته الى اخره شرح بعض الحديث فى كتاب العلم وبعضه فى مناقب عمر قال
ابن العربى اللبن رزق يخلقه الله طيبا من اخلاط من دم وفرث كالعلم يطهره
الله فى ظلمة الجهل فضرب به المثل فى المنام قال بعض العارفين الذى خلص اللبن
من بين فرث ودم قادر على ان يخلق المعرفة من بين شك وجهل ويحفظ العلم عن
عمله وزلل وهو كما قال لكن اطردت العادة بان العلم بالتعلم والذى ذكره
قد يقع خارقا للعادة فيكون من باب الكرامة وقال ابن ابى جمرة تاول
النبى صلى الله عليه وسلم اللبن بالعلم اعتبارا بما ثبت له اول الامر حين اتى بقدح خمر وقدح
لبن واخذ اللبن فقال له جبريل اخذت الفطرة الحديث قال وفى الحديث مشروعية
قص الكبير رويا ه على من دونه والقاء العالم المسايل واختبار اصحابه فى ما ويلها
وان من الادب ان يرد الطالب علم ذلك الى معلمه قال والذى يظهر انه لم يرد
منهم ان يعبروها وانما اراد ان يسالوه عن تعبيرها ففهموا مراده فسالوه
فافادهم وفيه دليل على ان يسئل هضم الادب فى جميع الحالات قال وفيه
ان علم النبى صلى الله عليه وسلم بالله لا يبلغ احد درجته فيه لانه شرب
حتى راى الرى يخرج من اطرافه واما اعطاه فضله عمر فيه اشعار الى ما
حصل لعمر من العلم بالله بحسب ما اخذه فيه لوه لام قال وفيه ان من الرويا
ما يدل على الماضى والحال والمستقبل قال وهذه اولت على الماضى قال
ورويا ه هذه تشبه رويا يوسف لان الذى اعطيه من العلم كان قد حصل له ودل
ما اعطيت عمر وكانت فايده هذه الرويا تعريف قدر الفضل من ما اعطيه من العلم
وما اعطيه قوله ما ـــــ اذا جوى اللبن فى اطراف
اوالخافره يعنى فى المنام ذكر فيه حديث ابن عمر المذكور قبله وقد تقدم شرحه فيه

قوله ما

وورد تعدم ح

مسئل عمر ح

قوله ما ـــــ القميص فى المنام فى رواية الكشميهنى القمص
بضميرين بالجمع ودلا ما فى الحنى قوله ح لعقوب بن ابرهيم اى
ابن سعد بن ابرهيم وقد مضى فى كتاب الايمان من وجه اخر عن ابرهيم
ابن سعد اعلا من هذا وصالح هو ابن كيسان قوله رات الناس
هو من الرويه المبصرة وقوله يعرضون حال ويجوز ان يكون من
الرويه العلمية ويعرضون مفعول ثان والناس بالنصب على المفعولية ويجوز
فيه الرفع قوله يعرضون تقدم فى الايمان بلفظ يعرضون على
وفى روايه عقيل الاتيه بعد عرضوا قوله ما يبلغ الثدى بضم الثلثه
وكسر الدال وسكون الباء جمع ثدى بفتح ثم سكون والمعنى ان القميص قصير
جدا لحث الاصل من الحلق الى نحو السره بل فوقها قوله ومنها ما
يبلغ دون ذلك يحتمل ان يريد دونه من جهة السفل وهو الظاهر فيكون اطول
ويحتمل ان يريد دونه من جهة العلو فيكون اقصى ويويد الاول ما فى روايه
الحليم الترمذى من طريق اخرى عن المبارك عن يونس عن الزهرى فى هذا
الحديث فمنهم من كان قميصه الى سرته ومنهم من كان قميصه الى ركبته ومنهم من
كان قميصه الى الصاف ساقيه قوله وعرض على عمر الخطاب فى روايه عقيل بجره
وعرض على عمر الخطاب قوله قميص يجره فى روايه عقيل بجره
قالوا ما اولته فى روايه الكشميهنى اولت بغير ضمير وتقدم فى الايمان
اول الكتاب بلفظ فما اولت ذلك ووقع عند الترمذى الحليم المذكور فقال
له ابو بكر ما اولت هذا يا رسول الله قوله قال الدين بالنصب والتقدير
اولت وتجوز الرفع ووقع فى روايه الحليم المذكور قال على الايمان قوله

فى الروايه ح على ما ذكرنا

ما ـــــ حر القميص فى المنام ذكر فيه حديث
ابى سعيد المذكور قبله من وجه اخر عن ابن شهاب وقد اشرت الى الاختلاف
فى اسم صحابى هذا الحديث فى مناقب عمر قالوا وجه تعبير القميص بالدين ان القميص
ستر العوره فى الدنيا والدين يستر صاحبه فى الاخره ويحجبها عن كل مذموم ويدل اصل
فيه قوله تعالى ولباس التقوى ذلك خير الاية والعرب تكنى عن العضل
والعفاف بالقميص ومنه قوله صلى الله عليه وسلم لعمر ان الله سيلبسك
قميصا فلا تخلعه واتفق اهل التعبير على ان القميص يعبر بالدين وان طوله بدل

ح اخرجه احمد والترمذى
وابن ماجه وصححه ابن حبان ح

على بقاء أثار صاحبه من بعده وفي الحديث ان اهل الدين يقاصلون في الدين
بالعلة والتره وبالقوة والضعف وتقدم تقرير ذلك في كتاب الايمان وهذا
من امثله ما تحمد في المقام ويذم في المقطة شرعا اعني جر القميص لما سبق من الوعيد
في تطويله ومثله ما سيأتي في باب القيد وعكس هذا ما يذم في المقام ويحمد
في المقطة مثل ما سيأتي في باب القيد وفي الحديث مشروعية تعبير الرويا
وسؤال العالم بها عن تعبيرها ولو كان هو الراي وفيه السباق على الفاضل
بما فيه اظهار منزلته عند السامعين والاخفى ان محل ذلك اذا امن عليه
من العجب بالمدح كما الاعجاب وفيه فضيلة لعمر وقد تقدم الجواب عما
يستدل به من ظاهره واصاح انه لا يستلزم ان يكون افضل من ابي بكر ويلخص
ان المراد بالافضل من يكون اكثر ثوابا والاعمال علامات للثواب فمن كان
عمله اكثر فدرجته اقوى ومن كان دينه اقوى فثوابه اكثر ومن كان ثوابه
اكثر فهو افضل فيكون عمر افضل من ابي بكر وملخص الجواب انه ليس في
الحديث تصريح بالمطلوب فيحتمل ان يكون ابو بكر لم يعرض اصلا وانه لما عرض كان عليه
اما لانه كان قد عوض قبل ذلك واما لانه لا يعرض اصلا ٤
قميص اطول من قميص عمر ويحتمل ان يكون سر السكوت عن ذكره الا الله بما علم
من افضليته ويحتمل ان يكون وقع ذكره فذهل عنه الراوي وعلى التنزل
فان الاصل عدم جميع هذه الاحتمالات فهو معارض للاحاديث الدالة
على افضلية الصديق وقد تواترت تواترا معنويا فهي المعتمدة واقوى هذه
الاحتمالات ان المكون ابو بكر عوض مع المذكورين والمراد من الخبر المنفيه
على ان عمر ممن حصل له الفضل البالغ في الدين وليس فيه ما يصح به الحصار فيه ٤
ذلك وقال ابن العربي اما اول النبي صلى الله عليه وسلم بالدين ان الدين
يستر فلته عورة الجهل كما ستر الثوب عورة البدن قال واما عنى عمر بالذي سلع
الذي هو الذي يستر فاله عن الفرزدق كان سعاطي المقاصي والذي كان سلع
اسفل من ذلك ووجه بأن هو الذي لم يستر رجله عن المشي الى المعصية والذي
يستر رجليه هو الذي احبب بالتقوى من جميع الوجوه والذي يجر قميصه زايد
عما ذكر بالعمل الصالح الخالص وقال ابن ابي جمرة ما ملخصه المراد
بالناس في هذا الحديث المومنون كما وله القميص بالدين قال والذي يظهر ان

المراد

المراد خصوص هذه الامة المحمدية بل بعضها والمراد بالدين
العمل المحض ما الحري على امتثال الاوامر واجتناب المناهي وكان عمر في
ذلك المقام العالي قال وبو حمل الحديث ان كل ما يروى في القميص
من حسن او غيره فانه يعبر بدن لابسه قال والكساء في القميص ان لابسه
اذا اختار زعمه وان اختار تقاه على اللبس الموصل لاكمل الايمان
والصفوا به كان الكامل في ذلك سابغ الثوب ومن اقل وقد يكون بعض
الثوب بسبب نقص الايمان وقد يكون بسبب نقص العمل والله اعلم وقوله

قال الخضر في المنام والروضة الخضرا

الخضر بضم الحا وسكون الضاد المعجمة جمع اخضر وهو اللون المعروف في الثياب
وغيرها ووقع في رواية السفي الخضرة بسكون الضاد وفي اخره تاء تانيث
وكذا في رواية ابي احمد الجرجاني وبعض الشروح قال اليقي واتى
الروضة التي لا يعرف نبتها تعبيرا بالاسلام لنظارتها وحسن لهجتها وتعبير
ايضا برجل كان فاضلا وقد تعبر بالمصحف وكتب العلم والعالم ونحو ذلك
وقوله ثم الحوضي بمهملتين مفتوحتين هو اسم للفظ الذي تقدم بيانه
قوله عن محمد بن سيرين قال قيس بن عباد حذف قال الثانية على العادة
في حذفها خطا والتقدير عن محمد بن سيرين انه قال قال قيس ووقع في رواية ابن
عون كما سياتي بعد بابين عن محمد وهو ابن سيرين حدثني قيس بن عباد وهو
بضم اوله وفتح الموحدة واخره دال تقدم ذكره في مناقب عبد الله بن سلام
هذا الحديث وتقدم له حديث اخر في تفسير سورة الحج وفي غزوة بدر
ايضا وليس له في البخاري سوى هذين الحديثين وهو بصري تابعي نقة كبير
له ادراك قدم المدينة في خلافة عمر وولي من عمله في الصحابة قوله
نسبه في حلفه وسكون اللام قوله فيها سودد بن مالك يعني سعد
ابن ابي وقاص وان عمر هو عبد الله بن عمر بن الخطاب قوله فمر
عبد الله بن سلام هو الصحابي المشهور الاسرائيلي وابوه بتخفيف اللام اتفاقا
وقد تقدم بيان نسبه في مناقبه من كتاب مناقب الصحابة ووقع في
رواية ابن عون الماضية في المناقب بلفظ كنت جالسا في مسجد المدينة فدخل
رجل على وجهه اثر الخشوع فقالوا هذا رجل من اهل الجنة زاد مسلم من

٤ معج اولع

٦ فدخل

هذا الوجه كنت بالمدينة في ناس فيهم بعض اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
فجا رجل في وجهه اثر من خشوع فقولـه فقالوا هذا رجل من اهل الجنه
في رواية ابن عون المشار اليها عند مسلم فقال بعض القوم هذا رجل من اهل الجنه
وتورها بلا ياء وفي رواية خرشه بفتح الخا المعجمه والرا والشين المخففه الخاء
وتشديد الرا المهملتين الفزاري عند مسلم اضافت جالسا في حلقه في مسجد
المدينه وفيها شيخ حسن الهيه وهو عبد الله بن سلام فجعل يحدثهم حديثا حسنا
فلما قام قال القوم من سره ان ينظر الى رجل من اهل الجنه فليظر الى هذا وفي
رواية النسائي من هذا الوجه فجا شيخ ينتوه على عصى له فذكر نحوه وجمع بينهما
بانهما قصتان اتفقتا لرجلين فانه كان في مجلس تحدث فيه كما في رواية خرشه فلما
قام ذاهبا مر على الحلقه التي فيها سودين اي وقاص وابن عمر فحضر ذلك فلس
عبادة في رواية وخل من خرسته وقيل اتبع عبد الله بن سلام ودخل عليه منزله
وسأله فاجابه ومن ثم اختلف الجواب بالزيادة والنقص كما سيبينه سوادان
زمن اجتماعهما بعبد الله بن سلام الحداثم تعدد قولـه فعلم انهم
قالوها وكذا بان في رواية ابن عون عند مسلم ان قايل ذلك رجل واحد وفيه
عنده زياده ولفظه خرج فاتبعته فدخل منزله ودخلت عليه فحدثني فلما استانس
قلت له انك لما دخلت قبل قال رجل كذا وكذا وانه قال بسبب القول للجماعة
والقاطن به واحد رضا منه به وسلوتهم عليه وفي رواية خرشه فقلت ولعل الاتباعة
فلا علم مكان بيته فانطلق حتى دا خرج من المدينه ثم دخل منزله فاستاذنت
عليه فاذن لي فقال ما حملك يا ابن اخي على ما علمت سمعت القوم يقولون وذكر اللفظ
المامي وفيه فاعجبني لزوم عمل وسقطت هذه القصه في رواية النسائي
وعنده فلما هممت ان ارحل قلت زعم هولا قولـه قال سبحان الله ما كان
ينبغي لهم ان يقولوا ما ليس لهم به علم تقدم بيان المراد من هذا في المناقب
مفصلا ووقع في رواية خرشه فقال الله اعلم باهل الجنه وساحدثك
مما قالوا ذلك وذكر المهلب وغيره احتمال انه ابلغ عليهم الحرم ولم ينكر اصل
الاخبار بانه من اهل الجنه وهذا شان المراقب الخائف المتواضع ووقع في
رواية خرشه الله اعلم باهل الجنه وفي رواية النسائي الجنه لله يدخلها من يشا
زاد ابن ماجه من هذا الوجه الحمد لله قولـه انما رايت قائما عمود وضع

في روضه خضراء من في رواية ابن عون ان العمود كان في وسط الروضه
ولم يصف الروضه في هذه الرواية وتقدم في المناقب من رواية ابن عون رايته
كانه في روضه ذكر من سعتها وحسنها قولـه اللرماي يحتمل ان
يراد بالروضة جميع ما تعلق بالدين وبالعمود الاركان الخمسة وبالعروة
الوثقى الايمان قولـه فنصب فيها بضم النون وكسر المهملة
بعدها موحدة وفي رواية المستملي والكشميهني فنضب بفتح القاف
والموحدة بعدها ضاد معجمة ساكنة ثم باء المعلم قولـه وفي راسها
عروة في رواية ابن عون في اعلا العمود عروة وفي رواية في الماء
وسطها عمود من حديد اسفله في الارض واعلاه في السما في اعلاه عروة
وعرف من هذا ان الضمير في قوله وفي راسها للعمود والعمود مذكر
وكانه ابين بالاعتبار الاعم قولـه وفي اسفلها منصف
تقدم ضبطه في المناقب قولـه والمنصف الوصيف هذا مدرج
في الخبر وهو تفسير من الراوي بدليل قوله في رواية مسلم فجاني
منصف قال ابن عون والمنصف الخادم فقال شمالي من خلفي ووصف
انه رفعوه من خلفه مدا قولـه فوثبت بكسر القاف وعلى الافصح
فاستمسكت بالعروة زاد في رواية المناقب فوثبت حتى كنت في
اعلاها فاخذت بالعروة فاستمسكت فاستيقظت وانها لفي يدي
ووقع في رواية خرشه حتى اتى عمودا راسه في السما واسفله في الارض
في اعلاه حلقة فقال لي اصعد فوقه هذا قال قلت كيف اصعد فاخذ بيدي
فزحلني وهو بزاي وجيم اي رفعني فاذا انا متعلق بالحلقه ثم ضرب
العمود فخر وبقيت متعلقا بالحلقة حتى اصبحت وفي رواية خرشة
ايضا زياده في اول المنام ولفظه اني بينما انا نايم اذا اتاني رجل فقال لي
قم فاخذ بيدي فانطلقت معه فاذا انا بحواد كثير ودال مشددة
جمع حادة وهي الطريق المسلوكة عن شمالي قال فاخذت لاخذ فيها اي
اسير فقال لا تاخذ فيها فانها طرق اصحاب الشمال وفي رواية النسائي
من طريقه فبينا انا امشي اذ عرض طريق عن شمالي فاردت ان اسلكها
فقال انك لست من اهلها رجع الى رواية مسلم قال واذا منهج على يميني

قال لي خذها هنا فاني ذاهب هلا قال لي اصعد قال فحملت اذا اردت
ان اصعد حزت حتى جعلت ذلك مرارا وفي رواية النسائي وان ماجه حمل
رزقي فاخذ بيدي وحمل فاذا انا في ذروته فلما انقاد لي ولم اتماسك
واذا عمود حديد في ذروته حلقة من ذهب فاخذ بيدي فرحل
مي حتى اخذت بالعروة فقال استمسك فاستمسكت قال فضرب العمود
برجله فاستمسك بالعروة فقصصتها على رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال ذلك عبد الله وهو آخذ بالعروة الوثقى زاد في
رواية ابن عون فقال للملك الروضة روضة الاسلام وذلك العمود عمود
الاسلام وتلك العروة عروة الوثقى لا تزال مستمسكا بالاسلام
حتى تموت وزاد في رواية حرملة وابن ماجه عند النسائي فقال
رأيتخير اما المسلخ فالمحشر واما الطريق وفي رواية
مسلم فقال اما الطرق التي عن يسارك فهي طرق اصحاب الشمال والطرق
التي عن يمينك طرق اصحاب اليمين وفي رواية النسائي طرق اهل النار
وطرق اهل الجنة عليهم ابقعا واما الجبل فهو منزل الشهداء زاد مسلم ولن
تناله واما العمود الى اخره وزاد النسائي وابن ماجه في آخره فانا ارجو ان
اكون من اهلها وفي الحديث منقبة لعبد الله بن سلام وفيه من تعبير الرؤيا معرفة
اختلاف الطرق وتاويل العمود والحبل والروضة الخضراء والعروة وفيه من
اعلام النبوة ان عبد الله بن سلام لا يموت شهيدا فوقع كذلك مات شهيدا على
فراشه في خلافة معونة بالمدينة ويقال ان البين عن الداودي ان القوم اما
قالوا في عبد الله بن سلام انه من اهل الجنة لانه كان من اهل بدر قال
والذي اورده من طرق القصة يدل على انهم انما قالوا احد واذا دل من قوله
لما ذكر طريق الشمال انك لست من اهلها وانما قال ما كان سبق لهم ان تقولوا اما
ليس به علم على سبيل التواضع كما تقدم وكما اعتذر ان يشار اليه بالاصابع حتى
ان يدخله الجزم انه ليس من اهل بدر اصلا والله اعلم قوله باب
كشف المرأة في المنام وقوله بعده باب
الحرير في المنام ذكر فيهما حديث عائشة في رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم
لها في المنام قبل ان يتزوجها وساقه في الاول من طريق اسامة وفي

الثاني

الثاني من طريق ابي معوية كلاهما عن هشام وهو ابن عروة بن الزبير
عن ابيه عنها وزاد في رواية ابي اسامة فقلت هذه امرأتك وفي رواية
الزيادة ينظم الكلام وزاد في رواية ابي معوية قبل ان اتزوجك واعاد
فيها صورة المنام بيانا لقوله ارتك مرتين فقال في رواية رأيت الملك
يحملك ثم قال ارتك تحملك وقال في المرتين فعلت له الكشف ووقع في
رواية ابي اسامة فاكشفها والضمير لقوله امرأتك وقد تقدم في السيرة النبوية
قبيل الهجرة الى المدينة من طريق وهيب بن هشام نحو سياق ابي اسامة
وتقدم في النكاح من طريق حماد بن زيد عن هشام ولفظه فقال لي هذه
امرأتك فكشفت عن وجهك وجعلت اقول ان يكن هذا من عند الله يمضه
اليه للرؤيا الاولى وان الذي يأتي الكشف هو الملك ووقع في هذه الطرق
عند مسلم والاسماعيلي بعد قوله المنام ثلاث ليال ولعل البخاري
حذفها لان الاتي رووه بلفظ مرتين ولذا اخرجه مسلم من رواية عبد الله
ابن ادريس وابو عوانة من رواية مالك ومن رواية يونس بن بكير ومن
رواية عبد العزيز بن المختار كلهم عن هشام بن عروة حارمين مرتين ومن
رواية حماد بن سلمة عن هشام فقال في روايته مرتين او ثلاثا بالشك فيحتمل
ان يكون الشك من هشام فاقتصر البخاري على المحقق وهو قوله مرتين
وتأول ذلك عنده بروايته الى معوية المفسرة وحذف لفظ ثلاث من رواية حماد
ابن زيد لان اصل الحديث ثابت وقوله فاذا هي اتت فاذا هي
الترطبي يريد انه رآها في اليوم الذي رآها في المنام فقد تقدم المراد بالرؤيا
لغيرها كذا قال وقد بين حماد بن سلمة في روايته المراد ولفظه اتيت بحرير
في سرقة حرير فقلت لها صريحة فكشفتها فاذا هي انت الحديث وهذا يدفع
الاحتمال الذي ذكره ابن بطال ومن تبعه حيث جوز ان هذه الرؤيا قبل
ان يوحى اليه وقد تقدم تفسير السرقة وضبطها وان المراد المذكور هو حرير
وكثير من مباحثه في كتاب النكاح وذكر ابن التين عن الداودي في قوله ان يكن هذا
من عند الله يمضه وجدته احد الثلاثة من كلام ابن بطال ومحمد في السند الماضي
الذي جزم السرخسي في روايته ان ذكر عنه انه ابو بكر محمد بن العلاء وكلام
الطلياذي يقتضي انه ابن سلام قال ابن بطال رؤيا المرأة في المنام

حلف على وجوه منها ان يتزوج المرأى لمن يراها او شبهها ومنها ان
يدل على حصول دنيا او منزله فيها اوسعة فى الرزق وهذا اصل عند
المعبرين فى ذلك وقد تدل المرأة مما يقترن بها فى الرويا على فتنة تحصل
للرائى واما ثياب الحرير فتدل انحادها للنساء فى المنام على النكاح وعلى
العز والغنى وعلى زيادة فى الدين قالوا والملبوس كله يدل على جسم لابسه
لكونه يشتمل عليه ولا سيما واللباس فى العرف دال على اقدار الناس واحوالهم
قوله باب المفاتيح فى اليد اى اذا
رؤيت فى المنام قال اهل التعبير المفتاح مال وعز وسلطان فمن رأى
انه فتح بابا بمفتاح فانه يظفر بحاجته ويحوز من له باس وان رأى ان بيده
مفاتيح فانه يصيب سلطانا عظيما وذكر فيه حديث ابى هريرة الماضى فى باب
رويا الليل من وجه اخر عنه بلفظ بعثت بجوامع الكلم وفيه وسنا انا نائم
اتيت بمفاتيح خزائن الارض فوضعت فى يدى وقد تقدم فى اللباب المذكور
بلفظ وسنا انا نائم البارحة قوله فى اخره قال ابو عبد الله لذا
لابى ذر ووقع فى روايته لكمة قال محمد فقال بعض الشراح لا هما قاله لانه
اسمه والقائل هو البخارى والذى يظهر لى ان الصواب ما عند لكمة قال ابن هذا
الكلام بيت عن الزهرى واسمه محمد بن مسلم وقد ساقه البخارى هناك من طريق
فيحتمل ان يكون ادرجه فى نسبه لنفسه وكان بعضهم لما رأى وقال محمد ظن
انه البخارى فاراد تعظيمه فكناه فاخطأ لان محمدا هو الزهرى وليست
كنيته ابا عبد الله بل هو ابو بكر وسيأتى الكلام على جوامع الكلم فى الاعتصام
ان شاء الله تعالى قوله باب
التعليق بالعروة والحلقة ذكر فيه حديث عبد الله بن سلام رأيت كأنى فى
روضة وقد تقدم قبل هذا باربعة ابواب اتم من هذا وتقدم شرحه
هناك قال اهل التعبير الحلقة والعروة المجهولة تدل على تمسك لها على قوة
فى دينه واخلاصه فيه قوله باب
عمود الفسطاط العمود بفتح اوله معروف والجمع اعمدة وعمد بضمتين
وبضمتين ما ترفع به الاخبية من الخشب ويطلق ايضا على ما يرفع به السوط
من حجارة كالرخام والصوان ويطلق على ما تعمد عليه من حديد او غيره وعمود الصبح

ابتداء ضوءه والفسطاط بضم الفاء وقد تكسر وبالطاء المهملة مذكر وقد تبدل
الطاء الاولى فى السين المهملة وبالسين المهملة فى اخره لغات سلف على هذا
اثنى عشرة اشهر اليعمرى منها على ست الاولى والاخيرة وتابع بدل الطاء
الاولى وبضم الفاء وكسرها وقال الجواليقى انه فارسى معرب قوله
تحت وسادته عند النسفى عند رأسه تحت هذا للحصر ليس فيه حديث ولعله
عندهم باب الاستبرق ودخول الجنة فى المنام الا انه سقط لفظ باب عند
النسفى والاسماعيلى وفيه حديث ابن عمر رأيت فى المنام كان فى يدى سرقة من
حرير واما ابن بطال فجمع التى حصين فى باب واحد وقدم واخر ثم قال
ابن بطال قال المهلب السرقة الحلة وهى الهودج عند العرب وكون عمود
فى يدى ابن عمر دليل على الاسلام وطنبها الدين والعلم بالشرع الذى يجيز رزق
المملى من الجنة حيث شاء وقد عبر هنا بالحرير عن شرف الدين والعلم الذى هو
اشرف من الابريسم الذى هو لباس الدنيا ولذلك العلم بالدين اشرف العلوم واما دخول
الجنة فى المنام فانه يدل على دخولها فى الفسطاط لان فى بعض وجوه الرويا وجها
يدلون على الفسطاط كما يراه فى الفسطاط نصا وتعبير دخول الجنة انه سبب لدخول
فى الاسلام الذى هو سبب لدخول الجنة وظاهر ان السرقة هو تدل على
التمكن من الجنة حيث شاء قال ابن بطال وسألت المهلب عن ترجمة
عمود الفسطاط تحت وسادته ولم يذكر فى الحديث عمود فسطاط ولا وسادة
فقال الذى وقع فى نفسى انه راى فى بعض طرق حديث السرقة شيئا اهمل مما ذكره
فى كتابه وفيه ان السرقة مضروبة فى الارض على عمود كالخباء وان ابن عمر
اقتلعها من عمودها فوضعه تحت وسادته وقام هو تحت السرقة
فاستيقظ وهى الهودج من استبرق فلا يريد موضعا من الجنة الا طارت به
اليه ولم يرض سنة هذه الزيادة فلم يدخله فى كتابه وقد تحمل مثل هذا
فى كتابه كثيرا مما يترجم بالشئ والنقيض ويشير الى انه روى فى بعض طرقه والمهلب
لم يذكره للبتة فى سنده واعجلته المنية عن تهذيب كتابه انتهى وقد نقل كلام
المهلب جماعة من الشراح سالمين عليه وعليه ما خلا صدرها ادخال
حديث ابن عمر فى هذا الباب وليس منه بل له باب مستقل واشدها تعسفا

السرقة بالحله فانى لمراده لغيره قال ابو عبيد السرقة قطعة من حرير
دارسته وقال الهروى فى الغريبين فى حديث ابن عمر فى الزيادة فى
الحرير زاد نعضهم بيضا ولعلى فى رد نفسير لها بالحله او الهودج قوله
فى نفس الخبر رايت فان بدى قطعة استبرق وتخيله ان فى حديث ابن عمر
الزيادة المذكورة لا اصل له والمعتمد ان البخارى اشار هذه الى جملة
الى حديث جاء من طرق ان النبى صلى الله عليه وسلم راى فى منامه عمود الكتاب
انتزع من تحت راسه الحديث واشهر طرقه ما اخرجه لعقوب بن سفيان
والطبرانى وصححه الحاكم من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول بينا انا نائم رايت عمود الكتاب احتمل من تحت راسى
فاتبعته بصرى فاذا هو قد عمد به الى الشام وله طريق عند عبد الرزاق
رجالها رجال الصحيح الا ان فيه انقطاعا بين ابى قلابه ومن عبد الله بن
عمرو ولفظه عنده والذى نفسى بيده احمد ولعقوب بن سفيان والطبرانى
ايضا عن ابى الدرداء رفعه بينا انا نائم رايت عمود الكتاب احتمل من تحت
راسى وطننت انه مذهوب به فاتبعته بصرى فعمد به الى الشام الحديث
وسنده صحيح واخرج لعقوب والطبرانى ايضا عن ابى امامه نحوه وقال
انتزع من تحتى وسادتى وزاد بعد قوله بصرى فاذا هو نور ساطع حتى
ظننت انه قد هوى به فعمد به الى الشام وابى اولت ان الكتاب اذا وقعت
ان الايمان بالشام وسنده ضعيف واخرج الطبرانى ايضا بسند حسن
عن عبد الله بن رواحه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لبلال اسرى بى
عمود ابيض فقلت ما تحملون قالوا عمود الكتاب
امرنا ان نحمله بالشام قال وبينا انا نائم رايت عمود الكتاب اختلس من
تحت وسادتى فظننت ان الله تخلى عن اهل الارض فاتبعته بصرى
فاذا النور ساطع حتى وضع بالشام وفى الباب عن عمرو بن العاص عند
احمد والطبرانى بسند ضعيف وعن عمر عند لعقوب والطبرانى كذلك
وعن ابن عمر فى فوائد المخلص كذلك وهذه طرق يقوى بعضها بعضا وقد
جمعها ابن عساكر فى مقدمة تاريخ دمشق واقرها الى شرط البخارى
حديث ابى الدرداء فانه اخرج لرواته الا ان فيه اختلافا على احد بن حمزه

فى نسخه هارهو ثور بن يزيد او زيد بن واقد وهو غير قادح لان
كلا منهما ثقه من شرطه فلعله شك الرحمة وبيض للحديث لينظر فيه
فلم تتهيا له ان يلمسه وانما ترجم بعمود الفسطاط ولفظ الخبر فى عمود
الكتاب اشارة الى ان من راى عمود الفسطاط فى منامه فانه يعبر
بنحو ما وقع فى الخبر المذكور وهو قول علماء المعبر قالوا من راى فى
منامه عمودا فانه يعبر بالدين او برجل يعتمد عليه فيه وفسروا العمود
بالدين والسلطان واما الفسطاط فقال من راى انه ضرب عليه
فسطاط فانه ينال سلطانا بقدره او يخاصم ملكا فيظفر به قوله
باب ——— الاستبرق ودخول
الجنة فى المنام تقدم فى الذى قبله ما يتعلق بسبب منه وحديث ابن
عمر فى الباب ذكره هنا من طريق وهيب بن خالد عن ايوب عن نافع
بلفظ سرقه وذكره بلفظ قطعة من استبرق تقدما فى ترجمة الترمذى
من طريق اسماعيل بن ابراهيم المعروف بابن علية عن ايوب فذكره
مختصرا كرواية وهيب الا انه قال كانما فى يدى قطعة استبرق فطار
البخارى اشار الى رواته فى الترجمة وقد اخرجه ايضا فى باب من تعار
من الليل من ابواب التهجد وهو اخر ابواب الصلاة من طريق حماد بن زيد
عن ايوب الم يسم قائلا من رواته وهيب واسماعيل واخرجه النسائى
من طريق الحارث بن عمير عن ايوب بجميع بين اللفظين فقال سرقه من
استبرق وقوله هنا لا اهوى بها هو بضم اوله الهوى الى الشى
بالفتح يهوى بالضم اى مال ووقع فى رواية حماد بن سلمة لا اريد بها
من الجنة الا طارت الى فيه قوله فى رواية وهيب فقصصتها
على حفصة فقصتها على النبى صلى الله عليه وسلم الحديث وقع مثله فى
رواية حماد عند مسلم ووقع عند المولف فى رواية ايوب بعد قوله طارت الى
فيه من الزيادة ورايت كان اثنين اتياني اراد ان يذهبا بى الى النار
الحديث لهذه القصة مختصرا وقال فيه فقصصت حفصة على النبى صلى الله
عليه وسلم احدى رويا ى وظاهر رواية وهيب ومن تابعه ان الرويا
التى اقصت فى رواية حماد عند مسلم لكن يعارضه ما مضى فى باب

وقع فى رواية السرقة فى الحرير وهو
كذلك فى رواية حماد

فضل قيام الليل وياتى فى باب الاخذ عن اليمين من كتاب التعبير من طريق
سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه فذكر الحديث فى رؤيته النار وفيه فقصصتها
على حفصة فقصتها حفصة على فهو صريح فى ان حفصة قصت رؤيا السرقة
ولم تعرض فى رواية سالم الى رؤيا المسروق فيحتمل ان يكون قوله احدى رؤياى
محمولا على انها قصت رؤيا السرقة اولا ثم قصت رؤيا النار بعد ذلك وان
التقدير قصت احدى رؤياى اولا فلا يكون لقوله لاحدى مفهوما وهذا
الموضع لم ار من تعرض له من الشراح ولا ان الاشارة فلله الحمد على ذلك
قوله فقال ان اخاك رجل صالح او ان عبد الله رجل صالح هو
شك من الراوى ووقع فى رواية حماد المذكورة ان عبد الله رجل صالح
بالجزم وكذا فى رواية صخر بن جويرية عن نافع وزاد المشمهنى فى روايته
عن الغربرى فى الموضعين لو كان يصلى من الليل وسقطت هذه الزيادة
لغيره وهى ثابتة فى رواية سالم المتقدم فى قيام الليل وياتى ويؤيد ثبوتها
قوله فى رواية حماد عند الجميع فقال نافع فلم يزل بعد ذلك يكثر الصلاة
وقد تقدم فى قيام الليل وفى رواية عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر
عند مسلم وقال نعم الفتى او قال نعم الرجل ان عمر لو كان يصلى من الليل
قال ابن عمر وكنت اذا نمت لم ايقظ حتى اصبح قال نافع فكان ابن عمر بعد يصلى
من الليل اخرج مسلم اسناده واصله واحال بالمتن على رواية سالم وهو غير
جيد لتغايرهما واخرجه بلفظه ابو عوانه والجوزقى فى هذا وياتى فى باب
الامن وذهاب الروع ايضا من طريق صخر بن جويرية عن نافع وكذا بعده فى
باب الاخذ عن اليمين فى رواية سالم قال الزهرى وكان عبد الله بعد
ذلك يكثر الصلاة من الليل ولعل الزهرى سمع ذلك من نافع او من سالم ومضى سرد
هناك ووقع فى مسند ابى يعلى الموصلى بسند الرؤيا من طريق عبيد الله بن نافع عن
ابيه فى نحو هذه القصة من الزيادة وكان عبد الله كثير الرقاد وفيه ايضا
ان الملك الذى قال له لم تزع قال له لا تدع الصلاة نعم الرجل انت لو لا قلة
الصلاة قوله باب التعبير فى المنام اى من راى فى المنام انه مقيد ما يلزم تعبيره وظاهر اطلاق
الخبر انه يعبر بالمثبات فى الدين فى جميع وجوهه لكن اهل التعبير خصوا ذلك

ه الله رضا ان
رواية حماد مرجحة
فى ان حفصة قصت
رؤياها

باتى ع

لما اذا

بما اذا لم يقترن بقرينة اخرى فلو كان مسافرا او مريضا فانه يدل على كونه
ثابتا فى دينه ان سفره او مرضه بطول وكذا لو راى العبد صفة زائدة كمن
راى فى رجله قيدا من فضة فانه يدل على انه يتزوج وان كان من ذهب فانه
لا مرلون مال يسطيه وان كان من صفر فانه لا مر ملروه او مال فات
وان كان من رصاص فانه لا مر فيه وهن وان كان من حبل فلا مر فى الدين وان
كان من خشب فلا مر فيه نفاق وان كان من حطب فلميمة وان كان من حوف او
خيط فلا مر لا يدوم قوله حدثنا عبد الله بن صباح بفتح المهملة وتشديد
الموحدة هو العطار البصرى وتقدم فى الصلاة فى باب السمر بعد العشا حدثنا
عبد الله بن الصباح ولبعضهم عبد الله بن صباح كما هنا ولابى نعيم هنا من
رواية محمد بن يحيى بن منده نا عبد الله بن الصباح وفى سوح البخارى
ان الصباح ثلاثة عبد الله هذا ومحمد والحسن وليس واحد منهم لغا
الاخر قوله حدثنا معتمر هو بن سليمان التيمى وعوف هو
الاعرابى قوله اذا اقترب الزمان لم تكد رؤيا المومن تكذب
كذا للاكثر ووقع فى رواية ابى ذر عن غير المستملى تقدم تكذب
على رؤيا المومن وكذا فى رواية محمد بن يحيى وكذا فى رواية عيسى بن يونس
عن عوف عند الاسماعيلى قال الخطابى فى المعالم قوله
اذا اقترب الزمان قولان احدهما ان يكون معناه تقارب زمان الليل
وزمان النهار وهو وقت استوايهما ايام الربيع وذلك وقت اعتدال
الطبايع الاربع غالبا ولذلك هو فى الحديث والمعبرون يقولون
اصدق الرويا ما كان وقتا عند ال الليل والنهار وادراك الثمار
وهما الوقتان اللذان يعتدل فيهما الليل والنهار والقول
الاخر ان اقتراب الزمان انتهاء مدته اذا دنى قيام الساعة
قلت يبعد الاول التقييد بالمومن فان الوقت الذى يعتدل
فيه الطبايع لا يختص به وقد جزم بهذا ابن بطال بان الثانى هو الصواب
واستند الى ما اخرجه الترمذى من طريق معمر عن ايوب فى هذا الحديث
بلفظ فى اخر الزمان لا تكذب رؤيا المومن واصدقهم رؤيا اصدقهم
حديثا قال فعلى هذا فالمعنى اذا اقترب الساعة وقص الناس العلم ود

نسب ع

فى ع

وعلله فى عمدة القارى بان
عن اكثر رؤيا المعبرون ان اصدق الاوقات
لوقوع التعبير وقت
استواء الليل والنهار وادراك
الثمار ح

دست

معالم الديانة بالهرج والفتنة فكان الناس عامتهم الغترة ومحاسنهم
الى ان يجدد لهم دينهم كما كانت الامم تذكر بالانبياء الى ان
كان نبينا خاتم الانبياء وصار الزمان المذكور يشبه زمن الفترة
عوضوا بما منحوا من النبوة بعدد بالرويا الصادقة التي هي جزء من
النبوة الاتية بالتبشير والانذار امامي ويويده ما اخرجه ابن ماجه من
طريق الاوزاعي عن محمد بن سيرين بلفظ اذا تقارب الزمان واخرج البزار من
طريق يونس بن عبيد عن محمد بن سيرين بلفظ اذا تقارب الزمان وسياتي في
كتاب الفتن من وجه اخر عن ابي هريرة تقارب الزمان ويرفع العلم الحديث
والمراد به اقتراب الساعة قطعا وقال الداودي المراد بتقارب
الزمان نقص الساعات والايام والليالي الاتي ومراده بالنقص سرعة مرورها
وذلك قرينة قيام الساعة كما ثبت في الحديث للاخر عند مسلم وغيره تتقارب
الزمان حتى تكون السنة كالشهر والشهر كالجمعة والجمعة كاليوم واليوم
كالساعة والساعة كاحتراق السعفة وقيل ان المراد بالزمان المذكور
زمان المهدي عند بسط العدل وكثرة الامن وبسط الخير والرزق فان ذلك
الزمان يستقصر لاستلذاذه فتقارب اطرافه واما قوله لم يلد الى
اخره فيه اشارة الى علة الصادق عن الرويا او ان املن ان شيا منها لا يصدق
والراجح ان المراد نفي الكذب عنها اصلا لان حرف النفي اذا دخل على عادة
نفي قرب حصوله والنافي لقرب حصول الشي ادل على نفيه نفسه ذكره
الطيبي وقال الغرض طي في المفهوم والمراد والله اعلم باخر
الزمان المذكور في هذا الحديث زمان الطايفة الباقية مع عيسى بن مريم
بعد قتله الدجال فقد ذكر مسلم في حديث عبد الله بن عمرو ما لفظه فبعث
الله عيسى بن مريم فيمكث في الناس سبع سنين ليس بين اثنين عداوة ثم يرسل الله
ريحا باردة من قبل الشام فلا يبقى على وجه الارض احد في قلبه مثقال ذرة
من خير او ايمان الا قبضته الحديث قال فكان اهل هذا الزمان احسن هذه
الامة حالا بعد الصدر الاول واصلحهم اقوالا فكانت رويا هم لا تكذب
ومن ثم قال بعض هذا واصلحهم رويا اصلحهم حديثا والمتان ذلك
لان من كثر صلاحه نور قلبه وقوى ادراكه فاستقامت فيه المعاني على وجه

الصحة ولذلك حاله الصادق في يقظته استصحب ذلك في نومه فلا يرى الا
صدقا وهذا بخلاف الادب والمخلط فانه يعتمد قلبه ويظلم فلا يرى الا
كذبا واضغاثا وقد سد المنام احيانا فيرى الصادق ما لا يصح ويرى
الكاذب ما يصح وللرؤيا اغلب الا ما تقدم والله اعلم وهذا يؤيد ما
تقدم ان الرويا لا يلعون الا من جزء النبوة الا ان صدرت من مسلم صادق
صالح ومن ثم قيد ذلك في حديث رويا المسلم جزء فانه حمل مطلقا مقيدا
على المسلم فاخرج الكافر وجا مقيدا بالصالح تارة وبالصادقة وبالحسنة
وبالصادقة مما تقدم بيانه فيحمل المطلق على المقيد وهو الذي يناسب حاله
حال النبي فيلزم مما الزم به النبي وهو الاطلاع على شي من الغيب فاما الكافر
والمنافق والكاذب والمخلط وان صدقت رويا هم في بعض الاوقات
فانها لا يلعون من الوحي وامر النبوة اذ ليس كل من صدق في شي ما يلعون حيره
ذلك منه وقد يقول الله من كلمة حق وقد يحدس المنجم فيصيب
الا ان ذلك يكون على الندور والقلة والله اعلم وقال ابن بطال
معنى لعون رويا المومن في اخر الزمان لا تكاد تكذب انها تقع غالبا على
الوجه المرئي لاحتياج الى تعبير فلا يدخلها الكذب بخلاف ما قبل ذلك فانها
قد تحتاج الى تعبير وقد لا يصيبها المعبر فلا تقع كما قال فيصدق ويدخل
الكذب فيها هذا الاعتبار وقال والحكمة في اختصاص ذلك
باخر الزمان انا المومن في ذلك الوقت يكون غريبا كما في الحديث بدا
الاسلام غريبا وسيعود غريبا اخرجه مسلم فقل ابيس المومن ومعينه
في ذلك الوقت فلزم بالرويا الصادقة قال والحكمة ان يوخذ من هذا سبب اختلاف
الاحاديث في عدد اجزاء النبوة بالنسبة لرويا المومن فقال كلما قرب الزمان
وكانت الرويا اصدق حمل على اقل عدد ورد وعكسه وما بين ذلك قلت
وينبغي الاشارة الى هذه المناسبة فيما تقدم من المناسبات وحاصل ما اجتمع
من كلامهم في معنى قوله اذا اقترب الزمان لم تكد رويا المومن تكذب اذا كان
المراد اخر الزمان للامة اقوالا احدها ان العلم بامور الديانة لما يذهب
غالبه بذهاب غالب اهله وتعذرت النبوة في هذه الامة عوضوا بما يرى
الصادق فلحقهم ما فقدوه من العلم والباقي لان المومن لما قل عندهم

وتخلب اللغو والجهل والفسق على الموجودين يؤنس المؤمن ويعان بالرؤيا
الصادقة الزامالة وتسليه وعلى هذين القولين الاختص ذلك بزمان معين
بل كلما قرب فراغ الدنيا واخذ امور الدين واهله في الاضمحلال يكون رؤيا
المؤمن الصادق في اصدق والثالث ذاك خاص بزمان عيسى عليه السلام واوله
اولاها والله اعلم قوله ورؤيا المؤمن جزء الحديث هو معطوف
على جملة الحديث الذي قبله وهو اذا اقترب الزمان الحديث وهو مرفوع
ايضا وقد تقدم شرحه مستوفى قريبا وقوله وما كان من السوء فانه
لا يكذب هذا القدر لم يقدم في سياق طرق الحديث المذكور وظاهر ايراده
هنا انه مرفوع وليس كذلك فانه اولى ما فسر به المراد من السوء في الحديث
وهو صفة الصدق ثم ظهر لي ان قوله بعد وهذا قال محمد وانا اقول
هذه ان الاشارة في قوله هذه لجملة المذكور وهذا هو السر في
اعادة قوله قال بعد قوله هذه ثم رأيت في نسخة المقادسي ان المواق
ان عبد الحق اغفل التنبيه على ان هذه الزيادة مدرجة وانه لا اشكل
ادراجها فعلى هذا فهي من قول ابن سيرين وليست مرفوعة قوله
وانا اقول هذه لذا الاخير وفي جميع الطرق واذا ذكره الاسماعيلي وابو نعيم
في مستخرجيهما ووقع في شرح ابن بطال وانا اقول هذه اللغة وكان
يقال الى اخره وقد نقله عياض فذكره كما ذكره ابن بطال وبسطه في شرحه
وقال حتى ان سيرين ان تاول احد معنى قوله واصدقهم رؤيا اصدقهم
حديثا انه اذا تقارب الزمان لم تصدق الا رؤيا الرجل الصالح وقال وانا
اقول هذه الامة يعني رؤيا هذه الامة صادقة جملتها صالحها وفاجرها
لكون صدق رؤياهم زاجرا لهم وحجة عليهم لقرب عهدهم باعلام الدين وطمس
اثار بيوت النبوة وظهور المنكر انتهى وهذا مرتب على ثبوت هذه
الزيادة وهي لفظ الامة ولم اجدها في شيء من الاصول قوله وكان يقال
الرؤيا ثلاث الى اخره قائل قال هو محمد بن سيرين وابهم القائل في هذه الرواية
وهو ابو هريرة وقد رفعه بعض الرواة ووقفه بعضهم وقد اخرجه احمد عن
هدبة بن خليفة عن عوف بسنده مرفوعا الرؤيا ثلاث الحديث مثله واخرجه
الترمذي والنسائي من طريق سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن ابن سيرين

عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الرؤيا
ثلاث فرؤيا حق ورؤيا يحدث بها الرجل نفسه ورؤيا تحزين من
الشيطان اخرجه مسلم وابو داود والترمذي من طريق عبد الوهاب
الثقفي عن ايوب عن محمد بن سيرين مرفوعا ايضا بلفظ الرؤيا ثلاث فالرؤيا
الصالحة بشرى من الله والباقي نحوه قوله حديث النفس وتخويف
الشيطان وبشرى من الله وقع في حديث عوف عن مالك عند ابن ماجه
بسند حسن رفعه الرؤيا ثلاث منها اهاويل من الشيطان ليحزن ابن آدم
ومنها ما يهم به الرجل في يقظته فيراه في منامه ومنها جزء من ستة واربعين
جزأ من النبوة قلت وليس الحصر مرادا من قوله ثلاث لثبوت
نوع رابع في حديث ابي هريرة في الباب وهو حديث ابي هريرة النفس وليس
في حديثي ابي قتادة وابي سعيد الماضي سوى ذكر وصف الرؤيا بانها ملزومة
لمحبوبه او حسنه وسنه وبقي نوع خامس وهو تلاعب الشيطان وقد
تقدم عند مسلم من حديث جابر قال جاء اعرابي فقال يا رسول الله رايت
المنام كان راسي قطع فانا اتبعه وفي لفظ فتدحرج فاشتددت في اثره
فقال الا تحدث الناس بتلاعب الشيطان بك في المنام وسيأتي رواية ان تلعب الشيطان
باحدكم فلا يخبر به الناس ونوع سادس وهو رؤيا ما تعتاده الرأي
في اليقظة فمن كانت عادته ان ياكل في وقت فنام فيه فراى انه ياكل او بات
طاويا فاصبح اكل او شرب فراى انه شفيا ونحو ذلك وبين صدر الحديث عموم وخصوص
وسابع وهو الاضغاث قوله فمن راى شيئا يكرهه فلا يقصه
على احد وليقم فليصل زاد في رواية همام فاذا راى احدكم رؤيا يحبها فليقصها
على من سر وان راى شيئا يكرهه فلا يقصها ولا يحدث بها الناس وقد ذكر مثله ووقع في رواية ايوب فليصل
ولا يحدث بها الناس ورواية ايوب عن محمد بن سيرين فلا يحدث بها الناس
ورواه ايوب عن ابن سيرين قال ولا يحدث بها الناس وزاد في رواية سعيد
ابن ابي عروبة عن ابن سيرين عند الترمذي وكان يقول لا تقص الرؤيا الا على
عالم او ناصح في حديث ابي رزين عند ابي داود والترمذي وابن ماجه ولا
تقصها الا على واد او ذي راي وقد تقدم شرح هذه الزيادة في باب
الرؤيا من الله تعالى قوله وكان يكره الغل في النوم ويجعلهم القيد

وتقول القيد ثبات في الدين لما ثبت هنا بلفظ الجمع في بحثهم والافراد
في بلوغه وتقول قال الطيبي ضمير الجمع لاهل التعبير ولذا
قوله وكان تقال قال المهلب الغل تعبير بالمكروه لان الله اخبر
في كتابه انه من صفات اهل النار بقوله تعالى اذ الاغلال في اعناقهم الآية
وقد يدل على الخير وقد يعبر بامراة تؤذي وقال ابن العربي الغل
احبوا القيد لذكر النبي صلى الله عليه وسلم له في قسم المحمود وقال قيد الايمان
واما الغل فقد ذكره شرعا في المفهوم كقوله تعالى ضدوه فغلوه واذ الاغلال
في اعناقهم والجعل يدل بمقوله الى عنق وغلت ايديهم وانما جعل
القيد ثباتا في الدين لان المقيد لا يستطيع المشي ضرب هذا للايمان الذي
يمنع من المشي الى الباطل وقال النووي قال العلماء انما احب القيد
لان محله الرجل وهو كف عن المعاصي والشر والباطل وبعض الغل لان محله العنق
وهو صفة اهل النار واما اهل التعبير فقالوا ان القيد ثبات في الامر الذي
يراه الرائي بحسب من يرى ذلك له وقالوا ان ضم الغل الى القيد دل على
زيادة المكروه واذا جعل الغل في اليدين حمد لانه كف لهما عن الشر وقد يدل
على البخل بحسب الحال وقال اهل التعبير ان راى ان يديه مغلولتان
فانه يخيل وان راى انه قيد وغل فانه وقع في سجن او شده وقد
يكون الغل في بعض المرائي محمودا حاوقع لابي بكر الصديق فاخرج ابو بكر بن
ابي شيبة بسند صحيح عن مسروق قال مرضت عائشة فجعلت تقول وا غماه
فقال وا ثبوراه بدل مغلوبة له على باب ابي الحشر رجل من الانصار فقال اجمع لي
دمي الى يوم الحشر وقال الكرماني احلف في قوله وقال
يقال اهل هو مرفوع اولا فقال بعضهم من قوله وقال يقال الى قوله
في الدين مرفوع له وقال بعضهم هو كله كلام ابن سيرين وقال عارف بكر ابو
هريرة كله كذا حذف من كلام الطيبي فانه قال يحتمل ان يكون مقولا
للراوي عن ابن سيرين فيكون اسم كان ضمير الان سيرين وان يكون مقولا
لابن سيرين واسم كان ضمير ابي هريرة او النبي صلى الله عليه وسلم وقد اخرجه
مسلم من وجه اخر عن ابن سيرين وقال في اخره لا ادري هو في الحديث او
قاله ابن سيرين قوله ورواه قتادة ويونس وهشام وقتادة

وابو هلال

وابو هلال عن ابن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
يعني اصل الحديث واما من قوله وكان يقال فمنهم من رواه تمامه
مرفوعا ومنهم من اقتصر على بعضه كما بينه قوله وادخر
بعضهم كله في الحديث يعني كما بينه قوله وحديث عوف
ابن ابي جميلة الموقوف من الموقوف والاسماء ترجحه يقول ابن سيرين
واما اقول هذا فانه دال على الاختصاص بخلاف ما قاله فيه وكان
يقال قال فيها الاختصاص بخلاف اول الحديث فانه صحيح معه وقد اقتصر
بعض الرواة عن عوف على بعض ما ذكره معتمر سليمان عنه كما بينته من
رواية هودة وعيسى بن يونس قال القرطبي ظاهر السياق
ان الجميع من قول النبي صلى الله عليه وسلم غير ان ايوب هو الذي روى هذا
الحديث عن محمد سيرين عن ابي هريرة وقد اخبر عن نفسه انه شك هل هو
من قول النبي صلى الله عليه وسلم او من قول ابي هريرة فلا يعول على ذلك
الظاهر قلت وهو حكم مردود كما بينته على النسبة
لرواية مسلم خاصة فان مسلما اخرج طريق عوف هذه للنسائي
اخرج طريق قتادة عن محمد سيرين فلا يلزم من كون ايوب شك ان لا يعول
على رواية من لم يشك وهو قتادة مثلا الذي لم يكن في الرواية المفصلة
زيادة رحمت قوله وقال يونس لا احسبه الا عن النبي صلى الله عليه
وسلم في القيد يعني انه شك في رفعه قوله قال ابو عبد الله هو المصنف
قوله لا يلون الاغلال الا في الاعناق الاغلال جمع غل بضم المعجمة
وتشديد اللام كما بينته يشير الى الرد على من قال قد يلون الغل في غير العنق
كاليد والرجل والغل بضم المعجمة وتشديد اللام واحد الاغلال
قال بعضهم الغل عام ما يربط به اليد ومن ذكره ابو علي القالي
وصاحب المحكم وغيرهما قالوا الغل جامعه تجعل في العنق واليد
والجمع اغلال ويد مغلولة جعلت في الغل ويؤيد قوله تعالى غلت
ايديهم اذا استشهد به الرماني وفيه نظر لان اليد تغل في العنق وهو
عند اهل التعبير عبارة عن نهيها عن الشر ويؤيده منام صهيب
في حق ابي بكر الصديق مما تقدم قريبا فما رواية قتادة المعلقة فوصلها

حكم مرفوعا
والمراد به
رواية همام
عن قتادة

ايضا ؟

ابو بكر ؟

وقد اطلق ؟

مسلم والنسائي من رواية هشام بن ابي عبد الله الدستوائي عن اسمه عن
ابيه عن قتادة ولفظ النسائي بالسند المذكور عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه كان يقول الرؤيا الصالحة بشارة من الله والحزن من الشيطان
ومن الرؤيا ما يحدث به الرجل نفسه فاذا رأى احدكم رؤيا يكرهها فليقم
وليصل ولا يحدث بها الناس قال وكره الغل في النوم ويحب القيد فان القيد ثبات في الدين واما
مسلم فانه ساق اسناده عقب رواية معمر عن ايوب التي فيها قال ابو هريرة
فيعجبني القيد والغل القيد ثبات في الدين قال مسلم فادرج
يعني هشام عن قتادة في الحديث قوله والغل القيد الى آخره ولم يذكر
الرؤيا من الحديث وكذا رواه ايوب عن محمد بن سيرين قال قال ابو هريرة
احب القيد في النوم والغل القيد في النوم ثبات في الدين فلا ادري
هو في الحديث او قاله ابن سيرين وقد اخرجه ابن حبان في صحيحه من رواية سفيان بن عيينة عن
واخرجه مسلم وابو داود والترمذي من رواية عبد الوهاب الثقفي عن
ايوب فذكر حديث اذا اقترب الزمان الحديث ثم قال ورؤيا المسلم جزء
الحديث ثم قال والرؤيا ثلاث الحديث ثم قال بعده قال واحب القيد والغل
الغل القيد ثبات في الدين فلا ادري هو في الحديث او قاله ابن سيرين
هذا لفظ مسلم ولم يذكر ابو داود ولا الترمذي قوله فلا ادري الى آخره
واخرجه الترمذي واحمد والحاكم من رواية معمر عن ايوب فذكر الحديث الاول
والباقي ثم قال بعدها قال ابو هريرة يعجبني القيد الى آخره قال وقال
النبي صلى الله عليه وسلم رؤيا المؤمن جزء الى آخره وقد اخرج الترمذي
والنسائي من طريق سعيد بن ابي عروبة عن قتادة حديث الرؤيا ثلاث
مرفوعا كما اشرت اليه قبل هذا ثم قال بعده وكان يقول يعجبني القيد
الحديث وبعده وكان يقول من رآني فاني انا هو الحديث وبعده
وكان يقول لا تقصوا الرؤيا الا على عالم او ناصح وهذا ظاهره ان الاحاديث
كلها مرفوعة واما رواية يونس وهو ابن عبيد فاخرجها البزار في مسنده
من طريق ابي خلف وهو عبد الله بن عيسى الخزاز لنجاتا البصري عن يونس
ابن عبيد عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة قال اذا اقترب الزمان لم تكد رؤيا
المؤمن تكذب واحب القيد والغل قال ولا اعلمه الا وقد رفعه الى
النبي صلى الله عليه وسلم قال البزار روى عن محمد من غير وجه وانما
ذكرناه من رواية يونس لعزته وما اسفل يونس عن محمد بن سيرين قلت
وقد اخرج ابن ماجة من طريق ليث بن ابي سليم الهذلي عن ابن سيرين حديث القيد
موصولا مرفوعا ولكن الهذلي ضعيف واما رواية احمد بن يزيد
ابن هرون ايا هشام هو ابن حسان عن محمد بن سيرين عن ابي هرون عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اقترب الزمان الحديث ورؤيا المؤمن
جزء الحديث واحب القيد في النوم الحديث الرؤيا ثلاث الحديث
فساق الجميع مرفوعا وهكذا اخرجه الدارمي عن رواية مخلد بن الحسين
عن هشام واخرجه الخطيب في المدرج من طريق عثمان بن عاصم عن خالد وهشام
عن ابن سيرين مرفوعا كله قال الخطيب والمتن كله مرفوع الا ذكر
القيد والغل فانه قول ابي هريرة ادرج في الخبر وبينه معمر عن ايوب واخرجه
ابو عوانة في صحيحه من طريق عبد الله بن بكر عن هشام وقد اخرجه مسلم
من طريق حماد بن زيد عن هشام بن حسان عن ايوب جميعا عن محمد بن سيرين
عن ابي هرون قال اذا اقترب الزمان قال وساق الحديث ولم يذكر فيه
النبي صلى الله عليه وسلم وكذا اخرجه ابو بكر بن ابي شيبة عن ابي اسامة عن
هشام موقوفا وزاد في آخره قال ابو هريرة اللبن في المنام الفطرة
واما رواية ابي هلال واسمه محمد سليم الراسبي عن محمد بن سيرين فلم اقف
عليها موصولة الى الان واخرج احمد في الزهد عن عثمان عن حماد بن
زيد عن ايوب قال رأيت ابن سيرين يقيد في المنام وهذا يشعر بان
ابن سيرين كان يعتمد في تعبير القيد عاما في الخير فاعطى هو ذلك وقد
قال القرطبي هذا الحديث وان اختلف في رفعه ووقفه فان
معناه صحيح لان القيد في الرجل شبيه للقيد في عنقه فاذا رآه من هو عنا
جاله كان ذلك دليلا على ملك الحالة واما رآه الغل فان محله الاعناق
مكا او عقوبة وقهرا واذلالا وقد يسحب على وجهه ويجر على قفاه
وهو مذموم شرعا وعادة فرؤيته في العنق دليل على وقوع حال سيئة
للرائي يلازمه ولا ينفك عنها وقد يكون ذلك دليلا على دينه كواجبات فرط
فيها او معاص ارتكبها او حقوق لازمة له لم يؤدها او هما مع قدرته وقد يكون

في دنياه كشدة تعتريه او قلازمه قوله باب
العين الجارية قال المهلب العين الجارية تحمل وجوها فان كان ماؤها صافيا
عبرت بالعمل الصالح والا فلا وقال غيره العين الجارية عمل جار من صدقة
او معروف لحي او ميت فاخذته او اجراه وقال غيره احزون عين الماء
نعمة وبلاء وحين وبلوغ امنية ان كان صاحبها مستورا فان كان
غير عفيف اصابته مصيبة يبكي لها اهل داره قوله عبد الله هو
ابن المبارك قوله عن ام العلا وهي امراة من نسائهم وقد تقدم في
الهجرة النبوية انها والدة خارجة بن زيد اراوى عنها هنا وان هذا الحديث
ورد من طريق المضى عن خارجة بن زيد عن امه وذكرت نسبها هناك
وان اسمها كبشة ومنه يوخذ ان القائل لها وهي امراة من نسائهم هو
الزهري راويه عن خارجة بن زيد ووقع في باب رواية النسائي فيما مضى قريبا
من طريق عقيل عن ابن شهاب عن خارجة ان ام العلا امراة من الانصار
بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم واخرج احمد وابن سعد بسند قوي عن
ابن زيد بن خلدة ان وفيه ضعف من حديث ابن عباس قال لما مات
عثمان بن مظعون قالت امراته هنيئا لك الجنة فذكر نحو هذه القصة وقوله
امراته فيه نظر فلعله كان فيه قالت امراة بغير ضمير وهي ام العلاء ويحتمل
انه كان تزوجها قبل زيد بن ثابت ويحتمل ان يكون القول تعدد منها وعند ابن
سعد ايضا من مرسل زيد بن اسلم بسند جيد قال سمع رسول الله صلى الله عليه
وسلم يجوز ان تقول في جنازة عثمان بن مظعون واجنازته هنيئا لك الجنة
يا ابا السايب كذا نحوه وفيه بحسبك ان تقولي ان يحب الله ورسوله
قوله طار لنا تقدم بيانه في الفرعة في المشكلات ووقع عند ابن
سعد من وجه اخر عن معمر فتساهمت الانصار فيهم ان يكون لهم في منازلهم
حتى اقترعوا عليهم فطار لنا عثمان بن مظعون يعني وقع في سهمنا كذا وقع
في التفسير في الاصل واظنه من كلام الزهري او من دونه قوله حين
اقترعت في رواية ابي ذر عن غير الكشميهني اقترعت بحذف التاء ووقع
في رواية عقيل المذكورة انهم اقسموا المهاجرين قرعة قوله فاشتكى
فمرضناه وقد وقع في رواية عقيل فطار لنا عثمان بن مظعون فانزلناه في

اخبرته

ابياتنا فوجع وجعه الذي توفي فيه فلما وكانت وفاته في شعبان
سنة ثلاث من الهجرة ارخه ابن سعد وغيره وقد تقدمت سائر فوائده
في اوائل الجنايز والكلام على ما تعلق به والاختلاف فيها وقوله في اخره
دال عمله يجري له قيل يحتمل انه كان لعثمان بن مظعون شيء من الاموال
الثلاث التي ذكرها فلم من حديث ابي هريرة رفعه اذا مات ابن ادم انقطع
عمله الا من ثلاث فلما وهو بفتح مردود فانه كان له ولد
صالح شهد بدرا وما بعدها وهو السائب مات في خلافة ابي بكر فهو احد
الثلاثة وقد كان عثمان من الاعنياء فلا يجدان يكون له حدم اسهمت
بعد موته فقد اخرج ابن سعد من مرسل ابي برده بن ابي موسى قال دخلت
امراة عثمان بن مظعون على نساء النبي صلى الله عليه وسلم فراين هيئتها فقلن
قال فما في قريش اغنى من بعلك قالت اما ليله فقيام الحديث ويحتمل ان
يراد بجعل عثمان بن مظعون مرابطته في جهاد اعداء الله فانه ممن
يجري له عمله ما مات في السبيل وصححه الترمذي وابن حبان والحاكم من حديث
فضالة بن عبيد رفعه كل ميت يختم على عمله الا المرابط في سبيل الله فانه ينمى
له عمله الى يوم القيمة ويوقى من فتنة القبر وله شاهد عند مسلم والنسائي
والبزار من حديث سلمان ان رفعه رباط يوم وليلة خير من صيام شهر وقيامه
وان مات جرى عليه عمله الذي كان يعمل وامن الفتان وله شواهد
اخرى فليحمل حال عثمان بن مظعون على ذلك ويزول الاشكال من اصله
قوله باب نزح الماء من البئر حتى
يروى الناس هو بفتح الواو من الري والنزح بفتح النون وسكون الزاي
اخراج الماء للاستقاء قوله رواه ابو هريرة عن النبي صلى الله
عليه وسلم وصله المصنف من حديثه في الباب الذي يلي قوله
حدثنا يعقوب بن كثير الدورقي وشعيب بن حرب هو المدايني يكنى
ابا صالح اصله من بغداد سكن المدائن حتى نسب اليها ثم انتقل الى مكة
فنزلها اليها الى ان مات وكان صدوقا شديد الورع وقد وثقه يحيى بن
معين والنسائي والدارقطني واخرون وماله في البخاري سوى هذا
الحديث وقد ذكر في الضعفاء شعيب بن حرب فقال منكر الحديث

في المام

قوله

ايباتنا

مجهول واظنه آخر وافق اسمه واسم ابيه والعلم عند الله تعالى قوله
بينا انا على بير انزع منها اى استخرج منها الماء بالة الدلو وفى حديث
آتى هورة فى البار الذى بليه رانتى على قليب وعليها دلو فنزعت منها
ما شاء الله وفى رواية همام رايت انى على حوض استقى الناس والجمع بينهما
ان القليب هى البير المعلوف ترابها قبل الطى والحوض هى التى يجعل بحانب
البير لشرب الابل فلا منافاة قوله اذ جاءنى ابو بكر وعمر فى رواية
انى يونس عن الزهرى فجاءنى ابو بكر قوله فاخذ ابو بكر الدلو اى
التى فى ان النبى صلى الله عليه وسلم نملا بها الماء ووقع فى رواية همام الاتية
بعدها فاخذ ابو بكر الدلو لينزحنى وفى رواية ابى يونس لينزح وحتى واول
حديث سالم عن ابيه فى البار الذى بليه راينا الناس اجتمعوا ولم يذكر قصة
النزع ووقع فى رواية ابى بكر بن سالم عن ابيه رايت فى النوم انى انزع على
قليب بدلو بكرة فذكر الحديث نحوه واخرجه ابو عوانه قوله ثلثى
ذنوبا او ذنوبين كذا هنا ومثله لابى ذر الرواه ووقع فى رواية لها
المذكورة ذنوبين ولم يشك ومثله فى رواية ابى يونس والذنوب بفتح
المعجمة الدلو الممتلى قوله وفى بعضه ضعيف تقدم شرحه وبيان
الاختلاف فى تاويله فى اخر علامات النبوة قوله يغفر له
وقع فى الروايات المذكورة والله يغفر له قوله ثم اخذها
ابن الخطاب من يد ابى بكر كذا هنا ولم يذكر مثله فى اخذ ابى بكر الدلو من
النبى صلى الله عليه وسلم ففيه اشاره الى ان عمر ولى الخلافة بعهد من ابى بكر
اليه خلاف ابى بكر فلم يول خلافته بعهد صريح من النبى صلى الله عليه وسلم
ولكن وقعت عدة اشارات الى ذلك قدمنا ما يقرب من الصريح
فاستحالت فى يده عربا اى تحولت الدلو غربا وهو بفتح المعجمة وسكون الراء
بعدها موحدة بلفظ مقابل الشرق قال اهل اللغة الدلو العظيمة المتخذة
من جلود البقر فاذا فتحت الراء فهو الماء الذى يسيل من البير والحوض
ونقل ابن التين عن عبد الملك انه قال الغرب كل شئ رقيع وعن الداودى
قال المراد ان الدلو حالت ماء طرا فيه حتى صار اجود من كثرة الاستقاء
قال ابن التين وقد انكر ذلك اهل اللغة وردوه على قائله قوله فلم ار

منى ح

الغرب ح

عبقريا

عبقريا تقدم ضبطه وبيانه فى علامات النبوة وكذا قوله يفرى فريه
ووقع عند النسائى فى رواية ابى حرة عن موسى بن عقبة عن سالم عن
ابيه قال الحجاج قلت لابى حرة ما استحالا قال رجع قلت
ما العبقرى قال الاجير وتفسير العبقرى بالاجير غريب وقد وقع
فى رواية عقيل المشار اليها ينزع نزع ابن الخطاب وفى رواية
يونس فلم ار نزع رجل قط اقوى منه حتى ضرب الناس بعطن
بفتح المهملتين واخره نون هو ما يجتمع الشرب حول البير من عباد
الابل والمراد بقوله ضرب اى ضربت الابل بعطن بركت والعطن للابل
كالوطن للناس لكن غلب على مبركها حول الحوض ووقع فى رواية ابى
بكر بن سالم عن ابيه عند ابى نعيم فى شبهة حتى روى الناس وضربوا
بعطن ووقع فى رواية همام فلم ينزل ينزع حتى تولى الناس والحوض
ينجر وفى رواية ابى يونس ملآن ينجر قال القاضى عياض
ظاهر هذا الحديث ان المراد خلافة عمر وقيل بل هو لخلافتهما معا
لان ابا بكر جمع شمل المسلمين او لاندفع اهل الردة وابتداء الفتوح
فى زمانه ثم عهد الى عمر فكثرت فى خلافته الفتوح واتسع امر
الاسلام واستمر سواعده وقال غيره معنى عظم الدلو فى
يد عمر كون الفتوح كثرت فى زمانه ومعنى استحالت انقلبت عن
الصغر الى الكبر وقال النووى قالوا هذا المنام مثال لما
جرى للخليفتين من ظهور آثارهما الصالحة وانتفاع الناس بهما وكل
ذلك اخوذ من النبى صلى الله عليه وسلم لانه صاحب الامر فقام به اكمل
قيام وقرر قواعد الدين ثم خلفه ابو بكر فقاتل اهل الردة وقطع دابر
ثم خلفه عمر فاتسع الاسلام فى زمنه فشبه امر المسلمين بقليب فيه
الماء الذى فيه حياتهم وصلاحهم واسمه بالمستقى لهم منها وسقيه
هو قيامه بمصالحهم وفى قوله ليزحنى اشارة الى خلافة ابى بكر لقرب
موت النبى صلى الله عليه وسلم لان فى الموت راحة من كل الدنيا وتعبها
فقام ابو بكر بتدبير امر الامة ومعاناة احوالهم واما قوله وفى نزعه
ضعف فليس فيه حط من فضيلته وانما هو اخبار عن حاله فى مدة

ابو عوانة المسانى
عبقرى النوم سمعهم ويسمع
الذى ليس بموصوف بالبلادة
انه عبقرى موصوف بالبلادة
وقال الخطابى العبقرى الكامل من الرجال
والاستعمال فى كل شئ
وقال ابو عبيد
وقال ابو عبيد
وقال ابو عبيد
وقال ابو عبيد

ولايته واما ولاية عمر فانها لما طالت كثر انتفاع الناس بها واتسعت
دائرة الاسلام بكثرة الفتوح وتصير الامصار وتدوين
الدواوين واما قوله ولم يغفر له فليس فيه نفي غفرانه ولا اشارة
الى انه وقع منه ذنب وانما هي كلمة كانوا يقولونها بعد عمومهم بها
الكلام وفي الحديث علام بحلالهما وصحة ولايتهما وكثرة الانتفاع
بهما فان جاء ان العرق ليس المراد به الدلو
المقدر الذي على قصر الخطاب المراد المملوء من الماء وقوله
في الرواية المذكورة بدلو بكرة فيه اشارة الى صغر الدلو قيل ان
يصير عرقا واخرج ابو ذر الهروي في كتاب الرؤيا من حديث
ابن مسعود نحو حديث الباب لكن قال في آخره فعبرها ابا بكر
قال الى ما الامر بجدك وبليه لعدي عمر قال لذكر عبرها الملك
وفي سنده ايوب بن خاتم وهو ضعيف وهذه الزيادة منكرة وقد
ورد هذا الحديث من وجه آخر بزيادة فيه فاخرج احمد وابو داود
واختاره الضياء من طريق اشعث بن عبد الرحمن الجرمي عن ابيه عن سمرة
ان خلدا ان رجلا قال يا رسول الله رايتني كان دلوا دلي من
السماء فجاء ابو بكر فاخذ بعراقيها فشرب شربا ضعيفا ثم جاء عمر
فاخذ بعراقيها فشرب حتى تضلع ثم جاء علي فاخذ بعراقيها فانتشطت
وانتضح عليه منها شيء وهذا يبين ان المراد بالنزع الضعيف والنزع
القوي الفتوح والغنائم وقوله دلي بضم المهملة وتشديد
اللام اي ارسل الى اسفل وقوله بعراقيها بكسر المهملة وفتح القاف
والعراقي خشبتان تجعلان على فم الدلو مخالفتان لربط الحبل وقوله
تضلع بالضاد المعجمة اي ملأ اضلاعه غاية عن الشبع وقوله انتشطت
بضم المثناة وكسر المعجمة بعدها طاء مهملة اي نزعت منه فاضطرب وسقط
بعض ما فيها او كله قال ابن العربي حديث سمرة يعارض حديث ابن عمر انه
قصر خبر ان ملك المأتي هو المعبر فحديث ابن عمر مرجح لان النبي صلى الله
عليه وسلم هو الرائي وحديث سمرة فيه ان رجلا اخبر النبي صلى الله عليه وسلم انه رأى
وقد اخرج احمد حديث ابي الطفيل شاهدا لحديث ابن عمر وزاد فيه فوردت

على غنم سود وغنم عفر وقال فيه فاولت السود العرب والعفر العجم و
قصة عمر تملأ الحوض واروى الوارد ومن المغايرة بينهما ايضا ان في
حديث ابن عمر نزع الماء من البير وحديث سمرة فيه نزول الماء من السماء فهما
قصتان تشتمل احداهما الاخرى وكان قصة حديث سمرة سابقة فنزل
الماء من السماء وهي خزانته فاسئل من الارض ما تقطعه حديث سمرة ثم اخرج منها
بالدلو وهو دال عليه حديث ابن عمر وفي حديث سمرة اشارة الى نزول القمر من
السماء على الحلقوم وفي حديث ابن عمر اشارة الى استيلائهم على النهود للارض
بايديهم وكلاهما ظاهر من الفتوح التي فتحوها وفي حديث سمرة زيادة
اشارة الى ما وقع لعلي من الغلبة والاختلاف عليه فان الناس اجمعوا
على خلافته ثم لم تلبث اهل الجمل ان خرجوا عليه واسرع فيه في اهل
الشام ثم حاربه صفين ثم غلب بعد بقليل على مصر وخرجت الحرورية على
علي فلم تحمل له في ايام خلافته راحة فضرب المنام المذكور مثلا لاحوالهم
رضوان الله عليهم اجمعين قوله باب
الاستراحة في المنام قال اهل التعبير ان كان المستريح تعبا على فقر
فانه يقوى امره وتلين الدنيا تحت يده لان الارض اقوى ما يستند اليه
خلاف ما اذا كان مغطى فانه لا يدرك ما وراءه ذكر فيه حديث همام
عن ابي هريرة في رؤياه صلى الله عليه وسلم الدلو وفيه فاخذ ابو بكر الدلو ليرحني
وقد تقدمت فوائده في الذي قبله وقوله فيه رأيتني على حوض اسقي
الناس الخ الذي في رواية المستملي والكشميهني على حوضي والاول
اولى وكانه كان ليلا من البين فتمسك في الحوض والناس سقاة ولون الماء
ابهمهم وانفسهم وان ثبت رواية المستملي محفوظة ان يريد حوض
له في الدنيا لا حوضه الذي في الغيامة قوله باب
القصر في المنام قال اهل التعبير القصر في المنام عمل صالح لاهل
الدين ولغيرهم حبس وضيق وقد يفسر دخول القصر بالموت وخراب
فيه حديث ابي هريرة بينا نحن جلوس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
بينا انا نايم رايتني في الجنة اخرجه من رواية عقيل عن ابن شهاب انا نايم
اذ رايتني وهو بضم النون بصيغة المتكلم قوله فاذا امرأة توضأ تقدم

وفي مناقب عمر ما نقل عن ابن قتيبة والخطابي ان قوله ستوصا تصحيف وان
الاصل شوها بشين معجمة وواو وسكون ثم ها عوض الصاد المهملة واعتل
ابن قتيبة بان الجنة ليست دار تكليف ثم وجدت لبعضهم اعترض عليه بقوله
وليس في الجنة شوها وهذا الاعتراض لا يرد على ابن قتيبة لانه ادعى ان المراد
بالشوها الحسنا كما تقدم بيانه واضحا قال ـــ والوضوء لغوي
ولا مانع منه وقال ـــ القرطبي انما توضأت لتزداد حسنا ونورا
لا انها تزيل وسخا ولا قذرا اذ الجنة منزهة عن ذلك وقال المرجاني
ستوصا من الوضاءة وهي النظافة او الحسن ويحتمل ان يكون من الوضوء ولا
يمنع من ذلك كون الجنة ليست دار تكليف لجواز ان يكون عاريا عن وجه التعبد
قلت ـــ ويحتمل ان يراد وقوع الوضوء منها حقيقة للونه ما هنا
يكون مثالا لحاله المراة المذكورة وتقدم في المناقب انها ام سليم وكانت
في قيد الحياة حينئذ فراها النبي صلى الله عليه وسلم في الجنة الى جانب قصر
عمر فلون تعبيره انها من الجنة لقول الجمهور من اهل التعبير ان من رأى
انه دخل الجنة انه يدخلها قليلا اذا كان الرائي لذلك اصدق الحلو واما
وضوءها فيحتمل ان يكون وضوء تطهر حسا ومعنى وتطهرها حسا وحكما واما كونها
الى جانب قصر عمر ففيه اشارة الى انها تدرك خلافته وكان كذلك والله اعلم
هذا ما تقدم في صفة الجنة من بدء الخلق ان رويا الانبياء حق والاستدلال
على ذلك بقوله عمر لانه لا يلزم من كون المنام على ظاهره ان الملون لبعضه
يعبر الى المصير فان رويا الانبياء حق هي لكنها تحتاج الى التعبير
سواء كانت على حقيقتها او امثالا والله اعلم وقد تقدمت بقية فوائد في المناقب
وقوله اعليك بابي انت وامي يا رسول الله اغار تقدم انه من المقلوب
كان العباس ان يقول اعليها اغار مثل وقال ـــ المرجاني لعل عليك
ليس متعلقا باغار بل التقدير ستعلمها عليك اغار عليها قال ودعوى
القياس المذكور ممنوعة اذ لا محوج الى ارتكاب العلة مع وضوح المعنى
بدونه ويحتمل ان يكون اطلق غارا واراد من ما قيل ان حروف الحرص ثلاثة
وفي الحديث جواز ذكر الرجل ما علم من خلقه لغيره عمر وقوله رجل من
قريش عرف من الرواية الاخرى انه عمر قال ـــ المرجاني علم النبي

هذا الحديث

صلى الله

صلى الله عليه وسلم ان عمر اما بالقرآن واما بالوحي قوله معتمر
هو ابن سليمان التيمي البصري وعبيد الله بن عمر هو العمري المدني وتقدم
حديث جابر تاما من هذا وشرحه مستوفى في المناقب قوله باب
الوضوء في المنام قال ـــ اهل التعبير رؤية الوضوء في المنام وسيلة
الى سلطان او عمل فان امه في النوم حصل مراده في اليقظة وان
تعذر لعجز الماء مثلا او توضأ بما الجون لصلاة به فلا والوضوء للخائف
امان ويدل على حصول الثواب وتكفير الخطايا وذكر فيه حديث ابي
هريرة المذكور في الباب الذي قبله وقد مضى الكلام عليه قوله
باب ـــ الطواف بالكعبة في المنام قال
اهل التعبير الطواف يدل على الحج وعلى الزوج وعلى حصول امر مطلوب
من الامم وعلى بر الوالدين وعلى خدمة عالم والدخول في امر الامام قال
كان المرائي رفيقا دل على صحبة لسيد قوله بينا انا نائم رأيتني
اطوف بالكعبة الحديث تقدم شرحه مستوفى في ذكر عيسى عليه
السلام من احاديث الانبياء ويأتي شيء مما يتعلق بالدجال في كتاب الفتن
ان شاء الله تعالى قوله باب ـــ اذا
اعطى فضله غيره في النوم ذكر فيه حديث ابن عمر الماضي في باب اللبن
مشروحا وقوله الري اي ما يروى به وهو اللبن او هو
اطلاق عام بعد سبل الاستعارة قاله المرجاني قال واسناد الخروج اليه
قرينة وقيل الري اسم من اسماء اللبن قوله باب ـــ
الامن وذهاب الروع في المنام الروع بفتح الراء وسكون الواو وبعدها
عين مهملة الخوف واما الروع بضم الراء فهو النفس قال ـــ
اهل التعبير من رأى انه خائف من شيء امن منه ومن رأى انه قد امن
من شيء فانه يخاف منه وذكر حديث ابن عمر في رؤياه في طريق نافع عنه
وقد مضى شرحه مرارا قوله ان رجالا ممن اقف على اسمائهم
قوله فتقول فيها اي يعبرها قوله حديثا لحسن اي
صغيره وفي رواية الكشميهني حدث الحسن قوله وبلى المسجد
يعني انه كان يأوي اليه قبل ان يتزوج قوله لم تزوج اي لم تتزوج

٦٩

وفي رواية الكسمهني ان يراع فعلى الاول ليس المراد انه لم يقع له فزع
بل لما كان ؟ ؟ الذي فزع منه لم يستمر فانه لم يفزع وعلى الثاني
فلما اراد ان لا يروع عليك بعد ذلك وقال ابن بطال انما قال
له ذلك لما راى منه من الفزع وتوبيخ ذلك منه لان الملك لا يقول الا
حقا ووقع عند كثير من الرواة لن نترع بحركات مع الجزم ووجهه ابن
مالك بانه سكن العين للوقف ثم سهل سكون الجزم بحذف الالف قبله
ثم اجرى الوصل مجرى الوقف ويجوز ان يكون جزمه بلن وهي لغة
قليلة حكاها الكسائي قوله فلما اصطجعت ليلة في رواية
الكسمهني ذات ليلة قوله حتى فاني ملان لم اقف على تسميتها
قال ابن بطال يوخذ منه الجزم بالسبب وان كان اصله
الاستدلال لان عمر استدل على انها ملان بايمانها وقضاه على جهتهم
وعطاه بها والشطن الحبل والدلو الحبل قوله مقمع
بكسر الميم والجمع مقامع وهي كسياط من حديد (ق ٣) معوجة
قال الجوهري المقمعة كالمجن واغرب الداودي
المقمعة والمقرعة واحد قوله فقال لم يرع في رواية
الكسمهني لن تراع وقد تقدم بيانه من وجه اتم في الليل وزاد ابن
ابي شيبة من رواية جرير بن حازم عن نافع فلقيه ملك وهو يرعد
فقال لم يرع قوله فطى البير له قرون في رواية الكسمهني
لها وقرون البير حوافيها التي بني من حجارة توضع عليها الخشبة
التي يعلق فيها الدلو والعادة ان لكل بئر قرنين وقوله اراني
فيها رجلا معلقين في رواية سالم التي بعد هذا فاذا فيها ناس قد
بعضهم وقد ولم اقف في شيء من الطرق على تسمية احد منهم
قال ابن بطال في هذا الحديث ان بعض الرويا يحتاج
لتعبير وعلى ان ما فسر في النوم فهو نفس ما في النقطة ان
النبي صلى الله عليه وسلم لم يزد في تعبيرها على تفسير الملك قلت
يشير الى قوله صلى الله عليه وسلم في اخر الحديث ان عبد الله رجل
صالح وقول الملك قبل ذلك نعم الرجل انت لو كنت تصلي الليل

بكثير الصلاة ووقع في الباب الذي بعده ان الملك قال له لم تزع
انك رجل صالح وفي اخره ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان عبد الله
رجل صالح لو كان يكثر الصلاة من الليل قال وفيه وقوع الوعيد
على ترك المسنون وجوازه وقوع الوعيد عاد ذلك فلم
هو مشروط بالمواظبة على الترك رغبة عنها قال الوعيد والتعذيب
انما يقع على المحرم وهو الترك بقيد الاعراض قال وفيه ان
من قبل الانبياء ولا له ان عمر لما ذكر له ان عمر يرى رويا فيعبرها له النبي
ايكون ذلك له اصلا قال وقد صرح الاشعري بان اصل
التعبير بالتوقيف من قبل الاسماء على ؟ ؟ السمعية قال
ابن بطال وهو كما قال لكن الوارد عن الانبياء في ذلك وان كان اصلا
فلا يعم جميع المرائي فلا بد للحاذق ان يستدل بحسن نظره فيرد
ما لم يسعفه عليه الى حكم المثل وحكم له بحكم النسبة الصريحة فيجعل
اصلا لما عداه قال وفيه تعلم العقيه في فروع الفقه وفيه جواز المبيت
في المسجد ومشروعية النيابة في قص الرويا وتاديب ابن عمر مع النبي
صلى الله عليه وسلم ومهابته له حيث لم يقص رويا سفسه وكانه
لما هاله لم يوثر ان يقصها سفسه فقصها على اخته دلالة عليها
وفضل قيام الليل وغير ذلك مما تقدم ذكره وبسطه في ابواب
التهجد ولله الحمد قوله باب
الاخذ على اليمين في النوم وفي رواية باليمين ذكر فيه حديث ابن عمر
المذكور قبل من طريق سالم وهو ان عبد الله بن عمر عنه وقد تقدم
مستوفى في الذي قبله ولله الحمد ويوخذ منه ان من اخذ في منامه
اذا سلم وعاين نعيم له بانه من اهل اليمين والعزب بفتح المهملة
والزاي ثم موحدة من لا زوجة له ويقال له الاعزب بفعله في الاستعمال
وقوله اخذاني بالنون وفي رواية بالموحدة قوله باب
القدح في النوم قال اهل التعبير القدح في النوم امراة او
مال من جهة امراة وقدح الزجاج يدل على ظهور الشيء الخفيه وقدح
الذهب والفضة مما احس وذكر فيه حديث ابن عمر المتقدم في باب الليل

اسمى ووضع عبد الله بن عمر على ما سمى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو صريح في ان عمر لم يسم ولده عاصما الا بعد ان سماه النبي صلى الله عليه وسلم

وقد مضى شرحه هناك قوله باب اذا طار الشئ فى المنام اى الذى ليس من شانه ان يطير قال اهل التعبير من راى انه يطير فان كان الى جهة السماء يعرج ناله خير وان مات فى السماء ولم يرجع مات وان رجع افاق من مرضه وان كان يطير عرضا سافر ونال رفعة بقدر طيرانه فان كان سحابا فهو مال او سلطان يسافر فى طلبه وان كان غير ذلك دل على التغرير بما يدخل فيه وقالوا ان الطيران للشرار دليل ردى قوله يعقوب ان ابراهيم اى ابن سعد الزهرى وصالح هو ابن كيسان قوله عن ابن عبيد هو بالتصغير ابن شبيط بشين معجمة ثم مهملة وزن عظيم ووقع فى رواية المستملى عن ابن عبيده جعلها كنيته والصواب ابن وهو تقدم هذا الحديث هذا السند فى اواخر المغازى فى قصة العنسى وقال فيه عن ابن عمه بغير الف خلاف وزاد وقال فى موضع اخر اسمه عبيد الله قلت وهو الريذى بفتح الراء والموحدة بعدها ذال اى موسى بن عبدة الريذى الحديث المشهور بالضعف وليس لعبيد الله هذا فى البخارى سوى هذا الموضع الحديث وقد اخلف على يعقوب ابن ابراهيم بن سعد فى سنده فاخرجه النسائى عن ابى داود الحرانى عنه عن ابيه عن صالح قال قال عبيد الله بن عبد الله بن عتبة اسقط عبد الله بن عبده من السند وهذا اخرجه الاسماعيلى من وجه اخر عن ابى داود الحرانى ومن رواية عبيد الله بن سعد بن ابراهيم عن عمه يعقوب قال الاسماعيلى هذا بيان رواه هكذا قلت لكن سعيد ثقة وقد ما تابعه عباس بن محمد الدورى عن يعقوب بن ابراهيم اخرجه ابو نعيم فى المستخرج من طريقه وقد تقدم شرح الحديث فى المغازى وياتى بعض منه بعد ابواب وان قول ابن عباس فى هذه الرواية ذكر لى على البناء للمجهول بين من رواية نافع بن جبير عن ابن عباس المذكورة هناك وان المبهم المذكور ابو هريرة قال المهلب هذه الرويا على وجهها وانما هى من ضرب المثل والمعنى اول النبى صلى الله عليه وسلم السوارين بالذهب لان الذهب وضع الشئ فى غير موضعه فلما راى فى ذراعيه سوارين من ذهب وليسا من لبسه لانهما من حلية النساء خوف

انه سيظهر من يدعى ما ليس له وانصافى لونهما من ذهب والذهب منهى عن لبسه دليل على اللذب وانصافا لذهب مشتق من الذهاب فعلم انه شئ يذهب عنه وقال غيره ذلك لانه لا اذن له فى لبسهما فطار فعوقب انه لا يستحق لهما امرا وان كلامه بالوحى الذى جاء به رسلها عن موضعها والنفخ يدل على الكلام اشتق ملخصا وقوله فى اخر الحديث فقال عبيد الله هو ابن عبد الله بن عبد راوى الحديث وهو موصول بالسند المذكور اليه وهذا التفسير يوهم انه من قبله وسياتى قريبا من وجه اخر عن له هريرة انه من كلام النبى صلى الله عليه وسلم فيحتمل ان يكون عبيد الله لم يسمع ذلك من ابن عباس وقد ذكر خبر الاسود العنسى هناك وذكر خبر حميله وقتله فى غزوة احد وسياتى من حبره فى اواخر المغازى ايضا قال الزمانى كان يقال للاسود العنسى ذو الخمار لانه علم حمارا اذا قال له اسجد يخفض راسه قلت فعلى هذا هو بالكاف المهملة والمعروف انه بالخاء المعجمة بلفظ الثوب الذى يحمر به قال ابن العربى كان النبى صلى الله عليه وسلم سوغ بطلان امر مسيلمة والعنسى قول الرويا على ما لم يكن ذلك اخراجا للكلام عليها ووضعا لها فى غير موضعها فان الرويا اذا عبرت خرجت ويحتمل ان يكون يوحى والاول اقوى لذا قال قوله باب اذا راى بقرا تنحر الخ ولم يذكر فى الحديث الاول ذكره عن ابى موسى وكانه اشار الى ما ورد فى بعض طرق الحديث كما سياتى وحديث ابى موسى المذكور فى الباب اورده هنا السند بتمامه فى علامات النبوة وفرقه فى المغازى هذا السند ايضا وعلق منها منه قطعة فى الهجرة فقال وقال ابو موسى وذكر بعضه هنا وبعضه بعد ابواب ولم يذكر بعضه وقد تقدم فى غزوة احد شرح ما اورده منه فيها قوله اراه بضم اوله اى اظنه وقد ثبت هناك ان القائل اراه هو البخارى وان مسلما وغيره رووه عن ابى بكر محمد بن العلا شيخ البخارى فيه بالسند المذكور بدون هذه اللفظة بل جزموا قوله فذهب وهلى قال ابن التين رويناه وهلى بفتح الهاء والذى ذكره اهل اللغة يسكنونها يقول وهلت بالفتح اهل وهلا اذا

الذى فى

ليس فى

وقعه فى

ذهب وهل اليه وانت تريد غيره مثل ولهب ووهل يوهل وهلا
بالتحريك اذا فزع قال ولعله وقع في الرواية على مثل ما قالوه في الحمر
حمرا بالتحريك ولذا الهمر والهمر والسعر اسمي وهذا خزم اهل اللغة
ان فارس والعراق والحجاز والعالي وان القطاع الا انهم لم
يقولوا وانت تريد غيره وقد وقع في حديث الملاعنة سهم فوهل الناس في
فقاله رسول الله صلى الله عليه وسلم وهلا بالتحريك وقال
النووي معناه غلطوا يقال وهل يهل وهل يهل وهلا اذا سكونها
مثل ضرب يضرب ضربا اي غلط وذهب وهمه الى خلاف الصواب واما وهلت
بكسرها اوهل بالفتح ايضا وهلا بالتحريك ايضا فحذر احذر احذر المعناه
وزعم الوهل بالفتح وضبطه النووي بالتحريك وقال الوهل بالتحريك
معناه الوهم والاعتقاد واما صاحب النهاية فجزم انه بالسكون قوله
او الهجرة الاولى ذكرها بالالف واللام ووافقه الاصيلي ووقع في روايه
كريمة او هجرة بغير الف ولام وهي التي قدمت بيانها في باب الهجرة الى
المدينة قوله ورايت فيها بقرا والخير تقدم ما فيه ووقع في حديث
جابر عند احمد والدارمي من رواية حماد بن سلمة عن ابي الزبير عن جابر وفي
رواية لاحمد ما جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال رايت كاني في درع حصينة
ورايت بقرا تنحر فاولت الدرع الحصينة المدينة وان البقر بقر والله خير
وهذه اللفظة الاخيرة وهي بقر بفتح الموحدة وسكون القاف مصدر بقره
يبقره بقرا ومنهم من ضبطها بفتح النون والهاء وهذا الحديث سبب حسا
بيانه في حديث ابن عباس عند احمد ايضا والنسائي والطبراني وصححه الحاكم
من طريق له الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عنه عن ابن عباس في قصة احد
واشارة النبي صلى الله عليه وسلم عليهم ان لا يبرحوا من المدينة وابائهم لهم الخروج
لطلب الشهادة ولبسه اللامة وندامتهم على ذلك وقوله صلى الله
عليه وسلم لا ينبغي لنبي اذا لبس لامته ان يضعها حتى يقاتل وفيه اني رايت
اني في درع حصينة الحديث نحو حديث جابر واتم منه وقد تقدمت
الاشارة اليه والى ما له من شاهد في غزوة احد وتقدم هناك قول
السهيلي ان البقر تعبير رجال مسلمين يقاتلون في القتال والله اعلم

والشعر هم

والنسائي

فيه وهو المناسب على رواية ان اسحق اني رايت والخير اراد ان يقول
وللتعبير في الحديث الذي ذكرته المفسرون بها تحرهو على ما فسر في
الحديث انهم من اصيب من المسلمين وان ثبت الرواية بسكون القاف
او بالنون والفا فليس من رواية البقر المناطحة في شيء وقد ذكر
اهل التعبير للبقر في النوم وجوها اخرى منها ان البقرة الواحدة تفسر
بالزوجة والمرأة والخادم والارض والثور مفسر بالناس للونه بلون الارض
فيتحمل عليها وسائلها فلذلك من ثور رأسها فحله لطلب ملك او غيره ومنها
ان البقر اذا وصلت الى بلد فان كانت بحريه صوت بالسفر والا
فبحسكن او بالهل بادية او يئس يقع في تلك البلد قوله واذا
الخير ما جاء الله به من الخير وثواب الصدق الذي اتانا الله بعد يوم
بدر المراد بما بعد بدر فتح خيبر ثم مله ووقع في رواية احد بالضم
اي بعد احد ونصب يوم اي ما جاء الله به بعد بدر الباقية من بيعة
قلوب المؤمنين قال الزمخشري ويحتمل ان يراد بالخير الغنيمة
وبعد اي بعد الخير والثواب والخير حصل في يوم بدر فلم
وفي هذا السياق اشعار بان قوله في الجنة والخير من جملة الرؤيا والذي
يظهر لي ان لفظة لم تحرر ايراده وان رواية ابن اسحق هي المحررة وانه
راى بقرا وراى خيرا فاول البقر على من قتل من الصحابة يوم احد واول
الخير عما حصل لهم من نزل الصدق في القتال والصبر على الجهاد
يوم بدر وما بعده الى فتح مله والمراد بالبعدية على هذا الاخص مما بان
بدر واحد به عليه ان بطال ويحتمل ان يريد بيوم بدر الموعد لا
الوقعة المشهورة السابقة على احد فان بدرا الموعد كانت بعد احد ولم
يقع فيها قتال وكان المشركون لما رجعوا من احد قالوا لهم موعدكم العام
المقبل بدر فخرج النبي صلى الله عليه وسلم ومن انتدب معه الى بدر فلم يحضر
المشركون فصحت بدر الموعد فاشار بالصدق الى انهم صدقوا الوعد
ولم يخلفوه فاثابهم الله تعالى على ذلك بما فتح عليهم بعد ذلك من قريظة
وخيبر وما بعدها والله اعلم قوله باب

المنام تعبير

النفخ في المنام قال اهل التعبير النفخ في الكلام وقال
ابن بطال لعل باب الذي للممدوح بغير تلك شديد لسهوله النفخ

على الناخ ويدل على الالام وقد اهلك الله الذابين المذكورين بطامة صلى الله
عليه وسلم وامر بقتلهما قوله حدثني في رواية ابي ذر حدثنا قوله
اسحق بن ابرهيم الحنظلي هو المعروف بابن راهويه قوله هذا ما حدثنا
ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نحن الآخرون السابقون
وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا انا نايم فذكر المنبيه على هذا
الصنيع في اوايل كتاب الايمان والنذور وان نسخة همام عن ابي هريرة
كانت عند اسحق بهذا السند واول حديث فيها حديث نحن الآخرون السابقون
الحديث في الجمعة وبقية النسخة معطوفة عليه بلفظ وقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم فكان اسحق اذا اراد التحديث بشئ منها يذكر طرفا من الحديث الاول
وعطف عليه ما يريد ولم يطرد هذا الصنيع للبخاري في هذه النسخة واما
مسلم فاطرد صنيعه في ذلك مما سميت عليه هناك وبالله التوفيق وقد تقدم
هذا الحديث في باب وفدي حنيفة احد المغازي عن اسحق بن نصر عن عبد الرزاق
بهذا الاسناد للذي قال في روايته عن همام انه سمع ابا هريرة ولم يذكر انه اسحق
نحن بقوله نحن الآخرون السابقون وذلك مما يؤيد ما قررته ويدل على من زعم
ان هذه الجملة اول حديث الباب وتقدم ان ذلك وهم الا في قوله اذا اتيت
خزاين الارض لذا وجدته في نسخة معتمدة من طريق له ذكر من الايمان بمعنى المجئ
وحذف الباء من خزاين وهي مقدرة وعند غيره
بزيادة واو ومن الاتيان بمعنى الاعطاء والاشكال في حذف الباء على هذه الرواية
وبعضهم هذا اول للذين باثبات الباء وهي رواية احمد واسحق بن نصر عن عبد الرزاق
قال الخطابي المراد خزاين الارض ما فتح على الامة من الخزاين كخزاين كسرى
وخاقان وقيصر وغيرهما وتحمل معادن الارض التي فيها الذهب
والفضة قال غيره بل تحمل على اعم من ذلك والاتيان
قوله فوضع في يدي في رواية اسحق بن نصر في قوله سوارين
رواية اسحق بن نصر سواران ولا اشكال فيهما وسيجئ ان اللبن هناك على لغط
وضع بالصاد قوله فكبر علي في رواية اسحق بن نصر فكبرا بالتثنية والمراد
الموحاة مضمومة بمعنى العظم قال المهلب وانما عظم عليه ذلك للون
الذهب من جلية النساء ومما حرم على الرجال قوله فاوحى الي ان الالثر

وقد اخرج مسلم عن عمرو بن علي عن يحيى بن سعيد بلفظ اذا في يدي سوارين من ذهب فاهمني شانهما فنفختهما فطارا فاولتهما الكذابين اللذين انا بينهما صاحب صنعاء والعنسي صاحب اليمامة وزاد في الثالث فذهبا وهذا يرجح رواية من رواه بلفظ سوارين بالتثنية وقد تقدم في الكلام على حديث ابن عباس في الرؤيا ان في رواية عقيل عن الزهري في هذا الحديث فاولتهما كذابين يخرجان من بعدي احدهما العنسي والآخر مسيلمة

على البناء للمجهول وفي رواية الكشميهني في حديث اسحق بن نصر فاوحي الله
الي وهذا الوحي يحتمل ان يكون من وحي الالهام او على لسان الملك
قاله القرطبي قوله فنفختهما زاد اسحق بن نصر فطارا وفي
رواية ابن عباس المذكورة لما صيبة قريبا فطارا وكذا في رواية المقبري
وزاد فوقع واحد باليمامة والآخر باليمن وفي ذلك اشارة الى حقارة
امرهما لان شان الذي ينفخ فيذهب بالنفخ ان يكون في غاية الحقارة
ورده ابن العربي بان امرهما كان في غاية الشدة لم ينزل بالمسلمين قبله
مثله قلت وهو رد للمن الاشارة المذكورة الى الحقارة المعنوية
لا الحسية وفي طيرانهما اشارة الى اضمحلال امرهما كما تقدم قوله
فاولتهما الكذابين قال القاضي عياض لما كان رويا السوارين في اليدين
جميعا من الجهتين وكان النبي صلى الله عليه وسلم حسد لهما فتاول السوارين
عليهما لوضعهما في غير موضعهما لانه ليس من حلية الرجال وكذا الكذابان
يضع الخبر في غير موضعه وفي كونهما من ذهب اشعار بذهاب امرهما
وقال ابن العربي السوار من حلي الملوك للفارسي قال الله تعالى
فلولا القي عليه اساورة من ذهب والمراد بها معان منها القوة والسلطان
والقهر قال ويحتمل ان يكون ضرب المثل بالسوار دائر على الاسوار
وهو من اسامي الفرس قال والكريم يضرب بالمثل بحذف بعض الحروف
وقد تثبت بزيادة الالف في بعض طرقها بينته وقال
القرطبي في المفهم ما ملخصه مناسبة هذا التاويل لهذه الرويا ان
اهل صنعاء واهل اليمامة كانوا اسلموا فكانوا اساءوا السيرة للاسلام
فلما ظهر فيهما الكذابان وبعث على اهلهما من خرق اقوالهما ودعواهما
الباطلة الخدع التي لهم بذلك فدين الكذابان منزلة اللبنين والسوارين منزلة
الكذابين ولونهما من ذهب اشارة الى ما خرقاه والمرجوف من اجلهما الذهب
قوله اللذين انا بينهما ظاهر في انهما كانا حين قص الرويا موجودين
وهو كذلك للذين وقع في رواية ابن عباس يخرجان بعدي والجمع بينهما
ان المراد خروجهما بعد ظهور سوئهما ومحاربتهما ودعواهما النبوة
نقله النووي عن العلماء وفيه نظر لان ذلك كله ظهر للاسود العنسي

شوكته وحارب المسلمين وقتل فيهم وغلب على الملد وآل امره الى ان
قتل في حياة النبي صلى الله عليه وسلم لئن لم تعظم شوكته وقع محاربته الا
في عهد ابي بكر فما ان يحمل ذلك على التغليب واما ان يكون المراد بقوله
بعدي اي بعد موتي قال ابن العربي يحتمل ان يكون ما نافية وله
النبي صلى الله عليه وسلم في السوارين يوحى وحتمل ان يكون نفيا لبذله
عليهما دفعا لما لهما فاخرج المنام المذكور عليهما ان الرؤيا اذا عبرت
وقعت والله اعلم قوله لاخرج ان اي شيبة من مرسل الحسن
رفعه كان في يدي سوارين من ذهب فكرههما فاوحى الي ان انفخهما فنفختهما فذهبا فاولتهما
ان كان الحسن اخذه عن ثبت فظاهره يعارض العنسي فيسلمه والاسود
فيحتمل ان يكون تعدد او العنسي من قبله بحسب ما ظنه ادرج في الخبر
فالمعتمد ما ثبت مرفوعا انهما مسيلمة والاسود قوله ما
اذا راى انه اخرج الشيء من كوة واسكنه موضعا اخر اخلف في ضبط
كوة فوقع في رواية لابي ذر بضم الكاف وتشديد الواو والمفتوحة ووقع للباقين
بتخفيف الواو بعدها راء وهو المعتمد والكوة الناحية قال الخليل في العين
الكور الرحل بالكاف المهملة الساكنة لذا اقتصر عليه ابن بطال وقال غيره الرحل
بالدال فان فتح اوله فهو الرحل بعيراداه والكور بالضم ايضا موضع الزنابير
وكور الحداد ما بني من طين واما الزق فهو البر واللون المدينة قال الخليل
قال ابن دريد ولا احسبها عربية محضة قوله حدثني
اخي عبد الحميد هو ابن ابي اويس واسم ابي اويس عبد الله قوله عن سليمان
ابن بلال في رواية ابرهيم ابن المنذر عن ابي بكر بن ابي اويس وهو عبد الحميد
المذكور وسليمان وهو ابن بلال المذكور وهو مقرون بعد باب قوله
عن سالم بن عبد الله عن ابيه في رواية فضيل بن سليمان في الباب بعده حدثني
سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
رايت في رواية فضيل في رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم في المدينة وفي رواية
الاسماعيلي من طريق ابن جريج ولمحمد بن عبد الرحمن كلاهما عن موسى بن عقبة مثله
لكن قال في وبا بالمدينة الخ ان سفيان بن العقدمي شيخ البخاري فيه وقع
عن رؤيا رسول الله صلى الله عليه وسلم في المدينة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رايت

الى اخره

ربما

الى اخره قوله في رواية عبد العزيز بن المختار عن موسى بن عقبة لقد رايته
قوله كان امراة سوداء ثائرة الراس في رواية ابن ابي الزناد عن موسى
ابن عقبة عند احمد وابي يعلى ثائرة الشعر والمراد شعر الراس وزاد نقله عتيق
المناوه وشر بالعا بعدها لام اي لرائحة الرائحة قوله خرجت هذه الرائحة
اكثر الروايات ووقع في رواية ابي الزناد اخرجت زيادة من مخرومة
اوله على البناء للمجهول ولفظه اخرجت من المدينة فاسكنت بالجحفة وهو
الموافق للترجمة وظاهر انها حمنة ان فاعل الاخراج النبي صلى الله عليه وسلم وكانه
نسبه اليه لانه دعا به فقد تقدم في اخر فضل المدينه في اخر كتاب الحج
من حديث عائشة انه صلى الله عليه وسلم قال اللهم حبب الينا المدينه الحديث
وفيه وانقل حماها الى الجحفة قالت عائشة وقدمنا المدينه وهي اوبا ارض الله
قوله حتى قامت بمهيعة وهي الجحفة اما مهيعة ففتح الميم وسكون
الهاء بعدها ياء اخر الحروف مفتوحة ثم عين مهملة وقيل بواو عن عطية وانظر
قوله وهي الجحفة مدرج من قول موسى بن عقبة فان اكثر الروايات عنه خلا عن
هذه الزيادة وسمت في رواية سليمان وابن جريج ووقع في رواية ابي جريج عن موسى
عند ابن ماجه حتى قامت بالمهيعة قال ابن التين ظاهر كلام الحميدي
ان مهيعة تصرف لانه ادخل عليها الالف واللام ثم قال الا ان يكون ادخلها
للتعظيم وفيه بعد قوله قولت ان وبا المدينة تنقل الى الجحفة في رواية
ابن جريج قالتها وبا بالمدينة تنقل الى الجحفة قال المهلب هذه الرؤيا
من قسم الرؤيا المعبرة وهي مما ضرب به المثل ووجه التمثيل انه شبه من اسم السوداء
السوء والدا فاول خروجها بما جمع اسمها وتاول من ثوران شعر راسها
ان الذي سوء وشر الشر يخرج من المدينه وقيل الان ثوران الشعر من السفوس
اشعوار الجسد ومعنى الاشعوار الاستيحاش فلذلك خرج ما يستوحش
وقد قال الفراء في المعتل كل شيء علت عليه السوداء في لونه وجوهها فهو مكروه
وقال غيره ثوران الراس يؤولا بالحمى لانها شر الدين بالاقشعوار وارتفاع
الراس لاسيما من السوداء فانها اشد استيحاشا قوله ما
المراة السوداء في المنام ذكر فيه الحديث الذي قبله من الوجه الذي سمعت عليه
وقوله فيه فاولتها وقع في رواية المستملي فاولها قوله

ابن ح

ابن ح

ربما

ابن ح

ابن ح

ابن ح

باب الملاة التأويرة الراس اى فى المنام

ذكر فيه الحديث المشار اليه وقد قدمت ما فيه قوله باب
اذا هز سيفا فى المنام ذكر فيه حديث ابى موسى اراه عن النبى صلى الله عليه وسلم
قال رايت فى رويا اى هززت سيفا فانقطع صدره الحديث لهذه القصه
وهو طرف من حديثه الذى اورده فى علامات النبوة بتمامه وقد ذكر الوجه
المذكور منه هنا فى غزوة احد وذكرت بعض شرحه هناك وقوله فيه ثم
هززته اخرى فعاد احسن ما كان فاذا هو ما جاء الله به من الفتح واجتماع
المومنين قال المهلب هذه الرويا من ضرب المثل ولما كان النبى صلى الله
عليه وسلم يصول باصحابه عبر عن اشباههم ونهوه عن امرهم بالحرب وعن القطع
فيه بالعمل فيهم وفى الهزة الاخرى لما عاد الى حالته من الاستواء عبر عن
اجتماعهم والفتح عليهم ولاهل التعبير فى السيف تعريف على اوجه منها ان من
نال سيفا فانه ينال سلطانا اما ولاية واما وديعة واما زوجة واما ولدا
فان سلم من عمده فانه يسلم لزوجته واصيب ولده فان الله يعوضه ويسلم
السيف فيما يلبس فان سلما او عطبا فكذلك وقائم السيف يعلو بالاب
والعصبات ويعله بالام وذوى الرحم وان جرد السيف واراد قتل شخص
فهو لسانه يجوزه فى خصومه وربما عبر السيف بسلطان جائر انتهى ملخصا
وقال غيره من راى انه اعمد السيف فانه يتزوج او ضرب شخصا بسيفه
فانه يبسط لسانه فيه ومن راى انه قاتل احر وسيفه اطول من سيفه فانه يغلبه
ومن راى سيفا عظيما حتى ضبته ومن قلد سيفا قلد امرا فان كان قصيرا لم
يدم امره وان راى انه يجرها بالارض فانه يجر عنه قوله باب
من كذب فى حلمه اى هو مذموم او التقدير باب اثم من كذب فى حلمه والحلم
بضم المهملة وسكون اللام ما يراه النايم وانشا ونقوله كذب فى حلمه مع
ان لفظ الحديث تخلم الى ما ورد فى بعض طرقه وهو ما اخرجه الحارثى
من حديث على رفعه من كذب فى حلمه كلف يوم القيامة عقد شعيره وسنده
حسن وقد صححه الحاكم والنسائى من رواية عبد الاعلى بن عامر ضعفه ابو
زرعة قوله ثنا سفيان هو ابن عيينة قوله عن ايوب
فى رواية الحميدى عن سفيان ثنا ايوب وقد وقع فى الاصل ما يدل على ذلك

هو

السيف ح

بعضهم ح

ابن عساكر الاول ليس

ذكر الحصه ا

و هو قوله فى اخره قال سفيان وصله لنا ايوب قوله عن ابن عن ح
عباس ذكر المصنف الاختلاف فيه على عكرمة هل هو عن ابن عباس مرفوعا
او موقوفا او هو عن ابى هريرة موقوفا قوله وقال هيبة
الى اخره وقع لنا فى نسخة هيبة عن ابى عوانة رواه النسائى عنه من طريق
عثمان بن محمد الفارسى عن محمد بن عبد السلام الرقاشى عن حجاج عن النسائى وغلط
عن ابى هريرة قال من كذب فى رويا كلف ان يعقد بين طرفى شعيرة ومن
استمع الحديث ومن صور الحديث ووصله ابو نعيم فى المستخرج من طريق
خلف بن هشام عن ابى عوانة بهذا السند لذلك موقوفا وقال فى روايته
كلف ان يعقد بين طرفى شعيرة وقد اخرج احمد والنسائى من طريق
همام عن قتادة الحديث تماما مرفوعا ولكن اقتصر منه النسائى على قوله
من صور قوله وقال شعبة عن ابى هاشم الرمانى بضم الراء وتشديد
الميم اسمه يحيى بن دينار ووقع فى رواية المستملى والسرخسى عن ابى هشام
وهو غلط قوله قال ابو مدرة من صور صورة ومن تحلم ومن
استمع كذا فى الاصل مختصرا اقتصر على اطراف الاحاديث الثلاثة وقد
وقع لنا موصولا فى مستخرج الاسماعيلى من طريق عبيد الله بن معاذ العنبر
عن ابيه عن شعبة عن ابى هاشم بهذا السند فاقتصر على قوله عن ابى هريرة
من تحلم ومن طريق محمد بن جعفر غندر عن شعبة فذكره كذلك ولفظه من تحلم كاذبا
كلف ان يعقد شعيرة قوله تابعه الضحاك هو ابن مخلد وخالد سخته هو ابن
عبد الله الطحان وخالد سخته هو الحذاء قوله من استمع ومن تحلم
ومن صور نحوه قلت وقد اخرجه الاسماعيلى من طريق وهب بن بقية
عن خالد بن عبد الله وذكره بهذا السند الى ابن عباس عن النبى صلى الله عليه
وسلم ترفعه ولفظه من استمع الى حديث قوم وهم له كارهون صب فى اذنه
الانك ومن تحلم كلف ان يعقد شعيرة ولن يعقد بها وليس بفاعل ومن صور صورة
عذب حتى ينفخ فيها وليس بفاعل اخرجه الاسماعيلى من طريق وهيب
ابن خالد ومن طريق عبد الوهاب الثقفى كلاهما عن خالد الحذاء بهذا
السند مرفوعا قوله تابعه هشام يعنى ابن حسان عن عكرمة
عن ابن عباس قوله من تحلم اى بكلف الحلم قوله بحلم ابره

قوله ح

ابن معاذ ح

ذكر الحصه ا

قوله يحيى هو القطان

حلف ان لعقدن شعيرتين ولن يفعل في رواية عباد عن ايوب
عند احمد عن ايوب عذب حتى لعقدن شعيرتين وليس عاقدا وعنده
في رواية همام عن قتادة من تحلم كذا دفع اليه شعيره وعذب حتى لعقد
بين طرفيها وليس بعاقد وهذا مما يدل على ان الحديث عند علرمه عن ابن
عباس وعن ابي هريرة مع الاختلاف لفظ الرواية عنهما والمراد بالتعذيب
نوع من التعذيب قوله ومن استمع الى حديث قوم وهم له كارهون
او يفرون منه في رواية عباد عن عباد وهم يفرون منه ولم يشك قوله
صب في اذنه الانك يوم القيامة في رواية عباد صب في اذنه يوم القيامة
عذاب وفي رواية همام ومن استمع الى حديث قوم ولا يحبهم ان يستمع حديثهم
اذب في اذنه الانك قوله ومن عذب وحلف ان سح فيها وليس صور صورة ع
بناخ في رواية عباد ولا في رواية همام ومن صور صوره عذب يوم القيامة
حتى ينفخ فيها الروح وليس بناخ فيها وهذا الحديث قد استدل به على ان احكام
اولها الكذب على المنام تابعها الاستماع لحديث من لا يريد استماعه
ثالثها التصوير وقد تقدم في اواخر اللباس من طريق النضر بن انس عن
ابن عباس حديث من صور صوره وتقدم شرحه هناك واما الكذب على
المنام فقال الطبري انما استحق به الوعيد مع ان الكذب في اليقظة قد يكون
اشد مفسدة منه اذ قد يكون شهادة في قتل او حد او اخذ مال لان الكذب
في المنام لعب على الله انه اراه ما لم يره والكذب على الله اشد من الكذب
على المخلوق لقوله تعالى هو الذي لذبوا على ربهم الاية وانما كان الكذب
كذبا على الله لحديث الرؤيا جزء من النبوة وما كان من اجزاء النبوة كان من
قبل الله تعالى انتهى ملخصا وقد تقدم في باب ذكر اسلم وغفار شيء من
هذا في الكلام على حديث والله الذي لا اله غيره في اثناء حديثي الباب وقال
المهلب في قوله حلف ان لعقدن شعيرتين تحجة للاشعرية في تجويزهم
تكليف ما لا يطاق ومثله قوله تعالى يوم يكشف عن ساق ويدعون
الى السجود فلا يستطيعون واجاب من منع ذلك بقوله تعالى لا يكلف الله
نفسا الا وسعها وحملوه على امور الدنيا وحملوا الاية والحديث المذكورين
على امور الاخرة انتهى ملخصا والمسالة مشهورة ولا تطول بها والجواب

الطيف

الطيف المذكور في قوله حلف ان لعقد ليس هو الطيف المصطلح واما
هو هنا عن التعذيب كما تقدم واما الطيف المعتاد لمسلم ومن
الامر بالسجود فالامر فيه على سبيل التعجيز والتوبيخ لكونهم امروا بالسجود
في الدنيا وهم قادرون عليه فامتنعوا فاموا به حين لا اقدرة لهم عليه
يعجزا وتوبيخا وتعذيبا واما الاستماع فتقدم التنبيه عليه في الاستئذان
في الكلام على حديث لا يتناجى اثنان دون ثالث وقد قيد ذلك احاديث
الباب بمن يكون كارها لاستماعه فاخرج من يكون راضيا واما من جهل
ذلك فيمنع النهي عن حسما للمادة واما الوعيد عذاب الصب
الانك في اذنه فمن الجوامع من جنس العمل والانك بالمد وضم النون بعدها قاف
الرصاص المذاب وقيل هو خالص الرصاص وقال الداودي
هو القصطير وقال ابن ابي حمزة انما سماه حلما ولم يسمه رصاصا لانه اراد ان
يراى وابرسيما فكان كاذبا والله اعلم هو الشيطان والحلم الحالم
وقد قال ان الحلم من الشيطان كما مضى في حديث ابي قتادة وما كان من الشيطان
فهو غير حق فصدق بعض الحديث بعضا قال ومعنى العقد بين شعيرتين
ان يصل احدهما بالاخرى وهو مما لا يملن عادة قال ومناسبة الوعيد
المذكور للكاذب في منامه وللمصور ان الرؤيا خلق من خلق الله وهي صورة
معنوية فاذا خلق لاحد صورة لم ينفخ فيها دخل المصور في الوجود صورة
ليست بحقيقة لان الصورة الحقيقية هي التي فيها الروح فكلف صاحب
الصورة المستحيلة امرا شديدا وهو ان يتم ما خلقه بزعمه بنفخ الروح ووضع وعيد
على من يتعاطى ما يتعذب به وهو ليس بفاعل فهو هنا عن التعذيب
دل منهما على الدوام قال والحكمة في هذا الوعيد الشديد ان الاول
كذب على جنس النبوة والثاني نازع الخالق في قدرته وقال المستمع حديث
من يكره استماعه يدخل فيه من دخل منزله واغلق بابه وتحدث مع غيره
فان قرينة حاله تدل على انه لا يريد الا من ان يسمع حديثه فمن يسمع اليه
قد دخل تحت هذا الوعيد وهو من سطر اليه من خلل الباب فقد ورد الوعيد
فيه وانهم لو فقوا عينه لكانت هدرا قال وتستثنى من عموم من
يكره استماع حديثه من تحدث مع غيره جهرا وهنا من يكره ان يسمعه

صور صورة ع

صوره

قبل باب ع

فلا يدخل المستمع في هذا الوعيد لان قرينة الحال وهي الجهر تعني عدم
الكراهة فيسوغ الاستماع قال وفي الحديث ان من خرج عن وصف
العبودية استحق العقوبة فقد رجمه وفيه تنبيه على ان الجاهل لذلك
لا يعذر بجهله وقد امن تاويله تاويلا باطلا اذ لم تفرق في الخبر بين
من يعلم تحريم ذلك ومن لا يعلم لذا قال الحديث الثاني قوله
على حلم هو الطوسي نزيل بغداد مات قبل البخاري بثلاث سنين وعبد
الصمد بن عبد الوارث بن سعيد وقد اخرج له البخاري بالسند وبمات
قبل ان يرحل البخاري وقد اخرجه الاسماعيلي من طريق عبد الوارث عن
ابيه وعبد الرحمن بن عبد الله بن دينار مختلف فيه قال ابن المديني صدوق
وقال يحيى بن معين في حديثه عندي ضعف وقال الدارقطني
خالف فيه البخاري الناس وليس بمتروك قلت عد البخاري فيه دائم سنحه
على وانما قول ابن معين فلم يفسره ولعله عنا حديثا معينا
ومع ذلك فما اخرج له البخاري شيئا الا وله فيه متابع او شاهد فاما
المتابع فاخرجه احمد من طريق حسوه عن ابن الوليد بن ابي الوليد
المدني عن عبد الله بن دينار به واتم منه ولفظه اقرى الفرى من ادعى الى
غير ابيه واقرى الفرى من اري عينيه ما لم ترو ذكره الشاشي وسنده صحيح
واما الشاهد فمضى في مناقب قريش من حديث وائلة بن الاسقع بلفظ ان
من اعظم الفرى ان يدعي الرجل الى غير ابيه او يري عينيه ما لم ترو ذكره
غير الشاشي الذي سماه احمد ان عمر عند احمد وقد تقدم بيان ذلك هناك
قوله ان من اقرى الفرى الخ هو بضم اول اقرى اعظم اللذنا فة والفرى
بضم الفا والتصريح فيه قال ابن بطال الفرية الكذبة العظيمة
التي سمع بها وقال الطيبي يا راه الرجل عينه وصفها بما لبس فيهما
قال ونسبة الكذبات الى العين للمبالغة نحو قولهم ليل اليل قوله
ان يري بضم اوله وكسر الراء قوله عينه عالم يرد في رواية بحذف الفاعل
وافراد العين ووقع في بعض النسخ عالم يريا بالتثنية ومعنى نسبة الرؤية
الى عينيه مع انها لم يريا شيئا انه اخبر عنهما بالرؤية وهو كاذب وقد
تقدم بيان كون هذا الكذب اعظم الاكاذيب في شرح الحديث الذي قبله

قوله ما لم يره

قوله ما لم يره اذا راى ما يكره فالخبر بها
ولا يذكرها له اجمع في الرحمة بين لفظي الحديثين للذي في الرحمة فالاخبار
ولفظ الحديث والاحداث وهما متقاربان وذكر فيه حديث الاول
قوله عن عبد ربه ان سعيد هو الانصاري اخو يحيى وابو سلمة
هو ابن عبد الرحمن بن عوف قوله لقد كنت اري الرويا فتمرضني
عند فلم في رواية سفيان عن الزهري عن ابي سلمة في رواية سفيان
كنت اري الرويا اعرى منها غير اني لا ازمل قال النووي كذا
اعرى وهو بضم الهمزة وسكون المهملة وفتح الراء الخوف من ظاهرها
في ظني يقال عرى بضم اوله وكسر ثانيه مخففا يعرى بفتحتين اذا اصابه
عرواء بضم ثم فتح وهو بفتح الحمى ومعنى لا ازمل وهو براي وميم بقيله
الف من برد الحمى ووقع مثله عند عبد الرزاق عن معمر عن الزهري
عن ابي سلمة وللنسائي مثله مدلا اعرى منها وفي رواية سفيان عن الزهري
غير اني لا اعاد وعند مسلم ايضا من رواية يحيى بن سعيد الانصاري عن
ابي سلمة ان كنت لاري الرويا اثقل علي من جبل فقوله حتى سمعت
ان قتادة تقول وانا لبين اري الرويا في رواية المستملي لاري برياده اللام
والاول اولى الحديث الى قوله حديث ابي سعيد قوله
كما ان ابا حازم والد اورد ذكره تقدم في باب الرويا من الله ان اسم ابي
عبد العزيز قوله يزيد بن عبد الله زاد في رواية المستملي ابن الهاد الليثي وقد تقدم شرح الحديث في الباب المشار اليه قوله
والاحداث بها الامر الحسن قد تقدم ان الحكمة فيه ان اذا اطلعت بالرويا
الحسنة من الاحب وفسرتها له بما الاحب امضاها واما حسدا فقد يقع
على بلك الصفة او يحمل لنفسه من ذلك حزنا ونكدا فامر بترك التحدث من الاحب
بسبب ذلك قوله باب من لم ير
الرويا الاول عابر اذا لم يصب كانه يشير الى حديث انس قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم فذكر حديثا فيه والرويا الاول عابر وهو حديث ضعيف فيه يحيى
الرقاشي وللاول شاهد اخرجه ابو داود والترمذي ولابن ماجة بسند حسن
وصححه الحاكم عن ابي رزين العقيلي رفعه الرويا على رجل طائر ما لم تعبر فاذا عبرت

التي منها

اقرى

قوله

وقعت لفظا ای داود وفی روایة الترمذی سقطت وفی مرسل ابی قلابة
عند عبد الرزاق الرویا تقع علی ما تعبر مثل ذلک مثل رجل رمع رجله فهو
ینتظر متی ضعها واخرجه الحاکم موصولا بذکر الناس وعند سعید بن منصور
بسند صحیح عن عطاء ان یقال الرویا علی ما اولت وعند الدارمی بسند
حسن عن سلیمان بن یسار عن عائشة قالت کانت امراة من اهل المدینة لها
زوج تاجر یختلف یعنی فی التجارة فاتت رسول الله صلی الله علیه وسلم فقالت
ان زوجی غاب وترکنی حاملا فرایت فی المنام ان ساریة بنتی لمستنی وانی
ولدت غلاما اعور فقال خیر یرجع زوجک ان شاء الله بخیر صالحا ولدت
غلاما بوا فدلت ذلک لا ما تحبان ورسول الله صلی الله علیه وسلم غائب
فسالتها فاخبرتنی المنام فقلت لئن صدقت رویاک لیموتن زوجک ولدت
غلاما فاحزنها فعدت تبکی فجاء رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال مهیا عائشة
اذا عبرتم للمسلم الرویا فاعبروها علی خیر فان الرویا تکون علی ما تعبر بها
صاحبها وعند سعید بن منصور من مرسل عطاء ابی رباح قال جاءت امراة
الی رسول الله صلی الله علیه وسلم فقالت انی رایت کان جاریتی امسکت وکان زوجها
غائبا فقال رد الله علیک زوجک فرجع سالما الحدیث وبین فیه ان ابا بکر
او عمر هو الذی عبرها الرویا الاخیرة ولیس فیه الخبر الاخیر المرفوع فایشار
البخاری الی تخصیص ذلک بما اذا کان العابر مصیبا فی تعبیره واحدا من قوله
صلی الله علیه وسلم الا بعض فی حدیث الباب اصبت بعضا واخطات بعضا فانه
یوخذ منه ان الذی اخطا فیه لو سئل له لکان الذی سئل له هو التعبیر الصحیح ولا
عبره بالتعبیر الاول قال ابو عبید وغیره معنی قوله الرویا علی
عابر اذا کان العابر الاول عالما فعبر فاصاب وجه التعبیر والا فهی لمن عبرله
اصاب بعده اذ لیس المراد الا علی اصابة الصواب فی تعبیر المنام لیتوصل بذلک
الی مراد الله فیما مضی به من المثل فاذا اصاب فلا سبیل ان یسال غیره وان لم
یصب فلیسال الثانی وعلیه ان یخبره بما عنده وبین ما جهل الاول قلت
وهذا التاویل لا یساعده حدیث ابی رزین ان الرویا اذا عبرت وقعت
الا ان یدعی تخصیص عبرت بان عابرها یکون عالما مصیبا معثورا علیه فی الرویا
المراد وهو لم یحدث لها احدا فقد تقدم فی حکمه هذا النبی انه ربما فسرها

قبیل

تفسیر املوها علی ظاهرها مع ان یکون مخبوءا فی الباطن صنع علی ما
فسر وملخص الجواب بان ذلک متعلق بالرای فله ان اقصها علی احد
فقصوها له علی المکروه ان یبادر فیسال غیره ممن یصیب فلا یحتم وقوع
الاول بل یقع تاویل من اصاب فان قصر الرای فلم یسال الثانی وقعت
علی ما فسر الاول ومن ادب المعبر ما اخرجه عبد الرزاق عن عمر انه کتب
الی ابی موسی فاذا رای احدکم رویا فقصها علی اخیه فلیقل خیرا لنا وشرا
لاعدائنا ورجاله ثقات لکن سنده منقطع واخرج الطبرانی والبیهقی
فی الدلائل من حدیث ابن رجل الجهنی نحو الرای وسلون الیم نحو هالام ولم
یسم فی الروایة وسماه ابو عمر فی الاستیعاب عبد الله فان کان النبی صلی
الله علیه وسلم اذا صلی الصبح قال هل رای منکم احد رویا فیقص علیه ما شاء
قال ان رجل هلک انا یا رسول الله قال اخر املاه وشر اتوقاه وخیر لنا
وشر علی اعدائنا والحمد لله رب العالمین اقصص رویاک الحدیث وسنده ضعیف
جدا وذکر اهل التعبیر ان من ادب الرای ان یکون صادق اللهجة وان ینام
عادة علی جنبه الایمن ویقرا عند نومه والشمس واللیل والتین وسورة
الاخلاص والمعوذتین ویقول اللهم انی اعوذ بک من الاحلام واستجیر بک
من تلاعب الشیطان فی الیقظة والمنام اللهم انی اسالک رویا صالحة صادقة
نافعة حافظة غیر مفسدة اللهم اری فی منامی ما احب ومن ادبه
ان لا یقصها علی امراة ولا عدو ولا جاهل ومن ادب العابر ان لا یعبر لها
عند طلوع الشمس ولا عند غروبها ولا عند الزوال ولا فی اللیل فوله
عن یونس هو ان یرید الابلی ولم یقع لی فی روایة اللیث عنه الا فی البخاری
وقد عسر علی اصحاب المستخرجات کالاسماعیلی وابی نعیم وابی عوانة
والبرقانی فاخرجوه من روایة ابن وهب واخرجه الاسماعیلی ایضا
من روایة عبد الله بن المبارک وسعید بن عفیر کلاهما عن یونس فوله
عن عبید الله بن عبد الله بن عتبة فی روایة ابن وهب ان عبید الله بن
عبد الله اخبره قوله ان ابن عباس کان یحدث لا الا لاصحاب
الزهری وتردد الزبیدی هل هو ان عباس او ابی هریرة واختلف
علی سفیان بن عیینة ومعمر فاخرجه مسلم عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق

عن معمر عن الزهری عن عبید الله عن ابن عباس وابی هریرة معا وقال مرة عن عبد الرزاق

عن ج

كان معمر يقول احيانا عن ابي هريرة واحيانا يقول عن ابن عباس وهكذا
ثبت في مصنف عبد الرزاق رواية اسحق الدبري واخرجه ابو داود
وابن ماجة عن محمد بن يحيى الذهلي عن عبد الرزاق فقال فيه عن ابن عباس
قال كان ابو هريرة يحدث وهكذا اخرجه النسائي عن سلمة بن
شبيب عن عبد الرزاق وقال لا نعلم احدا قال عن عبد الله عن ابن
عباس عن ابي هريرة الا عبد الرزاق الا معمر ورواه غير واحد فلم
يذكروا ابا هريرة انتهى واخرجه الذهلي والعجلي عن اسحق بن راهويه
ابن راهويه عن عبد الرزاق فاقتصر على ابن عباس ولم يذكر ابا هريرة
وكذا قال احمد في مسنده قال اسحق عن عبد الرزاق وكان معمر يتردد فيه
حتى جاءه زمعة بكتاب فيه عن الزهري كما ذكرناه فكان لا يشك فيه
بعد ذلك واخرجه مسلم من طريق الزبيدي اخبرني الزهري عن
عبيد الله ان ابن عباس وابا هريرة هكذا بالشك واخرجه مسلم عن
ابن ابي عمر عن سفيان بن عيينة مثل رواية يونس وذكر الحميدي ان
سفيان بن عيينة كان لا يذكر فيه لابن عباس قال فلما كان في اخر زمانه
اثبت فيه ابن عباس اخرجه ابو عوانة في صحيحه من طريق الحميدي هكذا
واورده واخرجه مسلم عن ابي عمر عن سفيان كذلك وقد مضى
ذكر الاختلاف فيه على الزهري مستوعبا حيث ذكره المصنف في
باب رويا الليل وبالله التوفيق قال الذهلي المحفوظ
رواية الزبيدي وصنيع البخاري يقتضي ترجيح رواية يونس ومن تابعه
وقد جزم بذلك في الايمان والنذور حيث قال وقال ابن عباس
قال النبي صلى الله عليه وسلم لابي بكر لا تقسم فجزم بانه عن ابن عباس
قوله ان رجلا لم اقف على اسمه ووقع عند مسلم زيادة في اوله
من طريق سليمان بن بلال عن الزهري ولفظه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم كان مما يقول لاصحابه انه من راى منكم رويا فليقصصها اعبرها له فجاء
رجل فقال قال القرطبي قوله فليقصصها لذكر قصتها وتتبع
خبرها حتى الاول منها شيئا من قصصت الاثر اتبعته واعبرها
اي افسرها ووقع بيان الوقت الذي وقع فيه ذلك في رواية سفيان

اي عيينة

روايه مع

عن مع

ابن عيينة عند مسلم ايضا ولفظه جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقصر فه من احد وعلى هذا فهو من مراسيل الصحابة سواء كان عن ابن
عباس او عن ابي هريرة او من تحمل ابن عباس عن ابي هريرة لان كلا منهما
لم يلق ذلك الزمان بالمدينة اما ابن عباس فان صغر امر اويه بحيث
فان مولده قبل الهجرة بثلاث سنين على الصحيح واحداثت في
شوال في السنة الثالثة واما ابو هريرة فانما قدم المدينة زمن خيبر
في اوايل سنة سبع قوله اني رايت ذا اللاث وفي رواية ابن
وهب اني لارى فلانا لعوه لعقه الوداما مثله من عسل حتى كانه
يراها جنية قوله ظله بضم الظا المعجمة اي سحابة لها ظله
وكل ما اظل من سقيفة ونحوها سمي ظله قاله الخطابي وقال
ابن فارس الظله اول ما ترى نظر ادسليمان بن بلال في روايته عند الدارمي
وابي عوانة ولذا في رواية سفيان بن عيينة عند ابن ماجة من السماء
والارض قوله تنطف السمن والعسل بنون وطا مهملة وجوز
ضمها ومعناه تقطر بقاف وطا مهملة وجوز كسرها يقال
نطف الما اذا سال وقال ابن فارس لعله نطرف امطرت الى
الصبح قوله فارى الناس ملصقون منها اي ياخذون
باكفهم في رواية ابن وهب بايديهم قال الخليل تكفف بسط كفه ليا خذ
ووقع في رواية التيمي من طريق معمر يستقون بمثلة وقاف اي
ياخذون في الاسقية قال القرطبي يحتمل ان يكون معنى ملصقون
ياخذون كف بعضهم وهو الذي يقوله بعد ذلك فالمستكثر والمقل يستقل
فلم ار ما ادري كيف جواب اخذ كفي من كف فلانحه
فيما احتج به لما سياتي قوله فالمستكثر والمستقل
اي الاخذ كثيرا والاخذ قليلا ووقع في رواية سليمان بن بلال بغير الالف
واللام فيهما وفي رواية سفيان بن حسين عند احمد فمن مستكثر ومستقل
وبين ذلك قوله واذا سبب اي حبل قوله واصل
من السما الى الارض الى السما في رواية ابن وهب وارى سببا واصلا وفي
رواية سفيان بن حسين وكان سببا دلي من السما قوله فاراك اخذت

روايه مع

وقاف ح

لها سبب واصل

به فعلوت فی روایة سلیمان بن کثیر فاعلا لله قوله ثم اخذه
کذا اللاکثر ولبعضهم ثم اخذ زاد ابن وهب فی روایة من بعد وفی روایة
ابن عیینة وابن حسین من بعد کل فی الموضعین قوله فعلاه به زاد سلیمان
ابن کثیر فاعلاه الله وهکذا فی روایة سفیان بن حسین عند الموضعین
قوله ثم اخذه رجل اخر فاقطع زاد ابن وهب هناه وفی روایة
سفیان بن حسین ثم جاء رجل من بعدهم فاخذه فقطع به قوله ثم
وصل فی روایة ابن وهب فوصل له وفی روایة سلیمان فقطع به ثم وصل
له ما یصل وفی روایة سفیان بن حسین ثم وصل له قوله یا بی انت
زاد فی روایة معمر وای قوله ولا تدعنی بشدید النون
وفی روایه سلیمان ایذن لی قوله فاعبرها فی روایة ابن وهب
فلا عبرها بالیاء باللام والنون ونحوه فی روایة معمر ومثله فی روایة
الزبیدی قوله اعبرها فی روایة ابن سفیان عند ابن ماجة عبرها
بالتشدید وفی روایة سفیان بن حسین فاذن له زاد فکم سلیمان ذه ان
من اعبر الناس للرویا بعد رسول الله صلی الله علیه وسلم قوله اما
الظله فالاسلام فی روایة سفیان بن وهب ولذا المعمر والزبیدی
فظله الاسلام وروایة سفیان لروایة اللیث ولذا سلیمان بن کثیر وهی التی
یظهر ترجیحها قوله فالقرآن حلاوته سقطت فی روایة ابن وهب
حلاوته ولبنه ولذا فی روایة سفیان ومعمر وبینه سلیمان بن کثیر فی روایته
فقال واما العسل والسمن فالقرآن فی حلاوة العسل ولین اللبن
قوله فالمستکثر من القرآن والمستقل زاد ابن وهب فی روایته
قیل هذا واما ما سلف الناس من ذلک فی روایة سفیان فالاخذ من
القرآن کثیرا وقلیلا وفی روایة سلیمان بن کثیر منهم حمله القرآن قوله
واما السبب الی اخره فی روایة سفیان بن حسین واما السبب فما انت علیه
تعلو فیعلیک الله قوله ثم اخذه رجل زاد سفیان بن کثیر وابن
وهب بعدل زاد سفیان بن حسین عامنها جمیعا قوله ثم اخذه
فی روایة سفیان بن کثیر ثم بلوت من بعدها رجلا یاخذ ما اخذتما قوله
فیقطع به ثم توصل له فتعلو به زاد سفیان بن حسین فیعلیه الله قوله

ثم اخذه رجل
زاد ابن وهب
اخر ح

فاخبرنی

فاخبرنی یا رسول الله بابی انت اصبت ام اخطات فی روایة سفیان هل
اصبت یا رسول الله او اخطات قوله اصبت بعضا واخطات
بعضا فی روایة سلیمان بن کثیر وسفیان بن حسین اصبت واخطات
قوله قال فوالله زاد وهب یا رسول الله ثم ایضا قوله
لتحدثنی بالذی اخطات فی روایة ابن وهب ما الذی اخطات وفی روایة
سفیان بن عیینة عند ابن ماجة فقال ابو بکر اقسمت علیک یا رسول الله
لتخبرنی بالذی اصبت من الذی اخطات وفی روایة معمر فقاله النبی قال
ما الذی اخطات ولم یذکر النبی قوله قال لا تقسم فی روایة
ابن ماجة فقال النبی صلی الله علیه وسلم لا تقسم یا ابا بکر ومثله لمعمر للزبیدی
قوله یا ابا بکر وفی روایة سلیمان بن کثیر ما الذی اصبت وما الذی اخطات
وابی ان یخبره قال الداودی قوله قال لا تقسم ای لا تلزم
نفسک فانی لا اخبرک وقال المهلب توجیه تعبیر ابی بکر ان الله
تعبر من نعم الله علی اهل الجنة ولذا بن علی بنی اسرائیل ولذا الاسلام
بقی الاذی وتمتع به المومن فی الدنیا والاخری واما العسل فان الله
جعله شفاء للناس وقال تعالی ان القرآن شفاء لما فی الصدور وقال انه شفاء
ورحمة للمومنین وهو حلو علی الاسماع کحلاوة العسل فی المذاق ولذلک
جاء فی الحدیث ان فی السمن شفاء قال القاضی عیاض وقد یکون عبر
الله بذلک لما نظمت السمن والعسل اللذین عبرهما بالقرآن وذلک اما
کان عن الاسلام والشریعة والسبب فی اللغة الحبل والعهد والمیثاق
والدین اخذ وابه بعد النبی صلی الله علیه وسلم واحد العهد واحدهم للحلف
البلاثة وعثمان هو الذی انقطع به ثم اتصل انتهی ملخصا قال
المهلب وموضع الخطا فی قوله ثم وصل له لان فی الحدیث ثم وصل ولم یذکر له
فلیس بل هذه اللفظة وهی قوله له وان سقطت من روایة اللیث وهی
ثابتة فی روایة الکشمیهنی ولذا فی روایة النسفی واما سقطت من روایة الاصیلی وهی
وهی ثابتة فی روایة ابن وهب وغیره کلهم عن یونس عند مسلم وغیره
وفی روایة معمر عند الترمذی وفی روایة سفیان بن عیینة عند النسائی
وابن ماجة وفی روایة سفیان بن حسین عند احمد وفی روایة سلیمان بن

ابن ح

كثير عند الدارمي واي عوانه كلهم عن الزهري وزاد سليمان بن كثير في روايته
فوصل له فاصل ثم بي المهلب على ما توهمه فقال كان سبب اي بكران يقف
حيث وقفت الرؤيا ولا يذكر الوصول له فكان المعنى كان ان عثمان
به الحبل ثم وصل لغيره اي وصلت الحلاقة لغيره انتهى وقد عرفت ان لهم
له ثالثة في نفس الخبر فالمعنى على هذا ان عثمان لما سقط عن الالحاق
بصاحبيه بسبب ما وقع له من تلك القضايا التي انكروها قصر عنها بانقطاع
الحبل ثم وصلت له الشهادة فاتصل بهم فعبر عنه بان الحبل وصل له
فاتصل فالتحق بهم فلم يتم في سبب الخطا في التعبير المذكور ما توهمه المهلب
والعجب من القاضي عياض فانه قال في الاكمال قيل خطاه في قوله فيوصل له
وليس في الرؤيا الا انه توصل وليس فيها له ولذلك لم توصل لعثمان وانما
وصل الحلاقة لعلي وموضع العجب سكوته عن تعقب هذا الكلام
مع كون هذه اللفظة وهي له ثابتة في صحيح مسلم الذي تكلم عليه ثم قال
وقيل الخطا هنا بمعنى الترك اي ترك بعضا لم يفسره وفاقا
الاسماعيلي قيل السبب في قوله واخطات بعضا ان الرجل لما قص عليه
النبي صلى الله عليه وسلم رؤياه كان النبي صلى الله عليه وسلم احب تعبيرها من
غيره فقال المهلب لعبرها كان لذلك خطا فقال اخطات بعضا
لهذا المعنى والمراد بقوله قيل ان قيله قائم السابق قبل لها اخطا في مبادرته
بتعبيرها قبل ان يامره به ووافقه جماعة على ذلك وتعقبه النووي
بتعبير غيره فقال هذا فاسد لانه صلى الله عليه وسلم قد اذن له في ذلك
وقال اعبرها قلت مراده ان قيله انه لم ياذن له ابتداء
بل بادر هو فسال ان ياذن له في تعبيرها لانه اراد اخطات في تعبيرك
الذي هو اطلاق الخطا على ذلك نظرا الى ان خلاف ما يتبادر للسمع من جواب
قوله هل اصبت فان الظاهر انه اراد الاصابة والخطا في تعبيره لا الكلية
التي في التعبير ومن ثم قال ابن التين ومن بعده الاشبه بظاهر الحديث ان
الخطاب في تاويل الرؤيا اي اخطات في بعضها وبكل حال فيؤيد
ثبوت تاويل البخاري حيث قال من لم ير الرؤيا لاول عابر اذا لم يصب
ونقل ابن بطال عن ابي محمد بن زيد وابي محمد الاصيلي والداودي نحو ما نقله

للاسماعيلي

الس ٤

الاسماعيلي ولعلهم اخطا في سوالة ان يعبرها وفي تعبيره لها لحضرة
النبي صلى الله عليه وسلم وقال ابن التين اصاب ابو بكر الخطا
للونه اقسم لتعبرنها لحضرة النبي صلى الله عليه وسلم ولو كان الخطا في
التعبير لم يقره عليه واما قوله لا تقسم فمعناه ايك ان تفعل
فيما اخطات به علمة قال والذي يظهر ان ابا بكر اراد ان
يعبرها فيسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تقول فيعرف ابو بكر بذلك
معرفة علم لتقرير رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن التين
وقيل اخطا للون المذكور في الرؤيا شبه العسل والسمن ففسرها
بشيء واحد وكان سبيله ان يفسرها بالقرآن والسنة ذكر ذلك عن
الطحاوي قلت وحكاه الخطيب عن اهل العلم بالتعبير
وجزم به ابن العربي فقال قالوا هما وهم ابو بكر فانه جعل السمن والعسل
معنى واحدا وهما معنيان القرآن والسنة قال ويحتمل ان يكون
السمن والعسل العلم والعمل ويحتمل ان يكونا الفهم والحفظ وايد
ابن الجوزي ما نسب للطحاوي بما اخرجه احمد عن عبد الله بن عمرو بن
العاص قال رايت فيما يرى النائم كان في احدى اصبعي سمنا وفي الاخرى
عسلا فانا الحقهما فلما اصبحت ذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه
وسلم فقال تقرا الكتابين التوراة والانجيل لقرآن فكان يقراهما
قلت فجعل السمن شيء والعسل شيء قال النووي قيل انما
لم يعبر النبي صلى الله عليه وسلم قسم ابي بكر لان ابا بكر اقسم مخصوص بما
اذا لم يلف هناك مفسدة ولا مسقه ظاهرة فان وجد ذلك فلا
ابر امر ولعل المفسدة في ذلك ما علم من سبب انقطاع السبب بعمر
وهو قتله وبلك الحروب والفتن المترتبة فكره ذكر ذلك هاخوف
شيوعها ويحتمل ان يكون سبب ذلك انه لو ذكر له السبب للزم منه
انه يوذن بين الناس لما دونه ويحتمل ان يكون خطاه في تعيين
تعيين الرجال المذكورين فلو ابر قسمه للزم ان يعينهم ويلزم من
ذلك وقيل هو علم غيب فجاز ان يحض به ويخفيه عن غيره وقيل لما
اراد الاستبداد ولم يصبر حتى يقاد جاز منعه ما يستفاد فكان المنع

نفسه

على ما تقدم

ان يعبرها

على ما تقدم

عليه

قال نادب له على ذلك قلت وجميع ما تقدم من لفظ الخطأ
والوهم والكذب وغيرها انما احلته عن قائله وكنت راضيا باطلاقه
في حق الصديق وقبل العلم بقوله اخطأت واصبت ان تعبير الرويا
مرجعه الظن والظن يخطئ ويصيب وقال المازري انما اقدموا
على تبيين ذلك مع كون النبي صلى الله عليه وسلم لم ينبه لانه كان يلزم
من تنبيهه مفسدة اذ ذاك فزالت بعد مع ان جميع ما ذكروه انما
هو بطريق الاحتمال ولا جزم في شيء من ذلك ولو نبههم النبي صلى الله عليه
وسلم لكان نصا على خلافهم وقد سبقت مشيئة الله ان الخلافة
تكون على هذا الوجه فترك تنبيههم خشية ان يقع في ذلك مفسدة
او قيل يحتمل ان يكون ترك البيان لعلم لم يحل به النفوس لا
سيما من الذي انقطع في يده السبب وان كان وصل وقد اختلف
في تفسير قوله يقطع فقيل معناه قتل وانكره القاضي ابو بكر بن العربي
فقال ليس معنى قطع قد اذكره ان ذلك اشارة الى ان قتل عثمان
تسبب القاتل بحصر علاوة مخصوصة وقتل عثمان كان من الجهة
التي علا بها وهي الولاية فلذلك جعل قتله قطعا قال وقوله
ثم وصل يعني بولايته على فان الحبل موصول ولكن لم يرتفع علوه كما اول
وقد تقدم البحث في ذلك ووقع في شعر الفرزدقي ما نصه الذي انقطع
به ووصله هو عمر لانه لما قتل وصل له باهل الشورى ولعمري كذا قال
وهو مبني على ان المذكور في الخبر من الرجال بعد النبي صلى الله عليه وسلم
اثنان فقط وهو اختصار من بعض الرواة والاعتماد الجمهور بل ورد
وعلى ذلك شرح من تقدم ذكره والله اعلم قال ابن العربي وقوله
اخطأت بعضا اصلف في تعبير الخطأ قيل وجه الخطأ تسويره عا
المعبر من غير استيذان وقيل الخطأ في حكم عثمان لان في المنام رؤيا
انه اخذ بالسبب فانقطع به وذلك يدل على الخلاعة سفسه ويفسر
الى بلوغه بالحديد رجل فسطع به ثم وصل له وعثمان قد قتل قهرا ولم
يخلع نفسه فالصواب ان يحمل وصله على ولاية غيره لعصمه عليه وقيل
لجعله السمن والعسل معنى واحدا وهما معنيان وايد وه بانه قال

اخطأت بعضا واصبت بعضا ولو كان الخطأ في المقدم او في اليمين
لما قال ذلك لانه ليس من الرؤيا وقال ابن الجوزي
الاشارة في قوله اصبت واخطأت لتعبير الرؤيا وقال ابن العربي
لهذا لا يلزم لانه يصح ان يريد به اخطأت في بعض ما جرى واصبت في
البعض ثم قال واخبرني اني انه قيل وجه لخطأ ان الصواب في العبارة
ان الرسول هو الظله والسمن والعسل القرآن والسنة وقيل وجه
الخطأ انه جعل السبب الحق وعثمان لم ينقطع به الحبل وانما الحق ان الولاية
كانت بالنبوة ثم صارت بالخلافة فاتصلت بابي بكر وعمر ثم انقطعت بعثمان
لما كان طريقهم صحيحا فرأته فاعلاه الله وحقق لصحابته قال وسألت بعض
الشيوخ العارفين فقال تعبير الوجه الذي اخطأ فيه ابو بكر فقال من الذي
يعرفه وليرد رسولهم ابي بكر بن يدي النبي صلى الله عليه وسلم للتعبير خطأ
فالمقدم بين يدي ابي بكر لتعبير خطابه اعظم واعظم فالذي يعصمه الدين
والحرم الكف عن ذلك وفي الحديث من الفوائد ان الرؤيا لست لاول
عابر كما تقدم تقريره لكن قال ابرهيم بن عبد الله اللرماني المعبر لا
يعبر الرؤيا غير وجهها عما هي عابر ولا غيره وليف يستطيع مخلوق
ان يغير ما كان سخنه من ام الكتاب غير انه تستحب لمن لم يتدرب في
علم التاويل ان لا يتعرض لما يشق البت من لا يشك في امانته ودينه
قلت وهذا مبني على تسليم ان المراد بسخ من ام الكتاب على وفق
ما يعبرها العابر وفي ما المانع انها تمسخ على وفق ما يعبرها العابر اول
عابر وانه لا يستحب ابرار القسم اذا كان فيه مفسدة وفيه ان من قال
اقسم لا افارقك حتى تقضيني حقي فاعطاه عاجلا لا كفارة عليه لان ابا بكر لم يرد على قوله اقسمت
ورده النووي في جميع نسخ صحيح مسلم استعمال قول للنبي يا رسول الله
لتحدثني وهذا صحيح بين قلت وقد تقدم البحث
في ذلك في كتاب الايمان والنذور قال ابن التين فيه ان الامور باسرار
القسم خاص بما لا يحون الاطلاع عليه ومن ثم لم يبر قسم ابي بكر لكونه سأل
ما لا يحون الاطلاع عليه لاحد قلت فيحمل ان يكون منعه
ذلك لما سأله حقا وبكون اعلم بذلك سرا وفيه الحث على علم الرؤيا

وعلى تعبيرها وترك اغفال السوال عنه وفصلها لما يشتمل عليه من
الاطلاع على بعض الغيب واسرار الاثبات قال ابن العربي
وفي السوال عن ابي بكر اولا واخرا وجواب النبي صلى الله عليه وسلم دلالة
على انبساط اي بكر واداله عليه وفيه ان الاعبر الرويا الا عالم
ناصح امين حبيب وفيه ان العابر قد يخطئ وقد يصيب وان للعالم
بالتعبير ان يسكت عن تعبير الرويا او بعضها عند رجحان الكتمان
على الذكر قال المهلب ومحل الاذن في ذلك عموم فاما
لو كانت مخصوصة بواحد مثلا فلا باس ان كرهه لبعد الصبر وبلوغ
على الهيبة من نزول الحادثة وفيه جواز اطلاع العالم ما يحسن من
العلم اذا خلصت نيته وامن العجب وكلام العالم بالعلم لخصوص من
هو اعلم منه اذا اذن له في ذلك صريحا او ما قام مقامه ويوخذ منه
جواز مثله في الامارة والحكم وان للتلميذ ان يقسم على معلمه ان يفيده
الحكم وقوله باب التعبير
الرويا بعد صلاة الصبح فيه اشارة الى ضعف ما اخرجه عبد الرزاق
عن معمر عن سعيد بن عبد الرحمن عن بعض علمائهم قال لا يقص رويا الا
على امراة او لاخ لها حتى تطلع الشمس وفيه اشارة الى الرد على من
قال من اهل التعبير ان المستحب ان يكون تعبير الرويا من بعد طلوع
الشمس الى الساعة الرابعة ومن العصر الى قبيل المغرب فان الحديث دل
على استحباب تعبيرها قبل طلوع الشمس ولا يخالف قولهم يكره
تعبيرها في اوقات كراهة الصلاة قال المهلب تعبير الرويا
عند صلاة الصبح اولى من غيره من الاوقات لحفظ صاحبها لها لقرب
عهده بها وقلما يعرض له نسيانها لحضور ذهن العابر وقلة
شغله بالفكرة فيما تعلق بمعاشه ولعرف الرائي ما يعرض له بسبب
رويا ه فيستبشر الخير ويحذر من الشر ويتاهب لذلك فربما كان
في الرويا تحذير عن معصية فيخلف عنها ويتوب ان كان انذارا امر فيطيع
له بما قال فهذه عدة فوائد لتعبير الرويا اول النهار وانتهى ملخصا
قوله في رواية غير ابي ذر حدثني قوله موسى بن اسماعيل

معه ع

ابنته

اوا ع

عيل

مهموز وابن هشام ابو هاشم كذا لابي ذر عن بعض مشايخه
وقال الصواب ابو هشام وكذا هو عند غير ابي ذر وهو ممن
وافقت كنيته اسم ابيه وكان صهرا اسماعيل سمعه في هذا الحديث
عن ابيه ولم يخرج عنه البخاري عن غير اسماعيل وقد اخرج البخاري
عنه هذا الحديث هنا تاما واخرج في الصلاة قبل الجمعة وفي
احاديث الانبياء وفي التفسير عنه بهذا السند منه اطرافا واخرجه
ايضا تاما في آخر كتاب الجنائز عن موسى بن اسماعيل عن جرير بن حازم
عن ابي رجاء واخرج في الصلاة وفي المسجد وفي البيوع وفي بدء الخلق
وفي الجهاد وفي احاديث الانبياء وفي الادب عنه منه بالسند
المذكور اطرافا واخرج مسلم قطعة من اوله من طريق جرير بن حازم
واخرجه احمد عن يزيد بن هرون عن جرير بتمامه واخرجه
ايضا عن محمد جعفر غندر عن عوف بتمامه قوله اسماعيل
ابن ابرهيم هو الذي يقال له ابن علية وشيخه عوف هو الاعرابي
وابو رجاء هو العطاردي واسمه عمران والسند كله بصريون
قوله كذا لابي ذر عن الستمي وله عن غيره باسقاط بعني ولابن
وقع عند الباقين وفي رواية النسفي ولابن في رواية محمد جعفر مما يقول
لاصحابه وقد تقدم في بدء الوحي ما نقل ابن مالك انها لمعنى مما يكثر
قال البطي قوله مما يكثر جريان وما موصولة وكثر صلتها والضمير
الراجع الى ما فاعل يقول وان يقول فاعل يكثر وهل راى احد منكم هو
المقول اي رسول الله صلى الله عليه وسلم دابنا من النفر الذين كثر منهم هذا
القول فوضع ما موضع من تعظيما وتعظيما لجانبه وكون كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يجيد بتعبير الرويا وكان له مشاركة في ذلك منهم لان لا
من هذا القول لا يصدر الا ممن تدرب فيه ووثق باصابته فكونه كان زيد
من العلماء بالنحو ومنه قول صاحبي السجن ليوسف عليه السلام تعبرونها وبابه
انا نراك من المحسنين اي المجيدين في عبارة الرويا وعلى هذا مما رايته منه هذا
من حيث البيان واما من حيث النحو فيحتمل ان يكون قوله هل راى احد منكم رويا

مبتدا والخبر مقدم عليه على تاويل هذا القول مما كان يقول رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان نقوله ثم اتى بتوجيه الوجه السابق والمتبادر
هو الثاني وهو الذي اتفق عليه اكثر الشارحين قوله وانه قال لنا
وانت يومئذ غلام لفظ رواه زيد وهو اضافة الشيء الى اسمه وفي رواية
جرير بن حازم كان اذا صلى صلاة اقبل علينا بوجهه وفي رواية يزيد بن
هرون اذا صلى صلاة الغداة وفي رواية وهب بن جرير عن ابيه عند مسلم
اذا صلى الصبح وبه يظهر مناسبة الترجمة وذكر ابن ابي حاتم من طريق زيد
ابن علي الحسين عن ابيه عن جده عن علي قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوما يلخص الحديث بطوله نحو حديث سمرة والراوي له عن زيد ضعيف واخرج
ابو داود والنسائي من حديث الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى
الله عليه وسلم كان اذا انصرف من صلاة الغداة يقول هل رأى احد منكم الليلة
رؤيا واخرج الطبراني بسند جيد عن ابي امامة قال خرج علينا رسول الله
صلى الله عليه وسلم بعد صلاة الصبح فقال اني رأيت الليلة رؤيا هي حق فاعقلوها
فذكر حديثا فيه اشياء يشبه بعضها ما في حديث سمرة للرطهر في سياقه
انه حدث اخي قال في اوله اتاني رجلان فاخذا بيدي فاستلعبني حتى اتى جبلا
طويلا وعرا فقال لي ارقه فقلت لا استطيع قال اني سأسهله لك فجعلت
كلما وضعت قدمي وضعها على درجه حتى استوت على اسة الجبل
ثم انطلقنا فاذا انا برجال وشباب مشيقفه اشد ما انتم فقلت من هؤلاء قال
هؤلاء الذين يقولون ما لا يعلمون الحديث قوله مقفص بضم اوله
وفتح القاف قوله ماشاسة في رواية يزيد مقفص عليه من شاسة
وهو بفتح اوله وضم القاف وهي رواية المستملي وما في الرواية الاولى
للمقصوص وفي الثانية للقفر قوله وانه قال لنا ذات غداة
زاد جرير وقال يوما هل رأى احد منكم رؤيا قلنا لا قال لكني رأيت الليلة قال
الطيبي وجه الاستدراك انه كان يحب ان يعبر لهم الرؤيا فلما قالوا ما
رأينا شيئا كأنه قال انتم ما رأيتم شيئا لكني رأيت وفي رواية اني خلدة بفتح
المعجمة وسكون اللام واسمه خالد بن دينار عن ابي رجاء عن سمرة ان النبي
صلى الله عليه وسلم دخل المسجد يوما فقال هل رأى احد منكم رؤيا فلم يحدث

بها فلم يحدث احدا شيئا فقال اني رأيت رؤيا فاسمعوا مني قوله
انه اتاني الليلة بالنصب قوله اتيان في رواية هدبة عن
عوف عند ابن ابي شيبة اتاني آتيان بالشك وفي رواية جرير رأيت
رجلين اتياني وفي حديث علي رأيت ملكين وسيأتي في آخر الحديث انهما جبريل
وميكائيل قوله وانهما ابتعثاني لموحدة ثم مثناة وبعد الفوقانية مثلثة
ابتعثاني ارسلاني كذا للاكثر وفي رواية الكشميهني بنون ثم موحدة ومعنى
ابتعثاني ارسلاني كذا قال في الصحاح بعثه وابتعثه ارسله ثم قال
ابتعثه اذا اثاره واذهبه قوله واني انطلقت معهما زاد جرير
اني حازم في روايته الى الارض المقدسة وعند احمد الى ارض مقدسة فضاء
او ارض مستوية وفي حديث علي فانطلقا بي الى السماء قال الطيبي
قوله وانا ابينا على رجل مضطجع في
رواية جرير مستلق على قفاه قوله واذا آخر قائم عليه في رواية
جرير بفهر او صخرة وفي حديث علي ثم مررت على ملك واما هدبة في
ويد الملك صخرة يضرب بها هامة الادمي فهوى بفتح اوله وكسر الواو
اي سقط هوى بالفتح يهوي هويا سقط الى اسفل وضبطه ابن التين
بضم اوله وهو الرواية عن الاكثر فيقال اهوى من ثلاثي وهوى بفتح الواو من قوله
تعالى وما ينطق عن الهوى قوله بالصخرة راسه فيثلغ بفتح اوله وسكون المثلثة وفتح اللام بعدها
غين معجمة اي يشدخه وقد وقع في رواية جرير فشدخ وانشدخ لغة في
الاجوف قوله فهه بحر بفتح المهملتين بينهما هاء ساكنة وفي رواية
الكشميهني فيتداداه بمثناة من بدل الهاء وفي رواية
النسفي وذاهبا في رواية جرير بن حازم صعيدا هبا بتشديد الموحدة والقصر
انه دفعه من علو الى سفل والهمزة تبدل من الهاء كما وقد وقع وقد اذا
تدحرج وهو معناه قوله ها هنا اي الى جهة الضارب قوله
فسمع الجحر اي الذي دمي به فاخذه في رواية جرير فاذهب ليأخذه
فلا يرجع اليه اي الى الذي شدخ راسه قوله حتى يصح راسه في رواية
جرير حتى يلتئم وعند احمد عاد راسه كما كان وفي حديث علي فسمع دماغه
جانبا وفتح الصخر جانبا قوله ثم يعود عليه في رواية فيعود اليه

اوح

قوله

صعد هدبة

وذاهبا هدبة

قوله

قوله مثل ما فعل به مرة الاولى كذا لابى ذر والنسفى ولغيرهما
وكذا فى رواية النضر بن شميل عن عوف عند ابى عوانه المرة الاولى وهو المراد
بالرواية الاخرى وفى رواية جرير فصنع مثل ذلك قال ابن
العربى جعلت العقوبة فى راس لهذا النوم عن الصلاه والنوم موضعه
الصلاه الراس قوله انطلق انطلق كذا فى المواضع كلها بالتكرير
وسقط فى بعضها التكرار لبعضهم واما فى رواية جرير فليس فيها سجان لله
وفيها انطلق مرة واحدة قوله فانطلقنا فاتينا على رجل مستلق
من حديد تقدم فى الجنايز ضبط الطوب وبيان الاختلاف فيه ووقع فى حديث
عمار فاذا انا بملك واما معه ادمى وبيده كلوب من حديد فيضعه فى
شدقه الايمن فيشقه الحديث قوله فيشرشر شدقه الى قفاه اى
يقطعه شقا والشدق جانب الفم وفى رواية جرير فيدخل فى شقه فيشقه حتى
يبلغ قفاه قوله ومنخره كذا بالافراد وهو المباشر وفى روايه
جرير ومنخريه بالتثنيه قوله قال وربما قال انور جا فيستوى الى
بدل فيشرشر وهذه الزيادة ليست عند محمد جعفر قوله ثم يحول
الى الجانب الاخر الى اخره اختصره فى رواية جرير بن حازم ولفظه ثم يخرجه
فيدخله فى شقه الاخر ويلتئم هذا الشق وهو يفعل ذلك به قال
ابن العربى يجرى العقوبه فى الاخره بخلاف الدنيا ووقعت هذه القصة مقدمة
فى رواية جرير على قصة الذى يشدخ راسه قال الزمانى الاولى
والاختلاف فى كونه كان مستلقيا وفى الاخرى مضطجعا كل منهما قوله
فاتينا على مثل التنور زاد جرير اعلاه ضيق واسفله واسع قوله
توقد تحته نارا كذا فيه بالنصب ووقع فى رواية احمد سوقد تحته نارا بالرفع
وهى رواية ابى ذر وعليها اقتصر الحميدى فى جمعه وهو واضح وقال
ابن مالك وجه على مواضع من البخارى توقد تحته نارا بالنصب على التمييز
واسند توقد الى ضمير عائد على المعنى لقولك مررت بامراه بصوع من
والتقدير بصوع طيب من ارواها فكانه قال موقدا ناره فصح نصب نار
على التمييز قال ويجوز ان يكون توقد موصولا بتحته فحذف وبقيت
صلته دالة عليه لوضوح المعنى والتقدير توقد الذى تحته نارا وهو على

التمييز

مثل

التمييز ايضا وذكر حذف الموصول فى هذا عدة شواهد واجنبت
انه كان يقول فاذا فيه لغط واصوات قوله واذا هم ياتهم
لهب من اسفل منهم فاذا اتاهم ذلك اللهب ضوضوا نصب للاثر وعلى
الهمز اى رفعوا اصواتهم مختلطة ومنهم من سهل الهمزة قال
فى النهاية الضوضاه اصوات الناس وغطهم وكذا الضوضا بلا الف مقصور
وقال الحميدى المصدر بغير همز وفى رواية جرير فاذا اقتربت
ارتفعوا حتى كاد ان يخرجوا فاذا خمدت رجعوا وعند احمد فاذا او قدت
بدل اقتربت قوله فاتينا على نهر حسبت انه كان يقول
احمر مثل الدم فى رواية جرير بن حازم على نهر ولم يقل حسبت
قوله سابح يسبح بفتح اوله وسكون المهمله بعدها موحده
مفتوحة ثم حاء مهمله اى يعوم قوله يسبح ما يسبح يسبح والموصوف
محذوف تقديره ثم ياتى ذلك الذى فاعل ياتى هو السابح الذى
فى موضع نصب على المفعوليه قوله فيفغر بفتح اوله وسكون
الفاء وفتح الغين المعجمه بعدها راء اى يفتحه وزنه ومعناه قوله
كلما رجع اليه فى رواية المستملى جاء اليه فغر له فاه ووقع فى رواية
جرير بن حازم فاقبل ابزى فى النهر فاذا اراد ان يخرج رمى الرجل بحجر
فى فيه ورده حيث كان ويجمع بين الروايتين انه اذا اراد ان يخرج فغر
فاه وانه يلقمه الحجر برميه اياه قوله كريه المراة بفتح الميم وسكون
الراء وفتح الهمزه ممدوده بعدها هاء تانيث قال ابن التين اصله المرءى بحركات
الياء وفتح ما قبلها قلبت الفا وورد بفعله قوله كاكره ما انت
راى رجلا مراه بفتح الميم اى قبح المنظر رجل حسن المراه قوله
فاذا عنده نار فى رواية يحيى سعيد القطان عن عوف عند الاسماعيلى
عند نار قوله حشها بفتح اوله وضم الحاء المهمله وتشديد السين
المعجمه من الثلاثى وحكى فى المطالع ضم اوله من الرباعى وفى رواية جرير بن
حازم حششها بسكون الحاء وضم المعجمه المكرره قوله وسخ هو لها
فى رواية جرير ويوقدها وهو تفسير حششها قال الجوهرى حسست
النار احسها حسا اوقدتها وقال فى المهذب حششت النار

الرجل

تحته

فاعل

حششها

ما خطب ضمد ما تفرق من الخطب الى الناس وقال ابن الاعرابي
حس ناره من ها قوله فابنا على روضه معممه نعم وسكون
العين وكسر المثناة وتخفيف الميم بعدها ها تانيث ولبعضهم بفتح
المثناة وتشديد الميم تقال اعمم البيت اذا اكتهل وكهل عميمه
طويله قال الداودي اعممت الروضة غطاها الخصب
وهذا هو على الرواية بتشديد الميم قال ابن البري والاظهر للتخفيف
وجه قلت الذي يظهر انه من النعمة وهو شدة الظلام فوصفها
بشدة الخضرة لقوله مدها متان وضبط ان يقال روضه مخففة بكسر
العين المعجمة وتشديد النون ثم نقل عن ابن دريد وادغن وهي اذا كثر
شجره وقال الخليل روضه غاصره الخشب وفي رواية حوس
ان حازم روضه خضرا واذا فيها بحرة عظيمة قوله من كل لون
الربع لذا اللائق وفي رواية الكشميهني تودفتح النون وبرا بدل لون
وهي رواية النظر بن شميل عند ابي عوانه والنور بالفتح الزهر قوله
واذا بين ظهري الروضة بفتح الراء وكسر الها التحتانية بنسبة ظهر وفي رواية
يحيى سعيد ظهراوها بمعنى والمراد وسطها قوله رحل طول زاد
النصر قائم قوله لا اداري راسه طولا بالنصب على التمييز قوله
واذا حول الرحل من اكثر ولد ان رائتهم قط قال الطيبي اصل هذا
الكلام واذا حول الرحل ولدان ما رايت ولدانا قط اكثر منهم ونظيره قوله
بعد ذلك لم ار روضة قط اعظم منها ولما كان هذا النفي ليتضمن معنى
النفي جازت زياده من وقط التي تخص بالماضي لمعنى وقال
ابن مالك اجاز استعمال قط في المثبت في هذه الرواية وهو جاين وغفل
الكرماني عن ذلك فخصوه بالمنفي قلت والذي وجهه به الطيبي
حسن جدا ووجهه الدماميني بانه يجوز ان يكون المنفي الذي يلزم النفي
اذ المعنى ما رائتهم اكثر من ذلك والمنفي مقدر وسبق نظيره في قوله في صلاة
الكسوف فصلى طويلا ما رائته قط قوله فعلت ما هو لا
في بعض الطرق ما هذا وعليها شرح ابن بطال الطيبي قوله
فاشرنا الى روضة عظيمة لم ار قط اعظم منها ولا احسن قال قالا

(وضر ج)

الى ارو

الميم ج

الطاء ج

من ج

ان ج

الماضي ج

من ج

الى ارق فاربعت فيها في رواية احمد والنسائي وابي عوانه والاسماعيلي
الى وجه بدل روضة والمراد وحشة السحرة الكبيرة وفيه تصعدا الى
السحرة وهي التي تساعد الرقي والصعود قوله فاشرنا
الى مدينة مبنية بلبن ذهب ولبن فضة اللبن بفتح اللام وتشديد الباء
جمع لبنة واصلها ما يبنى به من طين وفي رواية حويرث حازم قادخلا في
دار لم ار وطا احسن منها فيها رجال شيوخ وشباب ونساء
وصبيان ثم اخرجاني منها فادخلاني الى دار هي احسن منها قوله
فلقي نا فيها رجال شطر من خلقهم بفتح الخاء المعجمة وسكون اللام بعدها
قاف اي بعضهم وقوله شطر مبتدا وقوله احسن الخبر والالف
زايدة والجملة صفة رجال وهذا الاطلاق يحتمل ان يكون المراد ان
بعضهم حسن كله وبعضهم قبيح كله ويحتمل ان يكون كل واحد منهم بعضه
حسن وبعضه قبيح والثاني هو المراد ويؤيده قوله في صفتهم
هؤلاء قوم خلطوا عملا صالحا وخلطه بعمل سيء قوله فقعوا
في ذلك النهر بصيغة فعل الامر بالوقوع والمراد انهم سقطوا فيه
لفعل تلك الصفة هذا المراد الخالص قوله نهر معترض اي جار
عرضا قوله كان ماءه المحض البياض بفتح الميم وسكون المهملة
بعدها ضاد معجمة هو اللبن الخالص عن الماء طوا كان او حامضا وقد
بين جهة التشبيه بقوله في البياض وفي رواية النسفي والاسماعيلي
في البياض قال الطيبي كانهم سموا اللبن بالصفة ثم استعمل في كل
صاف قال ويحتمل ان يراد بالماء المذكور عفو الله عنهم او التوبة
منهم وفي الحديث اغسل خطاياي بالماء والثلج والبرد قوله
ذهب السوء عنهم اي صار الغسل احسن فلذلك قال وصار رواني
احسن صورة قوله قالا لي هذه جنة عدن اي المدينة
قوله فسماك بفتح السين المهملة وتخفيف الميم اي ارتفع قليلا وضبطه ابن التين
وقوله صعدا بضم المهملتين اي ارتفع كبيرا وضبطه ابن التين
بفتح العين واستبعد ضمها قوله مثل الربابة بفتح الراء وتخفيف
الموحدتين المعتوحتين وهي السحابة البيضاء وتقال لكل سحابة مفردة

الى ارو

الاسماعيلي

اي عمل كل منهم

يسقيون ج

الشطر هم

لشطر ج

دون السحاب ولو لم تكن بيضا وقال الخطابي الرباب السحابة
التي ركب بعضها على بعض وفي رواية جرير فرفعت رأسي فاذا هو في
السحاب قوله ذرّاني ادخله قالا اما الان فلا وانت داخله
في رواية جرير بن حازم فعلت دعني ادخل منزلي قالا انه بقي لك عمر تستكمله
ولو استكملته استمر لك قوله فاني رأيت هذه الليلة عجبا فما
هذا الذي رأيت قالا اما نخفف الم انا نخبرك في رواية جرير وقلب ظهرا لبطن
الليلة وهي ليلة واحدة ولبعضهم ثنتين فاخبرني عما رأيت قالا الم تر قوله
مرفصه بكسر الفاء وتقال بضمها قال ابن هبيرة رضي القرآن لعدة حظ
حمايته عظيمة لانه توهم انه رأى فيه ما يوجب رفضه فلما رضي استوفى الاشياء
ولهذا القرآن عوقب في اشرف اعضائه وهو الراس قوله ونام عن
الصلاة المكتوبة هذا اوضح من رواية جرير بن حازم بلفظ علمه الله القرآن
فنام عنه الليل ولم يعمل فيه بالنهار فان ظاهره انه يعذب على ترك قراءة
القرآن بالفعل بخلاف رواية عوف فانه على ترك الصلاة المكتوبة ويحتمل ان
يكون التعذيب على مجموع الامرين وهو ترك القراءة وترك العمل قوله
يثلغ رأسه اي يشدخه مثل ما يثلغ الكذاب الذي يبلغ الافاق في رواية
جرير بن حازم فيلذوب يحدث بالكذبة تحمل عنه حتى يبلغ الافاق فيصنع به
الى يوم القيمة وقوله تحمل بالتخفيف للاكثر ولبعضهم بالتشديد وقال
الله تعالى ملة ابيكم ابراهيم وقال تعالى ان اولى الناس بابراهيم للذين اتبعوه
الآية واما استحق التعذيب لما سبق عن تلك الكذبة من المفاسد وهو فيها
مختار غير مكره ولا ممتحن قال ابن هبيرة لما كان الاذى يساعد
الفم وعينه لسانه على الكذب يتروح الباطل وقت المشاهدة لانه متهم في العقوبة
قوله في مثل التنور في رواية جرير والذي رأيته في التنور قوله
فهم الزناة مناسبة الحرى لهم لانهم ان يفضحوا ان عادتهم ان لا
يستتروا في الخلوة فعوقبوا بالهتك والخلعة في اماكن العذاب لهم من جنس
لون ما تهتكوا به من اعضائهم السفلى قوله فاتى ارض الربا قال
ابن هبيرة انما عوقب اكل الربا بسباحته في النهر الاحمر والقاءه الحجارة
لان اصل الربا يجري في الذهب والفضة لهم واما القاء الملك له الحجر

فانه

فانه اشارة الى انه لا يغني عنه شيئا ولذلك الربا فان صاحبه يحمل
ان ماله يزداد ولهذا مر وراء محضه قوله الذي عند النار
في رواية المسعودي عند النار قوله خازن جهنم اما كان
لتوبة الوئيدة لان في ذلك زيادة في عذاب اهل النار قوله واما
الرجل الطويل الذي في الروضة فانه ابراهيم في رواية جرير وقع
في اصل السجرة ابراهيم وانما اختص ابراهيم لانه ابو الملة قال الله تعالى
ملة ابيكم ابراهيم وقال تعالى ان اولى الناس بابراهيم للذين اتبعوه الآية
قوله واما الولدان الذين حوله فكل مولود مات على الفطرة
في رواية البرقاني شمل كل ولد على الفطرة وانما اشبه بقوله في الرواية
الاخرى واولاد المشركين تقدم الكلام فيه مستوفى في اواخر الجنائز
وظاهر انه صلى الله عليه وسلم الحقهم باولاد المسلمين في حكم الاخروية
ولا يعارض قوله هم من آبائهم لان ذلك حكم الدنيا وتم ارد ذلك الا
في هذا الطريق ووقع في حديث ابي امامة الذي سبقت عليه في اول شرح
هذا الحديث ثم انطلقنا فاذا نحن بخوارج وعلى ثيابهم من لدم
فقلت ما هؤلاء قال ذرية المؤمنين قوله واما القوم الذين كانوا
شطرا منهم حسن وشطر منهم قبيح كذا في الموضعين بنصب شطرا ولغير ابي
ذر شطر في الموضعين بالرفع وكذا وقبيحا بالنصب والاول وصف للشق
والاسماعيلي بالرفع في الجميع وعليه اقتصر الحميدي في جمعه وكان في هذه
الرواية تامة والجملة حالية وزاد جرير بن حازم في روايته والدار
الاولى التي دخلت دار عامة المؤمنين وهذه الدار دار الشهداء وانا جبريل
وهذا ميكائيل وفي حديث ابي امامة ثم انطلقنا فاذا نحن برجال ونساء
افيح شيء منظرا وانتنه ريحا كأن ريحهم المراحيض فلت ما هؤلاء
قال هؤلاء الزواني والزناة ثم انطلقنا فاذا نحن بموتى اشد شيء انتفاخا
وانتنه ريحا فلت ما هؤلاء قال هؤلاء موتى الكفار ثم انطلقنا فاذا
نحن برجال ينام تحت ظلال الشجر فلت ما هؤلاء قال هؤلاء موتى المسلمين
ثم انطلقنا فاذا نحن برجال احسن شيء وجها واطيبه ريحا فلت ما هؤلاء
قال هؤلاء الصديقون والشهداء والصالحون وفي هذا الحديث من الفوائد

الطارئ

وفي رواية جرير ان من الاولاد من هو على الفطرة
قوله فقال بعض المسلمين لم اقف على اسمه قوله واولاد
المشركين

ان الاسراء وقع مرارا فقط ومنامًا على انحاء شتى وفيه ان بعض الصحابة
يحذبون في البرزخ وفيه نوع من تخصيص العلم وهي جمع القضايا
حملة ثم نشرها على الولاء ليجتمع تصورها في الذهن والحذر من
النوم عن الصلاة المكتوبة وعن رفض القرآن لمن حفظه وعن الزنا وأهل
الربا وتعمد الكذب وان الذي له قصر في الجنة لا يعلم هو هو في الدنيا
بل إدامات حتى الغني والشهيد وفيه الحث على طلب العلم واتباع من
يلتمس ذلك وفيه فضل الشهداء وان منازلهم في الجنة ارفع المنازل ولا
يلزم من ذلك ان يلوذوا الرفيع درجة من ابرهيم عليه السلام لاحتمال ان
يكون اقام منزلهم تسبب لها لتة الولدان ومنزله هو في المنزلة التي
تعلو اعلا من منازل الشهداء كما تقدم في الاسراء انه راى ادم في السما الدنيا
وانما كان ذلك لكونه يرى نسمة بنيه من اهل الخير ومن اهل الشر فضحك
ويبكي مع ان منزلته هو في عليين فاذا كان يوم القيمة استقل منهم
منزلته وفيه ان من استوى حسناته وسيئاته نجا وزلة عنه اللهم
تجاوز عنا برحمتك يا ارحم الراحمين خاتمة
استمل هذا الجزء الكبير من الاحاديث المرفوعة على تسعة وتسعين حديثا الموصو
منها اثنان وثمانون حديثا والتعليق باثنين معلق ومتابعة المكرر منها
فيه وفيما مضى خمسة وسبعون طريقا والتعليق خالصة وافقه مسلم على
تخريجها الاحاديث اثنى عشر اذا راى احدكم الرؤيا يحبها وحديث
الرؤيا الصالحة جزء من ستة واربعين وحديث علقمة عن ابن عباس وهو
يستمل على ثلاثة احاديث من تحلم ومن استمع ومن صور وحديث ابن عمر من
اقوى القوى ان يرى عينه ما لم تر وفيه من الآثار عن الصحابة والتابعين
عشرة آثار والله سبحانه وتعالى اعلم بالصواب وبه التوفيق

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الفتن

في رواية كريمة والاصيلي تاخير البسملة الفتن جمع فتنة قال الراغب
اصل الفتن ادخال الذهب النار ليظهر جودته من رداءته ويستعمل
ادخال الانسان النار وعلى العذاب كقوله تعالى ذوقوا فتنتكم وعلى ما

يحصل عنه العذاب كقوله تعالى الا في الفتنة سقطوا وعلى الاختبار
كقوله تعالى وفتناك فتونا وفيما يقدم اليه الانسان من شدة ورخاء
وفي الشدة اظهر معنى والله استعملها الله تعالى وتلوتم بالشر
والخير فتنة ومنه قوله تعالى وان داود والمفتونين اي
ابتليناهم بلية وشدة في حرمان عن العمل بما اوحي اليك وقال
ايضا الفتنة يكون من الافعال الصادرة لله ومن العبد كالبلية
والمصيبة والعذاب والقتل والمعصية وغيرها من المكروهات
فان ذاتها لله فهي على وجه الحكمة وان كانت من الانسان لغير امر الله
فهي مذمومة فقدم الله الانسان بانتفاء الفتنة كقوله والفتنة
اشد من القتل وقوله ان الذين فتنوا المؤمنين والمؤمنات
وقوله ما انتم عليه بفاتنين وقوله بايكم المفتون وقوله
واحذرهم ان يفتنوك وقال غيره اصل الفتنة الاختبار ثم استعملت
فيما اخرجته المحنة والاختبار الى المكروه ثم اطلقت على كل
مكروه او آيل اليه كالكفر والاثم والتحريق والعصيان والفجور وعد دلك
قوله باب ما جاء في قول الله تعالى
واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة قلت ورد فيه
ما اخرجه احمد والبزار من طريق مطرف بن عبد الله بن الشخير قال
قلنا للزبير يعني وقصة الجمل يا ابا عبد الله ما جاء بكم اضيعتم الخليفة الذي
قتل يعني عثمان بالمدينة حتى تطلبوا بدمه يعني بالبصرة فقال
الزبير انا قرانا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وانتم لا
تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة ان لم اكن احسب اني اهلها حتى
وقعت مناحيث وقعت واخرج الطبري من طريق الحسن البصري
قال قال الزبير لقد خوفنا هذه الآية ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
وما ظننا انا خصصنا بها واخرجه النسائي من هذا الوجه بنحوه
وله طرق اخرى عن الزبير عند الطبري وغيره واخرج الطبري من
طريق السدي قال نزلت في اهل بدر خاصة فاصابتهم يوم الجمل وعند الله
ابن ابي سنبه نحوه وعند الطبري من طريق علي بن طلحة عن ابن عباس قال

ان حم

منه ع

قوله كتاب الفتن

امر لسيد المومنين ان لا يقروا المكرين اظهرهم فيعمهم العذاب ولهذا
الحق شاهد من حديث عدي بن عميرة سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول ان الله عز وجل لا يعذب العامة بعمل الخاصة حتى يروا
المكرين طهرا سمع ولهم قادرون عليه ان ينكروه فلا ينكروه فاذا
فعلوا ذلك عذب الله الخاصة والعامة اخرجه احمد باسناد حسن
وهو عندابي داود من حديث العرس بن عميرة وله شواهد من حديث
حذيفة وجرير وغيرهما عند احمد وغيره قوله وفاه ان النبي
حذر بالسين بدل من العين يشير الى ما تضمنه احاديث الباب قال ابو عبيد
على التدلل وللاحمدي قال العين عالبا اذا سئل عن ذلك ثم ذكر حديث
اسماء بنت ابي بكر مرفوعا انا على حوضي انتظر من يرد علي فيوخذ ناس
ذات الشمال الحديث وحديث عبد الله بن مسعود رفعه انا فرطكم على
الحوض فلرفعن الى اقوام الحديث وحديث سهل بن سعد بمعناه ومعه
حديث ابي سعيد وفي جميعها انك لا تدري ما احدثوا بعدك لفظ ان
مسعود والاخرين بمعناه وقد تقدم متنى ذكر الحوض اخر كتاب الرقاق
وتقدم شرحها في باب الحشر قبل ذلك في كتاب الرقاق ايضا وقوله
في حديث اسماء حدثان بشرين السري هو بكسر الموحدة وسكون المعجمة
وآخره بفتح المهملة وكسر الراء بعدها ياء مثناة تحتية وبشر بصري سكن مكة وكان
صاحب مواعظ فلقب الواقوه وهو ثقة عند الجميع الا انه كان يهم في
شيء يعلق برويته لله في الآخرة فقام عليه الحميدي فاعذر وتنصل
فلم يقبله بعضهم حتى قال ان معين رآنه بمكة يدعوا على من يسبه
لرأي جهل وقال ابن عدي له افراد وغرائب قلت وليس له
في البخاري سوى هذا الموضع وقد وصح انه متابعه وقوله في
حديث سهل من ورد شرب وقع في رواية الكشميهني يشرب وقوله
لم يظمأ ابدا هو كناية عن انه يدخل الجنة لانها صفة من يدخلها وفي حديث
ابي سعيد انك لا تدري ما بدلوا بعدك ووقع في رواية الكشميهني ما احدثوا
وحاصل ما حمل عليه حال المبدلين انهم ان كانوا ممن ارتد عن الاسلام
فلا اشكال في ترك النبي صلى الله عليه وسلم منهم وابعادهم وان كانوا من

لم يرتد لكن احدث معصية كبيرة من اعمال البدن او بدعة من اعتقاد
القلب فقد اجاب بعضهم بانه يحتمل ان يلون اعرض عنهم ولم
يشفع لهم ابتداء لامر لله فيهم حتى اذا فهم عاجلهم ثم لا مانع
من دخولهم في عموم شفاعته لاهل الكبائر من امته فيخرجون
عند اخراج الموحدين من النار ولله اعلم قوله

باب قول النبي صلى الله عليه
وسلم سترون بعدي امورا تنكرونها هذا اللفظ لبعض المتن
المذكور في ثاني احاديث الباب وهي ستة احاديث الاول
قوله وقال عبد الله بن زيد الى آخره هو طرف من حديث
وصله المصنف في غزوة حنين من كتاب المغازي وفيه انه صلى
الله عليه وسلم قال لهم انكم سترون بعدي اثرة فاصبروا
حتى تلقوني على الحوض وتقدم شرحه هناك للحديث
الثاني قوله حدثنا زيد بن وهب للاعمش فيه شيخ اخر اخرجه
الطبراني في الاوسط من رواية يحيى بن عيسى الرملي عن الاعمش
عن ابي حازم عن ابي هريرة مثل رواية زيد بن وهب قوله
عبد الله هو ابن مسعود وصرح به في رواية الثوري عن الاعمش
في علامات النبوة قوله انكم سترون بعدي اثرة في
رواية الثوري اثرة وتقدم ضبط الاثرة وشرحها في شرح الحديث
الذي وصلها الا اختص من حظ دنيوي قوله
وامورا تنكرونها يعني من امور الدين وسقطت الواو من بعض الروايات
فهي بدل من اثرة قوله قالوا فما تامرنا اي ان نفعل اذا وقع
ذلك قوله ادوا اليهم اي الى الامراء حقهم اي الذي لهم
المطالبة به وقبضه سواء كان لخصوصهم او يعم ووقع في رواية الثوري
تودون الحق الذي عليكم اي بذل المال الواجب الزكاة والنفس
في الخروج الى الجهاد عند التعين ونحو ذلك قوله وسلوا
الله حقكم في رواية الثوري وتسالون الله الذي لكم اي بان يكفهم
اصلا فلم او يسدد لكم خيرا منهم وهذا ظاهر العموم في المحاطبين

وقيل ان المراد بقوله خاص بالانصار وكانه احد من
حديث عبد الله بن زيد الذي قبله ولا يلزم من مخاطبة الانصار دخول
ما خص بهم ان يختص بهم بالنسبة الى المهاجرين ويخص بعض المهاجرين دون
بعض فالمسا ثر من بلى الامر ومن عداه هو الذي يستأثر عليه ولما
كان الامر يختص بقريش والاحظ للانصار فيه خوطبوا بانهم
سيلقون اثره وخوطب الجميع بالنسبة لمن بعدهم لان الامر قد ورد دالا
على التعميم في حديث بن بندار سلم الخفي عند الطبراني انه قال يا رسول
الله ان كان علينا امرا يأخذونا بالحق الذي علينا ويمنعونا الحق الذي لنا
افنقاتلهم قال لا عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم واخرج مسلم من حديث
ام سلمة مرفوعا ستكون امراء معروف وتنكرون فمن كره برئ ومن انكر
الموسلم ولكن من رضي وتابع قالوا افلا نقاتلهم قال لا ما صلوا ومن
حديث عوف بن مالك رفعه في حديث في هذا المعنى قلنا يا رسول الله افلا ننابذهم
بالسيف عند ذلك قال لا ما اقاموا فيكم الصلاة وفي رواية له بالسند
واذا رأيتم من ولاتكم شيأ تكرهونه فاكرهوا عمله ولا تنزعوا يدا من طاعة وفي
حديث عمر في مسنده عند الاسماعيلي من طريق مسلم الخولاني عن ابي عبيدة
ابن الجراح عن عمر رفعه قال اتاني جبريل فقال ان امتك مفتتنة من بعدك
فعلمت من اين قال من قبل امرائهم وقرائهم يمنع الامراء والناس الحقوق فيطلبون
حقوقهم فيفتتنون ويمتنع القراء والامراء فيفتتنون قلت
فكيف يسلم من سلم منهم قال بالكف والصبر ان اعطوا الذي لهم اخذوه
وان منعوه تركوه الحديث الثالث حديث ابن عباس من وجهين
في الثاني التصريح بالتحديث والسماع في موضع العنعنة في الاول قوله
عبد الوارث هو ابن سعيد ذكوان الجعد هو ابو عثمان المذكور في السند الذي
الثاني وابو رجاء هو العطاردي واسمه عمران قوله من كره من
اميره شيأ فليصبر زاد في الرواية الثانية عليه قوله فانه من خرج
من السلطان اي من طاعة السلطان ووقع عند مسلم فانه ليس احد من
الناس يخرج من السلطان وفي الرواية الثانية من فارق الجماعة وقوله
شبرا وسلون الموحدة وهي كناية عن معصية السلطان ومحاربته قال

ان الذي

ان الذي حمل المراد بالمفارقة السعي في حل عقد البيعة التي حصلت لذلك
الامير ولو بادنى شيء فلغي عنها لمقدار الشبر لان الاحمد في ذلك
يؤول الى عمل الدنيا لخبر حق قوله مات ميتة جاهلية في الرواية
الاخرى فمات الا مات ميتة جاهلية وفي رواية مسلم فميتته ميتة جاهلية
وعنده في حديث ابن عمر رفعه من خلع يدا من طاعة لقي الله والحجة له
ومن مات ليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية قال الطيبي
الاستثناء هنا لمعنى الاستفهام الانكاري اي ما فارق الجماعة احد الا
حرى له ذلك او حذفت ما فهي مقدرة او الا زايدة او عاطفة على رأي
الكوفيين والمراد بالميتة الجاهلية وهي بكسر الميم حالة الموت
اهل الجاهلية على ضلال وليس له امام مطاع لانهم كانوا لا يعرفون
ذلك وليس المراد انه يموت كافرا بل يموت عاصيا ويحتمل ان يكون
التشبيه على ظاهره ومعناه انه يموت مثل موت الجاهلي وان لم يكن
هو جاهليا وان ذلك ورد مورد الزجر والتنفير وظاهره غير مراد
قال ابن بطال في هذا الحديث حجة في ترك الخروج على السلطان
ولو جار وقد اجمع الفقهاء على وجوب طاعة السلطان المتغلب والجهاد
معه وان طاعته خير من الخروج عليه لما في ذلك من حقن الدماء وتسكين الدهماء
وحجتهم هذا الخبر وغيره مما يساعده ولم يستثنوا من ذلك الا اذا وقع
من السلطان الكفر الصريح فانه اذا وقع ذلك يجب خلعه ومجاهدته من قدر عليها كما في الحديث الذي بعده الحديث
الخامس قوله حدثنا اسماعيل هو ابن ابي اويس قوله عن عمرو
هو ابن الحرث وعند مسلم حدثني عمرو الحارث قوله
ابن عبيد الله بن الاسود وعند مسلم حدثني بكير قوله عن بسر بضم
الموحدة وسكون المهملة ووقع في بعض الشيوخ بلسر او له وسكون المعجمة وهو
تصحيف وجادة بضم الجيم وتخفيف النون ووقع عند الاسماعيلي من
طريق عثمان بن صالح حدثنا ابن وهب اخبرني عمرو ان بكيرا احد منهم
ان بسرا سعيد حدثه ان جنادة حدثه قوله دخلنا على عبادة
ابن الصامت وهو مريض فقلنا اصلحك الله حدث بحديث في رواية مسلم

والرابع

بكسر المعجمة

حدسا وقولهم اصلحك الله يحتمل انه اراد الدعاء بالصلاح في حسه ليعافيه
من مرضه او اعم من ذلك ولهي جملة اعتادوها عند افتتاح الطلب قوله
دعانا النبي صلى الله عليه وسلم فبايعناه يعني ليلة العقبة كما تقدم ايضا
في اوائل كتاب الايمان اول الصحيح قوله فقال فيما اخذ علينا اي
اشترط علينا قوله ان لا ننازع الامر اهله بفتح العين على التسمع والطاعة
اي له في منشطنا بفتح الميم والجيم وسكون النون الى نشاطنا وملوهنا اي
في حالة نشاطنا وفي الحالة التي نكون فيها عاجزين عن العمل لما يؤمر به ①
وقيل ان البين عن الداودي ان المراد الاشياء التي يلزمهم بها قال
ابن التين والظاهر انه اراد في وقت السهل والمسقة في الخروج ليطابق
قوله منشطنا قلت ويؤيده ما وقع في رواية اسماعيل بن
عبيد بن رفاعة عن عباده عند احمد في النشاط والكسل قوله
وعسرنا ويسرنا في رواية اسماعيل بن عبيد وعلى النفقة في العسر
واليسر وزاد وعلى الامر بالمعروف والنهي عن المنكر قوله واثرة
علينا بفتح الهمزة والمثلثة وقد تقدم ضبطها في اول الباب والمراد ان
يستأثر عليهم لمن يتولى عليهم لا نتوقف على ايصالهم حقوقهم بل علينا الطاعة ولو
منعهم حقهم قوله وان لا ننازع الامر اهله اي الملك والامارة
زاد احمد من طريق عمير بن هلال عن عبادة وان رأيت ان لك اي وان
اعتقدت ان لك الامر حقا فالتحمل بذلك للطن بل اسمع واطع الى ان
تعمل الملك بغير حروج عن الطاعة وفي رواية جبان ابي النضر عن عبادة عند ابن
جبان واحمد وان اكلوا مالك وضربوك وزاد في رواية الوليد بن
عبادة عن ابيه وان تقوم بالحق حيث ما كنا لا نخاف في الله لومة لائم وسياتي
في كتاب الاحكام قوله الا ان تروا كفرا بواحا بموحدة ومهملة
قال الخطابي معنى قوله بواحا يريد ظاهرا بينا من قولهم باح
بالشيء يبوح به بوحا وبواحا اذا اذاعه واظهره والمراد بالدليل
بواحا وقال انما هو بوحا يسكنون الواو او بوحا بتشديد ثم بمعنى مبذوحا
وقال الخطابي من رواه بالواو فهو قريب من هذا المعنى واصل البواح
الارض القفر التي لا انيس فيها ولا بناء وقيل البراح الساذج يقال برح الخفاء

موضع حم

زاد ج

ظهرت ك

اوله ج

اذا ظهر

اذا ظهر وقال النووي هو في معظم النسخ من مسلم بالواو وفي بعضها
بالواو قلت ووقع عند الطبراني من رواية احمد بن صالح
عن ابن وهب في هذا الحديث امر اظهرا بينا دهلة مضمومة ثم راء
ووقع في رواية حيان ابي النضر المذكورة الا ان يكون معصية لله بواحا
وعند احمد من طريق عمير بن هانئ عن جنادة مالم يامر بواحا وفي
رواية اسماعيل بن عبيد عند احمد وهي عند الطبراني والحاكم من رواية
عن ابيه عن عباده سيلي امورا تعرفون منها وتنكرون فليس لاحد
وتنكرون عليهم ما تعرفون فلا طاعة لمن عصى الله قوله عندكم
من الله فيه برهان اي نص ايه او خبر صحيح لا يحتمل التاويل ومقتضاه انه
لا يجوز الخروج عليهم ما دام فعلهم يحتمل التاويل قال
النووي المراد بالكفر هنا المعصية ومعنى الحديث لا تنازعوا ولاة
الامور في ولايتهم ولا تعترضوا عليهم الا ان تروا منهم منكرا محققا
تعلمونه من قواعد الاسلام فاذا رأيتم ذلك فانكروا عليهم وقولوا
الحق حيث ما كنتم انتهى وقال غيره المراد بالاثم هنا والمعصية
الكفر فلا تعترض على السلطان الا اذا وقع في الكفر الظاهر والذي
يظهر حمل رواية الكفر على ما اذا ثبت المنازعة في الولاية فلا منا
في الولاية تما تقدم في الولاية الا اذا ارتكب الكفر وحمل رواية المعصية
على ما اذا ثبت المنازعة في ما عدا الولاية فاذا لم تقدح في الولاية
منازعته في المعصية بان سلك عليه برفق وتوصل الى تبيين الحق له
بغير عنف ومحل ذلك اذا كان قادرا والله اعلم ونقل ابن التين
عن الداودي قال الذي عليه العلماء في امر الجور انه ان قدر
على خلعه بغير فتنة ولا ظلم وجب والا فالواجب الصبر وعن بعضهم
لا يجوز عقد الولاية لفاسق ابتداء فان حدث جور بعد ان كان عدلا
فاختلفوا في جواز الخروج عليه والصحيح المنع الا ان يكفر فيجب
الخروج عليه الحديث السادس حديث انس عن اسيد بن
حضير ذكره مختصرا وقد تقدم تمامه مشروحا في مناقب الانصار
والمسر في جوابه عن طلب الولاية بقوله سترون بعدي اثرة اراده بقوله

زعة عما تقدم

اسيد

ظنه انه اثرا الذى ولاه عليه هم له ان ذلك لا نفع فى زمانه وانه لم
يخصه بذلك لذاته بل لعموم مصلحة المسلمين وان الاستيثار للحظ
الدنيوى انما يقع بعوزه وامرهم عند وقوع ذلك بالصبر قوله

باب

قول النبى صلى الله
عليه وسلم هلاك امتى على يدى اغيلمة سفهاء وذكر ابن بطال ان على بن
معبد اخرجه فى كتاب الطاعة والمعصية من روايته سماك عن ابى
هريرة بلفظ على رؤس غلمة سفهاء من قريش قلت وهو عند
احمد والنسائى من رواية سماك عن ابن ظالم عن ابى هريرة بلفظ ان
فساد امتى على يدى غلمة سفهاء من قريش هذا لفظ احمد عن عبد الرحمن
ابن مهدى عن سفيان عن سعيد بن سماك عند النسائى ورواه احمد
ايضا عن زيد بن الحباب عن سفيان المذكور مالك مدار عبد الله بن
ولفظه سمعت ابا هريرة يقول لمروان اخبرنى حبى ابو القاسم صلى الله
عليه وسلم قال فساد امتى على يدى غلمة سفهاء من قريش ولهذا
اخرجه من طريق سعيد عن سماك قوله فى الرجز اغيلمة تصغير غلمة
جمع غلام وواحد الجمع المصغر غليم بالتشديد يقال للصبى حين
يولد الى ان يحتلم غلام وتصغيره غليم وجمعه غلمان وغلمة واغيلمة ولم يقولوا
اغلمة مع ان القياس لانهم استغنوا عنه بغلمة واغرب الداودى
فيما نقله عنه ابن التين فضبط اغيلمة بضم الهمزة وكسر الغين المعجمة وقد
تطلق على الرجل المستحكم القوة غلام تشبيها له بالغلام فى قوته وقال
ابن التين المراد بالاغيلمة هنا الصبيان ولذلك صغرهم قلت وقد
تطلق الصبى على الصغير تصغيرا والتعليم بالتصغير على الصغير فى الفعل والتدبير والرأى
ولو كان محتلما وهو المراد هنا فان الخلفاء من بنى امية لم يكن فيهم من استخلف
وهو دون البلوغ ولذلك حتى امروه على الاعمال الا ان يكون المراد بالاغيلمة
اولاد بعض من استخلف فوقع الفساد بسببهم فنسب اليهم والاول
احمل لعمومه من ذلك قوله ثنا عمرو بن يحيى بن سعيد بن عمرو زاد
فى علامات النبوة عن احمد بن عبد الملك ثنا عمرو بن يحيى الازدى قوله
اخبرنى جدى هو سعيد بن عمرو بن سعيد العاصى امير وقد تقدم يحيى بن
سعيد العاصى فى رواية

اغيلمة

ج ٢

روايته عبد الصمد بن عبد الوارث عن عمرو بن يحيى الى جده الاعلى فوقع
فى روايته حدثنا عمرو بن يحيى بن العاص سمعت جدى سعيد
ابن العاص فنسب سعيدا ايضا الى جد جده وابوه عمرو بن سعيد
هو المعروف بالاشدق قتله عبد الملك بن مروان لما خرج عليه
بدمشق بعد السبعين قوله كنت جالسا مع ابى هريرة كان ذلك
زمن معويه قوله ومعاصر وان هو ابن الحكم بن ابى العاص
ابن اخيه الذى ولى الخلافة بعد ذلك وكان يلى لمعاوية امرة المدينة
تارة وسعيد بن العاصى والد عمرو يليها تارة قوله سمعت
الصادق المصدوق سيأتى بيانه فى باب القدر والى ادبه النبى
صلى الله عليه وسلم وقد وقع فى رواية عبد الصمد المذكور ان
ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وفى رواية
له اخرى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله هلكة امتى
فى رواية الملك هلاك امتى وهو المطابق لما فى الترجمة وفى رواية عبد
الصمد هلاك هذه الامة والى ادبا الامة هنا اهل ذلك العصر ومن
قاربهم لا جميع الامة الى يوم القيمة قوله على يدى غلمة كذا
للاكثر بالتثنية وللسرخسى والكشميهنى ايدى بصيغة الجمع قال
ابن بطال جا الى ادبا الهلاك مبينا فى حديث اخر لابى هريرة اخرجه
على بن معبد وابن ابى شيبة من وجه اخر عن ابى هريرة رفعه اعوذ
بالله من امارة الصبيان قال وما امارة الصبيان قال ان
اطعتموهم هلكتم فى دينكم وان عصيتموهم اهلكوكم اى فى دنياكم
ازهاق النفس او ذهاب المال او هما فى رواية ابن ابى سبيعة ان
ابا هريرة كان يمشى فى السوق ويقول اللهم لا تدركنى امارة الصبيان
وفى هذا اشارة الى ان اول الاغيلمة كان فى سنة ستين وهو
كذلك فان يزيد بن معوية استخلف فيها وبقى الى سنة اربع وستين
فمات ثم ولى ولده معوية وبايع بعد اشهر وهذه الرواية تخصص
رواية ابى زرعة عن ابى هريرة الماضية فى علامات النبوة اهلك الناس
هذا الحى من قريش ولان المراد بعض قريش وهم الاحداث منهم لا كلهم

والد ج

لمعوية ج

اى ج والد
ن سنة ستين

لفظ ج

والمراد انهم هلكون الناس بسبب طلبهم الملك والقتال لاجله فيفسد
احوال الناس ولم يخط بتوالي الفتن وقد وقع الامر كما اخبر
رسول الله صلى الله عليه وسلم واما قوله لوان الناس
اعتزلوهم محذوف الجواب وتقديره لكان اولى لهم والمراد
باعتزالهم ان لا يداخلوهم ولا يقاتلوا معهم ويفر واليد منهم من
الفئتين ويحتمل ان يكون لو للتمني فلا يحتاج الى تقدير جواب ويوخذ من
هذا الحديث استحباب هجران البلدة التي يقع فيها اظهار المعصية
فانها سبب وقوع الفتن الى تشاعنها عموم الهلاك فيه
ابن وهب عن مالك يعني الارض التي يصنع فيها الخمر حجارا وقد صنع ذلك
جماعة من السلف قوله فقال مروان لعنة الله عليهم علمه في رواية
عبد الصمد لعنة الله عليهم من اغيلمة وهذه الرواية تفسر المراد بقوله
في رواية المكي فقال مروان علم الله اذا قصر عن هذه الاغيلمة قد لك رواية
الباب ايها مختصرة من قوله لعنة الله عليهم غلمة فان التقدير غلمة علم
لعنة الله او ملعونون او نحو ذلك ولم يرد النبي ولا الاستثناء
ولا الاستفهام قوله فقال ابو هريرة لو شئت ان اقول من بني فلان
وبني فلان لفعلت في رواية الاسماعيلي من بني فلان وبني فلان لقلت
وتقدم الاشارة اليه في كتاب العلم وتقدم هناك قوله لو حدست به
لقطعتم هذا اللهوم قوله فلما خرج مع جدي قال ذلك
عمرو يحيى بن سعيد بن عمرو كان مع ابيه لما غلب على الشام ثم لما قتل تحول
سعيد بن عمرو الى الكوفة فسكنها الى ان مات قوله حتى ملؤوا الشام اي
وغيرها لما ولوا الخلافة والمخصص الشام بالذكر لانها كانت من
مساكنهم من عهد معوية قوله فاذا رأيتم غلمانا احداثا هذا
يقوي الاحتمال الماضي وان المراد اولاد من استخلف منهم واما تردده
في انهم المراد بحديث ابي هريرة من جهة كون ابي هريرة لم يفصح باسمائهم والذي
يظهر ان المراد المذكورون من حملهم وان اولهم يزيد كما دل عليه قول ابي
هريرة راس الستين وامارة الصبيان فان يزيد كان غالبا منذ ع السبع
من امارة البلدان الاختيار وبولها للاقارب وقوله فلما اسا علم

وجه سعد
ان عمرو مع

ابو غسان مع

الفاعل

صاغوني مع

الفاعل له ذلك اولاده واتباعه ممن سمع منه ذلك وهذا مسعود بان
هذا القول صدر منه في اواخر ولاية بني مروان بحيث لم يدرك عمرو بن يحيى
ان يسمع ذلك منه وقد ذكر ابن عساكر ان سعيد بن عمرو هذا بقي
الى ان وفد على الوليد بن يزيد بن عبد الملك وذلك قبيل الثلاثين
ومائة ووقع في رواية الاسماعيلي ان مبدء تحديث عمرو بن يحيى بذلك
وسماعه له من جده سبعين سنة قال ابن بطال وفي هذا الحديث
ايضا حجة لما تقدم من ترك القيام على السلطان ولو جار لانه صلى
الله عليه وسلم اعلم انا هو بني باسمائهم واسماء ابائهم ولم ينههم بالخروج
عليهم مع اخباره ان هلاك الامة على ايديهم للون الخروج استمرار
الهلاك واقرب الى الاستيصال من طاعتهم فاختار اخف المفسدتين
واسهل الامرين قوله سحقا سحقا من لعن مروان الغلمة المذكورين
مع ان الظاهر انهم من ولده فكان الله تعالى اجرى ذلك على لسانه لما لهم
اسد في الجملة عليهم لعلهم يعطفون وقد وردت احاديث في لعن الحكم
والد مروان وما ولد اخرجها الطبراني وغيره غالبها فيه مقال
وبعضها جيد ولعل المراد بحصر الغلمة المذكورين بذلك قوله

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم

ويل للعرب من شر قد اقترب انما خص العرب بالذكر لانهم اول من دخل في
الاسلام وللانذار بان المراد اذا وقعت كان الهلاك اسرع اليهم وذكر
فيه حديثين احدهما حديث زينب بنت جحش وهو مطابق للترجمة والثاني
ابن اسماعيل سنده فيه لهو النهدي وكانه اخطا في خروج هذا الحديث عنه
لتصريحه في رواية سماع سفيان بن عيينة له من الزهري قوله
عن عروة هو ابن الزبير قوله عن زينب بنت ام سلمة في رواية شعيب
عن الزهري حدثني عروة ان زينب بنت ابي سلمة حدثته قوله
عن ام حبيبة في رواية شعيب ان ام حبيبة بنت ابي سفيان حدثها هكذا
قال بعض اصحاب سفيان بن عيينة منهم مالك بن اسماعيل هذا ومنهم عمرو بن محمد
الناقد عند مسلم ومنهم سعيد بن منصور في السنن له ومنهم قتيبة
وهرون بن عبد الله عند الاسماعيلي والقعنبي عند ابي نعيم ولذا قال

ابو غسان مع

مسدد فی مسنده ولـ وهکذا تقدم فی احادیث الانبیاء من
روایة عقیل وفی علامات النبوة من روایة سعیب وبانی اخرجاه
الا من روایة محمد بن ابی عتیق کلهم عن الزهری لیس فی السند حبیبة
زاد جماعة من اصحاب ابی عبیدة عنه ذکر حبیبة قالوا عن زینب بنت ام
سلمة عن حبیبة بنت ام حبیبة عن امها ام حبیبة هکذا اخرجه مسلم عن
ابی بکر بن ابی شیبة وسعید بن عمرو الاشعثی وزهیر بن حرب ومحمد بن حی
ابن ابی عمر وارتفعهم عن سفیان عن الزهری قال مسلم زاد واقبه
حبیب وهکذا اخرجه الترمذی عن سعید بن عبد الرحمن المخزومی وغیر
واحد کلهم عن سفیان قال الترمذی جود سفیان هذا الحدیث هکذا
رواه الحمیدی وعلی بن المدینی وغیر واحد من الحفاظ عن سفیان العیون
عنه قال الحمیدی قال سفیان حفظت عن الزهری فی هذا الحدیث اربع
نسوة زینب بنت ابی سلمة عن حبیبة وهما ربیبتا النبی صلی الله علیه وسلم عن
ام حبیبة عن زینب بنت جحش وهما زوجا النبی صلی الله علیه وسلم واخرجه
ابو نعیم فی المستخرج من طریق الحمیدی وقال اما روایته عن حبیبة بنت ام
حبیبة عن امها ام حبیبة وقال اخره قال الحمیدی قال سفیان احفظ فی هذا
الحدیث عن الزهری اربع نسوة قد ان النبی صلی الله علیه وسلم تزوج من اولاد
ام حبیبة وزینب بنت جحش وسمی دینا ه زینب بنت ام سلمة وحبیبة بنت ام
حبیبة ابو بها عبد الله بن جحش مات بارض الحبشة اسنی دلائه واخرجه
ابو نعیم ایضا من روایة ابراهیم بن بشار الرمادی ونصر بن علی الجهضمی واخرجه
النسائی عن عبید الله بن سعید وابن ماجة عن ابی بکر بن ابی شیبة وعلی بن اسماعیل
من روایة الاسود بن عامر کلهم عن ابن عیینة بزیادة حبیبة فی السند
وساق الاسماعیلی عن هرون عبد الله قال قال الاسود بن عامر لیس یحفظ
هذا عن ابن عیینة وذکره له بنقص حبیبة فقال لله حدثنا عن الزهری عن
عروة عن اربع نسوة کلهم قد ادرکن النبی صلی الله علیه وسلم بعضهم عن
بعض قال الدارقطنی اظن سفیان کان تارة یذکرها وتارة یسقطها
قلـ ورواه شریح بن یونس عن سفیان فاسقط حبیبة وزینب
بنت جحش اخرجه ابن حبان ومثله لابی عوانة عن اللث عن الزهری ومن

روایة سلیمان بن کثیر عن الزهری صرح فیه بالحدیث وساق
شرح المرة اخر کتاب الغسل ان شاء الله تعالی قلـ وحبیبة
بنت ابن جحش عبید الله بالتصغیر ابن جحش ذکرها موسی بن عقبة فیمن
هاجر الی الحبشة فمن عبید لله بن جحش ومات وبقیت ام حبیبة
علی الاسلام فتزوجها النبی صلی الله علیه وسلم وجهزها الیه النجاشی
وعلی ابن سعد ان حبیبة اما ولدت بارض الحبشة فعلی هذا یکون
زمن النبی صلی الله علیه وسلم صغیرة فمی تطیر التی روت عنها فی ان
کلا منهما زوجه النبی صلی الله علیه وسلم وفی ان کلا منهما من صغار
الصحابیة وزینب بنت جحش هی عمة حبیبة المذکورة فروت حبیبة
عن امها عن عمتها وماتت وفاة زینب قبل وفاة ام حبیبة وزعم
بعض الشراح ان روایة مسلم بذکر حبیبة توذن بانقطاع طریق
البخاری قلـ وهو کلام من لم یطلع علی طرق شعیب التی منها
علیها وقد جمع الحافظ عبد الغنی بن سعید الازدی جزءا فی الاحادیث
المسلسلة بالربعة من الصحابة وجملة ما فیه اربعة احادیث وجمع
ذلک بعده الحافظ عبد القادر الرهاوی ثم الحافظ یوسف بن
خلیل فزاد علیه قدرها وزاد واحدا خامسا فصارت بسبعة احادیث
واصحها حدیث الباب ثم حدیث عمر فی العمامة وسیاتی بیانها فی
الاحکام ان شاء الله تعالی الحدیث الثانی حدیث اسامة
ابن زید قوله عن ابی هریرة لزهری فی روایة الحمیدی فی
مسنده عن سفیان بن عیینة حدثنا الزهری واخرجه ابو نعیم
فی مستخرجه علی مسلم من طریقه قوله عن عروة عن اسامة بن
زید فی روایة الحمیدی وابن ابی عمر فی مسنده عن ابن عیینة عن الزهری
اخبرنی عروة انه سمع اسامة بن زید وقوله حدثنا محمود وهو
ابن غیلان قوله اشرف النبی صلی الله علیه وسلم عند الاسماعیلی فی
روایة معمر اوفی وهو معنی اشرف ای اطلع من علو قوله
علی اطم بضمتین هو الحصن وقد تقدم بیانه فی احادیث الانبیاء قوله

هنا لک صح

ممثل الی الزهری

لی صح

روایم

من اطام المدينة تقدم في علامات النبوة عن قريب لعيم لهذا السند بلفظ على اطم
من الاطام فاقتضى ذلك ان اللفظ الذي ساقه هنا لفظ معمر وقوله
هل ترون ما ارى قالوا لا وهذه الزيادة ايضا لمعمر ولم ارها في شيء من الطرق
عن ابن عيينة قوله فاني لارى الفتن تقع خلال بيوتكم في رواية ابي بكر
ابن ابي شيبة عن سفيان اني لارى مواقع الفتن والمراد بالمواقع مواضع
السقوط والخلال النواحي قال الطيبي تقع مفعول ثان
ويحتمل ان يكون حالا اذ هو اقرب والرونق لمعنى النظر اي تشف لي
فاتصرف ذلك عيانا قوله تقع القطر في رواية المستملي
والكشميهني المطر وفي رواية علامات النبوة مواقع القطر وقد تقدم
الكلام على هذه الرواية في اواخر الحج وانما اختصت المدينة بذلك لان
قتل عثمان رضي الله عنه كان هائما انتشرت الفتن في البلاد بعد ذلك
فالقتال بالجمل وصفين كان بسبب قتل عثمان والقتال بالحرة كان
بسبب الجلاء نصفين وقيل وقع من ذلك العصر الماضي فانه ولد عن سبع من ولد
او عمر سبي ولد عنه لم ان قتل عثمان كان اساسا به الطعن عابه امرائه ثم
عليه تنويعه لهم واول ما انشاذ لك من العراق وهي من جهة المشرق فالاضافة
بين حديث الباب وبين الحديث الاتي ان الفتنة من قبل المشرق وحسن
التشبيه بالمطر لارادة العموم لانه اذا وقع في ارض عمتها
ولو وقع في بعض جهاتها قال ابن بطال انذر النبي صلى الله عليه وسلم
بقرب قيام الساعة فاذا فهم من رد عليهم ذلك القدر في زمنه صلى الله
عليه وسلم لم يزل القرن يتبع على مر الاوقات وقد جاء في حديث ابي هريرة
رفعه ويل للعرب من شر قد اقترب فتحوا ان استطعتم قال وهذا
غاية في التحذير من الفتن والخوض فيها حتى جعل القرب حراما من يباشر بها
واخبر في حديث اسامة بوقوع الفتن خلال البيوت كما هنا فالحوصوا
فيها وسألوا الله الصبر والنجاة من شرها قوله باب
ظهور الفتن ذكر فيه ثلاثة احاديث الحديث الاول حديث ابي هريرة قوله
حدثنا عياش بتحتانية ثقيل ومعجمة وسخبرة عبد الاعلى الساسي بمهملة ثم موحدة
وسعيد هو ابن المسيب ونسبه ابو نعيم ابي شيبة في روايته عن عبد الاعلى

والعلل للمروزي
كذا في نسخة الصغاني
وهو في نسخة
رفع في نسخة

كي تتوبوا قبل
ان تهجم عليهم وقد
سبق خروج ياجوج
وماجوج وقرب
قيام الساعة

هو لعبد الاعلى

المذكور

المذكور واخرجه ابن ماجة وكذا عند الاسماعيلي من رواية عبد الاعلى وعبد
الواحد وعبد الحميد بن ابي رواد كلهم عن معمر وهو عند مسلم عن
ابي بكر كلهم بسوق لفظه قوله تقارب الزمان كذا للاكثر وفي رواية
السرخسي الزمن وهي لغة فيه قوله وينقص العلم كذا للاكثر
وفي رواية المستملي والسرخسي العمل ومثله في رواية شعيب عن الزهري
عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة عند مسلم وعنده من رواية يونس عن
الزهري في هذه الطريق وينقص العلم ووقع مثله في رواية الاعرج عن
ابي هريرة عند الاسماعيلي في اواخر كتاب الفتن وهي تؤيد رواية من رواه بلفظ
وينقص العلم ويؤيده ايضا الحديث الذي بعده بلفظ ينزل الجهل ويرفع العلم
قوله ويكثر الهرج قالوا يا رسول الله ايام هي الهرج بفتح الهاء وتشديد
الراء الاخيرة بعدها ميم خفيفة واصله اي شيء هو ورفع الاول بغير الف
بعد الميم اصله وضبطه بعضهم بتخفيف الياء قالوا ايش اي موضع اي شيء
وفي رواية الاسماعيلي وما هو وفي رواية ابي نعيم اي شيء قالوا يا
رسول الله وما الهرج وهذه رواية اكثر اصحاب الزهري وفي رواية
عنبسة ان خالدا عن يونس عند ابي داود قيل يا رسول الله اي شيء هو
قال القتل وفي رواية للطبراني عن ابن مسعود القتل والذي نفسي بيده
قال القتل القتل صرح في ان تفسير الهرج مرفوع ولا يعارض ذلك مجيئه في
غير هذه الرواية موقوفا ولانه بلسان الحبشة وقد تقدم في كتاب العلم من
طريق سالم بن عبد الله بن عمر سمعت ابا هريرة وذكر نحو حديث الباب دون قوله
يتقارب الزمان ودون قوله وتلقى الشح وزاد فيه ويظهر الجهل وقال
في اخره قيل يا رسول الله وما الهرج فقال هكذا بيده فحرفها كانه يريد القتل
ويجمع بانه جمع من الاشارة والنطق فحفظ بعض الرواة ما لم يحفظ بعض
كما وقع نظيره في الامور المذكورة وجاء تفسير ايام الهرج فيما اخرجه احمد
والطبراني بسند حسن من طريق خالد بن الوليد ان رجلا قال له يا ابا سليمان
انوا الله قال العتق قد ظهر فعال لها وان الخطاب حي ولا انما المراد بقوله
فينظر الرجل هل يحدث هنا لم ينزل به مثل ما نزل هذا نحو الذي
هو فيه من الفتنة والشر فلا يجد فذلك الايام التي ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم

العمل مجم

بين يدى الساعة ايام الهرج قوله وقال يونس يعنى ابن يزيد
وشعيب يعنى ابن ابى حمزة والليث وابن اخى الزهرى عن الزهرى عن حميد
يعنى ابن عبد الرحمن بن عوف عن ابى هريرة يعنى ان هؤلاء الاربعة خالفوا
معمرا فى قوله عن الزهرى عن سعيد فجعلوا شيخ الزهرى حميدا لا
سعيدا وضبط البخارى بعضى ان الطريق صحيحان فانه وصل طريق
معمر هنا ووصل طريق شعيب فى كتاب الادب وكانه راى ان ذلك
لا يقدح لان الزهرى صاحب حديث فيكون الحديث عنده عن شيخين
ولا يلزم من ذلك اطراده فى كل من اختلف عليه فى شيخه الا ان يكون مثل
الزهرى فى كثرة الحديث والتبحر ولولا ذلك لكانت رواية يونس ومن
تابعه ارجح وليست رواية معمر مدفوعة عن الصحة لما ذكرته فاما رواية
يونس فوصلها مسلم كما ذكرت من طريق ابن وهب عنه ولفظه ويقبض
العلم وقدم ويظهر الفتن ويلقى الشح ويقال قالوا وما الهرج قال
القتل ولم يكرر لفظ القتل ومثله لابى عوانة فى رواية سهيل بن ابى صالح عن ابيه
عن ابى هريرة رفعه لا تقوم الساعة حتى يكثر الهرج وذكره مقتصرا عليه
واخرجه ابو داود من رواية عنبسة بن خالد عن يونس بن يزيد بلفظ ويقبض
العلم واما رواية شعيب فوصلها المصنف فى كتاب الادب عن ابى اليمان
عنه وقال فى روايته تقارب الزمان وينقص العمل وفى رواية الاسماعيلى
العلم والباقى مثل لفظ معمر وقال فى روايتى يونس وشعيب عن الزهرى
حدثنى حميد بن عبد الرحمن واما رواية الليث فوصلها الطبرانى فى الاوسط
من رواية عبد الله بن صالح عنه به مثل رواية ابن وهب واما رواية ابن
اخى الزهرى فوصلها الطبرانى ايضا فى الاوسط من طريق صدقة بن
خالد عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن ابن اخى الزهرى واسمه محمد بن عبد الله
ابن مسلم وقال فى روايته سمعت ابا هريرة ولفظه مثل لفظ ابى وهب
الا انه قال قلنا وما الهرج يا رسول الله واخرجه مسلم من رواية
عبد الرحمن بن يعقوب وهمام بن منبه وابى يونس مولى ابى هريرة
كلاهما عن ابى هريرة قال فمثل حديث حميد بن عبد الرحمن غير انهم لم
يذكروا ويلقى الشح قلت وساق احمد لفظ همام وقوله ويقبض

العلم

العلم ويقترب الزمن وقد جاء عن ابى هريرة من طرق اخرى زيادة
فى الامور المذكورة فاخرج الطبرانى فى الاوسط من طريق سعيد بن
جبير عنه رفعه لا تقوم الساعة حتى تظهر الفحش والبخل وتحول
النخيل ويؤمن الخائن ويهلك الوعول وتظهر التحوت قالوا يا رسول
وما التحوت والوعول قال الوعول وجوه الناس والتحوت الذين
كانوا تحت اقدام الناس ليس يتعلم بهم وله من طريق ابى علقمة
سمعت ابا هريرة تقول ان من اشراط الساعة نحوه وزاد كذلك
يا عبد الله بن مسعود سمعته من حبى قال نعم قلنا وما التحوت قال
سفول الرجال واهل البيوت الغامضة قلنا وما الوعول قال اهل
السوق الصالحة قال ابن بطال ليس فى هذا الحديث ما يحتاج الى
تفسير غير قوله يتقارب الزمان ومعناه والله اعلم تقارب احوال
اهله فى قلة الدين حتى لا يكون فيهم من يامر بمعروف ولا ينهى عن منكر
لغلبة الفسق وظهور اهله وقد جاء فى الحديث لا يزال الناس بخير ما
تفاضلوا فاذا تساووا فهلكوا يعنى لا يزالون بخير ما كان فيهم
اهل فضل وصلاح وخوف لله يلجا اليهم عند الشدائد ويستشفى
بادعائهم ويتبرك بدعائهم ويوخذ بسقوطهم واثارهم وقال
الطحاوى قد يكون معناه فى نزول طلب العلم خاصة والرضى بالجهل
وذلك لان الناس لا ينسون العلم لان درج العلم سفوت
قال تعالى وفوق كل ذى علم عليم والما ينسون اذا كانوا جهالا
وكانه يريد عليه الجهل وكثرته حيث يفقد العلم يفقد العلم قال
ابن بطال وما تضمنه هذا الحديث من اشراط الساعة قد راينا هما
عيانا فقد نقص العلم وظهر الجهل والقى الشح فى القلوب وعمت الفتن
وكثر القتل قلت الذى يظهر ان الذى شاهده قال منه
الشرع وجود مقابله والمراد من الحديث استحكام ذلك حتى لا يبقى
مما يقابله شئ الا النادر والله الاشارة بالتعبير نقص العلم فلا
يبقى الا الجهل الصرف ولا يمنع من ذلك وجود طائفة من اهل العلم
لانه حينئذ معذور فى اولئك ويويد ذلك ما اخرجه الترمذى بسند قوى

يكون ج

عن حذيفة قال يدرس الاسلام كما يدرس وشي الثوب حتى لا يدرى
ما صيام ولا صلاة ولا نسك ولا صدقة ويسرى على الكتاب في ليلة
فلا يبقى منه في الارض اية الحديث وسيأتي ذكر مزيد لذلك في اواخر كتاب
الفتن عن عبد الله بن مسعود قال وليهرمن القرآن من بين اظهرهم
ليسرى عليه ليلا فيذهب من اجواف الرجال فلا يبقى في الارض منه شيء
وسنده صحيح لكنه موقوف وشيبان معارض في ظاهر في حفاظ
الاحكام والجمع بينهما ولذا القول في الصفات والواقع ان
الصفات المذكورة وجدت مبادئها من عهد الصحابة ثم صارت
تكثر في بعض الاماكن دون بعض الذي يعقبه قيام الساعة استحكام
ذلك كما قررته وقد مضى في الوقت الذي قال فيه ابن بطال حاكيا
نحو ثلاثمائة عام وحسبنا سنة والصفات المذكورة في ازدياد في جميع
البلاد وكل نقل بعضها في بعض ويكثر بعضها في بعض وكلما
مضت طبقة ظهر النقص الشر في التي يليها والى ذلك الاشارة بقوله
في حديث الباب الذي بعده لا يأتي زمان الا والذي بعده شر منه
ثم نقل ابن بطال عن الخطابي في معنى تقارب الزمان الدور الحديث الاخر
يعني الذي اخرجه الترمذي من حديث انس واحمد من حديث ابي هريرة
مرفوعا لا تقوم الساعة حتى يتقارب الزمان فتكون السنة كالشهر والشهر
كالجمعة والجمعة كاليوم ويكون اليوم كالساعة وتكون الساعة كحراق
السعفة قال هو من استذاد العيش يريد والله اعلم انه يقع
عند خروج المهدي ووقوع الامنة في الارض وعمله العدل فيها
فيستذاد العيش عند ذلك وتستقصر مدته وما زال الناس يستقصرون
مدة ايام الرخاء ان طالت ويستطيلون مدة المكروه وان قصرت
وتعقبه الكرماني بانه لا يناسب اخواته من ظهور الفتن وكثرة الهرج
وغيرهما وأقول لما احتاج الخطابي الى تاويله بما ذكر لانه
لم يقع المعهود في زماننا والذي يتضمنه الحديث قد وجد في زماننا
هذا فانا نحس من سرعة مر الايام ما لم نكن نجده في العصر الذي قبل
عصرنا هذا وان لم يكن هناك عيش يستذاد والحق ان المراد نزع

البركة من كل شيء حتى من الزمان وذلك من علامات قرب الساعة
فالذي حمل الله لا يناسب ما ذكر معه الا ان يقول ان الواو لا ترتب
فيكون ظهور الفتن اولا وما شاء بعدها الهرج ثم يخرج المهدي فيحصل
الامن قال النووي تبعا لغيره من وجوه البركة فيه وان اليوم مثلا يصير الاشتغال به بقدر الاشتغال بالساعة
الواحدة قالوا وهذا اظهر واكثر فائدة واوفق لبقية الاحاديث وقد
قيل في تفسير قوله تتقارب الزمان قصر الاعمار بالنسبة الى كل طبقة
فالطبقة الاخيرة اقصر اعمارا من الطبقة التي قبلها وقيل تتقارب احوالهم في
الشر والفساد والشر كهل وهذا اختيار الطحاوي واحيانا للناس
لا نسأ ووزع العلم والفهم وقال بعضهم معنى تقارب الزمان استواء
الليل والنهار فلم وهذا الذي قالوه في قوله اذا اقترب
الزمان لم تكد رؤيا المؤمن تكذب كما تقدم بيانه فيما مضى ويقال ان الداو
ان معنى حديث الباب ان ساعات النهار تقصر قرب قيام الساعة
ويقرب النهار من الليل امتي وتحقيقه ذلك بالنهار اعني له بل
المراد نزع البركة من الزمان ليله ونهاره كما تقدم قال اي
اي حمزة يحتمل ان يكون المراد بتقارب الزمان قصره على ما وقع في حديث
لا تقوم الساعة حتى يكون السنة كالشهر وعلى هذا فالقصر يحتمل ان
يكون حسيا ويحتمل ان يكون معنويا اما الحسي فلم يظهر بعد ولعله
من الامور التي يكون قرب قيام الساعة واما المعنوي فلعدم ضبط من
يعرف ذلك اهل العلم الديني ومن له فطنة من اهل السبب الدنيوي فانهم
يجدون انفسهم لا يقدرون على ما كان اسلافهم يقدرون عليه قبل
ذلك ويشكون ذلك ولا يدرون العلة فيه ولعل ذلك بسبب ما وقع
من ضعف الايمان بظهور الامور المخالفة للشرع من عدة اوجه واشد
ذلك الاقوات فانها مع كثرة من الحرام المحض ومن الشبه ما لا يخفى حتى ان كثيرا
من الناس لا يتوقف في شيء منها قدر على تحصيل شيء لهم عليه ولا
يبالي والواقع ان البركة في الزمان وفي الرزق وفي النبات انما يكون
من طريق قوة الايمان واتباع الامور واجتناب النهي والشاهد لذلك

قوله تعالى ولو ان اهل القرى امنوا واتقوا لفتحنا عليهم بركات من
السما والارض انتهى ملخصا وما اشار اليه من ان الحسي لم يقع هو كما قال
في زمانه وقد ادركنا ذلك ونحن الان نجد القصر المذكور محسوسا ولله
وقع بالتدريج وهو في ذلك يزداد الى ان صيرعا وقوى ما اخبر به
الصادق صلى الله عليه وسلم وقال البيضاوي يحتمل ان يكون
المراد بتقارب الزمان تسارع الدول الى الانقضاء والقرن الى الانقراض
فيتقارب زمانهم ويتدانى ايامهم واما قول ابن بطال ان
بقية الحديث لا تحتاج الى تفسير فليس كذلك فقد اختلف ايضا في المراد
بقوله نقص العلم فقيل المراد نقص علم كل عالم بان يطرا عليه النسيان مثلا
وقيل نقص العلم بموت اهله فكل ما مات عالم في بلد ولم يخلفه غيره نقص العلم
من تلك البلد واما نقص العمل فيحتمل ان يكون بالنسبة لكل فرد فرد فان
العامل اذا داهمته الخطوب الهته عن اوراده وعبادته ويحتمل ان يراد به
ظهور الخيانة في الامانات والصناعات قال ابن
ابي حمزة نقص العمل الحسي يشير الى نقص الدين ضرورة واما المعنوي
فبسبب ما يدخل من الخلل بسبب سوء المطعم وقلة المساعد على العمل والنفس
ميالة الى الراحة وتحن الى جلسها والكثرة سياط للناس الذين لم اضر من شياطين الجن
واما قبض العلم فيأتي بسط القول فيه في كتاب الاعتصام ان شاء الله تعالى
واما قوله ويلقى الشح فالمراد القاؤه في قلوب الناس اي اختلاف
احوالهم حتى يحل العالم بعالم فيترك التعليم والفتوى ويحل الصانع بصانع
حتى يترك تعليم غيره ويحل الغني بماله حتى يهلك الفقير وليس المراد وجود اصل
الشح لانه لم يزل موجودا والمحفوظ في الروايات يلقى بضم اوله من الرباعي
وقال الحميدي لم نضبط الرواة هذا الحرف ويحتمل ان يكون
بفتح اللام وتشديد القاف اي يلقى ويتعلم ويتواصى به كما في قوله تعالى ولا
يلقاها الا الصابرون قال والرواية بسكون اللام محفظا يفسد المعنى
لان الالقاء معنى الترك ولو ترك لم يكن موجودا وكان مدحا والحديث مبني
على الذم وليس المراد بالالقاء هنا ان الناس يلقونه وانما المراد انه يلقى اليهم
اي يوقع في قلوبهم ومنه اني القي الي كتاب كريم قال الحميدي ولو قيل

بالقاف الخفيفة لم يسبق الى انه لم يزل موجودا قلت لو ثبت الرواية
بالقاف كان مستقيما والمعنى انه يوجد كثيرا مستفيضا عند كل احد
كما تقدمت الاشارة اليه وقال القرطبي في المذكرة
يجوز ان يكون يلقى بتخفيف اللام والقاف اي يترك الاكثرة المال
وافاضته حتى يهم ذو المال من يقبل صدقته فلا يجد ولا يجوز ان
يكون بمعنى يوجد لانه ما زال موجودا اجزم به وقد تقدم ما يرد عليه
واما قوله ويظهر الجهل فالمراد كثرتها واستيلاؤها وعدم
التفاتهم لها والله المستعان قال ابن ابي حمزة يحتمل ان يكون القي
الشح عاما في الاشخاص والمحذور من ذلك ما يترتب عليه مفسدة والشح
شرعا هو منع ما وجب عليه واما ذكر ان محل المال عند قلب
لبرئته وبويبه ما نقص مال من صدقة فان اهل المعرفة فهموا منه
ان المال الذي يخرج منه الحق الشرعي لا يلحقه افة ولا عاهة بل يحصل
له النماء ومن ثم سميت الزكاة لان المال ينمو بها ويحصل فيه البركة
انتهى ملخصا قال واما ظهور الفتن فالمراد بها ما يوثر في امر الدين
واما كثرة القتل فالمراد ما لا يكون على الوجه الحق كاقامة الحد والقصاص
الحديث الثاني قوله حدثنا مسدد حدثنا عبد الله بن موسى
كذا وقع عند ابي ذر عن شيوخه في نسخة معتمدة وسقط في غيرها
وقال عياض هو للقابسي عن ابي زيد المروزي وسقط مسدد
للباقين وهو الصواب قلت وعليه اكثر اصحاب الاطراف
قوله شقيق هو ابو وائل قوله انت مع عبد الله هو ابن
مسعود وابو موسى هو الاشعري قوله فما انظهر من
الرواسين اللتين بعدها ان الذي يلفظ بذلك هو ابو موسى لقوله في رواية
قال ابو موسى فذكره ولا تعارض ذلك الرواية الثالثة من طريق واصل
عن ابي وائل عن عبد الله واحسبه رفعه قال بين يدي الساعة فذكره
لاحتمال ان يكون ابو وائل سمعه من عبد الله اولا ثم سمعه من ابي موسى
رواية الاعمش قال وقد اتفق اكثر الرواة عن الاعمش على انه عن عبد الله
وابي موسى معا ورواه ابو معوية عن الاعمش فقال عن ابي موسى ولم يذكر

عبد الله اخرجه مسلم واشار ابن ابي حثمة الى ترجيح قول الجماعة
وانما رواته عاصم المعلقة التي ختم بها الباب فلولا انه دون الاعمش
وعاصم وواصل في الحفظ لكانت رواته هي المعتمدة لانه جعل الاول
من ابي موسى وعبد الله لفظ متن غير الاخر لكن يحتمل ان يكون المتن
الاخر كان عند عبد الله بن مسعود مع المتن الاول فقوله يرفع
فيها الجهل ويرفع فيها العلم معناه ان العلم يرتفع بموت العلماء وقلة
فاما عالم فنقص العلم بالنسبة الى فقد حامله وليس عن ذلك الجهل
بما كان ذلك العالم يغذيه عن بقيه العلماء قوله ان بين يدي
الساعة لايام رواته الكسميهني بحذف اللام قوله ويلقى
فيها الهرج والهرج القتل كذا في هذين الروايتين وزاد في الرواية
الثالثة وهي رواية جرير عن عبد الحميد عن الاعمش والهرج بلسان
الحبش القتل ونسب التفسير الى رواته واصل الى موسى واصل الهرج
في اللغة العربية الاختلاط يقال هرج الناس اختلطوا واخلفوا
وهرج القوم في الحديث اذا اكثروا وخلطوا واحطا من قال نسبة
تفسير الهرج بالقتل للسان الحبشة وهم من بعض الرواة والا ففي عربيته
صحيحة ووجه الخطا انها لاستعمال اللغة العربية لمعنى القتل الا على
طريق المجاز للون الاختلاط مع الصلاف بمعنى تجريد الى القتل ولجريد
ما يسمون الشيء باسم ما يؤول اليه واستعمالها في القتل بطريق الحقيقة فهو
بلسان الحبش ولكن يدعى عاقل الى موسى الاشعري الوهم في تفسيره
لفظة لغوية بل الصواب معه واستعمال العرب الهرج بمعنى القتل الكثير
لونها لغة الحبشة وان ورد من استعمالها في الاختلاط
والاختلاف لحديث مخلد بن يسار ورفعه العبادة في الهرج كهجرة الي
اخرجه مسلم وذكر صاحب المحكم للهرج معان اخرى ومجموعها يشهد
القتل وكثرة القتل والاختلاط والفتنة في اخر الزمان وكثرة النكاح
وكثرة الكذب وكثرة النوم وما يرى النوم غير منضبط وعدم الاتقان
للشيء وقال الجوهري اصل الهرج الكثرة في الشيء يعني حتى الاسهل
قوله في رواته واصل واحسبه رفعه زاد في رواية الثوري

عن عنترة

تسعة

عن عنترة ومحمد صح البخاري فيه لم يثبت عند الاكثر ونسبه ابو ذر
رواته محمد بن بشار قوله وقال ابو عوانة عن عاصم فهو ان
ابي النجود القارئ المشهور ووجدت لابي عوانة عن عاصم في
المعنى سندا اخرجه ابن ابي عوانة عن عاصم عن شقيق عن عزرة
ابن قيس عن خالد بن الوليد قصة فيها طويل الايام التي
ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بين يدي الساعة ايام الهرج
وذكر فيه ان الغيبة تهيش حتى ينظر الشخص اهل بلد فما يجد فيها
ينزل به فلا يجد وقد وافقه حديث ابن مسعود الاخير زائدة
اخرجه الطبراني من طريق عاصم عن شقيق عن عبد الله سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول ان من شرار الناس من تدركهم الساعة
وهم احياء الحديث قوله ابو قال الصبد للسر يعني ان مسعود
تعلم الايام التي ذكر الى قوله نحوه يريد نحو الحديث المذكور
بين يدي الساعة ايام الهرج وقد رواه الطبراني من طريق زائدة
عن عاصم معتمرا على حديث ابن مسعود المرفوع دون القصة
ووقع عند احمد وابن ماجه من رواية الحسن البصري عن اسيد
ابن المتشمس عن ابي موسى في المرفوع زيادة قال رجل يا رسول
الله انا نقتل في العام الواحد من المسركين كذا وكذا فقال ليس
بقتلكم المشركين ولكن بقتل بعضكم الحديث قوله فقال ان
مسعود لهو باسناد المذكور قوله من شرار الناس من تدركهم
الساعة وهم احياء قال ابن بطال هذا وان كان لفظه لفظ
العموم فالمراد به الخصوص ومعناه ان الساعة تقوم في الاكثر والاغلب
على شرار الناس بدليل قوله الا تزال طائفة من امتي على الحق حتى
تقوم الساعة فدل هذا الخبر ان الساعة تقوم على قوم فضلاء
فلبب والاخبر ما قال فقد جاء ما يؤيد العموم المذكور لقوله
في حديث ان مسعود ايضا رفعه لا تقوم الساعة الا على شرار الناس
اخرجه مسلم ولمسلم ايضا رفعه ان الله بعث ريحا من اليمن الين من
من الحرير فلا تدع احدا في قلبه مثقال ذرة من ايمان الا قبضته وله

على شرار

عة

بعضا

غلب

من حديث لهو من

وله في آخر حديث النواس بن سمعان الطويل لا فتنة الدجال وعيسى
ويأجوج ومأجوج اذ نعث الله ريحا طيبة فتقبض روح كل مؤمن ومسلم
ويبقى شرار الناس يتهارجون تهارج الحمر فعليهم تقوم الساعة وقد
اختلفوا في المراد بقوله يتهارجون فقيل يسافدون وقيل
يساورون والذي يظهر انه اعم من ذلك ويؤيد
حمل ذلك على التقابل حديث الباب ولمسلم ايضا لا تقوم الساعة على
احد يقول الله الله وهو عند احمد بلفظ لم يبق احد يقول لا اله الا الله
والحمد لله ومن حديث لا تزال طائفة من امتي يقاتلون على الحق ظاهرين
على من ناوأهم الى ان تقوم الساعة وفي حديث لا تزال طائفة
من امتي يقاتلون على امر الله قاهرين لعدوهم لا يضرهم من خالفهم الا ما
يجدون من ألم القرحة وفي حديث ثوبان عند مسلم لا تزال عصابة من امتي
يقاتلون على الحق ظاهرين الى يوم القيامة فينزل عيسى بن مريم فيقول
اميرهم تعال صل لنا فيقول لا ان بعضكم على بعض امراء تكرمة الله
هذه الامة وفي حديث جابر عند مسلم لا تزال طائفة من امتي يقاتلون على
الحق ظاهرين الى يوم القيامة قال فينزل عيسى بن مريم فيقول اميرهم
تعال صل لنا الا ان بعضكم على بعض امراء تكرمة الله هذه الامة
وفي حديث ابي امامة عند ابن ماجه لا تزال عصابة من امتي على الحق
ظاهرين لعدوهم قاهرين لهم لا يضرهم الا ما اصابهم من لأواء حتى
يأتيهم امر الله وهم على ذلك فقال رجل يا رسول الله اين هم قال ببيت
المقدس وفي اكناف بيت المقدس وفي حديث عقبة بن عامر عند احمد
لا يزال اهل الغرب ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة وفي حديث
ابي هريرة عند ابن ماجه لا يزال من امتي امة قائمة بامر الله لا يضرهم
من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتيهم امر الله وهم كذلك وفي حديث
ابي هريرة عند ابن ماجه لا يزال من امتي امة قائمة بامر الله لا يضرهم
من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتيهم امر الله وهم كذلك وفي حديث
ابي هريرة عند ابن ماجه لا يزال من امتي امة قائمة بامر الله لا يضرهم
من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتيهم امر الله وهم كذلك وفي حديث
ابي هريرة عند ابن ماجه لا يزال من امتي امة قائمة بامر الله لا يضرهم
من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتيهم امر الله وهم كذلك

الزمر حلق اللحية فلما كان لشر بن مروان سمرقند الجاني لمسمان فلما قدم
الحجاج قال هذا احلقه لعب فقتل بالسيف قوله قال اصبروا
زاد عبد الرحمن بن مهدي في روايته اصبروا عليه قوله فانه لا
يأتي عليكم زمان الخ في رواية عبد الرحمن بن مهدي لا يأتي عام ولهذا اللفظ
اخرج الطبراني بسند جيد عن ابن مسعود نحو هذا الحديث موقوفا عليه
قال ليس عام الا والذي بعده شر منه وله عنه بسند صحيح قال
امس خير من اليوم واليوم خير من غد وذلك حتى تقوم الساعة قوله
الا والذي بعده لا الا ذر والنسفي وللباقين بحذف الالف وعلى
الاول شرح ابن التين فقال لا اوقع اشر بوزن افعل وقد قال في
الصحاح فان جاء شر من قابل ولا تقل اشر الا في لغة رديئة ووقع في رواية
محمد القسم الاسدي عن الثوري وحالد بن مخول ومسعر والي سنان
الشيباني الاصغر عن الزبير بن عدي بلفظ لا يأتي على الناس الا اشر
من الزمان الذي كان قبله سمعت ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم
اخرجه الاسماعيلي وكذا اخرجه ابن منده من طريق خالد بن مخول بلفظ
الا وهو شر من الذي قبله واخرجه الطبراني في المعجم الصغير من رواية مسلم
ان ابراهيم عن شعبة عن الزبير بن عدي وقال تفرد به مسلم عن شعبة قوله
حتى يلقوا ربكم اي حتى يموتوا وقد ثبت في صحيح مسلم في حديث اخر واعلموا
انكم لن تروا ربكم حتى تموتوا قوله سمعته من نبيكم صلى الله عليه وسلم
في رواية ابي نعيم سمعت نبيكم قال وكان حال هذا الخبر من اعلام النبوة
لاخباره صلى الله عليه وسلم بفساد الاحوال وذلك من الغيب الذي
لا يعلم بالرأي وانما يعلم بالوحي انتهى وقد استدل بهذا الاطلاق مع
ان بعض الازمنة ملعون في الشر دون الذي قبلها ولو لم يلزم ذلك الا
زمن عمر بن عبد العزيز وهو بعد زمن الحجاج بكثير وقد استثنى الخبير
الذي كان في زمن عمر بن عبد العزيز لو قيل ان الشر اضمحل في زمانه لما
كان بعيدا فضلا عن ان يكون شرا من الذي قبله وقد حمله الحسن البصري

زمان ج

على الاكثر الاغلب فسئل له عن وجود عمر بن عبد العزيز لعهد الحجاج فقال
لا يدل الناس من تعليس واجاب بعضهم ان المراد بالفضل بعضل
مجموع العصر على العصرين فان عصر الحجاج كان فيه كثير من الصحابة والتابعين
وفي عصر عمر بن عبد العزيز انقرضوا فالزمان الذي فيه الصحابة
خير من الزمان الذي بعده لقوله صلى الله عليه وسلم خير القرون قرني
وهو في الصحيحين وقوله اصحابي امنة لامتي فاذا ذهب اصحابي
اتى امتي ما يوعدون اخرجه مسلم واستشكلوا عليه ايضا زمان
عيسى بن مريم بعد زمان الدجال واجاب الزماني بان المراد
الزمان الذي يكون بعد عيسى او المراد جنس الزمان الذي فيه الامر
والامر معلوم من الدين بالضرورة ان زمان النبي المعصوم لا شر فيه
قلت ويحتمل ان يكون المراد بالازمنة ما قبل وجود العلامات
العظام كالدجال وما بعده ويكون المراد بالازمنة المتفاضلة في الشر من
زمن الحجاج فما بعده الى زمن الدجال واما زمن عيسى عليه السلام والله
فله حكم مختلف ولله اعلم ويحتمل ان يكون المراد بالازمنة المذكورة ازمنة
الصحابة بناء على انهم هم المخاطبون بذلك فخص لهم فاما من بعدهم فلم
يقصد في الخبر المذكور ولكن الصحابي فهم العميم ولاجل ذلك اجاب من سأل
البه الحجاج بذلك وامرهم بالصبر وهم او جلهم من التابعين واستدل ابن حبان
في صحيحه بان حديث انس ليس عاما عمومه بالاحاديث الواردة في الهدى
وانه يملأ الارض عدلا بعد ان ملئت جورا الحديث الثاني قوله
وحدثنا اسمعيل هو ابن ابي اويس واخوه هو ابو بكر عبد الحميد ومحمد
ابي عتيق هو محمد بن عبد الله بن ابي عتيق محمد بن عبد الله بن ابي بكر الصديق جده
هكذا عطف هذا الاسناد النازل على الذي قبله وهو اعلاه منه بدرجتين
لانه اورد الاول مجردا في احد كتب الادب بتمامه فلما اورده هنا عنه اردفه
بالسند الاخر وساقه على لفظ السند الثاني وابن شهاب سمع ابن ابي عتيق
الزهري شيخ شعيب قوله هند بنت الحرث هي الفراسية بكسر
الفاء بعدها راء وسين مهملة نسبة الى بني فراس بطن من كنانة وهم اخوة قريش

محموع ؟

وكانت هند زوج معمر بن المقداد وقد قيل ان لها صحبة وتقدم
شيء من ذلك في كتاب العلم قوله استيقظ رسول الله صلى
الله عليه وسلم ليلة فزعا بكسر الزاي على الحال
ووقع في رواية سفيان بن عيينة عن معمر فيما مضى في العلم استيقظ
ذات ليلة وتقدم هناك الكلام على لفظ ذات ورواية هذا
الباب تؤيد انها زائدة وفي رواية همام عن يوسف عن معمر في قيام
الليل مثل الباب لكن بحذف فزعا وفي رواية شعيب بحذفها قوله
يقول سبحان الله ماذا فتح الليلة وفي رواية ابن المبارك عن معمر الليلة
استيقظ من الليل وهو يقول لا اله الا الله قوله ماذا
انزل الله من الخزائن وماذا انزل الليلة من الفتن في رواية عبيد
المكتب هني وماذا انزل بضم الهمزة وفي رواية سفيان ماذا
انزل الليلة من الفتن وماذا فتح من الخزائن وفي رواية شعيب
ماذا انزل من الخزائن وماذا انزل من الفتن وفي رواية ابن
المبارك مثله للكن بتقديم وتاخير وقال من الفتنة بالافراد وقد
تقدم الكلام على المراد بالخزائن وما ذكر معها في كتاب العلم وما
استفهامية فيها معنى التعجب قوله من يوقظ صواحب
الحجرات لفظ الاكثر وفي رواية سفيان ايقظوا بصيغة الامر
مفتوح الاول مكسور الثالث وصواحب بالنصب على
المفعولية وجوز الكرماني ايقظوا بكسر اوله وفتح ثالثه وصواحب
منادى تعوله من يوقظ ايقظوا على ان المراد بقوله من يوقظ
الحرص على ايقاظهن قوله بربات ازواجه للنبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية
شعيب حتى يصلين وحلت سائر الروايات من لفظ الزيادة قوله
رب كاسية في الدنيا في رواية سفيان وفي رواية فاني اوله
وفي رواية ابن المبارك يا رب كاسية بزيادة حرف النداء في اوله
وفي رواية هشام لم من كاسية في الدنيا عارية يوم القيامة وهو يدل على
ذهب اليه ابن مالك من ان رب اكثر ما ترد للتكثير فانه قال اكثر
النحويين انها للتقليل وان معنى ما تصدر بها المضي والصحيح ان معناها

سبحان الله
سبحان الله
س وفي رواية

ودلت رواية

الزيادة

وفي المغالب التكثير وهو مقتضى كلام سيبويه فانه قال في باب لم
واعلم ان لم في الجزاء انما يعمل فيه رب لان المعنى واحد الا ان
لم اسم ورب غير اسم انتهى والاخلاف ان معنى لم الجحد بلم
ولم تقع في شيء مما يقع فيه رب فدل ذلك على ان حالهما ما ذكرت وحديث
الباب شاهد لذلك مراده ان ذلك قليل بل المتصف بذلك من
النساء كثير ولذلك لو حملت لم موضع رب لحسن انتهى وقد وقعت
لذلك في نفس الحديث كما بينته ومما ورد فيه للتكثير قول حسان

رب حلم اضاعه عدم مال وجهل غطى عليه النعيم

وقول عدي

رب ماموّل وراج املا قد شاه الدهر عن ذاك الامل

قال والصحيح ايضا ان الذي يصدر رب لا يلزم كونه ماضي
المعنى بل لحوز مضيه وحضوره واستقباله وقد اجتمع في الحديث
الحضور والاستقبال وشواهد المعنى كثيرة انتهى ملخصا واما تقدير
رب بحرف الجر في رواية ابن المبارك فقيل المنادى فيه محذوف
والتقدير يا سامعي قوله عارية في الآخرة قال عياض
الاكثر بالخفض على الوصف للمجرور برب وقال غيره الاولى الرفع
على اضمار مبتدا والجملة في موضع النعت اي هي عارية والفعل
الذي تعلق به رب محذوف وقال السهيلي الاحسن
الخفض على النعت لان رب حرف جر تلزم صدر الكلام وهذا راي
سيبويه وعند الكسائي هو اسم مبتدا والمرفوع خبره وابه كان يذهب
بعض شيوخنا انتهى واختلف في المراد بقوله كاسية وعارية على اوجه
احدها كاسية في الدنيا بالثياب لوجود المعنى عارية في الآخرة من
الثواب لعدم العمل في الدنيا الثاني كاسية بالثياب
التي هي ساترة لعورتها فعاقب في الآخرة بالعري جزاء على ذلك
الثالث كاسية من نعم الله عارية من الشكر الذي يظهر
ثمرته في الآخرة بالثواب الرابع كاسية جسدها لتكاثف
خمارها من ورائها فهي كاسية وصدرها مصبر عارية فتعاقب في الآخرة

الخامس

الخامس كاسية من حلية الزوج بالرجل الصالح عارية في الآخرة من
العمل فلا ينفعها صلاح زوجها قال تعالى فلا انساب بينهم ذكر
هذا الاخير الطيبي ورجحه لمناسبة المقام واللفظ وان وردت
ازواج النبي صلى الله عليه وسلم لكن العبرة بعموم اللفظ وقد سبق لنحوه
الداودي فقال كاسية للشرف في الدنيا لكونها اهل الشرف عارية
يوم القيمة قال ويحتمل ان يراد عارية في النار والله اعلم قال
ابن بطال في هذا الحديث ان الفتوح في آخر الزمان يشاع عنها فتنة المال
بان يتنافس فيه فيقع القتال بسببه وان يخلو به فيمنع الحق او
يبطر صاحبه فيسرف فاراد صلى الله عليه وسلم تحذيرا واحدا من ذلك
كله ولا اغبر هن ممن بلغه ذلك واراد بقوله من يوقظ بعض خدمه كما قال
يوم الخندق من يأتني بخبر القوم واراد اصحابه لكن هنا عرف الذي
استدب كما تقدم وهنا لم يذكر في الحديث المذب الى الدعاء والحض
عند نزول الفتنة ولا سيما في الليل لرجاء وقت الاجابة لتكشف او يسلم
الداعي ومن دعا له وبالله التوفيق قوله باب
قول النبي صلى الله عليه وسلم من حمل علينا السلاح فليس منا ذكره من حديث
ابن عمر ومن حديث ابي موسى واورد معهما في الباب ثلاثة احاديث
اخرى الاول والثاني قوله من حمل علينا السلاح
في حديث سلمة بن الاكوع عند مسلم من سل علينا السلاح ليس
ومعنى الحديث حمل السلاح على المسلمين لقتالهم به او التهديد بما في
ذلك من خوفهم وادخال الرعب عليهم وهذا كنى به عن المقابلة للاثارة
الغائلة قال ابن دقيق العيد يحتمل ان يراد بالحمل ما يضاد الوضع
ويكون كناية عن القتال به ويحتمل ان يراد بالحمل حمله لارادة القتال به
لقرينة قوله علينا ويحتمل ان يكون المراد حمله للضرب به اي في حاله
القتال وعلى كل حال ففيه دلالة على تحريم قتال المسلمين والتشديد فيه
قلت جا الحديث بلفظ من شهر علينا السلاح اخرجه البزار وحديث
ابي هريرة ومن حديث سمرة ومن حديث عمر بن عوف وفي سند كل منهما كلام
لكنها تعضد بعضها بعضا وعند احمد من حديث ابي هريرة بلفظ من رمانا

او القتال منه

بالليل وليس منا وهو عند الطبراني في الاوسط بلفظ الليل بدل الليل وعند
البزار من حديث بريدة مثله قوله فليس منا اي على طريقتنا او ليس متبعا
طريقتنا لان من حق المسلم على المسلم ان ينصره ويقابل دونه لا ان يرتفع
بحمل السلاح عليه لارادة قتاله له او قتله ونظيره من غشنا فليس منا وليس منا
من ضرب الخدود وشق الجيوب وهذا في حق من لا يستحل ذلك فاما من
استحله فانه يكفر باستحلاله لحرام بشرطه لا مجرد حمل السلاح والاولى
عند غير من السلف اطلاق لفظ الخبر من غير تعرض لتاويله ليكون ابلغ في
الزجر وكان سفيان بن عيينة ينكر على من يصرفه عن ظاهره فيقول معناه
ليس على طريقتنا ويرى ان الامساك عن تاويله اولى لما ذكرناه والوعيد
لاسناول من قاتل البغاة من اهل الحق فيحمل على البغاة وعلى من يباح قتاله
ظلما الحديث الثالث قوله نا عبد الرزاق كذا
الاصول التي وقفت عليها وكذا ابو علي الجياني انه وقع هنا وفي العتق
نا محمد غير منسوب عن عبد الرزاق وان الحاكم جزم بانه محمد بن يحيى الذهلي الى
اخر كلامه ويحتمل ان يكون محمد هنا هو ابن رافع فان مسلما اخرج هذا الحديث
عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق وقد اخرجه ابو نعيم في المستخرج من مسند
اسحق بن راهويه ثم قال اخرجه البخاري عن اسحق ولم اره كذلك لغير ابي نعيم وبدل
على وهمه ان في رواية اسحق عن عبد الرزاق عند البخاري عن معمر والذي في البخاري
عن معمر قوله لا يشير احدكم الى اخيه بالسلاح كذا فيه بالبات الباء
وهو بمعنى النهي ووقع لبعضهم لا يسير بغير ياء وهو ملفظ النهي وهو ايضا
جائز قوله فانه لا يدري لعل الشيطان ينزع في يده قال
الخليل في العين نزغ الشيطان بين القوم نزغا حمل بعضهم على بعض
بالفساد ومنه من بعد ان نزغ الشيطان بيني وبين اخوتي وفي رواية
المسمعي بالعين المهملة ومعناه قلع ونزع بالسهم رمى به وكذلك
وهو بالمهملة عند جميع رواة مسلم والمراد انه يغري بهم حتى يضرب احدهم
الاخر بسلاحه فيحمي الشيطان ضربته له وقال ابن التين
معنى ينزعه تعلقه من يده فيصيب به الارض او سدد فيصيبه قوله
سمع في حيز من النار هو كناية عن وقوعه في المعصية التي تفضي به الى دخول

النار قال ابن بطال معناه ان اتفق عليه الوعيد وفي الحديث
النهي عن ما يفضي الى المحذور وان لم يلق المحذور وتحققا سواء كان ذلك
في جد او هزل وقد وقع في حديث ابي هريرة عند ابن ابي شيبة وغيره
مرفوعا من رواية همام بن منبه عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عنه الملائكة
تلعن احدكم اذا اشار الى اخيه بحديدة وان كان اخاه لابيه وامه
واخرجه الترمذي من وجه اخر عن ابي هريرة موقوفا ومن رواية ابن
عون عن ابن سيرين عنه واخرج الترمذي اصله مرفوعا من رواية خالد الحذاء
عن ابن سيرين عنه بلفظ من اشار الى اخيه بحديدة لعنته الملائكة وقال
حسن صحيح غريب ولابن ماجه من حديث ابي حاتم من هذا الوجه وقال على طريق
همام منكر واخرج الترمذي بسند صحيح عن جابر نهى رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان يتعاطى السيف مسلولا ولاحمد والبزار من وجه
اخر عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم مر بقوم في مجلس يسلون سيفا
يتعاطونه بينهم غير مغمود فقال الم ازجر عن هذا اذا سل احدكم
السيف فليغمده ثم ليعطه اخاه ولاحمد والطبراني بسند جيد عن
ابي بكرة نحوه وزاد لعن الله من فعل هذا اذا سل احدكم سيفه فاراد
ان يناوله اخاه فليغمده ثم يناوله اياه قال ابن العربي اذا استحق
الذي يشير بالحديدة اللعن فليف الذي يصيب بها وانما يستحق اللعن
اذا كانت اشارة بهلاك سواء كان جادا ام لاعبا كما تقدم وانما يؤخذ
اللاعب لما ادخله على اخيه من الروع ولا يخفى ان اثم الهازل دون
اثم الجاد وانما نهي عن تعاطي السيف مسلولا لما يخاف من الغفلة
عند التناول فيستقط فيودي الحديث الرابع حديث
جابر قوله قلت لعمرو يعني ابن دينار وصرح به في رواية مسلم
وعمرو بن دينار هو القائل لعمر جوابا لقول سفيان له اسمعت جابرا
وقد تقدم البحث في ذلك في اوائل المساجد من كتاب الصلاة وقوله
في الطريق الثانية باسهم جمع قلة يدل على ان المراد بقوله في الطريق
الاولى بسهام انها سهام قليلة وقد وقع في رواية لمسلم ان المار
المذكور كان معه سهام وبها قوله قد بدا في رواية غير المسمعي ابدا

هوج

الفضول بضمتين جمع فضل بفتح الفاء وسكون المعجمة وتجمع على فضال
بكسر اوله كما في الرواية الاولى والتصل حديد السهم قوله فامره
ان يأخذ نصولها يفسره قوله في الرواية الاخرى امسك نصالها
قوله لا يخدش مسلما بمعجمتين هو تعليل للامر بالامساك عن
النصال والخدش اول الجراح الحديث الخامس
حديث ابي موسى وهو باسناد من جملة السلاح قوله اذا مر
احدكم الى آخره فيه ان الحكم عام في جميع المكلفين بخلاف حديث جابر
فانه واقعة حال لا يستلزم التعميم وقوله فليقبض بكفه
اي على النصال وليس المراد خصوص ذلك بل الحرص على ان لا يصيب
مسلما بوجه من الوجوه كما دل عليه التعليل بقوله ان يصيب احدا من
المسلمين منها شيء وقوله ان تصيب بها بفتح ان والتقدير
كراهية ان وقع في رواية لمسلم لئلا يصيب بها وهو يؤيد مذهب
المؤخرين في تقدير المحذوف في مثله وزاد مسلم في آخر الحديث فسددنا
بعضنا الى وجوه بعض وهي بالسين المهملة اي قومنا بها الى وجوههم
وهي كناية عن ما وقع من قتل بعضهم بعضا في تلك الحروب الواقعة في
الجمل وصفين وفي هذين الحديثين تحريم قتال المسلم وقتله وتغليظ
الامر فيه وتحريم تعاطي الاسباب المفضية الى اذيته بطريق وفيه
حجة للقول بقطع الذرايع قوله ما
قول النبي صلى الله عليه وسلم لا ترجعوا بعدي كفارا الى آخره ترجم بلفظ
ثاني احاديث الباب وفيه خمسة احاديث الحديث الاول
قوله سمع عمر بن حفص هو ابن غياث وسفيق هو ابو وايل
والسند كله كوفيون قوله سباب بكسر المهملة وبموحدتين
وتخفيف مصدر ثقال سبه يسبه سبا وسبابا وهذا المتن قد تقدم في
كتاب الايمان اول الكتاب من وجه آخر عن ابي وايل وفيه سباب
الاختلاف في رفعه ووقفه وتقدم اطلاق الكفر على قتال المؤمن وان
اقوى ما قيل في ذلك انه اطلق عليه مبالغة في التحذير من ذلك ليزجر
السامع عن الاقدام عليه او انه على سبيل التشبيه لان ذلك فعل الكافر

كما ذكروا نظيره في الحديث الذي يلي الحديث الثاني
قوله واقد بن محمد اي ابن زيد بن عبد الله بن عمر قوله
لا ترجعون الا الى ذي بصيغة الخبر وللباقين لا ترجعوا بصيغة
النهي وهو المعروف قوله كفارا بعدم بيان المراد به
في اوايل كتاب الديات وجملة الاقوال فيه ثمانية ثم وقع في
تاسع وهو ان المراد ستر الحق واللغة السترة لان حق المسلم
على المسلم ان ينصره ويعينه فلما قاتله كانه غطى على ما حقه الثابت
له عليه وعاشر وهو ان الفعل المذكور يفضي الى الكفر
لان من اعتاد المجاهرة على ارتكاب المعاصي جره شؤم ذلك الى اشد منها
فيخشى ان لا يختم له بخاتمة الاسلام وفيهم من جعله من لبس السلاح
بقال كفر فوقد ذرعه اذا لبس فوقها ثوبا وقال الداودي
معناه لا تفعلوا افعال الكفار ولا تفعلوا بهم ما لا يحل
وانتم تزونه حراما قلت وهو داخل في المعاني المتقدمة
واستشكل بعض الشراح غلبة هذه الاخوة بان راوي الحديث
وهو ابو بكرة فهم خلاف ذلك والجواب ان فهمه ذلك لا يعرف من
توقفه عن القتال واحتجاجه بهذا الحديث فيحتمل ان يكون توقفه
بطريق الاحتياط لما احتمله ظاهر اللفظ ولا يلزم ان يكون يعتقد حقيقة
الكفر من باشر ذلك ويؤيده انه لم يمتنع من الصلاة خلفهم ولا استبدل او امرهم
ولا غير ذلك مما يدل على انه يعتقد فيهم حقيقة الكفر والله المستعان
قوله يضرب بعضكم رقاب بعض يحتمل ان يضرب على انه جواب
النهي ويرفعه على الاستيناف او يجعل حالا او على الاول فهو
الحمل على اللفظ الحقيقي ويحتاج الى التاويل بالمستحيل مثلا وعلى الثاني
لا يكون متعلقا بما قبله ويحتمل ان يكون متعلقا وجوابه ما تقدم
الحديث الثالث قوله يحيى هو ابن سعيد القطان
والسند كله بصريون قوله ابي سيرين هو محمد قوله ومن
رجل آخر هو حميد بن عبد الرحمن الحميري مما وقع مصرحا به في باب
الخطبة ايام منى من كتاب الحج وقوله استشار لم يوجه ومتعمة

نعدل ٤

توجيه

لسان
جمع بشرة وهو ظاهر جلد الانسان واما البشر الذى هو
فلا يثنى ولا يجمع واجازه بعضهم لقوله تعالى انؤمن لبشرين مثلنا
وقوله فانه الهاضم الشان وقوله ف مبلغ بفتح
اللام الثقيله ويبلغه بكسرها وقوله من هو فى رواية النسمهن
لمن هو قوله او عى له زاد فى رواية الحمنه قوله وكان
كذا هذه جمله موقوفه من كلام محمد بن سيرين تخالف بين الجمل المرفوعة
كما وقع التنبيه عليه واضحا فى باب ليبلغ العلم الشاهد الغائب من
كتاب العلم قوله قال الترجموا هو بالسند المذكور من رواية
محمد بن سيرين عن عبد الرحمن بن ابى بكرة عن ابى بكرة وقد قال البزار بعد
تخريجه بطوله لا نعلم رواه بهذا اللفظ الا قره عن محمد بن سيرين قوله
فلما كان يوم حرق ابن الحضرمى فى رواية محمد بن بكر المقدمى عن يحيى القطان
عند الاسماعيلى قال فلما كان وفاعل قال هو عبد الرحمن ابن ابى
بكرة وحرق بضم اوله على البناء للمجهول ووقع فى خط الدمياطى
الصواب احرق وتبعه بعض الشراح وليس الامر بخطاء بل احرم اهل
اللغه بالخيار احرقه وحرقه والتشديد للكثير والتقدير فلما يوم حرق
ابن الحضرمى ومن معه وقد ذكر ابن عمر بن شبه فى روايته لهم كانوا اربعين
او اكثر زاد البزار عن يحيى حليم عن القطان وابن الحضرمى فيما ذكره
العسكرى اسمه عبد الله بن عمرو بن الحضرمى وابوه عمرو وهو اول
من قتل من المشركين يوم بدر وعلى هذا فلعبد الله رؤيه وقد ذكره بعضهم
فى الصحابة فنى الاستيعاب قال الواقدى ولد على عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم وروى عن عمر وعند المدائنى انه عبد الله بن
عامر بن الحضرمى وهو ابن عم المذكور والعلاء الحضرمى الصحابى المشهور
عمه واسم الحضرمى عبد الله بن عماد وكان حالف بنى اميه فهو منهم
فى الجاهليه وامه ابن الحضرمى المذكور ارنب بنت كريز بن ربيعه وهى عمه
عبد الله بن عامر بن كريز الذى كان امير البصره فى زمن عثمان وقد
حز حرقه جارية بحيم ونحا بنيدان قدامة اى ابن مالك بن زهير بن
الحصين التميمى السعدى وكان السبب فى ذلك ما ذكره العسكرى

فى الصحابه

الى ح

وذكره

ولام ان مع

فى الصحابة قال كان جارية ملقب محرق الا انه احرق ابن الحضرمى بالبصره وكان
معوية وجه ابن الحضرمى بالبصره يسعرهم على قتال على فوجه على
جاريه بن قدامه فحصره فتحصن منه ابن الحضرمى فى دار فاحرقها
جاريه عليه واخرج الطبرانى فى حوادث سنه ثمان وثلاثين من
طريق ابى الحسن المدائنى ولذا اخرجه عمر بن شبه فى اخبار البصره ان
عبد الله بن عباس خرج من البصره وكان عاملا على على واستخلف
زياد بن سميه على البصره فارسل معويه عبد الله بن سمره بن الحضر
لياخذ له البصره فنزل فى بنى تميم واصغى اليه العثمانيه فلما زياد
الى على يستحثه فارسل اليه اعين بن ضبيعه المجاشعى فقتل غيله
فبعث على بعثه جارية بن قدامه فحصر ابن الحضرمى فى الدار التى نزل
فيها ثم احرق الدار عليه وعلى من معه وكانوا سبعين رجلا او اربعين
واسند ذلك اسحاق بن راهويه الى المغيره
واما ما حكاه ابن بطال عن المهلب ان ابن الحضرمى رجل امتنع من
الطاعه فاخرج اليه جارية بن قدامه فصلبه على جذع ثم القى النار فى
الجذع الذى صلب عليه فما ادرى ما حقيقه فيه وكانه قال بالظن
والذى ذكره الطبرى هو الذى ذكره اهل العلم بالاخبار وكان
الاحنف يدعو جارية عما اعظما له قاله الطبرى وعاش جارية
فى خلافه يزيد بن معويه قاله ابن حبان وقال ابن جويرية بن قدامه الذى
روى قصة قتل عمر كما تقدم قوله قال قال اشرفوا على ابى
بكره اى اطلعوا من مكان مرتفع فراوهم زاد البزار عن يحيى قوله
فقالوا هذا ابو بكره يرانا قال المهلب لما فعل جارية بابن
الحضرمى حامل امر جارية بعضهم ان اشرفوا على ابى بكره لخبر ان
كان محاربا او فى الطاعة وكان قد قال له حتمه لعل ابا بكره يرانا
وما صنعت بابن الحضرمى فربما انكره عليك بسلاح او كلام فلما
سمع ابو بكره ذلك وهو فى علية له قال لو دخلوا على دارى ما رعت
عليهم قصبة لانى لا ارى قتال المسلم حلالا ان اقاتلهم
بسلاح قلت وقضى ما ذكره اهل العلم بالاخبار كالمدائنى

ابن حلهم العكلى وهو فى الطبقه

ان ابن عباس كان استنفر اهل البصرة بامر علي ليعاونوا محاربته بعد
الفراغ من امر الخوارج ثم وقع امر الخوارج فسار ابن عباس الى علي
فشهد معه النهروان قال ثم ارسل بعض عبد القيس في غيبته الى معونيه
يخبره ان بالبصرة جماعة من العثمانيه ويسأله توجيه رجل يطلب بدم
عثمان فوجه ابن الحضرمي فكان من امره ما كان فالذي ان حاربه بن
قدامة بعد ان غلب وحرق ابن الحضرمي ومن معه استنفر الناس بامر
علي وكان من رأى ابي بكره ترك القتال في الفتنه فرأى جماعة
من الصحابه قد بعض الناس عن ابي بكره ليلزموه الخروج الى القتال
فاصابهم بما قال قوله قال عبد الرحمن هو ابن ابي بكره الراوي
هو موصول باسناده المذكور قوله لحديثني ابي وهي هالة سبط غليظ
العجلة ذكر ذلك خليفة بن خياط في تاريخه وتبعه ابو احمد الحاكم وجماعة
وسمى ابن سعد امه هولة فالله اعلم وذكر البخاري في تاريخه وابن سعد
ان عبد الرحمن كان اول مولود بالبصرة بعد ان هجم وارخها ابن زبر
سنة اربع عشرة وذلك في اوائل خلافة عمر رضي الله عنه قوله لو
دخلوا علي لستديدا اليا قوله ما يمسك بكسر اللام وسكون المعجمه
وللاسمعيني بفتح اللام وهما لغتان والمعنى ما دافعتهم بقتال
يمشي بعض القوم الى بعض اذا تراموا للقتال فكانه قال ما مد يدي
الى عصيه ولا تناولتها لادافع بها عني وقال ابن التين ما جبنت
الهم بعصيه بقال لعس له اذا اراح له وحبب اليه وقيل معناه ما
رهبته وقيل معناه ما حركت وقال صاحب الافعال به ما اقبلت
اليه مسرعا اذفع عني ولا بعصيه ويقال لمن نظر الى شيء فاعجبه واشتهاه
او اسرع الى تناوله لهش الى كذا واستعمل ايضا في الشر والخير يقال
لهش الى معروف فلان في الخير ولهش الى فلان يعرض له بالشر
ويقال لهش القوم بعضهم الى بعض اذا ابدوا في القتال وهذا الذي
قاله ابو بكره يوافق ما وقع عند احمد من حديث ابن مسعود وفي ذلك
الفتنه قلت يا رسول الله ارايت ان دخل رجل علي داري قال فان دخل
بيتك قال فلم ارايت ان دخل علي قال فادخل مسجدك وقبض بيمينه

على اللوح

معاوية

البحكم

بطهر

ولدع

قال سفيان

المعنى

٨٧

على اللوح وقل لي الله حتى يموت على ذلك وعند الطبراني وحديث
حذيفة ادخلوا بيوتكم واغلقوا ابوابكم قال ارايت ان دخل علي احدنا
بيته قال ليمسك يده وليكن عبد الله المقتول لا القاتل ولاحمد
والبجلي وحديث خويشة بن الحر فمن اتت عليه فليمسك يسيفه الى صفاب
وليضربها حتى ينكسر ثم ليستطع لها حتى يجلي ومن حديث ابي بكره عند
مسلم قال رجل يا رسول الله ارايت ان اكرهت حتى ينطلق بي الى احد
الصفين فحاسبهم او ضربني رجل بسيفه او جاء سهم فقتلني قال يبوء
باثمه واثمك الحديث الرابع قوله محمد بن فضيل عن ابيه
هو ابن غزوان بضم المعجمه وسكون الزاي قوله ابو بكرة
تقدم في الحج من وجه اخر عن فضيل بلفظ لا ترجعوا وسيأتي في الفتن انتم
الحديث الخامس حدثنا جرير وهو ابن عبد الله البجلي
قوله لا ترجعوا لا اللا كثر وفي رواية الاسمعيني لا ترجعن
بعد العين المهملة للمضمومة بون تغليظ واصله لا ترجعونك قد تقدم
في العلم وفي اواخر المغازي وفي الديات بلفظ لا ترجعوا وليس
لابي زرعة بن عمرو بن جرير عن ابيه في البخاري الا هذا الحديث وعلى
ان مدار الراوي عنه يحيى لكن في متفق على توثيقه ولا اعرف له في البخاري
سوى هذا الحديث الواحد في المواضع المذكوره قوله باب
يلزم هنا القاعد فيها خير
من القائم لم اترجم بعض الحديث واورده من رواية سعد بن ابرهيم
عن عبد الرحمن بن عوف عن ابي سلمة وهو عمه ومن رواية ابن شهاب
عن سعد بن المسيب كلاهما عن ابي هريرة ومن رواية شعيب عن ابن
شهاب الزهري اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن فذكره صحح ان ابن
شهاب قد سمعه ولفظ الحديث سوا الا ما بينه وقد اخرجه في
علامات النبوة عن عبد العزيز الاويسي عن ابرهيم بن سعد عن صالح بن
كيسان عن ابن شهاب عنهما جميعا وقد اخرجه مسلم من طريق يعقوب
ابن ابرهيم بن سعد عن ابيه ولم يسق البخاري لفظ سعد بن ابرهيم عن ابي
سلمة وساقه مسلم من طريق ابي داود الطيالسي عن ابرهيم بن سعد وفي

اوله يلون فتنه النايم فيها خير من القظان والقظان فيها خير من القايم
قوله ستكون فتن في رواية المستملي فيه بالافراد قوله
القاعد فيها خير من القايم زاد الاسماعيلي من طريق الحسن بن اسماعيل
الطلي عن ابرهيم بن سعد بسعده فيه في اوله النايم فيها خير من
اليقظان والقظان فيها خير من القاعد والحسن بن اسماعيل المذكور وثقه
النسائي وهو شيوخه ثم وجدت هذه الزيادة عند مسلم ايضا من
رواية ابي داود الطيالسي عن ابرهيم بن سعد وكان اخرجه اولا من طريق
يعقوب بن ابرهيم بن سعد عن ابيه لرواية محمد بن عبيد الله شيخ البخاري فيه فكان
ابرهيم بن سعد ان ذكره تاما وناقصا ووقع في حديث خويصة بن لبيد عند
احمد وابي يعلى مثل هذه الزيادة وقد وجدت لهذه الزيادة شاهدا من حديث
ابن مسعود عند احمد وابي داود بلفظ النايم فيها خير من المضطجع وهو
المراد بالقظان في الرواية المذكورة انه قابله بالقاعد قوله
والماشي فيها خير من الراكب كذا للاسماعيلي في حديث ابن مسعود والماشي فيها خير
من الراكب والراكب فيها خير من الساعي كذا لها هنا في البخاري قوله
خير من الساعي في حديث ابي هريرة عند مسلم من الساعي اليها وزاد فاذا نزلت
فمن كانت له ابل فليلحق بابله الحديث وفيه يا رسول الله ارايت ان لم تكن له ابل
قال يعمد الى سيفه فيدق على حده بحجر ثم لينج ان استطاع قال
بعض الشراح في قوله والقاعد فيها خير من القايم ان القاعد في زمانها
عنها قال والمراد بالقايم الذي لا يتشرف لها وبالماشي والساعي
في اسبابه لا مرسوا لها فربما نفع تسبب مشيه في امر يلهيه وجلي
ابن التين عن الداودي ان الظاهر ان المراد من يلون فيها شرا لها في الاحوال
فلها تعني ان بعضهم في ذلك اشد من بعض فالقايم في ذلك الساعي فيها حيث
يلون سببا لاثارتها ثم يلون قايما باسبابها وهو الماشي ثم يلون فيها شرا لها
وهو القايم ثم يلون مع الظهور والاقبال وهو القاعد ثم يلون محسنا
لها ولا ناشر ولا ناظر وهو المصطحع استطاب ثم لا نفع فيه شيء من ذلك
والله اعلم وهو البليم والمراد بالافضلية في هذه الخبرية من يلون اقل شرا
ممن فوقه على التفصيل المذكور قوله من تشرف لها تصبه الفتاء

والمجم

والمجمة وتشديد الراء اي تطلع لها بان تتصدى وتتعرض لها ولا يعرض
عنها وضبط ايضا من الشرف ومن الاشراف قوله تستشرفه اي
تهلكه بان يشرف منها على الهلاك يقال استشرفت الشيء علوته واشرفته
عليه يريد من انتصبها انتصبت له ومن اعرض عنها اعرضت عنه وحاصله
ان من طلع فيها شخصه قابلته لشرها ويحتمل ان يكون المراد من حاطر
فيها بنفسه اهلكته ونحوه قول القايل من غالبها غلبته قوله
فمن وجد فيها في رواية المستملي منها قوله ملجا اي يلجا اليه
من شرها قوله اوملاذا بفتح الميم وبالعين المهملة وبالذال المعجمة
هو بمعنى الملجا قوله او معاذا بفتح الميم وبالعين المهملة وبالذال المعجمة
اي لمعتزل فيه ليسلم من شر الفتنة وفي رواية سعد بن ابرهيم فليستعذ
ووقع بضميره عند مسلم في حديث ابي بكرة ولفظه فاذا نزلت فمن كان له
ابل فليلحق بابله ومن كان له غنم فليلحق بغنمه والارض فقال رجل يا رسول الله ارايت من لم
يكن له ابل ولا غنم قال يعمد الى سيفه فيدق على حده بحجر ثم لينج ان استطاع وشم الحديث
من الفتنة والحث على اجتناب الدخول فيها وان تشرها يلون بحسب التعلق
بها والمراد بالفتنة ما نشا عن الاختلاف في طلب الملك حيث لا يعلم المحق
من المبطل قال الطبري اختلف السلف فحمل بعضهم ذلك على العموم
وانهم من بعد عن الدخول في القتال بين المسلمين مطلقا كسعد وابن عمر ومحمد
مسلمة وابي بكرة في اخرين وتمسكوا بالظواهر المذكورة وغيرها ثم اختلف
هؤلاء فقالت طايفة يلزم البيوت وقالت طايفة بالتحول عن بلد
الفتن اصلا ثم اختلفوا فمنهم من قال اذا هجم عليه شيء من ذلك يلقى ولو قتل
ومنهم من قال يدافع عن نفسه وعن ماله وعن اهله وهو معذور ان قتل
او قتل وقال اخرون اذا بغت طايفة على الامام فامتنعت من
الواجب عليها ونصبت الحرب وجب قتالها وكذلك لو تحاربت طايفتان
وجب على كل قادر الاخذ على يد المحقي ونصر المصيب وهذا قول الجمهور
وفصل اخرون فقالوا ان قتال وقع بين طايفتين من المسلمين حمية لا لعصبية
للجماعة فالقتال حينئذ ممنوع وبهذا الاحاديث التي في هذا الباب وغيره
على ذلك وهو قول الاوزاعي قال الطبري والصواب ان يقال

ابن التين رحمه الله
بل لعه
بل لعه
بل لعه
ن
من لعه
من لعه

ان الفتنه اصلها الابتلاء والانكار المنكر واجب على من قدر عليه فمن
اعان المحق اصاب ومن اعان المبطل اخطا وان اشكل الامر فهي الحاله
التي ورد النهي عن القتال فيها وذهب احزون الى ان الاحاديث
وردت في حق اناس مخصوصين فمن خوطب بذلك وقيل ان احاديث
النهي مخصوصة باخر الزمان حيث تحصل المحقق ان المقاتله انما نهي
عنها في طلب الملك وقد وقع في حديث ابن مسعود الذي اشرت اليه قلت
يا رسول الله ومتى ذلك قال ايام الهرج قلت ومتى قال حين لا يامن
الرجل جليسه قوله باب اذا التقى
المسلمان بسيفيهما حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب هو الحجبي
بفتح المهملة وبالجيم قوله حماد هو ابن زيد وقد نسبه في اثناء
الحديث قوله عن رجل لم يسمه هو عمرو بن عبيد شيخ المعتزله وكان
سيء الضبط هكذا جزم المزي في التهذيب بانه المبهم في هذا الموضع
وجوز غيره الغلط اي ان يكون هو هشام بن حسان وفيه بعد قوله
عن الحسن هو البصري قال خرجت بسلاحي ليالي الفتنه اذا وقع
في هذه الرواية وسقط الاحنف بين الحسن وابي بكره ثابتا والمراد بالفتنه
الحرب التي وقعت بين علي ومن معه وعائشه ومن معها وقوله
خرجت بسلاحي في رواية عمرو بن شبة عن خالد بن خداش عن حماد بن زيد
عن ايوب ويونس عن الحسن عن الاحنف قال التحفت على بسيفي
لاجيء عليا فاصره قوله فاستقبلني ابو بكرة في رواية مسلم الاتي
التنبيه عليها فلقيني ابو بكرة قوله اين تريد زاد مسلم في روايته
يا احنف قوله تعرف ان عم رسول الله صلى الله عليه وسلم في روايته
لم يصر ابي عم رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني عليا قال فقال لي يا احنف
ارجع قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في رواية مسلم فاني سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله فلما رأيتهما اقتتلا اي المسلمان
المشعر بهما في النار وفي رواية مسلم فالقاتل والمقتول في النار قوله
قيل فهذا القاتل فما بال المقتول اي ما ذنبه قوله انه اراد قتل صاحبه تقدم
في الايمان بلفظ انه كان حريصا على قتل صاحبه قوله قال
حماد بن زيد هو موصول بالسند قوله فما زلنا
روى هذا الحسن عن الاحنف بن قيس عن ابي بكرة يعني ان عمرو
ابن عبيد اخطا في حذف الاحنف بين الحسن وابي بكره لكن وافقه
قتاده اخرجه النسائي من وجهين عنه عن الحسن عن ابي بكره الا
انه اقتصر على الحديث دون القصه فكان الحسن كان يرسله عن
ابي بكرة فاذا ذكر القصه اسنده وقد رواه سليم التيمي عن الحسن
عن ابي موسى اخرجه النسائي ايضا ويعقب به بعض الشراح قوله
اليزار لا نعرف هذا الحديث بهذا اللفظ الا عن ابي بكره وهو ظاهر
ولكن لعل اليزار يرى ان رواية التيمي شاذه لان المحفوظ عن الحسن
رواية من قال عنه عن الاحنف عن ابي بكره قوله سليم
ابن حماد ابن زيد بهذا سليمان هو ابن حرب والطاهر
ان قوله بهذا اشاره الى موافقه الروايه التي ذكرها حماد بن زيد
عن ايوب ويونس بن عبيد وقد اخرجه مسلم والنسائي جميعا
عن احمد بن عبده الضبي عن حماد بن زيد عن ايوب ويونس وعبيد والمعلى
ابن زياد ثلاثتهم عن الحسن البصري عن الاحنف فلم يسق
فساق الحديث دون القصه واخرجه ابو داود عن ابي كامل الجحدري
حدثنا حماد فذكر القصه باختصار يسير قوله وقال مومل
بواو مهموز وزن محمد وهو ابن اسماعيل ابو عبد الرحمن البصري نزيل
مكه ادرك البخاري ولم يلقه لانه مات سنه ست وماتين وذلك
قبل ان يرحل البخاري ولم يخرج عنه الا تعليقا وهو صدوق كثير الخطا
قاله ابو حاتم الرازي وقد وصل هذه الطريق الاسماعيلي من طريق
ابي موسى محمد المثنى نا مومل بن اسماعيل نا حماد بن زيد عن ايوب

الحطي

الكوهي

اردع

القاتل

عدع

ويونس هو ابن عبيد وهشام عن الحسن عن الاحنف عن ابي بكرة فذكر
الحديث دون القصة ووصله ايضا من طريق يزيد بن زريع ساقط
حماد بن زيد ساقط ايوب ويونس والمعلى بن زياد قالوا واحد
الحسن فذكره واخرجه البخاري عن مؤمل عن حماد عن الاربعة
فكان البخاري اشار الى هذه الطريق قوله ورواه مسلم عن ايوب
فلم يصله مسلم وابو داود والنسائي والاسماعيلي من طريق
عبد الرزاق عنه فلم يسق لفظه ولا ابو داود وساقه النسائي والاسماعيلي
من طريق عبد الرزاق عنه فلم يسق مسلم لفظه وقال عن ايوب عن الحسن
عن الاحنف بن قيس عن ابي بكرة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فذكر الحديث دون القصة وفي هذا السند لطيفة وهي ان رجاله كلهم
بصريون وفيهم ثلاثة من الباجيين سفيان او لهم ايوب قال الدارقطني
بعد ان ذكر الاختلاف في سنده والصحيح حديث ايوب عن حماد
ابن زيد ومسلم عنه قوله ورواه بكار بن عبد العزيز عن ابيه
عن ابي بكرة وقد وقع منسوبا عند ابن ماجة ومنهم من نسبه الى جده فقال
عبد العزيز بن ابي بكرة وليس له ولا لولده بكار شيء في البخاري الا هذا
الحديث وهذه الطريق وصلها الطبراني من طريق خالد بن خداش بكسر
المعجمة والدال المهملة واخره شين معجمة قال سمعت بكار بن عبد العزيز
يحدث بالسند المذكور ولفظه سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان قاتل
ذاك القاتل والمقتول في النار ان المقتول قد اراد قتل القاتل فهو
وقال عبد الرزاق عن شعبة عن منصور هو ابن المعتمر عن ربعي
بكسر الراء وسكون الموحدة وهو اسم بلفظ النسب واسم ابيه حراش
بكسر المهملة واخره شين معجمة تابعي مشهور وقد وصله الاجلح احد رجال
سنده محمد جعفر وهو عند في هذا السند مرفوعا ولفظه اذا التقى
المسلمان بسيفيهما حل احدهما على صاحبه فهما على حرف جهنم
فاذا قتله وقعا فيها جميعا وهكذا اخرجه ابو داود الطيالسي
في مسنده عن شعبة ومن طريقه ابو عوانة في صحيحه قوله
ولم يرفعه سفيان يعني الثوري عن منصور يعني بالسند المذكور

وقد

ساقط ح

مسلم ح

عبد العزيز بن ابي بكرة ح

السلاح ح

وقد وصله النسائي من رواية يحيى بن عبيد عن سفيان الثوري بالسند
المذكور الى ابي بكرة قال اذا احمل الرجلان المسلمان السلاح احدهما
على الاخر فهما على حرف جهنم فاذا قتل احدهما الاخر فهما في النار
وقد تقدم الكلام على هذا الحديث في كتاب الايمان وايراد الصحيح
قال العلماء معنى كونهما في النار انهما استحقا ذلك وكان
امرهما الى الله تعالى ان شاء عفا عنهما ثم اخرجهما من النار كسائر
الموحدين وان شاء عذبهما ثم اخرجهما فلم يخلدهما اصلا وقيل هو محمول على
من استحل ذلك ولا حجة فيه للخوارج ومن قال من المعتزلة بان اهل
المعاصي مخلدون في النار لانه لا يلزم من قوله فهما في النار استمرار
بقائهما فيها واحتج به من لم ير القتال في الفتنة وهم كل من ترك
القتال مع علي في حروبه كسعد بن ابي وقاص وعبد الله بن عمر ومحمد بن مسلمة
وابي بكرة وغيرهم وقالوا لو احب الكف حتى لو اراد احد قتله لم يدفعه
عن نفسه ومنهم من قال لا يدخل في الفتنة فان اراد احد قتله دفع عن
نفسه وذهب جمهور العلماء من الصحابة والتابعين الى وجوب نصر الحق
وقال الباغين وحملوا هذه الاحاديث الواردة في ذلك على من ضعف عن
القتال او قصر نظره عن معرفة صاحب الحق واتفقوا على وجوب منع الطعن على احد من الصحابة بسبب ما وقع لهم من ذلك ولو
عرف المحق منهم لانهم لم يقاتلوا في تلك الحروب الا عن اجتهاد وقد
عفا الله تعالى عن المخطئ في الاجتهاد دل بهذا انه لو جرح احدا او اتلف
المصيب يوجب على الخاطئ ما سماه في باب من اراد متاعه وحملوا هذا الوعيد
المذكور في الحديث المذكور على من قاتل بغير تاويل او سابع بل لمجرد طلب
الملك ولا يرد على ذلك منع ابي بكرة الاحنف من القتال مع علي لان
ذلك وقع عن اجتهاد من ابي بكرة ادّاه الى الامتناع والمنع احتياطا
لنفسه ولمن نصحه وسيأتي في الباب الذي بعده مزيد بيان لذلك
ان شاء الله تعالى قال الطبري لو كان الواجب في كل اختلاف
يقع بين المسلمين الهرب منه بلزوم المنازل وكسر السيوف لما اقيم حد
ولا ابطل باطل ولوجد اهل الفسوق سبيلا الى ارتكاب المحرمات

من اخذ الاموال وسفك الدماء وسبي الحريم بان يحاربوهم ويكفوا
المسلمون ايديهم عنهم بان يقولوا هذه فتنه وقد نهينا عن القتال فيها
وهذا مخالف للامر بالاخذ على ايدي السفهاء اسي وقد اخرج البزار
في حديث القاتل والمقتول في النار زيادة بين المراد وهي اذا
اقتتلتم على الدنيا فالقاتل والمقتول في النار ولبوه ما اخرجه مسلم
بلفظ لا تذهب الدنيا حتى يأتي على الناس زمان لا يدري القاتل
فيم قتل ولا المقتول فيم قتل فقيل ليس يكون ذلك قال الهرج
القاتل والمقتول في النار قلت الترطبي من هذا
الحديث ان القتال اذا كان عن جهل من طلب دنيا او اتباع هوى فهو
الذي اريد بقوله القاتل والمقتول في النار قلت ومن ثم كان
الذين توقفوا عن القتال في الجمل وصفين اقل عددا من الذين قاتلوا
وهم دلهم متاول ما جوز ان شاء الله تعالى بخلاف من جاء بعدهم ممن
قاتل على طلب الدنيا كما تقدم عن ابي بردة والله اعلم وما لوح اليه
ما قدم ما اخرجه مسلم عن ابي هريرة رفعه من قاتل تحت راية
عمية يغضب لعصبية او يدعوا الى عصبية او ينصر عصبة فقتل فقتلة
جاهلية واستدل بقوله انه كان حريصا على قتل صاحبه من ذهابه الى
المواجهة بالعزم وان لم يقع الفعل واجاب من لم يقل بذلك ان في
هذا فعلا وهو المواجهة بالسلاح ووقوع القتال والا يلزم من لون
من القاتل والمقتول في النار ان يلونا في مرتبة واحدة فالقاتل يعذب
على القتال فقط ولم يقع التعذيب على العزم المجرد وقد تقدم البحث في
هذه المسالة في كتاب الرقاق عند الكلام على قوله من هم بحسنة
ومن هم بسيئة وقالوا في قوله تعالى لها ما كسبت وعليها ما
اكتسبت اختيار باب الافتعال في الشر لانه يشعر بانه لا بد فيه
من المعالجة بخلاف الخير فانه يثاب عليه بانه المجرد ونوقض
حديث ان الله تجاوز لامتي ما حدثت به انفسها ما لم تعمل به او تتكلم
والحاصل ان المراتب ثلاث الهم المجرد وهو مثاب عليه والاصرار عليه
واقتران الفعل بالهم او بالعزم ولا نزاع في المؤاخذة به والعزم

وهو

وهو اقوى من الهم وفيه الراع تنبيه ورد في اعتزال
الاحنف القتال وبعد اجمال سبب اخر فاخرج الطبري بسند صحيح
عن حصين بن عبد الرحمن عن عمرو بن جاوان قال قلت
له ارايت اعتزال الاحنف ما كان قال سمعت الاحنف قال حججنا فاذا
الناس مجتمعون في وسط المسجد يعني النبوي وفيهم علي والزبير
وطلحة وسعد اذ خاطب عثمان فذكر قصة فيها سنوته لهم في ذكر ما فيه
قال الاحنف فلقيت طلحة والزبير فقلت اني لا ارى هذا الرجل
يعني عثمان الا مقتولا فمن تامرني به قالا علي فقدمنا المدينة فلقيت عائشة
وقد بلغها قتل عثمان فقلت لها من تامرني به قالت علي فرجعت الى
المدينة فبايعت عليا ورجعت الى البصرة فجئت لاذن لها فاذا اتاني
آت فقال هذه طلحة والزبير نزلوا بجانب الحرببة يستنصرون
يختصرون بكاء عائشة فذكرتها بما قالت لي ثم اتيت الزبير وطلحة
فذكرتهما فذكر القصة وفيها قال فعلام ولم اقاتلكم وعلمي ام المو
منين وحواري رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا قاتلت رجلا مؤمنا
بيعته فاعتزل القتال مع الفريقين وعلل الجمع بانه فهم بالترك
ثم بدا له في القتال مع علي ثم ثبطه عن ذلك ابو بكرة او هم بالقتال
مع علي فثبطه ابو بكرة وصادف مراسلة عائشة له فرجع عند الترك
واخرج الطبري ايضا من طريق قتادة قال نزل علي بالزاوية
فارسل اليه الاحنف ان شئت امنعك وان شئت اكفك عنك اربعة
الاف سيف فارسل اليه كف من قدرت على كفه قوله باب
كيف الامر اذا لم تكن جماعة كان تامة والمعنى ما الذي يفعل في المسلم
حال الاختلاف من قبل ان يقع الاجماع على خليفة قوله حدثنا
ابن جابر هو عبد الرحمن بن يزيد بن جابر صرح به مسلم في روايته
عن محمد بن المثنى شيخ البخاري فيه قوله حدثني بسر بضم الموحدة
وسكون المهملة ان عبد الله بالتصغير تابعي صغير والسند كله شاميون
الا شيخ البخاري والصحابي قوله مخافة ان يدركني في رواية
نصر بن عاصم عن حذيفة عند ابن ابي شيبة وعرفت ان الخير لن يسبقني

ذا

قال ٢

عائشة ٢

مسر ٤١

قوله في جاهليته وشر بشير الى ما كان قبل الاسلام من الكفر وقتل
بعضهم بعضا وذهب بعضهم بعضا واتيان الفواحش قوله
فجاءنا الله بهذا الخير يعني الايمان والامن وصلاح الحال واجتناب
الفواحش زاد مسلم في رواية ابي الاسود عن حذيفة فجئ فيه قوله
فهل بعد هذا الخير من شر قال نعم في رواية نصر بن عاصم فتنة وفي
رواية سبيع عن خالد عن حذيفة عند ابن ابي شيبة فما العصمة منه قال
السيف قال فهل بعد السيف من بقية قال نعم هدنة تحتها بقية من
القتل من بعد قتل عثمان وتهلم جرا وما ترتب على ذلك من عقوبات الاخرة
قوله قال نعم وفيه دخن بفتح المهملة ثم المعجمة وحكى بعدها نون
وهو الحقد وقيل الدغل وقيل فساد في القلب ومعنى الملابسة ظاهر
يشير الى ان الخير الذي يجئ بعد الشر اللون خير خالص ليس فيه كدر وقيل
المراد بالدخن الدخان وليشهد له قوله في الحال وقيل الدخن دخل امر
ملروه وقال ابو عبيد تفسير المراد بهذا الحديث الحادث الاخير
ان ترجع قلوب قوم على ما كانت عليه واصله ان يكون لون الدابة لون روثه
فكان المعنى ان قلوبهم لا تصفو بعضها لبعض قوله قوم تهدون
بضم اوله بعده مهملة ساكنة ثم دال مفتوحة ثم هاء ساكنة ثم نون
للاشمهني وفي رواية ابي الاسود يلون بعدي امة يهتدون بهداي
ولا يستنون بسنتي قوله تعرف منهم وتنكر يعني من اعمالهم وفي
حديث ام سلمة عند مسلم فمن انكر برئ ومن كره سلم قوله دعاة
بضم الدال المهملة جمع داع الى غير الحق قوله على ابواب جهنم اطلع
عليهم ذلك باعتبار ما يؤول اليه حالهم كما قال لمن مر بقبر محرم وهف شفير
جهنم قوله هم من جلدتنا اي من قومنا ومن اهل لساننا وملتنا
وفيه اشارة الى انهم من العرب وقال الداودي اي من بني ادم
وقال الطيبي معناه انهم في الظاهر وفي الباطن مخالفون وجلده
الشيء ظاهره وهي في الاصل غشاء البدن قيل ويؤيد ارادة العرب ان الشهرة
غالبة عليهم واللون انما يظهر في الجلد ووقع في رواية ابي الاسود فيهم
رجال قلوبهم قلوب الشياطين حشمان انس وقوله حشمان بضم الجيم

ويكون

وسكون المثلثة قال عياض المراد بالشر الاول القتل الذي وقعت
بعد عثمان والمراد بالخير الذي بعده ما وقع في خلافة عمر بن عبد العزيز
والمراد بالذين يعرف منهم وتنكر الامر بعده فكان فيهم من يمسك
بالسنة والعدل وفيهم من يدعو الى البدعة ويعمل بالجور قلت
والذي يظهر ان المراد بالشر الاول القتل الذي وقع ما اشار اليه
من القتل الاولى وبالخير ما وقع من الاجتماع على معويه وبالدخن ما
كان في زمنه من بعض الامراء كزياد وبالعراق وخلاف من خالف عليه من
الخوارج وبالدعاة على ابواب جهنم من قام في طلب الملك من الخوارج وغيرهم
والى ذلك الاشارة بقوله الزم جماعة المسلمين وامامهم يعني ولو جار
ويوضح ذلك رواية ابي الاسود ولو ضرب ظهرك واخذ مالك وكان
مثل ذلك كثيرا في امارة الحجاج ونحوه قوله تلزم جماعة المسلمين
وامامهم بكسر الميم اي اميرهم وزاد في رواية ابي الاسود تسمع وتطيع
وان ضرب ظهرك واخذ مالك ولذا في رواية خالد بن سبيع فان رأيت
خليفة فالزمه وان ضرب ظهرك فان لم يكن خليفة فاظهب قوله
ولو ان تعض بفتح العين المهملة وتشديد الضاد المعجمة اي ولو كان
الاعتزال بالعض على الجذل عنه وتعض بالنصب للجميع وضبطه الاشيري
بالرفع والعقب بان جواب متوقف على ان يلوذ ان التي تقدمته مخففة
من الثقيلة وهنا الجواز ذلك لانها لا تلي لو به عليه صاحب المغني
وفي رواية عبد الرحمن بن قرظ عن حذيفة فلان يموت وانت عاض على
جذل خير لك من ان تتبع احدا منهم والجذل بكسر الجيم وسكون المعجم بعدها
لام عود ينصب ليحتك به الابل قوله وانت عاض ذلك اي العض ونحو
هذا يؤيد ما تقدم عن لزوم جماعة المسلمين وطاعة سلاطينهم ولو عصوا قال
البيضاوي المعنى اذا لم يكن في الارض خليفة تعذر بالعزلة والصبر على
تحمل شدة الزمان وعض اصل الشجرة كناية عن مكابدة المشقة لعلهم
فلان يعض الحجارة من شدة الالم او المراد اللزوم لقوله في الحديث
الاخر عضوا عليها بالنواجذ ويؤيد الاول قوله في الحديث الاخر فان
مت وانت عاض على جذل خير لك من ان تتبع احدا منهم قال

وكان مثل ذلك كثيرا في امارة الحجاج ونحوه

والمراد بالشر

اي

امرهم

على ملسنا

ابن بطال فيه حجة لجماعة الفقهاء في وجوب لزوم جماعة المسلمين وتوك
الخروج على ائمة الجور لانه وصف الطايفه الاخيرة بانهم دعاة على
ابواب جهنم ولم يقل فيهم تعرف وتنكر كما قال في الاولين وهم
الا يكون لذلك الا وهو غاية غير حق وامر منكر ذلك يلزم الجماعة قال
الطبري اختلف في هذا الامر في الجماعة فقالت قوم هو الوجوب
والجماعة السواد الاعظم ثم ساق عن محمد بن سيرين عن ابي مسعود
انه وصى من سأله لما قتل عثمان فقال عليك بالجماعة فان الله لم يكن ليجمع
امة محمد على ضلالة وقالت قوم المراد بالجماعة الصحابة
دون من بعدهم وقالت قوم المراد بهم اهل العلم ان لله
جعلهم حجة على الخلق والناس تبع لهم في امور الدين قال
الطبري والصواب ان الخبر لزوم الجماعة الذين في طاعة من اجتمعوا
على تاميره ممن كان بيعته خرج عن الجماعة قال وفي الحديث
انه متى لم يكن للناس امام فافترق الناس احزابا فلا يتبع احدا في الفرقة
ويعتزل الجميع ان استطاع ذلك حشية من الوقوع في الشر وعلى
ذلك تنزل ما جاء في سائر الاحاديث وبه جمع بين ظاهر الاحاديث
ويؤيده رواية عبد الرحمن بن قرظ المتقدم ذكرها قال ان ابى حسن
في الحديث حكمة لله في عباده لكيف اقام فلا تهم فيما شاء يحبب الى اكثر الصحابة
السؤال عن وجوه الخير ليعملوا بها ويتلقوها عنهم ويجنبه حذيفة
السؤال عن وجوه الخير الشر ليجتنبه ويكون سببا في دفعه عن من اراد الله
له النجاة وفيه سعة صدر النبي صلى الله عليه وسلم ومعرفته بوجوه الحلم كلها
حتى كان يجيب كل من سأله بما يناسبه ويوخذ منه ان كل من جبل اليه شيء
فانه يفوق فيه غيره ومن ثم كان حذيفة صاحب السر الذي لا يعلمه غيره
حتى خصه عمر في اسماء المنافقين وبكثير من الامور الاتية ويوخذ منه ان من ادب
المتعلم ان يعلم التلميذ من انواع العلوم المباحة ما يراه مايلا اليه فانه اجدر
ان يسرع الى فهمه والقيام به وان كل ميسر لما خلق له والى طريق الخير يسمى
خيرا ولذا ابليس ويوخذ منه ذم من جعل المدرك اصلا خلافا للكتاب والسنة
وجعلوها مرجعا لكل الاصل الذي ابتدعوه وفيه وجوب رد الباطل وكل

ما خالف الهدى النبوي ولو قاله من رفيع او وضيع قوله
باب من لقيه ان يلبس بالسديد
سواد الفتن والظلم اي اهلها والمراد بالسواد شخص المهملة
وتخفيف الواو والاشخاص وقد جاء عن ابن مسعود مرفوعا من كثر
سواد قوم فهو منهم ومن رضي عمل قوم كان شريكا من عمل به اخرجه
ابو يعلى وفيه قصة لابن مسعود وله شاهد عن ابي ذر عند الزهد لابن
المبارك غير مرفوع قوله حدساحيوة بفتح المهملة والواو وبعدها
باء اخر الحروف ساكنة قوله وغيره كانه يريد ابن لهيعة فانه رواه
عن ابي الاسود محمد بن عبد الرحمن ايضا وقد رواه عنه ايضا الليث لكن اخرج
البخاري هذا الحديث في تفسير سورة النساء عن عبد الله بن يزيد شيخه فيه
هنا بسنده هذا وقال بعده رواه الليث عن ابي الاسود وقد روينا ه
موصولا في معجم الطبراني الاوسط من طريق صحيح كاتب الليث حدثني الليث
عن ابي الاسود عن عكرمة فذكر الحديث دون القصة قال الطبراني
لم يروه عن ابي الاسود الا الليث وابن لهيعة قلت ووهم في هذا
الحصر لوجود رواية حيوة المذكورة وقد اخرجه الاسماعيلي من وجه اخر
عن المغيرة عن حيوة وحده به وقد ذكرت من وصله وانه ابن لهيعة في
تفسير سورة النساء مع شرح الحديث وقوله فباني السهم فيرمي
به قيل هو من القلب والسديد يرمي بالسهام فباني فلان ويحتمل
ان يكون الفاء الثانية زايدة وبنت كذلك لابي ذر في تفسير سورة النساء
فباني السهم يرمي به وقوله او يضربه معطوف على فباني اعلى
قصيبه الى يعتل اما بالسهم واما بالسيف وفيه بحظية من يقيم من اهل
المعصية باختياره لا لقصد صحيح من انكار عليهم مثلا او رجا انقاذ مسلم
من هلكة وان القادر عن التحول عنهم لا يعذر كما وقع للذين كانوا اسلموا و
المشركون من اهلهم في البحرة ثم كانوا خرجوا مع المشركين لا لقصد قتال
المسلمين لاعلام لكن تهيأ في عيون المسلمين فحصلت لهم المواخذة بذلك فدل على
ان من خرج في حلف يقاتل المسلمين اثم وان لم يقاتل ولا نوى ذلك ويتاييد
ذلك في غير هذا الحديث بقوله لا تشعى لهم حليسهم حامض باب الوقاف

ولوم

قوله

ان المراد

ما

عبد الله بن صالح

معهم

قوله باب اذا بقي اى المسلم في حثالة
من الناس اى ماذا يصنع والحثالة بضم المهملة وخفة المثلثة تقدم تفسيرها
في اوائل كتاب الرقاق وهذه الترجمة لفظ حديث اخرجه الطبري وصححه ابن
حبان من طريق العلاء عن عبد الرحمن بن يعقوب عن ابيه عن ابي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ليبقين يا عبد الله بن عمر واذا بقيت في
حثالة من الناس قد مرجت عهودهم واماناتهم واختلفوا فصاروا هكذا
وشبك بين اصابعه قال فما تامرني قال عليك بخاصتك ودع عنك
عوامهم قال ابن بطال اشار البخاري الى هذا الحديث ولم يخرجه لان
العلاء ليس من شرطه فادخل معناه في حديث حذيفة فلم يجتمع معه
في قوله الامانة وعدم الوفاء بالعهد وشدة الاختلاف وفي كل منهما زيادة
ليست في الاخر وقد ورد عن ابن عمر مثل حديث ابي هريرة اخرجه حنبل
ابن اسحق في كتاب الفتن من طريق عاصم بن محمد عن اخيه واقد وتقدم في ابواب
المساجد من كتاب الصلاة من طريق واقد وهو ابن محمد بن زيد بن عبد الله
ابن عمر سمعت ابي يقول قال عبد الله بن عمر قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم يا عبد الله بن عمر وكيف بك اذا بقيت في حثالة من الناس الى هنا
اسمعني ما في البخاري وبقيته عند حنبل مثل حديث ابي هريرة سواء وزاد قال
فكيف تامرني يا رسول الله قال تاخذ لما تعرف وتدع ما تنكر وتقبل على
خاصتك وتدع عوامهم واخرجه ابو يعلى من هذا الوجه واخرج الطبراني
من حديث عبد الله بن عمر ونفسه من طرق بعضها صحيح الاسناد وفيه
قالوا كيف بنا يا رسول الله قال تاخذون ما تعرفون وتذرون مثله بصيغة الجمع
في جميع ذلك واخرج ابن عدي من طريق عبد الحميد بن جعفر عن الحكم عن ابيه عن
علي بكسر المهملة وسكون اللام بعدها موحدة ومد رفعه لا تقوم الساعة
الا على حثالة الناس واخرجه الطبراني من حديث سهل بن سعد قال خرج
علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن في مجلس فيه عمرو بن العاص واباه فقال
فذكر مثله وزاد وايام والتلون في دين الله فوائد جمة
ان كثيرا تقدم بهذا السند في كتاب الرقاق في باب رفع الامانة وان الجذر
الاصل تفتح جيمه وتكسر فوائد تم علوا القرآن ثم علموا السنة كذا

في هذه الرواية باعادة ثم وفيه اشارة الى انهم كانوا يتعلمون القرآن قبل
ان يتعلموا السنن والمراد بالسنن ما سلقونه عن النبي صلى الله عليه وسلم
واجمالا كان او مبينا وبالقول وحدثنا عن رفعها هنا هو الحديث
الماضي الذي ذكر حذيفة انه سيطوى وهو رفع الامانة اصلا حتى لا يبقى
من يوصف بالامانة الا النادر ولا يعكر على ذلك ما ذكره في الحديث المجايد على
قلة من يتسم بالامانة فان ذلك بالنسبة لحال الاولين فالذين اشار اليهم
بقوله ما اكاد ابايع الا فلانا وفلانا هم من اهل العصر الاخير الذي
ادركه والامانة فيهم بالنسبة الى العصر الاول اقل واما الذي يسطره
فانه حيث يفقد الامانة من الجميع الا النادر وقوله مثل
اثر الوكت بفتح الواو وسكون الجيم ثم فوقانية بعدها مثناة تقدم
تفسيره في الرقاق وانه سواد في اللون وكذا المجل وهو بفتح الميم وسكون
الجيم اثر العمل في اليد وقوله فنفط فيه بكسر الفاء اي صوت اللون
المفتوحة اي صار منفطا وهو المنتبر بتون ثم مثناة ثم موحدة ثم راء
انتبر الجرح وانتفط اذا ورم وامتلأ وحاصل الخبر انه اذا رفع الا
وان الموصوف بالامانة يسلبها حتى يصير حائنا بعد ان كان امينا
وهذا امر واقع على ما هو مشاهد لمن خالط اهل الخيانة فانه يصير خائنا
لان القرن يقتدي قرنه وقوله ولعداتي على زمان الى اخره
يشير الى ان حال الامانة اخذ في النقص من ذلك الزمان وذلك
وفاة حذيفة في اول سنة ست وثلاثين بعد قتل عثمان بقليل فادرك
بعض الزمن الذي وقع فيه التغير فشاهده قال ابن التين
الامانة هنا بمعنى الايمان لان المحلف وعن ابن عباس هي الفرائض
التي امروا بها ونهوا عنها وقيل هي الطاعة وقيل التكاليف وقيل
العهد الذي اخذ الله على العباد وهذا الاختلاف وقع في تفسير
الامانة المذكورة في الآية انا عرضنا الامانة وقال صاحب
التحرير الامانة المذكورة في الحديث هي الامانة في الآية وهي غير الايمان
فاذا اشتملت في القلب قام بادآء ما امر به واجتنب ما نهي عنه وقال
ابن العربي المراد بالامانة في حديث حذيفة قدحة الايمان ويحصل ذلك فيما

آخره الى هنا

الطبراني وهم

الحديث هم

المصنف هم

ذكر ان الاعمال السيئة لا تزال بضعف الايمان حتى اذا تناهى الضعف
لم يبق الا اثر الايمان وهو التلفظ باللسان والاعتقاد الضعيف
في ظاهر القلب فشبهه بالاثر في ظاهر البدن ولي عن ضعف الايمان
بالنوم وضرب مثلا لذهوق الايمان عن القلب حالا حالا بذهوق
الحجر عن الرحل حتى وقع بالارض قوله فظل
اثرها اي صير واصل ظل ما عمل بالنهار ثم اطلق على كل وقت فعل فيه او
قوله هي هنا على بابها لانه ذكر الحالة التي تكون بعد النوم وهي غالبا تكون بعد
النوم الصحو والمعنى ان الامانة تذهب حتى لا يبقى منها الا الاثر الموصوف
في الحديث قوله ولا ابالي ايهم بايعت تقدم في الرقاق ان مراده
المبايعة في السلع ونحوها لا المبايعة بالخلافة ولا الامانة
وقد استدل البخاري ابي عبيد وغيره على من حمل المبايعة هنا على الخلافة
وهو واضح ووقع في عبارته ان حذيفة كان لا يرضى باحد بعد عمر يعني
في الخلافة وهي مبالغة والا فقد كان رضاه على المدائني وقتل
عثمان وهو عليها وبايع لعلي وحرض على المبايعة له والقيام في نصره
وما في اوائل خلافته كما مضى في باب اذا التقى المسلمان بسيفيهما
والمراد انه لوثوقه بوجود الامانة في الناس او لاكثر كان فكر يقدم
عما يبعه من يثق من غير بحث عن حاله فلما ذهب المعنى في الناس في الناس
وظهر الخيانة صار لا يبايع الا من يعرف حاله ثم اجاب عن ايراد مقدر
كان قائلا قال له لم يزل الخيانة موجودة لان الوقت الذي اشار
اليه كان اهل الكفر فيه موجودين وهم اهل الخيانة فاجاب بانه وان كان
الامر كذلك لكنه كان شق بالمومن لذاته وبالامن لوجود ساعيه
وهو الحاكم الذي يحكم عليه وكانوا لا يسعملون في كل عمل قل او جل الا
المسلم فكان واثقا بانصافه وتخليص حقه من الكافر ان خانه بخلاف
الوقت الاخير الذي اشار اليه فانه صار لا يبايع الا افراد من الناس
دون بعض وقال ابن العربي قال حذيفة هذا القول لما تغيرت
الاحوال التي كان يعرفها على عهد النبوة والخلفاء فاشار الى ذلك
بالمبايعة ونفى عن الايمان بالامانة وعما خالف احكامه بالخيانة ولله اعلم

قوله

قوله بالعين المهملة والراء المثقلة اي السكين مع الاعراب بفتح الالف وهو
ان ينتقل المهاجر من البلد التي هاجر اليها فيسكن البدو فيرجع بعد
هجرته اعرابيا وكان ذلك محرما الى ان اذن له الشارع في ذلك
وقيده بالفتنة اشارة الى ما ورد من الاذن في ذلك عند طول الفتن
كما في ثاني حديثي الباب وقيل المنع في زمن الفتنة لما يترتب عليه
من خذلان اهل الحق ولان بعض السلف اختلف في ذلك فمنهم من اثر السلامة
واعتزل الفتن لسعد ومحمد بن مسلمة وابن عمر في طايفة ومنهم من باشر القتال
وهو الجمهور ووقع في رواية كريمة المعتزب بالزاي وبينهما عموم وخصوص
وقال صاحب المطالع وحدثنا بعض شيوخنا في البخاري بالزاي والصحيح
ان يكون بهما فان صح فمعناه البعد والاعتزال قوله
حاتم بمهملة ثم مثناة هو ابن اسماعيل الكوفي نزيل المدينة ويزيد بن عبيد في
رواية المعتبي عن حاتم اما يزيد اي عبيد اخو حيان ابو نعيم قوله
عن سلمة بن الاكوع ادخل على الحجاج هو ابن يوسف الثقفي الامير المشهور
وكان ذلك لما ولي الحجاج امر الحجاز بعد قتل ابن الزبير فسار من مكة الى
المدينة وذلك في سنة اربع وسبعين قوله ارتددت على
عقبيك كانه اشار الى ما جاء في الحديث في ذلك كما تقدم عند الكلام
في باب الحدود فان من جملة ما ذكر في ذلك من رجع بعد هجرته اعرابيا
قال ابن الاثير في النهاية كان من رجع بعد هجرته الى موضعه
من غير عذر يعد وبه كالمرتد وقال غيره كان ذلك من حيث الحجاج حاط
هذا الصحابي الجليل بهذا الخطاب القبيح من قبل ان يستكشف عن عذره ويقال
انه اراد قتله فبين الجهة التي يريد ان يحله مستحق القتل بها وقد اخرج
الطبراني من حديث جابر بن سمرة بعض هذا من غير هجرته للاذى فيه
فان البدو خير من المقام في الفتنة قوله قال الا اني لم اسكن البادية
رجوعا عن تحريمي وللمن بالتشديد والتخفيف قوله اذن لي
في البدو في رواية حماد بن مسعدة عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة انه
استاذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في البداوة فاذن له اخرجه

الاسماعيلي وفي لفظ له استاذنت النبي صلى الله عليه وسلم وقد وقع لسلمة
في ذلك قصة اخرى مع الحجاج فاخرج احمد من طريق سعيد بن اياس بن
سلمة ان اباه حدثه قال قدم سلمة المدينة فلقيه بريدة بن الحصيب
فقال ارتددت عن هجرتك فقال معاذ الله اني في اذن من رسول الله
صلى الله عليه وسلم سمحة فقول ابدا وابا اسلم اي القبيلة المشهورة التي
منها سلمة وابو برزة وبريدة المذكورون قالوا انا نخاف ان يقدح ذلك في
هجرتنا قال انتم مهاجرون حيث كنتم ولسلمة شاهد من رواية عمرو
ابن عبد الرحمن جرهد قال سمعت رجلا يقول لجابر من بقي من اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انس بن مالك وسلمة بن الاكوع فقال رجل
اما سلمة فقد ارتد عن هجرته فقال اثقل ذلك فاني سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول لاسلم ابدا قالوا انا نخاف ان نرتد بعد هجرتنا
قال انتم مهاجرون حيث كنتم وسنده حسن قوله وعن بزيل
ابن ابي عبيد هو موصول بالسند المذكور قوله لما قفل عثمان
خرج سلمة الى الربذة بفتح الراء والموحدة بعدها معجمة موضع بالبادية بين مكة
والمدينة ويستفاد من هذه الرواية مدة سكنى سلمة البادية وهو نحو الاربع
سنة كان قفل عثمان وذلك في الحجة سنة خمس وثلاثين
الى ان مات سنة اربع وسبعين على الصحيح قوله فلم يزل بها
في رواية الكشميهني هنا حتى قبل ان يموت بليال كذا فيه بحذف
كان بعد قوله حتى وقبل قوله قبل وهي مقدرة وهو استعمال صحيح قوله
نزل المدينة في رواية المستملي والسرخسي فنزل بزيادة فاء وهذا يشعر
بان سلمة لم يمت بالبادية كما جزم به يحيى بن عبد الوهاب بن منده في الجزء
الذي جمعه في اخر من مات من الصحابة بل مات بالمدينة كما يعضده رواية
يزيد بن ابي عبيد هذه وبذلك جزم ابو عبد البر بن منده في معرفة الصحابة وفي
الحديث الجبار على من ارخ وفاة سلمة سنة اربع وستين فان ذلك كان بعد
سنة اربع وستين اخرجه ابن سعد بسند صحيح عن يزيد بن ابي عبيد ولا
ذا امرو لا نهي ولكنه رد على الهيثم بن عدي حيث زعم انه مات في اخر
خلافة معوية وهو اشد غلطا من الاول ان اراد معوية بن ابي سفيان
وان اراد معوية بن يزيد بن معوية فهو غير القول الذي قبله وقد مشى

عمدة

الكرماني على ظاهره فقال مات سنه ستين وهي السنه التي مات فيها معوية
ابن ابي سفيان كذا جزم به والصواب خلافه وقد اغرب الذهبي فيما
من زعم انه عاش ثمانين سنه ومات سنه اربع وسبعين لانه يلزم منه
ان يكون له في الحديبيه اثنا عشره وهو باطل لانه ثبت انه قاتل يوم قرد
وبايع فيه وهو اعتراض متجه للكن ان صرف الى سنه وفاته لا
الى مبلغ عمره فلا يلزم منه بحال فمن قال مات سنه اربع وستين لم
قال حدث جابر فيه على انه تاخر عنها لقوله لم يبق من الصحابه الا
انس وسلمة وذلك انما يكون بعد سنه اربع وسبعين فقد عاش جابر بن عبد الله
بعد ذلك الى سنه سبع وسبعين على الصحيح وقيل مات في التي بعدها
وقيل قبل ذلك ثم ذكر حديث ابي سعيد يوشك ان يكون خير مال
المسلم غنم الحديث وفي اخره يفر بدينه من الفتن وقد تقدم شرحه في باب
العزله من كتاب العتق وانما ادخل صنيع مسلمة على ذلك للوعيد لما
قتل عثمان ووقعت الفتن اعتزل عنها وسلم الزيد وتاهل بها ولم يلابس
شيا من تلك الحروب والحق جمل عمل كل احد من الصحابة المذكورين على السداد
ممن لابس القتال الصحيح له الدليل لثبوت الامر بقتال الفئة الباغية وله
قدره على ذلك ومن قعد لم يصح ان يقال العباس هي الباغية ولم يكن له
قدره على القتال وقد وقع لحرملة بن عمرو بن ثابت انه كان مع علي وقتل
ولما قتل لحاد قاتل حسد وحديث تقتل عمارا الفئة الباغية اخرجه
احمد وغيره وقوله يوشك هو بكسر المعجمة اي يسرع وزنه ومعناه
ويجوز يوشك بفتح الشين وقال الجوهري هي لغة رديه وقوله
ان يكون خير المسلم يجوز في خبر الرفع والنصب فان كان عنم بالرفع فظاهر
فالنصب والا فالرفع قوله باب التعوذ من الفتن قال ابن بطال في مشروعية ذلك الرد على من
قال اسالوا الله العسر فان فيها حصاد المنافقين وزعم انه ورد في حديث
وهو لا يثبت رفعه بل الصحيح خلافه قلت اخرجه ابو نعيم من حديث
علي بلفظ لا بل هو المنتهى في اخر الزمان فانها تبتلي
المنافقين وفي سنده ضعف ومجهول وقد تقدم في الدعوات عند

تراجم المعوذ من عدم اسما منها الاستعاذه من فتنة الغنى والاستعاذه
من فتنة الفقر والاستعاذه من ارذل العمر ومن فتنة الدنيا ومن فتنه
النار وعذابها قال العلماء اراد صلى الله عليه وسلم تبشيره وتعليمه
ذلك لامته قوله فشكر هو الدستوائي قوله عن انس في
رواية سليمان التيمي عن قتاده ان انسا حدثهم قوله احفوه اي
اجهدوا عليه في السوال وعند الاسماعيلي في رواية من هذا الوجه الحفوه
او احفوه بالمساله قوله ذات يوم على المنبر قوله فاذا
على رجل راسه في ثوبه في رواية الهيثمي لاف راسه في ثوبه وتقدم
في تفسير المايده من وجه اخر لهم حنين وهو بالمهمله اي من البكا قوله
فانشا رجل اي بدا الخام وفي رواية الاسماعيلي فقام رجل وفي لفظ
له فاتى رجل قوله فان اذا الاحاد تفتح المهمله من الملاحاه وهي
المماراة والمجادله قوله اول طلاقه في رواية معتمر سمعت انسا يسال عن ابيه
عند الاسماعيلي واسم الرجل حارجه فلته والمعروف ان السايل
عبد الله اخو خارجه وتقدم في تفسير المايده من قال انه قيس بن حذافه
وعند احمد من رواية محمد بن عمرو عن ابي سلمه عن ابي هريره رفعه لا
تسالوني عن شيء الا اخبرتكم به فقال عبد الله بن حذافه من ابي يا رسول الله
قال حذافه بن قيس فرجع الى امه فقالت له ما حملك على الذي صنعت
فقد كنا في جاهليه فقال ان كنت احسن ان اعلم من هواي من الناس قوله
ثم انشا عمر لذا وقع في هذه الروايه وعند الاسماعيلي من طريق معتمر المذكور
من الزياده فارم برامعتوحرم بميم بعيله وحشوا ان يكونوا ابتلوا بذلك اي
امر عظيم قال انس فحطف الغت يمينا وشمالا فاذا كل رجل راس
قد دس راسه في ثوبه بكى وجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
سلوني فذكر الحديث وعند احمد عن عامر العقدي عن هشام بعد قوله
ابول حذافه فقال رجل يا رسول الله في الجنه انا او في النار قال في النار
وقد تقدم في تفسير سوره المايده من طريق اخرى انهم من هذا قوله
عايذا بالله هذا او مع بالنصب وهو على الحال اي اقول ذلك عايذا
او على المصدر اي عياذا وجا في روايه اخرى بالرفع اي انا عايذ قوله

من سو

من سوء الغتر بضم المعجمه بعدها واو ثم مثناه ولكشميهني بشر بفتح المعجمه وتشديد
الراء قوله صورت الجنه والنار في رواية الكشميهني صورتا لي
قوله دون الحايط اي جنبه وفي الحايط وزاد في رواية
الزهري عن انس فلم ار كاليوم في الخير والشر وسياتي بيانه في كتاب الاعتصام
قوله قال قتاده يذكر هذا الحديث عند هذه الايه يا ايها الذين
امنوا لا تسالوا عن اشيا ان تبد لكم تسوءكم هو بضم اوله قوله يذكر وفتح
الذال والكاف ووقع في رواية الكشميهني فكان قتاده يذكر بفتح اوله وضم الكاف
وهي اوجه ولكن اوقع في رواية الاسماعيلي قوله وقال عباس هو
بموحده ثم مهمله وهو ابن الوليد والد الراوي بفتح النون ثم سين مهمله وتقدم
في علامات النبوه له حديث وفي اواخر المغازي في باب بعث معاذ
وابي موسى الى اليمن اخر ومن جا بهذه الصوره فيما عدا هذه المواضع الثلاثه
في البخاري هو عباس بن الوليد الرقام لمساه بحباته واخره معجمه ويزيد
سجعه هو ابن زريع وسعيد هو ابن ابي عروبه وقد وصله ابو نعيم في
المستخرج من روايه محمد بن عبد الله بن رسته بهم الراء وسلون المهمله بعدها
مثناه مفتوحه قال عباس بن الوليد به وذلك يعرف بالمهمله
لان الذي بالشين المعجمه ليس فيه الف ولام قوله لاقا فعل على ان زياد
في الاول وهم من الكشميهني قوله وقال عايذ الى اخره بين انه في
روايه سعيد بالشك في شعوا وسوا قوله وقال لي خليفه هو
ابن خياط العصفري والاثر ما خرج عنه البخاري بقوله هذه الصيغه لانه لم
حدثنا ولا اخبرنا وكانه اخذ ذلك عنه في المذاكره وقوله سعيد
هو ابن ابي عروبه ومعتمر هو ابن سليمان التيمي قوله عن ابيه يعني
عن ابي مجلز وذكر هذه الطرق الاخرى لقوله في اخره من شر المعز بالسين
المعجمه والزاء وقد تقدم التنبيه على المواضع التي ذكر فيها هذا الحديث في تفسير
المايده وان بقيه شرحه ياتي في كتاب الاعتصام ان شا الله تعالى قوله
باب قول النبي صلى الله عليه وسلم انا اعلم

قيل المشرق اى من جهته ذكر فيه ثلاثه احاديث الاول وقد ذكر
فى شرح حديث اسامة فى اوائل كتاب العتق وجه الجمع بينه وبين قوله صلى الله
عليه وسلم انى ارى الفتن خلال بيوتكم وكان خطابه ذلك لاهل المدينه
قوله عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قام الى جنب المنبر هى رواية عبد
الرزاق عن معمر عند الترمذى ان النبى صلى الله عليه وسلم قام على المنبر وفى
رواية شعيب عن الزهرى فيما تقدم من مناقب قريش سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم قام على المنبر وفى رواية شعيب نحوه وهو على المنبر وفى
رواية يونس بن يزيد عن الزهرى عند مسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال وهو مستقبل المشرق هو قوله العتمة هاهنا العتمة هاهنا
كذا فيه مرتين وفى رواية يونس ها ان الفتنه ها هنا اعاد ها ثلاث مرات
قوله من حيث يطلع قرن الشيطان او قال قرن الشمس هذا هنا بالشك
وفى رواية عبد الرزاق ها هنا ارى الفتن واشار الى المشرق اى حيث
يطلع قرن الشيطان وفى رواية شعيب الا ان الفتنه ها هنا يشير الى
المشرق حيث يطلع قرن الشيطان وفى رواية يونس مثل معمر لكن لم يقل او
قال قرن الشمس بل قال يعنى المشرق ولمسلم من رواية عكرمة بن عمار عن سالم
سمعت ابى عمر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بيشير بيده نحو
المشرق ويقول ها ان الفتنة ها هنا ثلاثا حيث يطلع قرن الشيطان
وله من طريق حنبل بن عزوان سمعت سالم بن عبد الله بن عمر يقول يا
اهل العراق ما اسألكم عن الصغيرة واركبكم للكبيرة سمعت ابى يقول سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الفتنه تجئ من ها هنا واومأ بيده
نحو المشرق من حيث يطلع قرنا الشيطان كذا فيه بالتثنية وفى
فى صفة ابليس من طريق مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر مثل سياق حنظله
سواء وله من رواية سفيان الثورى عن عبد الله بن دينار اخرجه فى الطلاق
ثم ساق هنا من رواية الليث عن نافع عن ابن عمر مثل رواية يونس الا انه قال الا
ان الفتنة ها هنا ولم يذكر ولد المسلم واورده الاسماعيلى من رواية احمد
ابن يونس عن الليث فذكرها مرتين الحديث الثانى قوله عن
ابن عون هو عبد الله عن نافع عن ابى عمر ذكر النبى صلى الله عليه وسلم قال اللهم

بارك لنا

بارك لنا فى شامنا هذا اورده عن عثمان عبد الله عن ازهر السمان واخرجه
الترمذى عن بشر بن معاذ عن ابن بنت لزهر جدثنى جدى ازهر بهذا السند
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وعلله الاسماعيلى من رواية
احمد بن ابرهيم الدورقى عن ازهر واخرجه من طريق عبد الله بن عبد الله
ابن عون عن ابيه كذلك وقد تقدم من وجه اخر عن ابن عون قوله قالوا
الاسفسقا موقوفا وذكرت هناك الاختلاف فيه قوله قالوا
يا رسول الله فى نجدنا فاظنه قال فى الثالثه هناك الزلازل والفتن
وبها يطلع قرن الشيطان وقع فى رواية الترمذى والداودى فى بعد قوله
وفى نجدنا قالا اللهم بارك لنا فى شامنا وبارك لنا فى يمننا قال وفى نجدنا
قال هناك فاظنه لكن ثبت هكذا قال بها او منها وقال تخرج بدل يطلع
ووقع فى رواية الكشميهنى بالحسنى فى الاسفسقا مثله فى الاعاده مرتين
وفى رواية ولد ابن عون فلما كان الثالثة او الرابعة قالوا يا رسول الله وفى
نجدنا قال بها الزلازل والفتن ومنها يطلع قرن الشيطان قال
المهلب انما قال صلى الله عليه وسلم الدعا لاهل المشرق لتصدعوا عن الشمس
الذى هو موضوع فى جهتهم ولاسيما الشيطان بالفتن واما قوله
قرنا الشمس فقال الداودى للشمس قرن جمعه وتحمل ان
يريد بالقرن قوة الشيطان وما يسعى به من الاضلال وهو اوجه
وقيل ان الشيطان يقارب راسه بالشمس عند طلوعها لتقع سجود عبدتها
له قيل وتحمل ان يكون للشمس شيطان تطلع الشمس فى قرنيه وقال
الخطابى القرن الامة من الناس يحدثون بعد قرن اخر من وقرن الحيوان
يضرب به المثل فيما لا يحمد من الامور وقال غيره كان اهل المشرق
يومئذ اهل كفر فاخبر صلى الله عليه وسلم ان الفتنه تكون من تلك الناحيه وكان
كما اخبر واول الفتن كان من قبل المشرق وكان ذلك سببا للفرقة بين المسلمين
وذلك مما حببه الشيطان ويفرح به وكذلك البدع تنشأ من تلك الجهة وقال
الخطابى نجد من جهة المشرق ومن كان بالمدينه كان نجده بادية العراق ونجد
وهى مشرق اهل المدينه واصل النجد ما ارتفع من الارض وهو خلاف الغور
فانه ما انخفض منها وتهامة كلها من الغور وكله من تهمه اتهى وعرف

وهذا وهاما قاله الداودي أن نجدا من ناحية العراق فانه يوهم ان نجدا
موضع مخصوص وليس كذلك فكل ما ارتفع بالنسبة الى ما يليه يسمى المرتفع
نجدا والمنخفض غورا والحديث [illegible] الى
قوله يا استحق الواسطي لهوان شاهين وخالد هو ابن عبد الله
وبيان الموحدة ثم تحتانية خفيفة لهوان عمرو وورة بفتح الواو
والموحدة عند الجميع وبه جزم ابن عبد البر وقال عياض
ضبطناه في حلم بسكون الموحدة قوله اتحدثنا حدثنا حسنا
اي حسن اللفظ يشتمل على ذكر الرحمة والرخصة فشغله الرجل فصد عن
عادته حتى عدل الى التحدث عن الفتنة قوله فقام اليه رجل تقدم
في الانفال ان اسمه حكيم اخرجه البيهقي من رواية زهير بن معاوية عن بيان
ان وبرة حدثه فذكر وفيه فمر رجل يقال له حكيم قوله يا ابا
عبد الرحمن بفتنة عبد الله بن عمر قوله حدثنا عن القتال في
الفتنة ولعل مراد ان يحيى بالاية عما شرع فيه القتال في الفتنة
وان فيها الرد على من ترك ذلك كابن عمر وحاصل جواب ابن عمر ان
الضمير في قوله تعالى وقاتلوهم للكفار وامر المؤمنين بقتال الكافرين
حتى لا يبقى احد يفتن عن دين الاسلام ويرتد الى الكفر وقع نحو هذا
السؤال من نافع بن الازرق وجماعته لابن عباس بنحو جواب
ابن عمر اخرجه ابن ماجة وقد تقدم في سورة الانفال من رواية زهير
ابن معاوية عن بيان بزيادة فقال بدا قوله وكان الدخول في
دينهم فتنة فكان الرجل ينهى عن دينه اما يقتلونه واما يوثقونه حتى كثر
الاسلام فلم تكن فتنة اي فلم يوقع فتنة اي من احد من الكفار لاحد من المؤمنين
ثم ذكر سؤاله عن عثمان وجواب ابن عمر وقوله هنا وليس بقتالكم
على الملك اي في طلب الملك يشير الى ما وقع بين مروان ثم عبد الملك ابنه
وبين ابن الزبير وما اشبه ذلك وكان راى ابن عمر ترك القتال في الفتنة ولو
ظهر ان احدى الطائفتين محقة والاخرى مبطلة وقيل الفتنة مختصة
بما اذا وقع القتال بسبب التغالب في طلب الملك واما اذا علمت الباغية
فلا تسمى فتنة ويجب قتالها حتى ترجع الى الطاعة وهذا قول الجمهور قوله

باب

نسير الى ما اخرجه ابن ابي شيبة من طريق عاصم بن ضمرة عن علي قال
وضع لنا في هذه الامة خمس من قدر الاربعة هم فتنة تموج تموج البحر
والتي تصيب الناس فيها كالبهائم اي لا عقول لهم ويؤيد حديث
ابي موسى يذهب عقول اكثر ذلك الزمان واخرج ابن ابي شيبة
من وجه اخر عن حذيفة قال لا تضر الفتنة ما عرفت دينك انما
الفتنة اذا اشتبه عليك الحق والباطل قوله وقال ابن عيينة
هو سفيان وقد وصله البخاري في التاريخ الصغير عن عبد الله بن
محمد المسندي عن سفيان بن عيينة قوله عن حلف بن حوشب بمهملة
ثم معجمة ثم موحدة بوزن جعفر وحلف كان من اهل الكوفة روى عن جماعة
من جلة التابعين وادرك بعض الصحابة لكن لم اجد له عنهم رواية عن صحابي
وكان عابدا وثقه العجلي وقال النسائي لا باس به وابن عليه ابن
عيينة والوسع بن ابي راشد وروى عنه ايضا شعبة وليس له في
البخاري الا هذا الموضع قوله كانوا يستحبون ان يمثلوا
هذه الابيات عند الفتن الى عند بزولها قوله قال امرؤ
القيس كذا وقع عند ابي ذر وفي نسخة والمحفوظ ان الابيات لعمرو بن معدي كرب
وكذا رويناه في كتاب الزهد من الاخبار لابي محمد بن خلف العاضي
المعروف بوكيع قال حدثنا محمد بن علي قال حدثنا عمرو بن محمد الناقد
سفيان بن عيينة عن حلف بن حوشب قال قال عمرو بن معدي كرب
وبذلك جزم السهيلي في الروض ووقع لنا موصولا من وجه اخر وفيه
زيادة رويناه في فوائد الميموني بن حمزة المصري عن الطحاوي فيما زاده في
الاسن الى رواها المزني عن الشافعي قال حدثنا المزني عن سفيان عن خلف
ابن حوشب قال قال عيسى بن مريم للحواريين لعلكم لم تتركوا للقوم الحليم
فاتركوا لهم الدنيا وكان خلف يقول ينبغي للناس ان يعلموا هذه الابيات
في الفتنة قوله الحرب اول ما يلون فيه يعني القتال وهو المشاهد
وتشديد التحتانية اي شابه حكى ابن التين عن سيبويه الحرب

مونثة وعن المبرد قد ذكر واستدل له بشاهد قال وبعضهم يرفع
اوله وفتنة لانه مثل ومن نصب اوله قال انه الخبر ومنهم من قدر
الحرب اول ما تلون احوالها اذا كانت فتنة ومنهم من اعرب اولا لا
وقال غيره يجوز فيه اربعة اوجه رفع اول ونصب فتنة وعلسه ورفعهما
جميعا ونصبهما فمن رفع اول ونصب فتنة فقدر الحرب اول احوالها
اذا كانت فتنة فالحرب مبتدا واول مبتدا ثان وفتنة حال
سدت مسد الخبر والجملة خبر الحرب ومن علس فقدر الحرب
اول احوالها فتنة فالحرب وفتنة خبرها واول منصوب على الظرف ومن
رفعهما فالتقدير الحرب اول احوالها فاول مبتدا ثان اوبدل من الحرب
وفتنة خبر وذكر الله مضاف الى جوش ومن نصبهما جعل اول ظرفا
وفتنة حالا والتقدير الحرب في اول احوالها اذا كانت فتنة ويسمى خبر
عنها اي الحرب في حال ما هي فتنة اي في وقت وقوعها لغرض لم تجر بها
حتى يدخل فيها فتهلله قوله برمتها كذا فيه من الزنة ورواه
سيبويه بزتها بموحدة وزاي مشددة والبزة من اللباس الجيد
قوله اذا اشتعلت بسين معجمة وعين مهملة كناية عن هيجانها
ويجوز في اذا ان تكون شرطية والجواب ولت وقوله وشب
ضرامها هو بضم الشين المعجمة موصوفة تقول شب الحرب اذا اتقدت
وضرامها بكسر الضاد المعجمة اي اشتعالها قوله غير ذات
خليل بحا مهملة والمعنى انها صارت لا يرغب احد في تزوجها ومنهم من
قاله بالحا المعجمة قوله سمطا بالنصب هو وصف للجون والسمط
اخلاط الشعر الابيض بالشعر الاسود وقال الداودي هو كناية
عن لون الشيب وقوله سلكوبها اي بدل حسنها بقبح ووقع في
رواية الحميدي سمطا جعلت راسها بدل قوله سلكوبها ولذا الشذه
السهيلي في الروض وقوله ملكوهة للشم والتقبيل يعني فاها
بالخمر مبالغة في السفير منها والمراد بالمسك هذه الابيات استحضارا لما
شاهدوه وسمعوه من حال العسه فانهم يتذكرون بالشاهد ذلك عن
الدخول فيها حتى لا تعتروا بطاء مرها او لا تم ذكر فيه ثلاثة احاديث احدها

حديث حذيفة قوله سفيان هو ابو وائل بن سلمة الاسدي
وقد تقدم في الزكاة من طريق جرير عن الاعمش عن ابي وائل قوله
عن حذيفة بينا نحن جلوس عند عمر تقدم شرحه مستوفى في علامات النبوة
وسيأتي هناك انا وخالف ابو حمزة السكري اصحاب الاعمش فقال عن ابي
ابي وائل عن مسروق قال قال عمر وقوله هنا ليس عن هذا
اشكال وقع في رواية ربعي بن حراش عن حذيفة عند الطبراني لم اسأل
عن هذه الخاصة قوله والتي تموج تموج البحر قال عليك نفس
منها ياس في رواية الكشميهني عليك بصيغة الجمع ووقع في رواية ربعي
فقال حذيفة سمعته يقول يا ايكم يدري فتن تموج البحر يدفع بعضها بعضا
ويوخذ منه جهة التشبيه بالموج وانه ليس المراد به الكثرة فقط وزاد
في رواية ربعي فرفع عمر يده فقال اللهم لا تدركني فقال حذيفة لا تخف
وقوله اذن لا اغلق ابدا قلت اجل في رواية ربعي قال
حذيفة كسر لا تغلق الى يوم القيمة قوله فهبنا ان دون غد
ليلة اي اعلمه علما ضروريا مثل هذا قوله فمر يا مسروق فاتى
الحديث به من قال ان الامر المشروط به الجلي والاستفهام في
ابن بطال انما عدل حذيفة حين سأله عمر عن الاخبار بالفتنة الكبرى الى الاخبار
بالفتنة الخاصة لئلا يفهمه ويشغل باله ومن ثم قال له ان بينك وبينها
بابا مغلقا ولم يقل له انت الباب وهو يعلم انه الباب تعريضا له بما فهمه
ولم يجرح وذلك من حسن ادبه وقوله عمر اذا لا يغلق ابدا من جهة
ان الكسر لا يكون الا عليه والغلبة لا تتم الا في الفتنة وعلم من الخبر النبوي ان
باس الامة بينهم واقع وان الهرج لا يزال الى يوم القيمة كما وقع في حديث شداد
رفعه اذا وضع السيف في امتي لم يرفع عنها الى يوم القيمة فلله
اخرجه الطبراني وصححه ابن حبان الحديث الثاني
قوله عن شريك بن عبد الله هو ابن ابي نمر ولم يخرج البخاري عن شريك
ابن عبد الله النخعي القاضي شيئا قوله خرج النبي صلى الله عليه وسلم الى
حائط من حوائط المدينة كذا جزم به تقدم اسم الحائط المذكور مع شرح الحديث

في مناقب ابي بكر وقوله هنا الا كون اليوم بواطن الليل صلى الله عليه وسلم
ولم يامرني قال الداودي في الرواية اخرى امرني بحفظ الباب
وهو اختلاف ليس المحفوظ الا احدهما ويعقب بامكان الجمع بانه فعل ذلك
ابتداء من قبل نفسه فلما استاذن ابو بكر وامره النبي صلى الله عليه وسلم ان
باذن له وبشره بالجنة وافق ذلك اختيار النبي صلى الله عليه وسلم لابي بكر
لكونه كان في حال خلوة وقد كشف عن ساقيه ودلى رجليه فامره بحفظ الباب
فصادف امره حاله ان ابو موسى الزم نفسه به قبل الامر ويحتمل ان يكون
اطلق امر على التقرير وقد مضى شئ من هذا في مناقب ابي بكر وقوله
هنا وجلس في البير في رواية غير الاصيلي في بدل على والقف
ما ارتفع من متن الارض وقال الداودي ما حول البير قلت
والمراد هنا مكان مبني حول البير للجلوس والقف ايضا الشئ اليابس وفي اودية
المدينة وادي يقال له القف وليس مرادا هنا وقوله فدخل فجاء
رجل النبي صلى الله عليه وسلم في رواية الاصيلي فجس بدل فجاء وقوله
فامتلا القف في رواية الكشميهني وامتلا بالواو والمراد من بحضرته كما يشاره
الى ان قوله في حق عثمان رضي الله عنه بلا تصيبه هو ما وقع له من القتل
الذي بشرت عنه العين الواقعة من الصحابة رضي الله عنهم في اجمل ثم في
صفين وما بعد ذلك قال ابن بطال انما خص عثمان بذكر البلاء
مع ان عمر قتل ايضا لكون عمر لم يمض عليه ما استحق عثمان من تسلط القوم
الذين ارادوا منه ان يخلع من الامامة بسبب ما نسبوه اليه من الجور والظلم
مع تنصله من ذلك واعتذاره عن كل ما اوردوه ثم تحجموهم عليه داره وقتلهم
ستر اهله وكل ذلك زيادة على قتله قلت وحاصله ان المراد
بالبلاء الذي خص به الامور الزائدة على القتل وهو الذي قوله فاولت
ذلك قبورهم في رواية الكشميهني فاولت قال الداودي كان
سعيد بن المسيب يجوده في عبارة الرؤيا لاستعمال الخير فيما اشبهها
قلت ويؤخذ منه ان التمثيل لا يستلزم التسوية فان المراد بقوله
اجتمعوا مطلق الاجتماع لا خصوص كون احدهما عن يمينه والاخر عن شماله
كما كانوا على البير وذكر عثمان الفرد قبره عنهم فلم يستلزم ان يلون قبالتهم

الحديث الثالث قوله عن سليمان هو الاعمش وزاد في روايه
احمد عن محمد بن جعفر عن شعبة عن سليمان ومنصور وذكر الاسماعيلي
عن القاسم بن زكريا عن بشر بن خالد شيخ البخاري فيه لم يسمه سمع علقمة
سليمان وقال في آخره قال شعبة وحدثني منصور عن ابي وائل عن
اسامة نحو ما عنده الا انه زاد فيه فعبد لو اقتاب بطنه قوله قيل
لاسامة لا تكلم هذا اذا هنا ما الابهام للقائل والابهام المشار اليه ويعدم
في صفة النار من بدء الخلق من طريق سفيان بن عيينة عن الاعمش بلفظ لو ابيت
فلانا فعلمته وجزاء الشرط محذوف والتقدير لكان صوابا ويحتمل ان يلون
او للتمني ووقع اسم المشار اليه عند مسلم من رواية ابي معوية عن الاعمش
عن سفيان عن اسامة قيل له لا تدخل على عثمان فعلمه ولاحمد عن علي عبيد
عن الاعمش الا تعلم عثمان قوله فعلمته ما دون ان افتح بابا
اي كلمته فيما اشترط عليه للذي عاسبيل المصلحة والادب في السر لعسر ان
يلون في كلامي ما يثير فتنة ونحوها وما موصوفة ويجوز ان يلون موصوله
او قوله الون اول من تبع في رواية السمهني فتحه بصيغة الفعل
الماضي والتاء في رواية اسماعيلي وفي رواية سفيان قال الم لترون
اي تظنون اني لا اعلمه الا اسمعه اي الا بحضوركم وسقط الالف من
بعض النسخ فصار بلفظ المصدر الا وقت حضوركم حتى تسمعون وهي
رواية علي بن عبد الله المذكورة اني لا اعلمه في السر دون ان افتح بابا لا الون
اول من فتحه وعند مسلم مثله للذي قال بعد قوله والا اسمعكم ولفظه لقد
كلمته فيما بيني وبينه دون ان افتح امرا لا احب ان الون اول من فتحه يعني
لا اعلمه الامع مراعاة المصلحة كما يهيج به فتنة قوله وما اتاني الذ
اقول لو حمل بعد ان يلون امير اعلى رجلين اشخر في رواية الكشميهني
اشخر بصيغة فعل الامر من الاثنا وتصغير اعلى المفعولية والاول
اولى فقد وقع في رواية سفيان والاقول الامير ان كان علي اميرا هو
بلسرهم ان وجوز فتحها وقوله كان علي بالتشديد امير الا خير
الناس وفي رواية لي معوية عند مسلم يلون علينا اميرا وفي رواية
علي وان كان علي اميرا قوله بعد ما سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول بحابر جل في رواية سفيان بعد شئ سمعته من رسول الله

الحديث الثالث

صلى الله عليه وسلم قالوا وما سمعته يقول قال سمعته يقول يجاء بالرجل وفي
رواية عاصم بن بهدلة عن ابي وائل عند احمد يجاء بالرجل
الذي كان يطاع في معاصي الله فيعذب في النار وقوله فيطحن فيها
كطحن الحمار في رواية السمهاني فيطحن الحمار كذا رأيت في نسخة معتمدة
فيطحن بضم اوله على البناء للمجهول وفي اخرى بفتح اوله وهو اوجه وقد
تقدم في رواية سفيان وابي معوية فيدلق اقتابه فيدور بها كما يدور الحمار
وفي رواية عاصم فتندر قصبها فيستدير بها كاستدارة الحمار وكذا في رواية ابي معاوية
والاقتاب جمع قتب بكسر القاف وسكون المثناة بعدها موحدة هي
الامعاء واندلاقها خروجها بسرعة يقال اندلق السيف من غمده اذا خرج
من غير ان يسله احد وهذا الشعر بان هذه الزيادة كانت ايضا عند الاعمش
فلم يسمعها شعبة منه وسمع معناه من منصور كما تقدم قوله فيطيف
به اهل النار اي يجتمعون حوله يقال طاف به القوم اذا حلقوا حوله حلقة
وان لم يدوروا وطافوا اذا داروا حوله وهذا التقدير يظهر خطأ من قال
انهما بمعنى واحد وفي رواية سفيان وابي معوية مجتمع عليه اهل النار
وفي رواية عاصم فيأتي عليه اهل طاعته من النار قوله فيقولون
اي فلان في رواية سفيان وابي معوية فيقولون يا فلان مالك اذا ما شأنك
وفي رواية عاصم بن بهدلة اين كنت تأمرنا به قوله الست كنت
تأمرنا بالمعروف وتنهى في رواية سفيان اليس كنت تأمرنا بالمعروف وتنهانا
قوله اني كنت آمر بالمعروف ولا آتيه وانهى عن المنكر واتيه
وفي رواية سفيان اترك وانهاكم قوله ولا آتيه وفي رواية عاصم اني كنت آمركم
وفي رواية بعلى الا كنت آمر وفي رواية عاصم اني كنت آمركم وأخالفكم الى غيره
قال المهلب اراد واثن اسامة ان يكلم معوية عثمان وكان
من خاصته وممن يخاف عليه في شأن الوليد بن عقبة لانه كان ظهر
عليه ريح نبيذ وسهر امره وكان اخا عثمان لامه وكان يستعمله فخاف
اسامة قد كلمته سوادون ان افتح بابا الى باب الانكار على الائمة علانية
خشية ان تعرق الكلمة ثم عرفهم انه لا يداهن احدا ولو كان اميرا لم ينصحه
في السر حيث يعده وذكر لهم قصة الرجل الذي يطرح في النار لكونه كان يأمر

بالمعروف

بالمعروف ولا يفعله ليتبرأ مما ظنوا به من سكوته عن عثمان في اخر انتهى
ملخصا وجزمه بان مراد من سأل اسامة الكلام مع عثمان ان يكلمه في شأن
الوليد ما عرف مقيدا وسياق مسلم من طريق حميد عن الاعمش
يدفعه ولفظه عن ابي وائل ما عند اسامة بن زيد فقال له رجل ما يمنعك
ان تدخل على عثمان فتكلمه فيما يصنع قال وساق الحديث بمثله وجزم
المازري بان المراد ان يكلمه فيما انكر الناس على عثمان من توليه
اقاربه وغير ذلك مما اشتهر قوله ان السبب في حديث اسامة
بذل ليتبرأ مما ظنوه به ليس بواضح بل السبب الذي يظهر ان اسامة كان
يخشى على من ولي ولاية ولو صغرت انه لا بد له ان يأمر الرعية بالمعروف
وينهاهم عن المنكر لا يأمن ان يسمع منه فيعنفه فكان اسامة يرى انه لا
يأمر على احد والى ذلك اشار بقوله الا اقول للامير انه خير الناس
اي بل غايته ان يجوز لها ولقائل عياض مراد اسامة انه لا يصبح
باب المجاهرة بالمنكر على الامام لما يخشى من تماديه في ذلك سلطانه
به وتصحيحه سرا فذلك اجدر بالقبول وقوله لا اقول لاحد يلون
على امير انه خير الناس فيه ذم مداهنة الامراء في الحق واظهار ما يبطن
خلافه والمتلون بالباطل فاشار اسامة الى المداراة المحمودة والمداهنة
المذمومة وضابط المداراة ان لا يلون فيها قدح في الدين والمداهنة
المذمومة ان يلون فيها تزيين القبيح وتصويب الباطل ونحو ذلك
وقال الطبري اجمع السلف في الامر بالمعروف فعالت
طائفة يجب مطلقا واحتجوا بحديث طارق بن شهاب رفعه افضل
الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر ولعموم قوله من رأى منكم
فليغيره عند الحديث وقال بعضهم يجب انكار المنكر الا ان يسقط ان لا
يلحق المنكر بلا طائل له من قتل ونحوه وقال اخرون ينكر عليه بحديث
ام سلمة مرفوعا يستعمل عليكم امراء بعدي فمن كرهه فقد برئ ومن انكر فقد سلم
ولكن من رضي وتابع الحديث قال والصواب اعتبار الشروط
المذكورة وتحمل ولا على حديث لا ينبغي للمؤمن ان يذل نفسه بما فسره
بان يتعرض من البلاء لما لا يطيق انتهى ملخصا وقال غيره يجب الامر بالمعروف

امركم
بامرمح

مسلم مح

لم قدر عليه ولم يخف على نفسه منه ضررا ولو كان الآمر متلبسا بالمعصية
لانه في الجملة يوجر على الامر بالمعروف ولا سيما ان كان مطاعا واما اثمه
الخاص به فقد يحفره لسره وقد يواخذه به واما قول الآمر بالمعروف
الامر ليستفيه وحمه فان اراد انه الاولى والاجتناد والا فيستلزم سد باب
الامر اذا لم يثق غيره ثم قال الطبري قال قيل كيف صار
المامورون بالمعروف في حديث اسامة المذكور في الباب والجواب
انهم لم يمتثلوا ما امر به فعذبوا بمعصيتهم وعذاب امرهم بكونه كان
بفعل ما نهاهم عنه وفي الحديث تعظيم الامراء والادب معهم
وتبليغهم ما يقول الناس فيهم ليكفوا ويأخذوا حذرهم بلطف وحسن
تاديه بحسب بلوغ المقصود من غير اداية المعبر قوله باب
كذا للجميع بغير ترجمة وسقط ان بطال وذكر فيه بلاثة احاديث سلف بوقعه
الجمل وتعلقه بما قبله ظاهر فانها كانت اطول وقعه تقابلها المسلمون
الحرب الاولى قوله عوف هو الاعرابي والحسن هو البصري
والسند كله بصريون وقد تقدم القول في سماع الحسن من ابي بكرة في باب
الصلح وقد تابع عوفا حميد الطويل عن الحسن اخرجه البزار وقال
رواه عن الحسن جماعة واحسنهم اسنادا رواية حميد وقوله لقد
نفعني الله بكلمة ايام الجمل في رواية حميد عصمني الله بشيء سمعته من رسول
الله صلى الله عليه وسلم وقد جمع عمر بنه في كتاب اخبار البصرة قصة الجمل
مطولة وهي انا اختصرها واقتصر على ما اورده باسناد صحيح او حسن وابين
ما عداه فاخرج من طريق عطية بن سفيان العصري عن ابيه قال
لما دان الحدث من قتل عثمان اقبلت مع علي فدخل المسجد فاذا جماعة
عليهم طلحة فخرج ابو جهم بن حذيفة فقال يا علي الا ترى ما صنع هؤلاء
فاتى بالرجل فاخذه ثم قال يعمد ابن عمي وثغلب على ملكه فخرج الى بيت المال
ففتحه فلما سمع الناس نزعوا طلحة ومن طريق معبرة عن ابيه عن
علقمة قال قال الاشتر وانت طلحة والزبير يا علي طالما عنا عنا عثمان
ومن طريق ابي بكر قال كان طلحة يقول انه تابع وهو مكره ومن طريق
داود بن ابي هند عن الشعبي قال لما قتل عثمان اتى الناس عليا وهو

في السوق

في سوق المدينة فقالوا له ابسط يدك نبايعك فقال حتى يشاور
الناس فقال بعضهم لئن رجع الناس الى امصارهم بمثل عثمان ولم
يقم لهذه الامة امر ابدا من الاختلاف وفساد الامة فاخذ الاشتر بيده
فبايعوه ومن طريق ابن شهاب قال لما قتل عثمان وثار على خلافته
بايعهم ومن المسه على عثمان فلما حشي انهم بايعون طلحة دعا
الناس الى بيعته فلم يجدوا به طلحة ولا غيره ثم ارسل الى طلحة والزبير
فبايعاه ومن طريق ابن شهاب ان طلحة والزبير استاذنا عليا في
العمرة ثم خرجا فلقيا عائشة فاتفقوا على الطلب بدم عثمان حتى
يقتلوا قتلته ومن طريق عوف الاعرابي قال اسعمل عثمان يعلى
ابن امية على صنعاء وكان عظيم الشان عنده فلما قتل عثمان وثار
يعلى قدم حاجا فاعان طلحة والزبير باربع مائة الف وحمل سبعين
رجلا من قريش واستاذن لعائشة رضي الله تعالى عنها حملا فقال له عبد الله
بن عامر بن كريز وكان على
عمن مبنيت اطوع الناس في الناس عائشة واشد الناس الزبير
واد هى الناس طلحة والسر الناس يعلى بن امية ومن طريق ابن ابي
ليلى قال خرج علي في اخر شهر ربيع الاخر سنة ست وثلاثين ومن
طريق محمد بن عثمان ابي طالب قال سار علي من المدينة وهو تسع
مائة راكب فنزل بذي قار ومن طريق مالك بن ابي حازم قال
لما اقبلت عائشة فنزلت بعض مياه بني عامر نبحت عليها الكلاب
فقالت اي ماء هذا قالوا الحوأب فصرخت الحاء المهملة وسكون الواو
بعدها همزة ثم موحدة قالت ما اظنني الا راجعة فقال لها بعض
من كان معها بل سر حتى ترى الجماعة فتصلح الله ذات بينهم فقالت
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لنا ذات يوم كيف باحداكن تنبح
عليها كلاب الحوأب واخرج هذا احمد وابو يعلى والبزار
وصححه ابن حبان والحاكم وسنده على شرط الصحيح وعند احمد فقال لها
الزبير تقدمين فذكره ومن طريق عكرمة بن راشد عن علي عن عباس
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لنسائه ايتكن صاحبة الجمل الادبب

بهمزة مفتوحه ودال ساكنه ثم موحدتين الاولى مفتوحة تحرج حتى يبحها
كلاب الحواب تعدل عن يمينها وعن شمالها فلا تبره وتحو بعد ما عادت
وتحو بعد ما عادت وهذا رواه البزار ورجاله ثقات واخرج البزار
من طريق زيد بن وهب قال بينا نحن حول حذيفة اذ قال ليف اسم وقد خرج
اهل بيتكم فرقين يضرب بعضكم وجوه بعض بالسيف قلنا يا ابا عبد الله
فلمن تصنع ان ادركنا ذلك قال الطروا الى الفرقة التي تدعو
الى امر علي بن ابي طالب فانها على الهدى واخرج الطبراني من حديث ابن عباس
قال بلغوا اصحاب علي حين سار وامعه ان اهل البصرة اجتمعوا لطلحة
والزبير مشوا عليهم ووقع في قلوبهم قول عائشة والذي لا اله غيره لتظهرن
على اهل البصرة وليقتلن طلحة والزبير الحديث وفي سنده اسماعيل بن عمرو
البجلي وفيه ضعف واخرج الطبراني من طريق محمد بن قيس قال ذكر
لعائشة يوم الجمل والناس يقولون يوم الجمل فقالت اني والله ما جلست
مجلسا قط كان احب الي من اول وقت من رسول الله صلى الله عليه
وسلم عشرة كلهم مثل عبد الرحمن بن الحرث بن هشام وفي سنده ابو عشر نجيح
المدني وفيه ضعف واخرج اسحق بن راهويه من طريق سالم المرادي
سمعت الحسن يقول لما قدم علي البصرة في امر طلحة واصحابه قام قس بن عباد
وعبد الله بن الوقف فقالا له اخرنا عن مسيرك هذا فذكر حديثا طويلا في مبايعته
ابا بكر ثم عمر ثم عثمان ثم ذكر طلحة والزبير فقال بالعافي بالمدينة وخالفاني
بالبصرة ولو ان رجلا ممن بايع ابا بكر لقاتلناه وكذلك عمر واخرج احمد
والبزار بسند حسن من حديث ابي رافع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لعلي بن ابي طالب انه سيكون بينك وبين عائشة امر قال فانا اشقاهم
يا رسول الله قال لا ولكن اذا كان ذلك فارددها الى مأمنها واخرج
اسحق من طريق اسماعيل بن ابي خالد عن عبد السلام رجل من حيه قال
خلا علي بالزبير يوم الجمل فقال الشدك الله هل سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول وانت لاوي يدي لتقاتلنه وانت ظالم له لتضربن عليك قال
قد سمعت لاجرم لا اقاتله واخرج ابو يعلى بن ابي سبرة من طريق عمر
ان الهجنع بفتح الهاء والجيم والشديد النون لعنها مهله عن ابي بكرة وقيل له

ما منعك ان تقاتل مع اهل البصرة يوم الجمل فقال سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول لتخرج يوم هلكى الاعلى رقابهم امراة فابدهم في الحنة
فكان ابو بكرة اشار الى هذا الحديث فامتنع القتال معهم ثم استصوب
رايه في ذلك المآل لما راى غلبة علي وقد اخرج الترمذي والنسائي
الحديث المذكور من طريق حميد الطويل عن الحسن البصري عن ابي بكرة بلفظ
عصمني الله بشيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ذكر الحديث
قال فلما قدمت عائشة ذكرت ذلك فعصمني الله واخرج
عمر بن شبة من طريق مبارك بن فضالة عن الحسن ان عائشة ارسلت الى
ابي بكرة فقالت انك لا ترى ان خلعك لعظيم ولقد سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول لن يفلح قوم ملكوا عليهم امراة فقوله لما بلغ النبي
صلى الله عليه وسلم ان فارسا قالوا ابنة كسرى قال الكرماني هو بطلق على الفرس وعلى
والصواب عدم صرفه وقال الكرماني هو بطلق على الفرس وعلى
بلادهم فعلى الاول يصرف الا ان يراد القبيلة وعلى الثاني يجوز الامران
شايرا البلاد انتهى وقد حوى بعض اهل اللغة جموعا صرف الاسما
لها قوله ملكوا ابنة كسرى قال النبي صلى الله عليه وسلم
من استخلفوا قالوا ابنته قوله لن يفلح قوم ولوا امرهم امراة
بالنصب على المفعولية وفي رواية حميد ولي امرهم امراة بالرفع على انها
الفاعل وكسرى المذكور هو شيرويه بن ابرويز بن هرمز واسم ابنته
المذكورة بوران وقد تقدم في اواخر المغازي في باب كتاب النبي صلى الله
عليه وسلم الى كسرى شرح ذلك وقوله ولوا امرهم امراة زاد
الاسماعيلي من طريق النضر بن شميل عن عوف في اخره قال ابو بكرة
فعرفت ان اصحاب الجمل لن يفلحوا وتقل ابن بطال عن المهلب ان ظاهر
حديث ابي بكرة يوهم توهين راي عائشة في ما فعلت وليس كذلك لان
المعروف من مذهب ابي بكرة انه كان على راي عائشة في طلب الاصلاح
بين الناس ولم يكن قصدهم القتال للما انتهى ملخصا لم يكن لمن معها قصد من
المقاتلة ولم يرجع ابو بكرة عن راي عائشة وانما تقاعس بابنائهم يغلبون لما راى
الذين مع عائشة تحت امرها لما سمع في امر فارس قال وبدل لذلك ان احدا

لم سئل ان عائشة ومن معها انما دعوا عليا فى الخلافة ولا دعوا الى احد لولى
الخلافة وانما الطلب هى ومن معها على عثمان منعه من قبل قبله عثمان
وترك الاقتصاص منهم وكان على ينتظر من اولياء عثمان ان يحاموا اليه
فاذا ثبت على احد بعينه انه ممن قتل عثمان اقتص منه فاحلفوا احسب ذلك
وحسى من سبب اليهم القتل ان يصطلحوا على قتلهم فانشبوا الحرب بينهم
الى ان كان ما كان فلما اشتد على عليهم حمد ابو بكرة رايه فى ترك القتال
معهم وان كان رايه كان موافقا لراى عائشة فى الطلب بدم عثمان انتهى
كلامه وفى بعضه نظر يظهر مما ذكرته وما سأذكره وتقدم قريبا فى باب
اذا التقى المسلمان بسيفهما من حديث الاحنف انه كان خرج لينصر عليا
فلقيه ابو بكرة فنهاه عن القتال وتقدم قبله بباب من قول اى يلوم كما
عرف ان الحصر مما يدل على انه كان لا يرى القتال فى مثل ذلك اصلا فليس
هو على راى عائشة ولا على راى على فى جواز القتال لمن المسلمين اصلا وانما
كان رايه الكف وقد قال السعدى اى وفاض ومحمد بن مسلمة منهم ولهذا
لم يشهد صفين مع معاوية ولا على قال ابن التين احسب الحديث اى يلوم
من قال لا يجوز ان تولى المراة القضاء وهو قول الجمهور وخالف ابن جرير
الطبرى فقال يجوز ان تقضى فيما تقبل شهادتها فيه واطلق بعض المالكية
الجواز وقال ابن التين ايضا ظاهر اى بكرة يدل على انه لو لا عائشة
لكان مع طلحة والزبير لانه لو لا ان له حظا ما كان مع على لراى
واعتزل ثالثا وهو انه كان يرى الكف عن القتال فى الفتنة جملة
تقدم تقريره وهذا هو المعتمد واليلوم من كونه ترك القتال مع اهل بلده
للحديث المذكور ان البلوى لما وقعت والقتال لسبب آخر وهو ما تقدم من انهم
الاحنف عن العباس واخرجه بحديث اذا التقى المسلمان بسيفهما
ما تقدم قريبا الى السادس الثانى حديث عمار فى حق عائشة
اخرجه من وجهين مطولا ومختصرا قوله ثنا عبد الله بن محمد هو
الجعفى المسندى وابو حصين بفتح اوله هو عثمان بن عاصم والاسود
المذكور اسدى كوفى هو وجميع رواة الاسناد الاسحة وسيح البخارى

وقد توبع ابا مريم المذكور العجلى والدارقطنى وماله فى البخارى الا هذا
الحديث قوله لما سار طلحة والزبير وعائشة الى البصرة ذكر عمر
ابن شبة بسند جيد انهم توجهوا من مكة بعد ان اهلت السنة
وذكر بسند له اخر ان الوقعة بينهم كانت فى النصف من جمادى الاخرة
سنة ست وثلاثين وذكر المدائنى عن العلاء بن محمد عن ابيه قال جاء رجل
الى على وهو بالزاوية فقال على م تقاتل لهو قال على الحق قال قالوا
يقولون انهم على الحق قال انا قاتلهم على الخروج من الجماعة وسكنى السعة
واخرج الطبرى من طريق عاصم بن كليب الجرمى عن ابيه قال رأيت
فى زمن عثمان ان رجلا امير امرئ وعند راسه امراة والناس يردون
فلو نهتهم المراة لانتهوا ولكنها لم تفعل فقتلوه ثم عرفوا انه قتل عثمان
قال فلما رجعنا من غزاتنا واسهبنا الى البصرة قيل لنا هذا
طلحة والزبير وعائشة فتحدث الناس وسألوهم عن سبب سيرهم وذكر
انهم خرجوا غضبا لعثمان وتوبة مما صنعوا من حداثه وقال عائشة
عضبنا لكم على عثمان فى بلاث اجازة الفتى وضرب السوط والعصى
فما انصفناه ان لم نغضب له فى بلاث حرمة الدم والشهر والبلد قال
فسرت انا ورجلان من قومى الى على فسلمنا عليه وسألناه فقال عدا
الناس على هذا الرجل فقتلوه وانا معتزل عنهم ثم ولونى ولولا الحشية
على الدين لم اجبهم ثم استأذنى الزبير وطلحة فى العمرة فاخذت عليهما
العهود واخذت لهما فعرضا ام المؤمنين لما يصلها فلعمرى امرهم لمحشيد
ان سفق فى الاسلام فتوا بعتهم فقال اصحابه ولله ما نرى قتالهم الا ان
يقاتلوا وما خرجنا الا للاصلاح وذكر العضة وفيها ان اول ما وقعت
الحرب ان صبيان العسكر تساتموا رموا تم سعهم العبيد ثم السفها
فنشبت الحرب وقالوا اخذ قوا على البصرة فعل قوم وجرح آخرون
وعلى اصحاب على ونادى منادية لا يتبعوا مدبرا ولا يجهزوا جريحا ولا
تدخلوا دارا فاغلقوا ابوابهم وجمع الناس وبايعهم واستعمل ابن عباس على البصرة
ورجع الى الكوفة واخرج ابن ابى شيبة بسند جيد عن عبد الرحمن
ابن ابزى قال اتى عبد الله بن بديل بن ورقاء الخزاعى الى عائشة يوم

الجمل وهي في الهودج فقال يا ام المومنين اتعلمين ان ايتك عند ما قتل
عثمان فعلت ما تامرني فقتلت الزم علينا فسكت فقال اعقروا
الجمل فعقروه فبرئت انا واخوها محمد فاحتملنا هودجها فوضعناه
بالدي على قائمها فادخلت بيتا واخرج ايضا باسناد صحيح
عن زيد بن وهب قال فلف على يده حتى بداوه بالعتاق فقالهم بعد
الظهر فما غربت الشمس وحول الجمل احد فقال علي لا تتموا جرحا
ولا تقتلوا مدبرا ومن اغلق بابه والقى سلاحه فهو امن واخرج
الشافعي من وجه اخر عن علي قال دخلت على مروان بن الحكم
فقال ما رايت احدا الزم غلبه من ابل يعني علينا ما هو الا قال يوم الجمل
فنادى منادية الا لا يذفف على جريح واخرج الطبري
وابن ابي شيبة واسحق من طريق عمر ان حاوان عن الاحنف قال
حججت سنة قتل عثمان فدخلت المدينة فذكر كلام عثمان في تاليبهم
عليه قال فلقيت طلحة والزبير فقلت من تامراني به فاني ارى هذا
الرجل سيقتل يعني عثمان فقالا الى علي قال فقدمت مكة فبينا انا بها
اذ اتانا قتل عثمان فلقيت عايشة فقلت لها تامرني ان ابا رامع
قالت على قال فمررت على علي بالمدينة فبايعته ورجعت الى البصرة
فاتاني ات فقال هذه عايشة وطلحة والزبير قد اوا وارسلوا اليك
يستفزونك الى الطلب بدم عثمان فقلت ان خذلان ام المومنين وحوارئ
رسول الله صلى الله عليه وسلم لشديد وان قتالي بني عم رسول الله صلى الله عليه
وسلم وقد امروني بيعته لشديد ثم ذكر اعتزاله الطائفتين قال ثم انفتوا
فكان اول قتيل طلحة ورجع الزبير واخرج الطبري باسناد صحيح
عن علقمة قال قلت للاشتر قد لعنت كارها لقتل عثمان فلم
قاتلت يوم الجمل قال ان هولا بايعوا عليا ثم نكثوا عهده وان الزبير
هو الذي حرش على الخروج فدعوت الله ان يلقينه فلقيني فعة بلعة
فما رصب لشده ساعدي ان ثمت الركاب فعرته على راسه ضربة فصرعته
قوله بعث علي عمار بن ياسر وحسن بن علي قدما على الكوفة ذكر
عمر بن شبة والطبري سبب ذلك باسناد صحيح الى ابن ابي ليلى قال كان علي

وليتام؟

قرابا موسى على امرة الكوفة فلما خرج من المدينة ارسل هاشم بن
عتبة بن ابي وقاص اليه ان الحق من قبلك من المسلمين وان من
اعوانك على الحق فاستشار ابو موسى الحباب بن ماله الاشعري فقال
اتبع ما امرك به قال اني لا ارى ذلك واخذني بحذر الناس عن
الهوض فكتب هاشم الى علي بذلك وبعث كتابه مع محل بن خليفة الطائي
فبعث علي عمار بن ياسر والحسن بن علي يستنفران الناس وامر قرظة
ابن كعب على الكوفة فلما قرا كتابه علي ابي موسى اعتزله ودخل الحسن
وعمار المسجد واخرج ابن ابي شيبة باسناد صحيح عن زيد بن
وهب قال اقبل طلحة والزبير حتى نزلا البصرة فمضى عامل علي
عليها ابن حنيف واقبل علي حتى نزل بذي قار فارسل عبد الله بن عباس
الى الكوفة فقاطعوا عليه فارسل اليهم عمارا فخرجوا اليه وكتب فجمع
خرج فلف على حتى بداوه بالعتاق فقاتلهم بعد الظهر فما غربت الشمس
وحول الجمل عن طريقه فقال علي لا تتموا جريحا ولا تقتلوا مدبرا ومن اغلق
بابه والقى سلاحه فهو امن قوله فصعد المنبر وذكر الحسن بن
علي فوق المنبر في اعلاه وقام عمار اسفل من الحسن فاجتمعا اليه
فسمعت عمارا يقول زاد اسماعيل في روايته اخبرني ابو بكر بن ابي عياش
صعد عمار المنبر فحض الناس على الخروج الى قال عايشة وفي روايته اسحق
ابن راهويه عن يحيى بن ادم باسناده المذكور وقال عمار ان ابي المومنين
بعثنا اليكم لتستنفروا وان امنا قد سارت الى البصرة وعند عمر بن
شبه عن حيان بن بشر عن يحيى بن ادم في حديث الباب فكان عمار والحسن
سابقا الى البصرة ووقع في رواية ابن ابي ليلى في القصة المذكورة فقال
الحسن ان عليا يقول اني اذكر الله رجلا رعى لله حقا الا انفر فان كنت مظلوما
اعانني وان كنت ظالما اخذني والله ان طلحة والزبير اول من بايعني ثم نكثا
ولم استاثر بمال ولم احدث حدثا قال فخرج اليه اثنا عشر الفا وقد
قوله ان عايشة قد سارت الى البصرة وولد انها لروجه بعلم
في الدنيا والاخرة ولكن الله ابتلاكم ليعلم اياه تطيعون ام هي في رواية
اسحق اتطيعه ام ابا ها وفي رواية الاسماعيلي من طريق احمد بن يونس عن ابي بكر

لنعلم؟

ان عياش بعد قوله فلما سارت الى البصرة ووالله انى لاقول لكم هذا ووالله
انها لزوجة نبيكم صلى الله عليه وسلم زاد عمر بن شبة فى روايته وان ابن المؤمنين
بعثنا اليكم وهو ذى قار ووقع عندنا لى شيبة من طريق شعبى عن عطية عن
عبد الله بن زياد قال قال عمار ان امنا سارت مسيرها هذا وانها
والله لزوجة محمد صلى الله عليه وسلم فى الدنيا والاخرة ولكن الله ابتلانا ليعلم اياه
نطيع او اياها ومراد عمار بذلك ان الصواب فى تلك القصة كان مع على وان
عائشة مع ذلك لم تخرج بذلك عن الاسلام ولا قطع لها ما فعلت من ذلك
الا ان تكون زوجة النبى صلى الله عليه وسلم فى الجنة وذلك بعد من اصاف
عمار وشده ورعه وتحريه قول الحق وقد اخرج الطبرى بسند صحيح
عن ابى يزيد المدينى قال قال عمار بن ياسر لعائشة لما رجعوا من الجمل ما ابعد
هذا المسير من العهد الذى عهد اليك يشير الى قوله تعالى وقرن فى
بيوتكن فقالت ابو اليقظان قال اجل قالت ولله انك ما علمت لقوال بالحق
قال الحمد لله الذى قضى لى على لسانك وقوله ليعلم اياه تطيعون
او هى قال بعض الشراح الضمير فى اياه لعلى والمناسب ان يقال او
اياها لاهى واجاب الكرمانى بان الضمائر تقوم بعضها مقام بعض ايضا
وهو على بعض الآراء وقد وقع فى رواية اسحق بن راهويه فى مسنده عن يحيى
ابن ادم بسند حديث الباب ولكن اسلانا ليها لنعلم اتطيعه ام اياها فظهر
ان ذلك من تصرف الرواة قوله عن ابن ابى عتيبة بفتح العين المعجمة
وكسر النون وسديد الصحابية هو عبد الملك بن حميد مات له فى البخارى
الاهذ الحديث وصرح بذلك ابو زرعة الدمشقى فى روايته عن ابى نعيم
شيخ البخارى فيه اخرجه ابو نعيم الاصبهانى فى مستخرجه والحلم هو
ابن عتيبة والسند له لكونه قوله قام عمار خطيبا على منبر الكوفة
هذا طرف من الحديث الذى مر له واراد البخارى باير اده تقوية حديث
ابى مريم للكونه مما انفرد عنه ابو حصين وقد رواه ايضا عن الحكم شعبة
اخرجه الاسماعيلى وزاد فى اوله قال لما بعث على عمارا والحسن الى الكوفة
يستنفرهم خطب عمار فذكره قال ابن هبيرة فى هذا الحديث ان عمارا
كان صادق اللهجة وكان لا تستحق الخصومة الى بقيض خصمه فانه شهد لعايشه

بالفضل

بالفضل التام مع ما بينهما من الحروب امهى وجواز ارتفاع درجة الامر
فوق من هو اسن منه واعظم سابقة فى الاسلام وفضلا لان الحسن
ولد امير المؤمنين وان حسنا هو الامير عاما من ارسلهم على وعمار
من جملتهم فصعد الحسن اعلا المنبر فكان فوق عمار وان لا فى عمار من
الفضل ما تقضى له بخانه فضلا عن مساواته ويحتمل ان يكون عمار فعل
ذلك تواضعا مع الحسن واكراما له من اجل جده صلى الله عليه وسلم وفعله
الحسن مطاوعة له لامره اياه بذلك الحديث الثالث والرابع
والخامس حديث ابى موسى وابى مسعود وعمار بن ياسر فيما تعلق بوفوده
الجمل اخرجه من طريق قوله اخبرنى عمرو هو ابن مرة وصرح به
فى رواية احمد بن حنبل عن روايته عن محمد جعفر ولاسماعيلى فى
رواية من طريق عبد الله بن المبارك كلاهما عن شعبة قوله حيث
بعثه على الى الكوفة يستنفرهم فى رواية الشيبانى عند الاسماعيلى فى رواية
الاسماعيلى يستنفر اهل الكوفة الى اهل البصرة قوله ما رايناك
اتيت امرا كره عندنا من اسراعك فى هذا الامر منذ اسلمت زاد فى
الرواية الثانية ان الذى تولى خطاب عمار بذلك هو ابو مسعود وهو
عقبة بن عمرو الانصارى وكان يومئذ يلى العمل بالكوفة فكان ابو موسى لى
لعثمان قوله وهشيما حلة فى رواية الاسماعيلى فلسانا حلة حلة
وبين فى الرواية الثانية ان قائل هذه ان فاعل ذلك هو ابو مسعود وهو فى هذه
الرواية محتمل ان يحمل على ذلك قوله ثم راحوا الى المسجد فى رواية
الاسماعيلى ثم خرجوا الى المسجد لصلاة يوم الجمعة وفى رواية محمد جعفر
فقام ابو مسعود فبعث الى كل واحد منهما حلة قال ابن بطال فيما زاد
بينهم دلالة على ان كلا من الطائفتين كان مجتهدا ويرى ان الصواب معه
قال وكان ابو مسعود وموسى راجوا او كان اجتماعهم عند ابى مسعود
موسى احوى فى يوم الجمعة فبعث عمار احلة ليشهدها الجمعة لانه كان
فى ثياب السفر وهذا الحرب فلزمه ان يشهد الجمعة فى تلك الثياب ولزم
ان يكسوه بحضرة ابى موسى ولا يكسوا ابا موسى فكسى ابا موسى ايضا وهو
اعتب بالعين المهملة والموحدة افعل بعضيل من العتب وجعل كل منهم

الابطا والاسراع عيبا بالنسبة لما تعتقده فعار لما في الاطماس
مخالفة الامام وترك امتثال ما قالوا التي سعى والخوان لما ظهر لهم
مرتكبي مباشرة العمال في الفتنة وكان ابو مسعود عمار اي موسى في
الكف عن العمال مستدلا بالاحاديث الواردة في ذلك وما في حمل
السلاح على المسلم من الوعيد وكان عمار على راي علي موسى في قتال
الناكثين والقاسطين والتمسك بقوله تعالى فقاتلوا التي تبغي وحمل الوعيد
الوارد في القتال على من كان متعديا على صاحبه بغيه وفي
رواية الكشي ولذا اسماعيلي قتل بسيا وسندان اي غنيه باب
بغير ترجمه وسقط للباقين وهو الصواب لان فيه الحديث الذي قبله
وان كان فيه زيادة في القصة قوله يا
اذا انزل الله بقوم عذابا حذف الجواب اتقاما وقع في الحديث
قوله عبد الله بن عثمان هو عبدان وعبد الله سبحه هو ابن
المبارك ويونس هو ابن يزيد قوله اذا انزل الله بقوم عذابا
اي عقوبة لهم على سي اعمالهم قوله اصاب العذاب من كان
فيهم وفي رواية ابي النعمان عن ابن المبارك اصاب به من بين اظهرهم اخرجه
الاسماعيلي والمراد من كان فيهم ممن هو على رايهم قوله ثم بعثوا
على اعمالهم اي بعث كل واحد منهم على حسب عمله ان كان صالحا فعقباه صالحة
والا فسيئة فيكون ذلك العذاب طهرة للصالحين ونقمة على العاصين
وفي صحيح ابن حبان عن عائشة مرفوعا ان الله اذا انزل سطوته باهل
نقمة وفيهم الصالحون فصوابهم ثم بعثوا على نياتهم واعمالهم واخرجه
البيهقي في الشعب وله من طريق الحسين بن محمد بن عثمان ابي طالب عنها
مرفوعا اذا ظهر السوء في الارض انزل الله بأسه فيهم قيل يا رسول الله
وفيهم اهل طاعته قال نعم ثم يصيرون الى رحمة الله تعالى قال
ابن بطال هذا الحديث بين حديث زينب حيث قالت انهلك
وفينا الصالحون قال نعم اذا كثر الخبث فيكون اهلاك الجميع عند ظهور
المنكر والاعلان بالمعاصي فلم الذي ناسب ذلك امره الاخر حتى
اي حتى الصديق سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الناس اذا رأوا

ليس

المنكر

المنكر فلم يغيروه اوشك ان يعمهم الله بعقاب اخرجه الاربعة
وصححه ابن حبان واما حديث ابي بكر في الباب وحديث زينب
بنت جحش فمتناسبان وقد اخرجه مسلم بتمامه ومجموعهما ان الهلاك
يعم الطائع مع العاصي وزاد حديث ابن عمر ان الطائع عند البعث
يجازى بعمله ومثله حديث عائشة مرفوعا يعجب ربك من اناس من امتي
يومون هذا البيت حتى اذا اتوا البيداء خسف بهم فقلنا يا رسول الله
ان الطريق قد يجمع الناس قال نعم فيهم المستبصر والمجبور وابن
السبيل يهلكون مهلكا واحدا ويصدرون مصادر شتى يبعثهم الله
على نياتهم اخرجه مسلم وله من حديث ام سلمة نحوه ولفظه فقلت
يا رسول الله فكيف بمن كان كارها قال يخسف به معهم ولكنه يبعث يوم
القيامة على نيته وله من حديث جابر رفعه يبعث كل عبد على ما مات عليه
وقال الداودي معنى حديث ابن عمر ان الامم الى يبعث
على اللون يكون منهم اهل اسواقهم ومن ليس منهم فيصابون جميعهم ثم
يحشرون على اعمالهم وقال اذا اراد الله عذاب امة اعم نساءهم بمن عشر
سنة قيل ان يصابوا بالا يصاب الولدان الذي لم يحر عليهم القلم
اشتى وهذا ليس له اصل وعموم حديث عائشة يرده وقد شوهدت
السفينة فيها من الرجال والنساء والاطفال يعرو فيها الموت ومثله الدار
الكبيرة يحرق والرفقة الكثيرة يخرج عليها قطاع الطريق فيهلكون
جميعا او اكثرهم والبلد من بلاد المسلمين يهجمها الكفار فيعملون
السيف في اهلها وقد وقع ذلك من الخوارج قديما ثم من القرامطة
ثم من التتر اخيرا والله المستعان قال القاضي عياض
اورد مسلم حديث جابر ايضا نقض قول عبد على ما مات عليه عقب حديث
جابر ايضا الا يموتن احدكم الا وهو يحسن الظن بالله تعالى مشيرا الى انه
مفسر له ثم اعقبه بحديث ثم بعثوا على اعمالهم مشيرا الى انه وان كان
مفسرا لما قبله لكنه ليس مقصورا عليه بل هو عام فيه وفي غيره ويؤيد
الحديث الذي ذكره بعده ثم بعثتهم الله على نياتهم انتهى ملخصا والحاصل انه
لا يلزم من الاشتراك في الموت الاشتراك في الثواب او العقاب بل يجازى

يبعث

يبعثه

كل احد بعمله على حسب نيته وسيخ ان اى حمزة الى ان الذين تقع لهم ذلك
انما تقع بسبب سكوتهم عن الامر بالمعروف والنهى عن المنكر واما من
امر ونهى فهم المومنون خصها لا يرسل الله عليهم العذاب بل يدفع بهم العذاب
ويويده قوله تعالى وما كنا مهلكى القرى الا واهلها ظالمون وقوله
تعالى وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون ويدل على تعميم العذاب
لمن لم ينه عن المنكر وان لم يتعاطاه قوله تعالى فلا تقعد وا معهم حتى يخوضوا
فى حديث غيره انكم اذا مثلهم ويستفاد من هذا مشروعية الهرب من
الكفار ومن الظلمة لان الاقامة معهم من القاء النفس الى التهلكة هذا اذا لم
يعنهم ولم يرض بافعالهم فان اعان او رضى فهو منهم ويويده امره صلى الله
عليه وسلم بالاسراع فى الخروج من ديار ثمود واما بعثهم على اعمالهم
فلعلم عدل لان اعمالهم الصالحة انما تجازون بها فى الاخرة واما فى الدنيا
فهما اصابهم من بلاء كان لتغير المقادير من عمل سى فكان العذاب المرسل
فى الدنيا على الذين ظلموا شاول من كان معهم ولم يسلم عليهم فكان ذلك
خزيا لهم حتى مدافعتهم ثم يوم القيمة يحشرون كل منهم بحسب عمله وفى الحديث
تحذير وتخويف عظيم لمن سكت عن النهى فليحذر من ذلك فليتق الله
رضى فليكف لمن عاون لسان الله السلامة قلت ومقتضى
كلامه ان اهل الطاعة لا يصيبهم العذاب فى الدنيا بجريرة العصاة والى
ذلك جنح القرطبى فى التذكرة وما قدمناه وربما اشتبه بظاهر الحديث
والى نحوه مال الداودى ابن العربى وسياتى الكلام على حديث زينب
بحشر الهلك وفيه الصالحون قال نعم اذا كثر الخبث كما سياتى فى
اخر كتاب الفتن ان شاء الله تعالى قوله باب
قول النبى صلى الله عليه وسلم للحسن بن على ان ابنى هذا السيد فى رواية
المروزى والكشميهنى سيد بغير ال ولذا لم فى مثل قول النبى صلى
الله عليه وسلم هذه الرحمة فى كتاب الصلح وحذف ان وساق المتن
هنا كذا للاكثر ان ابنى هذا سيد وساقه هنا لحذفها فاشار الى ان من
الموضعين اما وقع فى الاخر وقد اخرجه هنا عن عبد الله بن محمد عن
سفيان تماما ثم قال عن على بن عبد الله ما يتعلق بسماع الحسن من ابى

بكره وساقه هنا عن على بن عبد الله فلم يذكر ذلك ولم ار فى شئ من
طرق المتن لسيد باللام فلعله وقع فى هذه الرحمة وقد اخرج
الاسماعيلى من رواية سبحة انفس عن سفيان بن عيينة وبين اختلاف
الفاظهم وذكر فى اثناء الحديث المذكور وحدثنا اسامة بن زيد
قوله حدثنا اسرائيل ابو موسى هو كبير اسرائيل واسم ابيه موسى
فهو من وافقت كنيته اسم ابيه قيل من قبيه من التصحيف وهو بصرى
كان يسافر فى التجارة الى الهند واقام بها مدة
قوله ولقبيه باللوفر فايل ذلك هو سفيان بن عيينة والجملة
حالية قوله وحالى امر شهرمه هو عبد الله قاضى الكوفة
فى خلافة ابى جعفر المنصور ومات فى زمانه سنة ست وعشرين ومائة وكان
صارما عفيفا نقله فقيها قوله فقال ادخلنى عا عيسى
فاعظه بضم الهمزة وكسر العين المهملة وفتح الظاء المشالة
من الوعظ وعيسى هو ابن موسى بن محمد بن على بن عبد الله بن عباس ابن
اخى المنصور وكان امير على الكوفة اذ ذاك قوله وكان
بالتشديد ابن شهرمة خاف عليه اى على اسرائيل فلم يفعل اى لم يدخله
على عيسى ولعل سبب خوفه عليه انه كان صادعا بالحق فخشى انه لا
تلطف لعيسى فيطمئن بما عنده من غرة الشباب وعزة الملك
قال ابن بطال دل ذلك من صنيع ابن شهرمة على ان من خاف على
نفسه سقط عنه الامر بالمعروف والنهى عن المنكر وذاك وفاه على
المذكور فى خلافة المهدى سنة ثمان وستين ومائة قوله
قال الحسن يعنى البصرى والقائل حدثنى هو اسرائيل المذكور
قال البرادى فى مسنده بعد ان اخرج هذا الحديث عن سفيان بن عيينة
عن سفيان بن عيينة لا نعلم رواه عن اسرائيل عن سفيان وتعقبه مغلطاى
بان البخارى اخرجه فى علامات النبوة من طريق حسين بن على الجعفى
عن ابى موسى وهو اسرائيل هذا وهو تعقب جيد ولكن لم ار فيه
القصة وانما اخرج فيه الحديث المرفوع فقط قوله لما سالت
الحسن بن على الى معاوية بالكتاب فى رواية عبد الله بن محمد عن سفيان

ارع ولرعيته

ابن موسى

طعن طعنا

في كتاب الصلح اسمعيل والله الحسن بن علي معونة كتب امثال الجمال
والكتائب بالمثناه واخره موحدة جمع كتيبة بوزن عظيمة وهي طائفة
من الجيش تجتمع وهي فعيلة بمعنى مفعولة لان امير الجيش اذا رتبهم وجعل
كل طائفة على حدة كتبهم في ديوانه كذا ذكر ذلك ابن السني عن ابي داود
ومنه قيل مكتبة فلان قال وقوله امثال الجمال اي لابرى
لها طرف للتزامها ما لا يرى من قلة الجمل طوفه ويحتمل ان يريد شدة
الباس واشار الحسن بهذه العصبة الى ما يأتي بعد قتل علي رضي الله عنه
وكان على لما انقضى امر التحكيم ورجع الى الكوفة تجهز لقتال اهل الشام
مرة اخرى فشغله امر الخوارج بالنهروان كما تقدم وذلك في سنة ثمان
وثلاثين ثم جهز في سنة تسع وثلاثين فلم يتهيأ ذلك لافتراق آراء
اهل العراق عليهم ووقع الجد منه في ذلك في سنة اربعين فاخرج اسحاق
من طريق عبد العزيز بن سياه بكسر المهملة وتحتية ثم هاء اخر الحروف قال
لما خرج الخوارج قام علي فقال اتسيرون الى الشام او ترجعون الى هؤلاء
الذين خلفوكم في ديارهم قالوا بل نرجع اليهم فذكر قصة الخوارج قال
فرجع على الكوفة فلما قتل واستخلف الحسن وصالح معونة كتب الى قيس
ان سعد بذلك فرجع عن قتال معونة واخرج الطبري بسند صحيح
عن يونس بن يزيد عن الزهري قال جعل على مقدمة اهل العراق
قيس بن سعد بن عبادة وكانوا اربعين الفا بايعوه على الموت فقتل عليا
فبايع الحسن بالخلافة وكان الحسن كان يريد ان يشترط
على معونة لنفسه فعرف ان قيس بن سعد لا يطاوعه على الصلح فرجع
واقر عبيد الله بن عباس فاشترط لنفسه كما اشترط الحسن واخرج الطبري
والطبراني من طريق اسماعيل بن راشد قال لما بعث الحسن
ان قيس بن سعد على مقدمته في اثني عشر الفا يعني من الاربعين فصار قيس
الى جهة الشام وكان معونة لما بلغه قتل علي خرج في عساكره من الشام وخرج
الحسن من الكوفة حتى نزل المدائن فوصل معونة الى مسكن
وقال ابن بطال ذكر اهل العلم بالاخبار ان عليا لما قتل سار معونة
الى العراق وسار الحسن من المدائن الشام فالتقيا بمسكن ارض الكوفة فعرض الحسن الى

البصرة ح
بعد ح
الى ح
الى على ح
من ح

كثر معه فنادى يا معونة اني اخير ما عند الله فان يكن هذا الامر
فلا ينبغي لي ان انازعك فيه وان يكن لي فقد اتركه لك فلما اصطف
معونة وقال المغيرة عند ذلك استهداني سمعت النبي صلى الله عليه
وسلم يقول ان ابني هذا سيد الحديث وقال في آخره فحقن الله على يديه
من المسلمين حين اتى وفي صحة هذا نظر من وجه الاول ان المحفوظ
ان معونة هو الذي بدأ بطلب الصلح كما في حديث الباب الثاني
ان الحسن ومعونة لم يلتقيا حتى يمكن ان يخاطبا وانما تراسلا فيحمل قوله
فنادى يا معونة على انه ارسله ويجمع بان الحسن ارسل معونة بذلك
سرا فراسله معونة جهرا والمحفوظ ان كلام الحسن الاخير انما وقع بعد
الصلح والاجتماع كما اخرجه سعيد بن منصور والبيهقي في الدلائل من
طريقه ومن طريق غيره بسند صحيح الى الشعبي قال لما صالح الحسن بن علي
معونة قال له معونة قم فتكلم فقام فحمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعد
فان افس الكيس التقى وان اعجز العجز الفجور الا وان هذا الامر الذي
اختلفت فيه انا ومعونة حق الامرء كان احق به مني وحق لي تركته لارادة
اصلاح المسلمين وحقن دمائهم وان ادري لعله فتنة لهم ومتاع الى حين
ثم استغفر ونزل واخرج لعقوب بن سفيان ومن طريقه البيهقي
ايضا في الدلائل من طريق الزهري فذكر القصة وفيها فخطب معونة
ثم قال قم يا حسن فكلم الناس فشهد ثم قال ايها الناس ان الله هدانا
باولكم وحقن دمائكم باخرنا وان لهذا الامر مدة والدنيا دول وذكر
بقيه الحديث الى قوله ان الحديث الى قوله المغيرة للجمع
ممكن بان يكون المغيرة حدث به عند ما سمع مراسلة الحسن بالصلح وحدث
به ابو نضرة بعد ذلك وقد روى اصل الحديث جابر اخرجه الطبراني
والبيهقي في الدلائل من فوائد يحيى معين بسند صحيح الى جابر واورده
الضياء في الاحاديث المختارة مما ليس في الصحيحين وصححه للحاكم في
عدم استدراكه مع حرصه على مثله قال ابن بطال سلم الحسن
الامر لمعونة وبايعه على اقامة كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم
ودخل معونة الكوفة فبايعه الناس فسميت سنة الجماعة لاجتماع الناس

العلم ح
نادى ح
الصلح

وانقطاع الحرب وبايع معوية كل من كان معتزلا القتال كابن عمر
وسعد بن ابى وقاص ومحمد بن مسلمة واجاز معوية الحسن بمائة الف
والف ثوب وبالف عبدا وما حمل واصرف الى المدينة وولى معوية
اللوفد المغيرة بن شعبة والبصرة عبد الله بن عامر وبعث الى دمشق
قوله قال عمرو بن العاص لمعوية ارى كتيبة لا تولى حتى
تستدبر اى لا تدبر قوله حتى تدبر اخراها اى التى يقاتلها وسبها
اليها لتشاركهما فى المحاربة وعلى هذا ان تدبر من ادبر رباعيا ويحتمل
ان يكون يدبر بضم اوله وضم الموحدة اى يقوم مقامها يقال دبره اذا بقيه
بعده وتقدم فى رواية عبد الله بن محمد فى الصلح انى لارى كتائب لا تولى حتى
تقتل اقرانها وهى ابين وقال عياض هى الصواب ومقتضاه
ان الاخرى خطأ وليس كذلك بل توجيهها ما تقدم وقال
الزمانى يحتمل ايضا ان يراد الكتيبة الاخيرة التى من حلة بالكتائب
اى لا تنهزم الا ان ترجع الاخرى اولى قوله معوية من لذراري
المسلمين اى من لهم اذا قتلنا وهم زاد فى الصلح فقال له معوية وكان
ولسرحين الرجلين يعنى معوية اى عمرو ان قتل هولا هولا وهولا هولا
من لى بامورهم الناس من لى بنسائهم من لى بضيعتهم يشير الى ان رجال
العسكر هم معظم من الاقليمين فاذا قتلوا ضاع امر الناس وفسد
حال اهلهم بعدهم وذراريهم والمراد بقوله ضيعتهم الاطفال والضعفاء
سموا باسم ما يؤول اليه امرهم لانهم ان تركوا ضاعوا لعدم استقلالهم بامر
المعاش وفى رواية الحميدى عن سفيان فى هذه القصة من لى بامورهم من لى
بدوابهم من لى بنسائهم واما قوله هنا فى جواب قول معوية من
لذراري المسلمين فقال انا فظاهره يوهم ان الجيب بذلك عمرو بن العاص
ولم ار فى طرق الخبر ما يدل على ذلك فان ثبت محفوظا فلعلها كانت فقال
انى بتشديد النون قالها عمرو على سبيل الاستفهام واخرج عبد
الرزاق فى مصنفه عن معمر عن الزهرى قال بعث رسول الله صلى الله عليه
وسلم عمرو بن العاص فى بعث ذات السلاسل فذكر احاديث الى ان قال وكان فيمن بعث عبادة بن الصامت
الى ان قال وكان فيمن بعث سعد بن عبادة على مقدمة الحسن بن علي فارسل

اليه

اليه معوية سحلا قد ختم فى اسفله فقال الحسن بن علي الى ابيه
ما تريد فهو لك فقال له عمرو بن العاص لا تعطه اياه فقال معوية وكان
خير الرجلين عاد سلم يا ابا عبد الله لا تخاصم الى قيل هولا حتى نسل عادهم
من اهل الشام فما خير الحياة بعد ذلك واني والله لا اقاتل حتى لا اجد
القتال بدا قوله فقال عبد الله بن عامر وعبد الرحمن بن سمرة
ملقاه فيقول له الصلح اى يشير عليه بالصلح وهذا ظاهر ان ابا بدا بذلك
والذى تقدم فى كتاب الصلح ان معوية هو الذى ابتدأهما فيمكن الجمع بانهما
عرضا انفسهما فوافقهما ولفظه هناك فبعث اليه رجلين من قريش
من بنى عبد شمس اى ابن عبد مناف بن قصى عبد الرحمن بن سمرة زاد
الحميدى فى مسنده عن سفيان بن حبيب بن عبد شمس قال سفيان
وكانت له صحبة قلت وهو راوى حديث السؤال الامارة وسيأتى
من خبره فى كتاب الاحكام وعبد الله بن عامر بن كريز بكاف وراء زاى
مصغر زاد الحميدى ابن حبيب بن عبد شمس وقد مضى له ذكر فى كتاب الحج
وغيره وهو الذى ولاه معوية البصرة بعد الصلح وسوحيب بن عبد
شمس بنو اعمام بنى امية بن عبد شمس ومعوية هو ابن ابى سفيان صخر بن حرب
ابن امية فقال معوية اذهبا الى هذا الرجل فاعرضا عليه اى ما شاء من المال
وقولا له اى فى حقن دماء المسلمين فالصلح واطلبا اليه اى اطلبا منه حلمه بنفسه
عن الخلافة وسلم الامر لمعوية وابذلا له فى مقابلة ذلك ما شاء فقال
لهما الحسن بن علي انا بنو عبد المطلب قد اصبنا من هذا المال وان
هذه الامة قد عاثت فى دمائها قبل الاقارب يعرض عليك كذا وكذا ويطلب
الكف ويسأل فقال له محمد بن سعد فى روايته لهذا الخبر لكذا به فما سألهما شيأ الا اقالا
كذا به فصالحه قلت ان ثبت هذا دل على ان معوية
كان هو البادئ بالصلح وانه عرض على الحسن المال ورغبه فيه وحثه
عليه رفع السيفر وذكره ما وعده به جده صلى الله عليه وسلم من سيادته
فى الاصلاح به فقال له الحسن انا بنو عبد المطلب اصبنا من هذا المال
اى انا جبلنا على الكرم والتوسعة على انفسنا عن الاهل والموالى وحا
مملق من ذلك بالكلية حتى صار ذلك لنا عادة وقوله ان هذه

الامراى العسكرين الشامى والعراقى قد عاتت بالملئة اى قل بعضها
فلا يلتفون عن ذلك الا بالصفح عما مضى منهم والتالف بالمال واراد الحسن
بذلك حقن الفتنة وتفريق المال على من ارضيه الا المال فوافقه
عما شرط من جميع ذلك والتى ماله من المال فى كل عام والثياب
والاقوات فاحتاج اليه لما مر ذكره وقوله من لى بهذا
اى من يضمن لى الوفاء من معونة فقال الحسن نضمن ان معونة كان فوض لهما
ذلك ويحتمل ان يكون قوله اعتاضا من هذا المال اى فرقا منه فى حياة
على وبعده ما رأينا فى ذلك صلاحا فنه على ذلك خشية ان يرجع
عليه ما صرف فيه وفى رواية اسماعيل بن راشد عند الباقى
فبعث اليه معوية عبد الله بن عامر وعبد الله بن سمرة بن حبيب لذا
قال عبد الله بن لذا وقع عند الطبرانى والذى فى الصحيح اضح ولعل
عبد الله كان مع اخيه عبد الرحمن قال فقدما على الحسن بالمدائن فاعطاه
ما اراد وصالحاه على ان يأخذ من بيت مال الكوفة خمسة الاف الف
فى اشياء اشترطها ومن طريق عوانة بن الحكم نحوه وزاد وكان الحسن صالح
معوية على ان يجعل ما فى بيت مال الكوفة وان يكون له خراج دارابجرد
بفتح الجيم وسكون الراء وبعد الالف جيم مفتوحة ثم دال مهملة ساكنة
وذكر محمد بن قدامة فى كتاب الخراج بسند قوى الى ابى بكرة انه سمع
الحسن يقول فى خطبته عند معوية انى اشترطت على معوية لنفسى
الخلافة بعده واخرج يعقوب بن سفيان بسند صحيح الى الزهرى
قال كان الحسن بن على اشترط على معوية واشترط لنفسه فوصلت الصحيفة معوية
وقد ارسل الى الحسن يسأله الصلح ومع الرسول صحيفة بيضاء مختوم على
اسفلها وشا اليه ان اشترط ما شئت فهو لك فاشترط الحسن اشياء
ما كان سأل او لا قلما التقيا وبايعه الحسن سأله ان يعطيه ما اشترط فى
الصحل الذى ختم معوية فى اسفله فمسك معوية يده الا ما كان الحسن سأله
اولا او اخفى فانه اجاب سؤاله اول ما وقف عليه فاختلفا فى ذلك فلم
ينفذ للحسن من الشرط شئ واخرج ابن ابى خيثمة من طريق عبد الله
ابن شوذب قال لما قفل عباد الحسن بن على باهل العراق ومعوية باهل
الشام قالوا لعوا قاله الحسن القتال وبايع معوية على ان يحمل العهد للحسن من

بعده وكان اصحاب الحسن يقولون له يا عار المؤمنين فيقول العار خير
من النار قوله قال الحسن هو البصرى وهو موصول بالسند
المتقدم ووقع فى رجال البخارى لابى الوليد الباجى ورجح الحسن
ابن على بن ابى طالب فانصه اخرج البخارى قول الحسن سمعت ابا بكره
قاله الدارقطنى وغيره على انه الحسن بن على لان الحسن البصرى
عند لهم لم يسمع من ابى بكره وحمله ابن المدينى والبخارى على ان الحسن
البصرى قال الباجى وعندى ان الحسن الذى قال سمعت
هذا من ابى بكرة انما هو الحسن بن على انتهى وهو عجيب منه قال البخارى
قد اخرج عن هذا الحديث فى علامات النبوة مجردا عن القصة من
طريق حسين بن على الجعفى عن ابى موسى وهو اسرائيل بن موسى عن
الحسن عن ابى بكرة واخرجه البيهقى فى الدلائل من رواية
مبارك بن فضالة ومن رواية على بن زيد كلاهما عن الحسن عن ابى
بكرة وزاد فى اخره قال فلما ولى ما الهرقى وسبيه مجمة دم فالحسن
القائل هو البصرى والذى ولى هو الحسن بن على وليس للحسن بن على فى
هذا رواية وهو لا الثلاثة اسرائيل بن موسى ومبارك بن فضالة
وعلى بن زيد لم يدرك واحد منهم الحسن بن على فقد صرح اسرائيل
بقوله سمعت الحسن ودلل فيما اخرجه الاسماعيلى عن الحسن
ابن سفيان عن الصلت بن مسعود عن سفيان بن عيينة عن ابى موسى
وهو اسرائيل سمعت الحسن سمعت ابا بكرة وهؤلاء كلهم من رجال
الصحيح والصلت من شيوخ مسلم وقد استشعر ابن البين
خطأ الباجى فقال قال الداودى الحسن مع قربه من النبى
صلى الله عليه وسلم بحيث توفى النبى صلى الله عليه وسلم وهو ابن سبع
سنين البشاعة سماعه منه وله مع ذلك ضبطه قال ابن
البين الذى فى البخارى انما اراد سماع الحسن من ابى الحسن البصرى
من ابى بكرة قلت ولعل الداودى انما اراد رد توهم من توهم
ان الحسن حافظ عنه بما ذكره وهو ظاهر وانما قال ابن المدينى ذلك
لان الحسن كان يرسل كثيرا عن من لم يلقهم بصيغة عن فحتى لم يكن

روايته عن ابي بكرة مرسله فلما جات هذه الرواية مصرحة بسماعه من
ابي بكرة بت عنده انه سمعه منه ولم ار ما نقله الباجي عن الدارقطني
من ان الحسن هنا هو ابن علي وشئ من تصانيفه وانما قال السبيعي
في الصحيح اخرج البخاري احاديث عن الحسن عن ابي بكرة والحسن
الما يروي عن الاحنف عن ابي بكرة وهذا يعني انه عنده لم يسمع من
ابي بكرة لكن لم ار من صرح بذلك ممن تكلم في مراسيل الحسن كابن المديني
وابي حاتم واحمد والبزار وغيرهم نعم ظاهر كلام ابن المديني يشعر بانهم كانوا
يحملونه على الارسال حتى وقع هذا التصريح قوله سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يخطب جا الحسن فقال وقع في رواية علي بن
زيد عن الحسن عند الدارقطني يخطب اصحابه يوما اذ جا الحسن فصعد
فصعد اليه المنبر وفي رواية عبد الله بن محمد المذكورة رأيت رسول الله
صلى الله عليه وسلم على المنبر والحسن الى جنبه وهو يقبل على
الناس مرة وعليه اخرى ويقول ومثله في رواية ابن ابي عمر عن
سفيان لكن قال وهو يلتفت الى الناس مرة واليه اخرى قوله
ابني هذا سيد في رواية عبد الله بن محمد ان ابني هذا سيد وفي رواية مبارك
ابن فضالة رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضم الحسن اليه وقال ان
ابني هذا سيد وفي رواية علي بن زيد فضمه اليه وقال الا ان ابني هذا سيد
قوله ولعل الله ان يصلح به هذا استعمل لعل استعمال عسى اشارة الى
في الرجاء والاشهر في لعل خبر ان كقوله تعالى لعل الله يحدث قوله
بين فئتين من المسلمين زاد عبد الله بن محمد في روايته عظيمتين ولذا
في رواية مبارك بن فضالة وفي رواية علي بن زيد كلاهما عن الحسن عند البيهقي
واخرج من طريق اشعث بن عبد الملك عن الحسن كالاول للزبير
واني ارجو ان يصلح الله به وجزم في حديث جابر ولفظه عند الطبراني
والبيهقي قال للحسن يصلح الله به بين فئتين من المسلمين قال
البزار روى هذا الحديث عن ابي بكرة وعن جابر وحديث ابي بكرة اتم واحسن اسنادا
سياقا وحديث جابر غريب وقال الدارقطني اختلف على الحسن
فصيل عنه عن ام سلمة وقيل عن ابن عليه عن ايوب عن الحسن وكلاهما وهم ورواه

ابن ابي هذا سيد

اشهر

خبر لعل

داود

داود بن ابي هند وعوف الاعرابي عن الحسن مرسلا وفي هذه القصة
من الفوائد علم من اعلام النبوة ومنقبة للحسن رضي الله عنه فانه نزل الملك
الا لعلة ولا لذلة بل لرغبة فيما عند الله لما راه من حقن دما المسلمين
وداعي امر الدين ومصلحة الامة ورد على الخوارج الذين كانوا يكفرون
عليا ومن معه ومعونة ومن معه لشهادة النبي صلى الله عليه وسلم للطائفين
بالايمان من المسلمين ومن ثم كان سفيان بن عيينة يقول عقب هذا الحديث
قوله من المسلمين بمجموعها رواه الحاكم لعقوب بن سفيان في تاريخه عن
الحميدي وشعيب بن منصور عنه وفيه فضيلة الاصلاح بين الناس ولا
سيما في حقن دما المسلمين ودلالة على رأفة محمودة بالرعية وشفقته
على المسلمين وقوة نظره في تدبير الملك ونظره في العواقب وفيه حسن
خلق الحليفة نفسه اذا رأى في ذلك صلاحا للمسلمين والنزول عن الوظايف
الدنيه والدنيوية بالمال وجواز اخذ المال على ذلك واعطايه لعدم
استيفا شرايطه بان يكون المنزل له اولى من النازل وان يكون المبذول
من ماله لا من بيت المال فان كان في ولاية عامة وكان المبذول من بيت المال اشترط
ان يكون المصلحة في ذلك عامة اشار الى ذلك ابن بطال قال لشرط ان يكون
لكل من النازل والمبذول له سبب في الولاية يسمد اليه وعقد من الامور
يعول عليه وفيه ان السيادة لا تختص بالافضل بل هو الوسط عند القوم
والجمع سادة وهو مشتق من السودد وقيل من السواد الذي
للونه يراس على السواد العظم من الناس اي الاشخاص الكثيرة وقال
المهلب الحديث دال على ان السيادة انما يستحقها من ينفع به الناس
للونه علق السيادة بالاصلاح وفيه اطلاق الابن على الاب وقد انعقد
الاجماع على ان امرأة الجد والد الام محرمة على ابن بنته وان امرأة ابن
ابنه محرمة على جده وان اختلفوا في التوارث واستدل به على صوب
رأي من قعد عن القتال مع معونة وعلى وان كان احق بالخلافة واقرب الى
الحق وهو قول سعد بن ابي وقاص وابن عمر ومحمد بن مسلمة وسايرين من اعتزل
تلك الحروب وذهب جمهور اهل السنة الى صوب من قاتل مع علي لامتثال
قوله تعالى وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا الآية ففيها الامر بقتال الفئة

ابن ابي

وسعد بن ابي وقاص

الباغنة وقد ست ان من قاتل عليا كان باغيا وهو لا مع هذا العصوب
معقوق عا الله لا يذم احد من هؤلا بل يقولون اجتهد وا فاخطاوا واد هبت
طايفه قليله من اهل السنه وهو قول كثير من المخترله الى ان كلا من الطايفتين
مصيب وطايفه ان المصيب طايفه لا بعينها الحد
الثاني قوله سفيان هو ابن عيينه قوله قال قال عمرو
هو ابن دينار قوله اخبرني محمد بن علي اي ابن الحسين بن علي وهو
ابو جعفر الباقر وفي رواية محمد عباد عند الاسماعيلي عن سفيان عن
عمرو عن ابي جعفر قوله ان حرمله قال في رواية محمد عباد ان
حرمله مولى اسامة اخبره وحرمله هذا في الاصل مولى اسامة بن زيد
وكان يلازم زيد بن ثابت حتى صار يقال مولى زيد بن ثابت وقيل هما
اثنان وفي هذا الاسناد ثلاثه من التابعين في سوق عمرو وابو جعفر
وحرمله وقد وقع في رواية ابن ابي عمر عند الاسماعيلي ان عمرو بن
دينار قال قد رايت حرمله قوله ارسلني اسامه اي ابن
المدينه الى علي اي بالكوفه لم يذكر مضمون الرسالة ولكن دل قوله فلم
يعطني شيا انه كان ارسله يسال عليا شيا من المال قوله وقال انه
سيسالك الان ويقول ما خلفك صاحبك الى اخر هذا هيا ه اسامه
اعتذارا عن تخلفه عن عا لعلمه ان عليا كان سئل عا من تخلف عنه ولا سيما
مثل اسامه الذي هو من اهل البيت فاعتذر بانه لم يتخلف ضنا نه بنفسه
عن علي ولا كراهة له وانه لو كان في اشد الاماكن هولا لاحب ان يكون
معه فيه ويواسيه بنفسه ولكنه انما تخلف لاجل كراهيتهم في قتال المسلمين
وهذا معنى قوله ولكن هذا امر لم اره قوله لكث بضم الشد
الاسد بكسر المعجمه ويجوز فتحها وسكون الدال المهمله بعدها قاف اي
جانب فمه من داخل ولحم شدقاه اليهما يعني سوق اللحم وعند مرخيما
منتهى الخد الاعلى والاسفل ورجل اشدق واسع الشدق ومشدق في
كلامه اذا فخم فمه واكثر القول واتسع فيه وهو كنايه عن المواقفه حتى في
حاله الموت لان الذي يفترسه الاسد يحب يجعله في شدقه فيعاد من هلك
ومع ذلك فقال لو وصلت الى هذا المقام لاحببت ان الون معك فيه مواسيا

لك

لك نفسي ومن المناسبات اللطيفه لمثل اسامه تسمي بعلق بالاسد وقد
وقع في تنقيح الزركشي ان القاضي يعني عياض ضبط الشدق بالذال المعجمه قال
وكلام الحوفي يعطي انه بالذال المهمله وقال الى بعض من لغته من
الائمه انه غلط على القاضي قلت وليس كذلك فانه ذكره في
المشارق في الكلام على حديث سمرة الطويل الذي يشرشر شدقه فقال
ضبط الشدق بالذال المعجمه وشرحه ابن قرقول في المطالع نعم هو غلط
فقد ضبط في جميع لغات اللغة بالذال المهمله والله اعلم قال ابن
بطال ارسل اسامه الى علي يعتذر عن تخلفه عنه في حروبه ويعلمه انه من
احب الناس اليه وانه يحب مشاركته في السراو الضرا الا انه لا يرى قتال
المسلم قال والسبب في ذلك انه لما قتل ذلك الرجل يعني المذكور
ذكره في باب ومن احياها في اوايل الديات ورآه النبي صلى الله عليه وسلم
يسب ذلك الى نفسه ان لا يقتل مسلما فلذلك سمع تخلفه عن علا
في الجمل وصفين انتهى ملخصا وقال ابن التين انما منع عليا ان يعطي الرسول
اسامة شيا لانه لعله سأله شيا من مال الله فلم ير ان يعطيه لتخلفه عن
القتال معه واعطاه الحسن والحسين وعبد الله بن جعفر لانهم كانوا برؤه
واحدا منهم لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يجلسه على فخذه ويجلس الحسن عا
الفخذ الاخر ويقول اللهم اني احبهما فاحبهما تقدم في مناقبه قوله
فلم يعطني شيا هذه الفاظ الصحيحة والتقدير وذهبت الى علي فبلغته ذلك
فلم يعطني شيا ووقع في رواية ابن ابي عمر عن سفيان عند الاسماعيلي فجيت
بها الى المقاله فاخبرته فلم يعطني شيا قوله فذهبت الى الحسن
والحسين وابن جعفر فاقبلوا الى راحلتي اي حملوا الى عا راحلتي ما
اطاق حمله ولم يعين في هذه الرواية جنس ما اعطوه ولا نوعه والراحلة
الناقة التي صلحت للركوب من الابل ذكرا كان او انثى والاكثر ما يطلق الوقر
وهو بالكسر على ما يحمل البغل والحمار واما حمل البعير فيقال له الوسق
وابن جعفر هو عبد الله بن جعفر بن ابي طالب وصرح بذلك في رواية
محمد عند ابن ابي عمر وانهم لما علموا ان عليا لم يعطه شيا عوضوه
من اموالهم من ثياب ونحوها قدر ما تحمله راحلته التي هو راكبها

المذكوره

سمع

قوله باب ـــــ اذا قال عند قوم شيأ ثم
خرج فعل الخلاف وذكر فيه حديث ابن عمر نصب لكل غادر لواء وفيه
قصة لابن عمر مع بيعة يزيد بن معوية وحديث ابي برزه في انكاره على
الذين يقاتلون على الملك من اجل الدنيا وحديث حذيفه في المنافقين
ومطابقه الاخير للترجمة ظاهره واسيما ـــــ ومطابقه
الاولى لها من جهة ان القول في الغيبة بخلاف ما في الحضور نوع غدر
وسيأتي في كتاب الاحكام ترجمة ما يكره من ثنا السلطان فاذا خرج قال
غير ذلك وذكر فيه قول ابن عمر لم نسأله عن القول عند الامراء بخلاف
ما نقاتل لاجل الخروج عنهم ما نعده نفاقا وقد وقع في بعض طرق ان
الامير المسؤل عنه يزيد بن معوية كما سيأتي في باب الاحكام ومطابقه الثانية
من جهة ان الذين عابهم ابو برزه كانوا يظهرون انهم يقاتلون لاجل
القيام بامر الدين ونصر الحق وكانوا في الباطن انما يقاتلون لاجل الدنيا
ووقع عند الاسماعيلي من طريق موسى بن اسماعيل عن حماد بن زيد في
اوله من الزيادة عن نافع ان معوية اراد ان عمر عاد ان يبايع ليزيد فاى
وقال لا ابايع اميرين فارسل اليه معوية بمايه الف درهم فارسل بها
فاخذها فدس اليه رجلا فقال له ما يمنعك ان تبايع فقال ان ذا لدراهم
يعني عطاء ذلك المال لاجل وقوع المبايعة ان دنى عندي اذ الرخيص فلما
مات معوية ليث ان عمر الى يزيد بيعته فلما خلع اهل المدينه فذكره
ووقع عند ابن بطال هنا شئ فقال واما قول ابي برزه فوجده
موافقا للترجمة ان هذا القول لم يقله ابو برزة عند مروان حين بايعه بل بايع
مروان واصوله ثم سخط ذلك لما بعد عنه ولعله اراد منه ان يترك ما نوزع
فيه طلبا لما عند الله في الاخره ولا يقال عليه ما فعل عثمان يعني من عدم
المقاتله لامن ترك الخلافه فلم يقاتل من نازعه بل ترك ذلك وما فعل الحسن
ابن علي حين نزل قال معوية حين نازعه الخلافه فسخط ابو برزة على مروان
لمسئله بالخلافه والقتال عليها فقال الى المنهال وابيه خلاف ما قال لمروان
حين بايعه فلـــ ودعواه ان ابا برزه بايع مروان ليس بصحيح فان
ابا برزه كان مقيما بالبصرة ومروان انما طلب الخلافه بالشام وذلك ان يزيد

ابن معوية

ابن معوية لما مات دعى ابن الزبير الى نفسه وبايعوه بالخلافه فاطاعه
اهل الحرمين ومصر والعراق وما وراءها وبايع له الضحاك بن قيس الفهري
بالشام ثم الاردن ومن بها من بني امية ومن كان على هواهم حتى هم
مروان بغزو على ابن الزبير ليبايعه فمنعوه وبايعوا له بالخلافه
وحارب الضحاك بن قيس فهزمه وغلب على الشام ثم توجه الى مصر وغلب
عليها ثم مات في سنته فبايعوا ابنه عبد الملك وقد اورد ذلك
الطبري واضحا واخرج الطبراني بعضه من رواية عروة بن
الزبير وفيه ان معوية بن يزيد بن معوية لما مات دعا مروان لنفسه
فجاءه اهل فلسطين واهل حمص فقاتله الضحاك بن قيس بمرج راهط
فقتل الضحاك ثم مات مروان وقام عبد الملك فذكر قصة الحجاج
قاتله عبد الله بن الزبير وقتله ثم قال ـــــ ان بطال واما
قصة يعني ابا برزه على الذي فعله يعني ابن الزبير فانه لما وثب فعله بعد
ان دخل فيما دخل فيه المسلمون جعل ابو برزه ذلك خلافه وخرصا
على الدنيا وهواى ابو برزة في هذه اى قصة ابن الزبير اقوى رايا منه
في الاولى اى قصة مروان قال ولذلك اقرا بالبصرة لان ابا برزه
كان ابوى قال المسلمين اصلا فكان يرى لصاحب الحق ان ينزل حقه
لمن شاء عنه فيه لوجه عاد له ويمدح بالايثار بنفسه الا ترى
سبيا نفسك الدما اشى ملخصا ومقتضى كلامه ان مروان لما ولى كلامه
بايعه الناس اجمعون ثم مات ابن الزبير بيعته ودعا الى نفسه وانكر
عليه ابو برزه فعاله على الخلافه بعد ان دخل في طاعته وبايعه وليس كذلك
والذي ذكرته هو الذي تواردت عليه اهل الاخبار بالاسانيد الجيدة وان
الزبير لم يبايع لمروان قط بل مروان هو الذي بايع لابن الزبير ثم نزل
ذلك ودعا الى نفسه الحديث ـــــ الاول قوله
لما خلع اهل المدينة يزيد بن معوية في رواية ابي العباس السراج في تاريخه
عن احمد بن منيع وزياد بن ايوب عن عفان عن صخر بن جويرية عن نافع لما انتزى
اهل المدينة مع عبد الله بن الزبير وخلعوا يزيد بن معوية جمع عبد الله
ابن الزبير بيته فلـــ وكان السبب فيه ما ذكر الطبري عندا

ان يزيد بن معويه جمع عبد الله بن عمر كان امر على المدينه عثمان
ابن محمد بن ابى سفيان فاوفد الى يزيد جماعة من اهل المدينه منهم عبد الله
ابن عسيل الملايكه حنظله بن ابى عامر وعبد الله بن ابى عمرو بن حفص
المخزومى فى اخرين فاكرمهم واجازهم فاظهروا عيبه ونسبوه الى
شرب الخمر وغير ذلك ثم وثبوا على عثمان فاخرجوه وخلعوا يزيد
ابن معويه فبلغ ذلك يزيد فجهز اليهم جيشا مع مسلم بن عقبه
المرى وامره ان يدعوهم ثلاثا فان رجعوا والا فقاتلهم فاذا ظهرت
فانهبها للجيش ثلاثا ثم اكفف عنهم فتوجه اليهم فوصل الى ذى الجمه
بسنه ثلاث فحاربوه وكان الامير على الانصار عبد الله بن حنظله وعلى
قريش عبد الله بن مطيع وعلى عبس كلهم من القبايل معقل بن سنان الاشجعى
وكانوا الخد واخندق فلما وقعت الوقعة انهزم اهل المدينه وقتل
ابن حنظله وقران مطيع واباح مسلم بن عقبه المدينه ثلاثا فقتل جماعة
صبرا منهم معقل بن سنان ومحمد بن ابى الجهم بن حذيفه ومويد بن عبد الله بن
ابن زمعه وبايع الباقين على انهم خول ليزيد واخرج ابو بكر بن ابى
خيثمه بسند صحيح الى جويرية بن اسما سمعت اشياخ اهل المدينه يحدثون
ان معويه لما احتضر دعا معويه بزيد فقال له ان لك من اهل المدينه يوما
فان فعلوا فارمهم بمسلم بن عقبه فانى عرفت نصيحته فلما ولى يزيد وفد
عليه عبد الله بن حنظله وجماعه فاكرمهم واجازهم فرجع فخوف الناس
يزيد بن معويه وعابه وكلما دعاهم الى خلع يزيد فابوه فبلغ يزيد
فجهز اليهم مسلم بن عقبه فاستفتح اهل المدينه بجموع كثيره فقاتلهم اهل
الشام فلما هزموا اباحها لهم فلما انتشب القتال سمعوا فى جوف المدينه التكبير
وذلك ان بنى حارثه ادخلوا قوما من الشاميين من جانب الخندق فنزل
اهل المدينه القتال ودخلوا المدينه خوفا على اهليهم فكانت الهزيمه وقتل
من قتل وبايع مسلم الناس على انهم خول ليزيد يحكم فى دمايهم واموالهم واهليهم
بما شاء واخرج الطبرانى من طريق محمد بن سعد بن زمانة
ان معويه لما حضره الموت قال ليزيد قد وطات لك البلاد ومهدت
لك الناس ولست اخاف عليك الا اهل الحجاز فان رابك منهم امر فوجه

فرجعوا اليه

اليهم مسلم بن عقبه فانى قد جربته وعرفت نصيحته قال فلما كان من
حالهم عليه ما كان دعاه فوجهه فاباحها ثلاثا ثم دعا بنى معويه بن يزيد
والهم اعبد له فى طاعة الله ومعصيته ومن رواية عروة
ابن الزبير قال لما مات معويه اظهر عبد الله بن الزبير الخلاف على يزيد
ابن معويه فوجه يزيد مسلم بن عقبه فى جيش اهل الشام وامره ان يبدا
بقتال اهل المدينه ثم يسير الى ابن الزبير بمكه قال فدخل مسلم بن عقبه المدينه
وبها نفر يا من الصحابه فاسرف فى القتل ثم سار الى مكه فمات فى بعض
الطريق واخرج يعقوب بن سفيان فى تاريخه بسند
صحيح عن ابن عباس قال ما حاربنا قط الا ظهرنا على ان نلهمس سنه ولو حلت
عليهم مرة قط ولقاتلوا سلوا الفتنه لا تونها يعنى ادخال بنى حارثه على
اهل الشام على اهل المدينه فى وقعة الحره قال يعقوب وقال
وقعة الحره فى ذى العقده سنه ثلاث وستين قوله خضمه
بفتح المهمله ثم المعجمه قال ابن التين الخضمه الغضب والمراد هنا
خدمه ومن غضب له وفى رواية مخرمة بن جويرية عن نافع عند احمد
لما خلع الناس يزيد بن معويه جمع ابن عمر بنيه واهله ثم قال اما بعد
فانا بايعنا هذا الرجل على بيعة الله ورسوله وانى سمعت رسول الله
يقول ينصب لكل غادر لواء يوم القيمة زاد فى رواية مومل
يقدر غدرته وزاد فى رواية مخرمة يقال هذه غدرة فلان وهذا الغدر
هو المرفوع من هذه العضه وقد تقدم معناه فى باب اثم الغادر
للبر والفاجر فى واخر كتاب الجزية والموادعة قبيل الحديث قوله
على سمع الله ورسوله اى على شرط ما امر الله ورسوله به من سعة الاحكام
وذلك ان من بايع اميرا فقد اعطاه الطاعة واخذ منه العطية فكان
شبيه من باع سلعة واخذ ثمنها وقيل ان اصله ان العرب اذا
تبايعت تصافقت بالايدى عند العقد واذا كانوا يفعلون اذا الحالفوا
فسميت المعاهدة الولاية والتماسك فيها بالايدى بالبيع ووقع فى
رواية مومل ومخرمة عن بيعه الله وقد اخرج مسلم من
حديث عبد الله بن عمرو رفعه من بايع اماما فاعطاه صفقة يده وثمرة
قلبه فليطعه ما استطاع فان جاء اخر ينازعه فاضربوا عنق الاخر

رقم ٤

ستين ٤

تشهدهم ٤

بيعه ٤

قوله ولا عذر اعظم في رواية محرز بن جوبرية عن نافع المذكور
وان من اعظم العذر بعد الاشراك بالله ان يبايع رجل رجلا على بيع لله ثم
سلكت سعته قوله ثم نصب بفتح اوله وسكون ثانيه وفي رواية مومل نصب له
يقاتله قوله خلعه في رواية مومل خلع يزيد وزاد واخف في هذا
الامر وفي رواية محرز جوبرية فلا يخلعن احد منكم يزيد ولا يشق في هذا
الامر قوله ولا اقاتل في هذا الامر الا الذي بشاه فوقانيه
ثم موحدة والشين المعجمة بمعنى واحد ثم موحدة تحتانية قوله الا دانيت
الفيصل بفتح الفاء وسكون التحتانية وبعدها مهملة اي قاطعته والمراد
بالفيصل بمعنى وسنه اي المقاطعة والمراد بالفيصل من فصل الشيء اذا قطعه وفي
رواية مومل فلون الفيصل فيما بيني وبينه وفي رواية محرز جوبرية فلون
صيلما بيني وبينه والصلم بمهملة مفتوحة وبالحاء المهملة ساكنة وبالميم مفتوحة
وفي هذا الحديث وجوب طاعة الامام الذي انعقدت له البيعة والمنع
من الخروج عليه ولو جار في حكمه وانه لا ينخلع بالفسوق وقد وقع في نسخة
شعيب بن ابي حمزة عن الزهري عن حمزة بن عبد الله بن عمر عن ابيه في قصة
الرجل الذي سأله عن قوله الله تعالى وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا
الآية وفيه ان ابن عمر قال ما وجدت في نفسي اني لم اقاتل هذه الفئة الباغية
كما امرني الله زاد لحقوب بن سفيان في تاريخه من وجه
آخر عن الزهري قال حمزة فعلمناه ومن ترك العمد الباغية قال
ابن الزبير يعني بني امية فاخرجهم من ديارهم وكذا عهدهم
الحديث الثاني قوله ابو سلمة هو عبد الله
ابن نافع وعوف هو الاعرابي والسند كله بصريون الا ابن يونس وابو
المنهال هو سيار بن سلامة قوله لما كان ابن زياد ومروان
بالشام وثب ابن الزبير بمكة وثب القراء بالبصرة ظاهره ان وثوب ابن
الزبير وقع بعد قيام ابن زياد ومروان بالشام وليس كذلك وانما وقع
في الكلام حذف وتحريره ما وقع عند الاسماعيلي من طريق يزيد بن زريع
عن عوف قال حدثنا ابو المنهال قال لما كان زمن اخرج
ابن زياد يعني من البصرة وثب مروان بالشام ووثب ابن الزبير بمكة ووثب
الذين يدعون القراء بالبصرة عمد اي عما شديدا ولذا اخرجه

لا القتال ع

المطيعة ع

في سبي حين امر بعده الامة ما وجدت في نفسي ع

يعقوب بن سفيان في تاريخه من طريق عبد الله بن المبارك عن عوف
ولفظه وثب مروان بالشام حبث وثب والباقي مثله وصحف ما وقع
في رواية ابي شهاب ان تراد واو قبل قوله وثب ابن الزبير فان ابن
زياد لما اخرج من البصرة توجه الى الشام فقام مع مروان وقد
ذكر الطبري باسناده ما ملخصه ان عبيد الله بن زياد كان اميرا
بالبصرة لبني بدين معويه وانه لما بلغه وفاته خطب اهل البصرة وذكر
ما وقع من الاختلاف بالشام فرضي اهل البصرة ان يسمر اميرا عليهم حتى
يجمع الناس عاطفته فمكث على ذلك قليلا ثم قام سلم بن ذويب بن عبد الله
البربوعي يدعو الى الرضا فتبعه جماعة فبلغ ذلك ابن الزبير زياد
واراد منهم ان يسلم عن ذلك فلم يجيبوه فلما خشي على نفسه القتل
استجار بالحارث بن قيس بن صهبان فاجاره فلبثا الى ان اتى برسعود
ابن عمرو بن عدي الازدي فاجاره ثم وقع بين اهل البصرة اختلاف
فاقروا عليهم عبد الله بن الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب
الملقب ببه لموحدة بين الثانية بغيله وامه لهندت الى سفيان وقيل
الحرب وقام مسعود بامر عبيد الله بن زياد فهرب فتبعوه واتهبوا
ما وجد واله وكان مسعود رتب معه مايه نفس تحرسه فقدموا به
الشام قبل ان يبرموا امرهم فوجد مروان قد لهم ان يرحل الى ان
الزبير فيما لحه ولستا من بني امية فتنبي راية عن ذلك وجمع من كان
يهوى بني امية وتوجهوا الى مسعود وقد بايع الضحاك بن قيس الفهري
ولقبه الفعلان بن بشير بحمص ولقبه ابا نابل بنون ومثناه بن قيس بن يغلسطين ولم
يتفق عما راى الامويين الاحسابين بن بحدل الموحدة ومهمله وبن جعفر وهو
خال يزيد بن معويه وهو بالاردن فمن اطاعه فذاك الوقعة بين مروان
ومن معه وبين الضحاك بن قيس فمرج راهط فقتل الضحاك وتفرق جمعه
وهذا يدفع ما تقدم عن ابن بطال ان ابن الزبير بايع مروان ثم نكث
قوله ووثب القراء بالبصرة يريد الخوارج وكانوا قد ثاروا
بالبصرة بعد خروج ابن زياد ورئيسهم نافع بن الازرق ثم خرجوا الى
الاهواز وقد استوفى خبرهم الطبري وغيره وقال انه اراد الذين تابعوا

وبايعوا حميد مروان
بالخلافة في ذي القعدة
منها وقال ابو زرعة
الدمشقي في تاريخه حدثنا
ابو مسهر عبد الاعلى
ابن مسهر قال ابو مسهر لمروان
لما بلغه قتل الضحاك
ان الله قتل اليوم لامير المؤمنين
عدوا بالشام وطاعونا بالعراق
فاي الامرين احب اليك
فقال بل الطاعون
فمات في ذلك الشهر
ستون الفا من اهل
دمشق وما يليها
ثم افتتل مروان
وشيعة ابن الزبير
فهزمهم مروان
واستولى على مصر
وما يليها من
الشام ومات
ابن الزبير
بعد ذلك
بتسعة اشهر
وكانت مدة
خلافته
تسعة
اشهر
وعهد
لعبد الملك
ولابنه
عبد العزيز
ثم لابنه
ابان
ثم لابنه
الوليد
ثم لاخيه
سليمان
ثم لابن عمه
عمر بن عبد العزيز
ثم ليزيد بن عبد الملك
ثم لاخيه
هشام
ثم لابن اخيه
الوليد بن يزيد
ثم ليزيد بن الوليد
ثم لاخيه
ابراهيم
ثم لمروان
ابن محمد
بن مروان
بن الحكم
وهو
آخر
ملوك
بني
امية

على قال من قتل الحسين وساروا مع سليمان بن صرد وغيره من البصره
الى جهة الشام فلقيهم عبيد الله بن زياد في جيش الشام من قبل مروان
فقتلوا بعين الوردة وقد قبض بعضهم الطبري وغيره قوله
فانطلقت مع ابي الى برزة الاسلمي رواه يزيد بن زريع فقال لي ابي وكان
يثني عليه خيرا انطلق بنا الى هذا الرجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
الى ابي برزة الاسلمي فانطلقت معه حتى دخلنا عليه وفي رواية عبد الله
ابن المبارك عن عوف فقال ابي انطلق بنا لا ابا لك الى هذا الرجل من
اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ابي برزة وعند يعقوب بن
سفيان عن سكين بن عبد العزيز عن ابيه عن ابي المنهال قال دخلت مع
ابي على ابي برزة الاسلمي وان في ابي يومئذ لقرطين وابي لغلام
قوله في ظل عليه له من قصب زاد في رواية يزيد بن زريع
في يوم حار شديد الحر والعلية بضم المهملة وكسرها وفتح اللام والتشديد
التحتانية هي الغرفة وجمعها علالي والاصل علووه فابدلت الواو ياء
وادغمت وفي رواية ابن المبارك في ظل علوله قوله لسطحه
الحديث في رواية الاشمهني بالحديث اي لستفتح الحديث ويطلب
منه التحديث قوله الى احتسب عند الله في رواية الاشمهني
احتسب ولذا في رواية يزيد ومعناه انه يطلب بسطحه على الطوابق
المذكورين من الله الاجر عما ذكر لان الحر والبعوض لهما من الايذاء
قوله ساخطا في رواية سليمان لا بما قوله انكم
معشر العرب في رواية ابن المبارك العرب قوله كنتم على الحال الذي
علمتم في رواية يزيد بن زريع على الحال التي كنتم عليها في جاهليتكم قوله
وان الله قد انقذكم بالاسلام ومحمد عليه الصلاة والسلام في رواية يزيد
ابن زريع وان الله لعثكم بفتح النون والمهملة ثم مثلثة وسيأتي في اوائل الاعتصام
من رواية معتمر بن سليمان عن عوف ان ابا المنهال حدثه انه سمع ابا برزة
قال ان الله لخنثيكم قال ابو عبد الله هو البخاري وقع هاهنا
لحنيكم يعني بضم اوله وسكون المعجمة بعدها نون مكسورة ثم تحتانية
ساكنة قال وانما هو نعثكم بنظر في اصل الاعتصام لذا وقع عند

المسملي

ان زريع ع

نعثكم

المسملي ووقع عند ابن السكن لعشكم على الصواب ومعنى لعثكم
ولعلم وزنه ومعناه وقيل عضلكم وقولهم قوله ان ذاك الذي
بالشام زاد يزيد بن زريع يعني مروان وفي رواية سليمان عبد الملك بن
مروان والاول اولى قوله وان ذاك الذي لحمر زاد يزيد
ابن زريع يعني لبني الوبر قوله وان هؤلاء الذين من اظهرهم
في رواية يزيد بن زريع وابن المبارك نحوه ان الذين حولكم الذين تعمون
انهم قراؤكم وفي رواية سليمان ذو لونا فع بن الازرق وزاد في اخره
فقال ابي فما نامرني اذا اتاني لا اراك نزلت احدا قال لا اري حتى
الناس اليوم الا عصابة جماص البطون من اموال الناس حفاة
الظهور من دمائهم وفي رواية سليمان ان احب الناس الى هذه العصابة
الخمصة بطونهم من اموال الناس الجفيفة ظهورهم من دمائهم وهذا يدل
على ان ابا برزة كان يرى الانعزال في الفتنة وترك الدخول في شيء من
قتال المسلمين اذا اداه ذلك الى طلب الملك وفيه استشارة اهل العلم
والدين عند نزول الفتن وبذل العالم النصيحة لمن يستشيره وفيه الانكفاف
انكارا للمنكر بالقول ولو في غيبة من منكر عليه ليتحفظ من سمعه فيحذر من
الوقوع فيه الحديث الثالث قوله الاحدب هو ابن حسان بمهملة ثم تحتانية ثقيلة اسدي كوفي يقال له ايضا
السابوري بمهملة وموحدة من طيفة الاعمش وللنبي الموت قوله
ان الما فعين اليوم شر منهم اخرجه ابو نعيم قوله في رواية
ابرهيم بن الحسن عن ادم شيخ البخاري فيه ان الما فعين اليوم لهم شر
منهم اخرجه ابو نعيم قوله على عهد رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال الدماني هو متعلق بمقدر نحو
اذ لا يجوز ان تقول انه متعلق بالضمير الذي هو مقام الما فعين لان الضمير
لا يعمل قال ابن بطال الما فعون اشر ممن قبلهم لان الما ضين كانوا
يسرون قولهم ولا تتعدى شرهم الى غيرهم واما الاحزون
فصاروا يجهرون بالخروج على الائمة ويوقعون الشر بين الخلق
فيتعدى ضررهم لغيرهم قال وموافقته للترجمة من جهة ان

ح قدم ح

ح رواية ابو لهم ان

جهرهم بالنفاق وشهر السلاح هو القول بخلاف ما بدلوه من الطاعة
حتى بايعوا اولا من خرجوا عليه اخرا اسمى وقال ابن البر
اراد انهم اظهروا من الشر ما لم يظهروا ولبث غيرانهم لم يجرحوا الا للكفر
انما هو البحث عما قالوه بافواههم فقاتلوا بجرحوه به لذا قال
وشهد لما قال ان بطال ما اخرجه البزار من طريق عاصم عن ابى وائل
قال كان حذيفة المنافق اليوم شرام على عهد رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال فضرب يده على جبهته وقال اوه هو اليوم ظاهرا انهم
كانوا يستخفون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث
الرابع قوله عن ابى الضحى واسم ابى الضحى مسلم وهو بضم
المعجمة وسكون المهملة بعدها مثلثة سليم بن اسود المحاربى قوله
عن حذيفة لم ار الا فى الضحى عن حذيفة فى اللبث السنة الا هذا الحديث
ولم اره الا معنعنا قوله انما كان النفاق اى موجودا على
عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وفى رواية يحيى بن ادم عن مسعر
عند الاسماعيلى كان المنافقون فى عهد قوله واما اليوم فانما
هو الكفر بعد الايمان كذا للاكثر وفى رواية
فانما هو الكفر او الايمان وكذا للحميدى فى جمعه انهما روايتان
واخرجه الاسماعيلى من طريق عن مسعر فانما هو اليوم الكفر بعد
الايمان قال وزاد محمد بن بشر فى روايته عن مسعر فحمد الله قال
حبيب فقلت لابى الضحى سمعه من عبد الله قال لا ادرى قال ان
الذين كان المنافقون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم امنوا بالسنتهم
ولم يؤمن قلوبهم واما من جاء بعدهم فانه ولد فى الاسلام وعلى فطرته
فمن كفر منهم فهو مرتد ولذلك اصلحت احكام المنافقين والمرتدين
اسمى والذى يظهر ان حذيفة لم يرد نفى الوقوع وانما اراد نفى النفاق
الحكمى لان النفاق اظهر والايمان واخفى الكفر ووجود ذلك محققا
فى كل عصر وانما اختلف الحكم لان النبى صلى الله عليه وسلم كان يتألفهم فقبل
ما اظهروه من الاسلام ولو ظهر منهم احتمال خلافه واما بعده فمن
اظهر منهم شيئا فانه يواخذ به ولا يترك لمصلحة التالف لعدم الاحتياج

الى ذلك

سمع عبد الله حذيفة يقول هذا او

سمعه عن النبى صلى الله عليه وسلم

قلت لعله عرف مراده فتبسم تعجبا من حفظه او فهمه

الى ذلك وقيل عرضه ان الخروج عن طاعة الامام جاهلية والا جاهلية
فى الاسلام او يفرق الجماعة فهو خلاف قول الله تعالى والا تفرقوا وكل
ذلك غير مستبعد وقوله الكفر بعد الايمان قوله بالكفر
لا تقوم الساعة حتى يحبط اهل القبور بضم اوله وفتح ثالثه على البناء
للمجهول اى يجهل محمد بن مسلمة قال ابن البين ضبطه
بالفتح يحبطه بالكسر يحبطا وحبطه بالسكون والحبطة تمنى حال المحبوط
مع بقائها له قوله عن اسماعيل هو ابن ابى خالد وليس قوله
عن ابى الزناد وافق مالكا شعيب بن ابى حمزة عنه كما سيأتى بعد بابين
فى اثناء حديث قوله حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول يا ليتنى مكانه
اى ليت ميتا قال ابن بطال يحبط اهل القبور وتمنى الموت عند ظهور
الفتن انما هو خوف ذهاب الدين لغلبة الباطل واهله وظهور المعاصى
والمنكر حتى وليس هذا عاما فى حق كل احد وانما هو خاص باهل الخير
واما غيرهم فقد يكون لما وقع لاحدهم من المصيبة فى نفسه او اهله او
دنياه وان لم يكن فى ذلك شئ يحلق بدينه ويوبده ما وقع فى رواية ابى حازم
عن ابى هريرة عند مسلم لا يذهب الدنيا حتى يمر الرجل على القبر فيتمرغ
عليه ويقول يا ليتنى مكان صاحب هذا القبر وليس به الدين الا البلا
وذكر الرجل فيه للغالب والا فالمراة تتصور فيها ذلك والسبب فى ذلك ما
ذكر فى رواية ابى حازم انه يقع البلا والشدة حتى يبلغ الموت الذى هو اعظم
المصايب اهون عند المرء فيتمنى الموت المصيبتين فى اعتقاده وبهذا
جزم القرطبى وذكره عياض احتمالا واغرب بعض شراح المصابيح
فقال المراد بالدين هنا العبادة والمعنى انه يمر على القبر ويتمنى الموت
فى حالة ليس التمرغ فيها من عادته والمانع الحامل عليه البلا وتعقبه الطيبى
بان حمل الدين على حقيقته اولى اى ليس التمنى والتمرغ لامر اصابه من جهة
الدين بل من جهة الدنيا وقال ابن عبد البر طن بعضهم ان هذا الحديث
معارض للنهى عن تمنى الموت وليس كذلك والمانع هذا ان هذا القدر
سيكون لشدة تنزل بالمسلمين لئلا يتمنى احد منهم زوال الدين او ضعفه او
خوف ذهابه الضرر ينزل فى الجسم قال وحاصله يؤيد ان النهى عن تمنى

الموت حيث تعلق ضرر في الجسم واما اذا كان الضرر متعلقا بالدين فلا
وقد ذكره عياض احتمالا ايضا وقال غيره ليس من هذا في شيء والحديث
النهي عن تمني الموت معارضة لان النهي صريح وهذا انما فيه اخبار عن
شدة سيحصل بشاعتها هذا التمني وليس فيه تعرض لحكمه وانما سيق
للاخبار عما سيقع قلت ويمكن احد الحكم من الاشارة في
قوله وليس به الدين انما هو البلا فانه سيق مساق الذم والانكار
وفيه ايما الى انه لو فعل ذلك لسبب الدين لكان محمودا ويؤيده ثبوت تمني
الموت عند فساد امر الدين عن جماعة من السلف قال
النووي لا كراهة في ذلك اذا خاف حلائق من السلف منهم عمر بن الخطاب
وعيسى العطاري وعمر بن عبد العزيز وغيرهم ثم قال القرطبي كان
في الحديث اشارة الى ان الموت والمشقة البالغة سيقع حتى يخف امر الدين
ويقل الاعتناء بامره ولا يشق لاحد اعتنا الا بامر دنياه ومعاشه ونفسه
وما يتعلق به ومن ثم عظم قدر العبادة ايام الفتنة كما اخرج مسلم من
حديث معقل بن يسار رفعه العبادة في الهرج كهجرة الي ويوخذ من قوله
حتى يمر الرجل بقبر الرجل ان التمني المذكور انما يحصل عند رويه القبر وليس كذلك
مرادا بل فيه اشارة الى قوة هذا التمني لان الذي يتمنى الموت يسبب الشدة
التي يحصل عنده قد يحصل ذلك التمني او يحف عنه مشاهدة القبر والمقبور
فيتذكر هول المقام فيضعف عليه فاذا تمادى عاد ذلك دل على ان الامر
بلغ الشدة عنده حيث لم يصبر فيه ما شاهده من وحشة القبر وتذكر ما فيه
الاهوال عن استمراره على تمني الموت وقد اخرج الحاكم من طريق ابي سلمة
قال عدت ابا هريرة فجعلت اتلهف ابا هريرة فقال اللهم لا
توجعها ان استطعت يا ابا سلمة تمنى والذي نفسي بيده لياتين على الناس
زمان الموت احب الى احدهم من الذهب الاحمر وكما من اصدهم قبر اخيه
فيقول يا ليتني مكانه وفي كتاب العقل من رواية عبد الله بن الصامت عن ابي
ذر قال يوشك ان تمر الجنازة في السوق فيتمنى الجماعة فيها الرجل فيضع
راسه فيقول يا ليتني مكان هذا الميت يا ابا ذر ليس امر عظيم قال
اجل قوله فاذا بغير الزمان حتى يعبد

الاوثان

الخبر

مثل جفنة وجفنات

قوله

مذهب

ان ذلك

يعبد الاوثان ذكر فيه حديثين احدهما حديث ابي هريرة قوله
عن الزهري في احدى روايتي الاسماعيلي حدثني الزهري قوله
حتى يضطرب اي يضرب بعضها بعضا قوله الباءات بفتح الهمزة
واللام جمع البيه بالفتح ايضا والالية العجيرة وجمعها اعجاز
قوله على ذي الخلصة في رواية معمر عن الزهري عند مسلم
حول ذي الخلصة قوله وذو الخلصة طاغية دوس اي صنمهم
وقوله التي كانوا يعبدون كذا فيه بحذف المفعول ووقع في رواية
معمر وكانت صنما يعبدها دوس في الجاهلية زاد معمر بتباله وتباله بقرب الشحاة
وتخفيف الموحدة وبعد الالف لام ثم هاء بايفت قرية من الطايف والنمر
منها سنة ايام وهي التي يضرب بها المثل فيقال اهون من تباله على الحجاج
وذلك انها اول شيء وليه فلما قرب منها سال من معه عنها فقال هي وزا
تلك الاكمة فوجم وقال الخبر فلما استقر بها اكمة وظلام صاحب المطالع
يقضي انها موضعان وان المراد في الحديث غير تباله الحجاج وظلام قوله
قال معمر ان عليه الان بيتا مبنيا مغلقا وقد تقدم ضبط ذي الخلصة
في اواخر المغازي وبيان الاختلاف في انه واحدا واثنان قال
ابن التين فيه الاخبار عن بقاء دوس على دينهم ولكن الدواب من البلدان
الى الصنم المذكور فهو المراد باضطراب الياتهن وقلبه ويحتمل ان يكون
المراد انهن يتراجمن بحيث يضرب بعضهن الاخرى عند الطواف
حول الصنم المذكور وفي معنى هذا الحديث ما اخرجه الحاكم عن عبد الله بن عمر
قال لا تقوم الساعة حتى تلتقي اليتان لسانا عامر عاد ذي الخلصة
وان عدي من رواية ابي معشر عن سعيد عن ابي هريرة رفعه لا تقوم
الساعة حتى تعبد اللات والعزى قال ابن بطال هذا الحديث وما
اشبهه ليس المراد به ان الدين سيقطع كله في اقطار الارض حتى لا يقى منه شيء
لانه ثبت ان الاسلام يبقى الى قيام الساعة الا انه يضعف ويعود غريبا كما
بدا ثم ذكر حديث لا يزال طائفة من امتي يقاتلون على الحق الحديث قال
فبين في هذا الحديث تخصيص الاخبار الاخرى وان الطائفة التي تبقى

الحوتلون بيت المقدس الى ان تقوم الساعة قال وبهذا تلف الاخبار
قلت ليس فيما احتج به تصريح الى قبل اولئك الى قيام الساعة وانما
فيه حتى يأتي امر الله فيحتمل ان يكون المراد بامر الله ما ذكر من قبض من بقي
من المؤمنين وظهور الاخبار تقتضي ان الموصوفين بذلك هم شر
اخر من كان مع عيسى عليه الصلاة والسلام اذ اذا بعث الله الريح الطيبة فتقبض
روح كل مؤمن لم يبق الا شرار الناس وقد اخرج مسلم من حديث ابن مسعود
رفعه لا تقوم الساعة الا على شرار الناس وذلك انما يقع بعد طلوع الشمس
من مغربها وخروج الدابة وسائر الايات العظام وقدمت ان الايات
العظام مثل السلك اذا انقطع تتابع الخرز بسرعة وهي مرسل الى الغالبة
الايات كلها في سنة اشهر وعن ابي هريرة في ثمانية اشهر وقد اورد
مسلم عقب حديث ابي هريرة من حديث عائشة ما يشير الى بيان الزمان
الذي يقع فيه ذلك ولفظه لا يذهب الليل والنهار حتى تعبد اللات
والعزى وفيه بعث الله ريحا طيبة فتوفى كل من في قلبه مثقال حبة من خردل من
ايمان فيبقى شرار الناس فيرجعون الى دين آبائهم وعند في حديث عبد الله بن عمرو
رفعه يخرج الدجال في امتي الحديث وفيه بعث الله عيسى بن مريم فيطلبه
فيهلكه ثم يمكث الناس سبع سنين ثم يرسل الله ريحا باردة من قبل الشام فلا
يبقى على وجه الارض احد في قلبه مثقال حبة من خير او ايمان الا قبضته وفيه
فيبقى شرار الناس في خفة الطير واحلام السباع لا يعرفون معروفا ولا ينكرون
منكرا فيتمثل لهم الشيطان فيامرهم بعبادة الاوثان ثم ينفخ في الصور ويوشك موحد
حديث عمران بن حصين رفعه لا تزال طائفة من امتي يقاتلون على الحق ظاهرين
على من ناوأهم حتى يقاتل اخرهم الدجال اخرجه ابو داود والحاكم وتوجد
منه صحة ما تاولته فان الذين يقاتلون الدجال يكونون بعد قتله مع عيسى ثم
يرسل عليهم الريح الطيبة فالاشقى بعد ذلك الا الاشرار كما تقدم وورد في هذا
مناظره لعقبة بن عامر ومحمد بن مسلمة فاخرج الحاكم من رواية عبد الرحمن بن شماسة
ان عبد الله بن عمرو قال لا تقوم الساعة الا على شرار الخلق هم شر من اهل الجاهلية
فقال عقبة بن عامر عبد الله اعلم ما نقول واما انا فسمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول لا تزال عصابة من امتي يقاتلون على امر الله ظاهرين لامرهم

وهو عند احمد

ذره ح

من خالفهم

من خالفهم حتى تاتيهم الساعة وهم على ذلك فظهر بذلك ان المراد
بامر الله في حديث لا تزال طائفة وقوع الايات العظام الى بعضها
قيام الساعة ولا يخلف عنها الا شيء يسير او قد تقدم بيان شيء
من هذا في اواخر الرقاق وعند الكلام على حديث طلوع الشمس من
المغرب الحديث الثاني قوله عبد العزيز
ابن عبد الله هو الاويسي وسليمان هو ابن بلال وثور هو ابن زيد
وابو الغيث هو سالم والسند كله مدنيون قوله حتى يخرج
رجل من قحطان تقدم شرحه في اول مناقب قريش قال القرطبي
في التذكرة قوله يسوق الناس بعصاه كناية عن غلبته عليهم وانقيادهم
له ولم يرد نفس العصا للرفق في ذكرها اشارة الى خشونته عليهم وعسفه
بهم قال وقد قيل انه يسوقهم بعصاه حقيقة كما تساق الابل
والماشية لشدة عنفه وعدوانه قال ولعله جهجاه المذكور في
الحديث الاخر واصل الجهجاه الصياح وهي صفة تناسب ذكر العصا
قلت ويؤيد هذا الاحتمال اطلاق كونه من قحطان فظاهره
انه من الاحرار ونفيه في جهجاه انه من الموالي ؟ ج ؟ وما تقدم
انه يكون بعد المهدي وعلى سيرته وانه ليس دونه ج ج ثم وجدت
في كتاب التيجان لابن هشام ما نصه عرف منه ان اسم القحطاني وسيرته
وزمانه وذكر ان عمر ان بن عامر كان ملكا متوجا وكان ذا هيبة معه اوانه
قال لاخيه عمرو بن عامر المعروف بلوقيا لما حضرته الوفاة ان الادم
ستخرب وان الله في اهل اليمن سخطتين وحمير فاسخطه الاولى لهدم
سد مارب وخرب البلاد بسببه والثانية غلبة الحبشة على ارض اليمن
والرحمة الاولى بعثة نبي من تهامة اسمه محمد ونسله يرحمه ويخلصه
اهل الشرك والثانية اذا خرجت بيت الله بعث الله رجلا يقال له
شعيب بن صالح فيهلك من حربه وحوجهم حتى الجاهم الى الدين الى
الارض اليمن اهـ وقد تقدم في الحج ان البيت يحج بعد ياجوج وماجوج
وتقدم الجمع بينه وبين حديث لا تقوم الساعة حتى لا يحج البيت وان
اللغة تحوبها ذو السويقتين من الحبشة فيستفاد من ذلك ان الحبشة

خروج ؟

اذا حج بيت البيت خرج عليهم القحطاني فاهلكهم وان المؤمن قبل ذلك
في زمن عيسى بعد خروج يأجوج ومأجوج وهلاكهم وان الروح التي تقبض
ارواح المؤمنين تدا لمن بقي بعد عيسى وتناخر اهل الين بعدها وملز
ان يكون هذا انما لفسره قوله الايمان يمان اي ساجر الايمان بها بعد
فقده من جميع الارض ويكون ذلك في زمن عيسى وقد اخرج مسلم
حديث القحطاني عقب حديث خوب المعتة ذو السويقتين فلعله رمز
الى هذا وان المعتة لخرجها ذو السويقتين من الحبشة وقال
الاسماعيلي هنا ليس هذا الحديث من ترجمة الباب في شيء وذكر ابن بطال
ان المهلب اجاب بان وجهه ان القحطاني اذا قام وليس من بيت النبوة
ولا من قريش الذين جعل الله فيهم الخلافة فهو من اكبر تغير الزمان وتبديل
الاحكام بان يطاع في الدين من ليس اهلا لذلك انتهى وحاصله انه
مطابق لصدر الترجمة وهو تغير الزمان وغيره اعم من ان يكون فيما يرجع
الى الفسق او الكفر وغايته ان يسمى الى الكفر فقصه القحطاني مطابقه
للتعبير بالفسق مثلا وقصة ذي الخلصة للتعبير بالكفر واستدل لقصه القحطاني
على ان الخلافة تجوز ان تكون في غير قريش واجاب ابن العربي بانه
انذار لما يكون من الشر في اخر الزمان من تسور العامة فليس فيه حجة
لانه لا يدل على المدعى ولا يعارض ما ثبت من ان الائمة من قريش انتهى وسيأتي
بسط القول في ذلك في باب الامراء من قريش اول كتاب الاحكام ان
شاء الله تعالى وقوله باب
خروج النار الى من ارض الحجاز ذكر فيه ثلاثة احاديث الاول قوله
وقال النبي صلى الله عليه وسلم اول اشراط الساعة نار تحشر
الناس من المشرق الى المغرب تقدم في اواخر باب الهجرة في قصة
اسلام عبد الله بن سلام موصولا من طريق حميد عن انس بلفظه واما اول
اشراط الساعة فنار تحشر الناس من المشرق الى المغرب ووصله
في احاديث الانبياء من وجه اخر عن حميد بلفظ نار تحشر الناس والمراد
بالاشراط العلامات التي تقع قبل قيام الساعة وتقدم في باب الحشر
من كتاب الرقاق وصفة حشر الناس يوم القيامة الحديث الثاني

على منازل
الاستقامة

الناس قال

قوله

قوله عن الزهري قال قال سعيد بن المسيب في رواية ابي نعيم
في المستخرج عن سعيد بن المسيب قوله حتى تخرج نار بارض الحجاز
قال القرطبي في التذكرة قد خرجت نار بالحجاز بالمدينة وكان
بدؤها زلزلة عظيمة في ليلة الاربعاء لعشر بقين من جمادى الاخرة
سنة اربع وخمسين وستمائة واستمرت الى ضحى النهار يوم الجمعة فسكنت
وظهرت النار بقرظة بطرف الحرة رئي في صورة البلد العظيم عليها
سور محيط عليه شرافات وابراج ومآذن ورئي رجال يهودها
لا تمر على جبل الا دكته واذابته وتخرج من مجموع ذلك مثل النهر
احمر وازرق له دوي لدوي الرعد تاخذ المحور بيديه وتلقي
الى محيط الركب العراقي واجتمع من ذلك ردم صار كالجبل العظيم
واسهبت النار الى قرب المدينة ومع ذلك فكان ماء المدينة نسيم بارد
وشوهد لهذه النار عليان لعليان بحر وقال لي بعض
اصحابنا رايتها صاعدة في الهواء نحو خمسة ايام وسمعت انها رؤيت
من مكة ومن جبال بصرى وقال النووي تواتر العلم بخروج
هذه النار عند جميع اهل الشام وقال ابو شامة في ذيل
الروضتين وردت في اوائل شعبان سنة اربع وخمسين تشب
من المدينة الشريفة فيها شرح امر عظيم حدث بها فيه يصدق لما
في الصحيحين قد ذكر هذا الحديث قال فاحذري بعض من التقى به
ممن شاهدها انه بلغه انه كتب تقما على ضوئها اللتب فمن الكتب
قد نحو ما تقدم من ذلك ومن ذلك ان في بعض الكتب في اول جمعة
من جمادى الاخرة في سر في المدينة نار عظيمة منها وبين المدينة نصف يوم
انفجرت من الارض وسال منها واد من نار حتى جاذى جبل احد وفي ذات
اخر الجمعة الارض من الحرة بنار عظيمة بلون قدرها مثل مسجد المدينة
وهي مرأى العين من المدينة وسال منها واد بلون مقدار اربع فراسخ
وعرضه اربعة اميال تجري على وجه الارض تخرج منها دخان
وجبال صغار وفي ذات اخر ظهر ضوءها الى ان راءها من مكة قال
ولا اقدر اصف ضوءها عظمها وهادوي قال ابو شامة

ونظم الناس في ذلك اشعارا ودام امرها اشهرا ثم خمدت
والذي ظهر لي ان النار المذكورة في حديث الباب غير النار التي ظهرت
بنواحي المدينة كما فهمه القرطبي وغيره واما النار التي تحشر الناس فنار
اخرى
وقد وقع في بعض بلاد الجبان في الجاهلية
نحو هذه النار التي ظهرت بنواحي المدينة في زمن خالد بن سنان
العبسي فقام في امرها حتى اخمدها ومات عقب ذلك فقصته له ذكرها
ابو عبيدة معمر بن المثنى في ترجمته وابن عساكر وقد اوردت هذه القصة
طرقا في ترجمته من كتابي الصحابة
وكتاب الجامع اوردها
الحاكم في المستدرك من طريق معلى بن مهدي عن ابي عوانة عن ابي بلج
عن عمرو عن ابن عباس ان رجلا من عبس يقال له خالد بن سنان قال لقومه اني
اطفي عنكم نار الحدثان فذكر القصة وفيها فانطلق وهي تخرج من شق جبل من
حره يقال له حاجرة الجمع فذكر القصة في دخول الشق والنار دانية جبل
سفر فضربها بالعصا حتى ادخلها وخرج قوله بضي اعناق
الابل بصري قال ابن الاثير يعني من آخرها سلغ صوبها الى
الابل التي بلون بصري وهي من ارض الشام واضاءت بجي لازما ومتعديا يقال
اضاءت النار واضاءت النار غيرها وبصري بضم الموحدة وسكون المهملة
مقصور بلد بالشام وهي حوران وقد اخرجه هو والذي قبله
الاسماعيلي عن الحسن بن سفيان وابي القاسم البغوي والفضل
ابن عبد الله الحلبي ثلاثتهم عن ابي سعيد الاشج وقال ابو القا
اعناق بالنصب على ان بضي متعد والفاعل النار اي يحمل شيئا اعناق
الابل ضوءا قال ولو روي بالرفع لكان معناها اي بضي اعناق
الابل به كما جاء في حديث آخر اضاءت له بصرى. وقد وردت في
هذا الحديث زيادة من وجه اخرجه ابن عدي في الكامل من
طريق عمر بن سعيد النوحي عن الزهري عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم
عن ابيه عن عمر بن الخطاب رفعه لا تقوم الساعة حتى يسيل وادي من
اودية الحجاز نارا تضيء لها اعناق الابل ببصرى وعمر ذكره ابن حبان
في الثقات وابن عدي والدارقطني وهذا ينطبق على النار المذكورة
ليست

قصور الشام

الى

التي ظهرت في المائة السابعة واخرج ايضا الطبراني في
آخر حديث حذيفة بن اسيد الذي مضى في البدء عليه وسمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من وادي
اوري تضيء منها اعناق الابل ببصرى فلذلك سميت بصرى
صعنة المرتفع في طريق المدينة الى الشام مر بها النبي صلى الله عليه وسلم
في غزوة تبوك ذكره البلاذري وروى ابن ابي الدنيا وتعلل المراد
روضة الدير المعروفة بالمدينة فجمع في هذا الحديث بين النارين وان
احداهما تقع قبل قيام الساعة مع جملة الامور التي اخبر بها الصادق
صلى الله عليه وسلم والاخرى هي التي تعقب قيام الساعة كما تقدم
بخلاف شيء آخر وتقدم النابه على الاولى في الذكر لا بضرر ولله اعلم
الحديث الثالث قوله حدثنا عبد الله بن سعيد الكندي
هو ابو سعيد الاشج مشهور بكنيته وصفته وهو من الطبقة الوسطى
الثالثة من شيوخ البخاري وعاش بعد البخاري سنين واحد وعبيد
الله هو ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري قوله
عن خبيب بن عبد الرحمن هو بضم المعجمة وفتح الموحدتين مصغر وهو ابن عبد الرحمن
ابن خبيب بن اساف الانصاري قوله عن جده حفص بن عاصم
اي ابن عمر بن الخطاب والضمير لعبيد الله بن عمر الشيخ قوله
يوشك بكسر المعجمة اي يقرب قوله ان يحسر بفتح اوله وسكون
ثانيه وآخره راء ثالثه والحاء والسين مهملتان اي ينكشف قوله
الفرات اي النهر المشهور وهو نا اتا المحدثون على المشهور ويقال
انه بجوز ان تبدل الهاء الفا فيقال الفرات والفابوه والفابوت والعلبوت والعلبوه
افاده الجمال بن العديم في تاريخه نقلا عن ابرهيم بن احمد بن الليث
قوله فمن حضره فلا يأخذ منه شيئا هذا يعرب بان الاخذ منه
ممكن وعلى هذا فيجوز ان يكون ذهبا وفضة ويجوز ان يكون قطعا وبجوز ان يكون
تبرا قوله قال عفان هو ابن خالد وهو موصول بالسند المذكور
قوله وحدثنا عبيد الله هو ابن عمر المذكور قوله
قال ابو الوليد يعني ان لعبيد الله في هذا الحديث اسنادين

وقد رأيت هو والذي قبله الاسماعيلي من طريق عبد الله بن عبد الله الخلدي عن عبد الله بن سعيد عن عبيد الله بن عمر عن خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم

السنوي والفضل

المنتخب

قوله يحسر عن جبل من ذهب يعني ان الرواسي انفطرا الا في قوله
لم قال الاعرج جبل وقدس وابو نعيم في المستخرج الحديثين بسند
واحد من رواية بلوين احمد بن حنبل عن ابي سعيد الاشج وفرقهما ولفظهما
واحد الا لفظ لم وجبل وتسميته لم اياها عنانا حاكاه قبل ان يسلف
وتسميته جبلا الا اشاره الى البرته وتوسده ما اخرجه مسلم من وجه
اخر عن ابي هريره رفعه تفي الارض افلاذ كبدها امثال الاسطوان
من الذهب والفضه فيجي القاتل فيقول في هذا قتلت وجي السارق
فيقول في هذا قطعت يدي ثم يدعونه فلا ياخذون منه شيا قال
ابن ابين المراني عن الاخذ منه لانه للمسلمين فلا يوخذ الا لحقه قال ومن
اخذه ولم المال تندم لاخذه ما لا سفعه واذا ظهر جبل من ذهب كشيد
الذهب ولم يرد قلب وليس الذي قاله بين والذي يظهر
ان النهي عن اخذه لما مدشا عن اخذه من الفتنه والقتال عليه وقوله
واذا ظهر جبل من ذهب الى اخره في مقام المنع وانما تهم مانع من
الفساد ان لو افتتنهم الناس بالسونه بينهم ووسعهم طعمهم فاقتتلوا
اجمعين فحسد سبحانه الرغبة فيه واما اذا حواه قوم فخرج من لم يحصل
له منه شي باق على حاله ويحتمل ان يكون الحكمه في النهي عن الاخذ منه للتوبه
تقع في اخر الزمان عند الحشر الواقع في الدنيا وعند عدم الظهور اولى
فلا تسفع بما اخذ منه ولعل هذا هو السر في ادخال البخاري له في ترجمة
خروج النار ثم ظهر لي رجحان الاحتمال الاول لان مسلما اخرج
هذا الحديث ايضا من طريق سفيان بلفظ يحسر الفرات عن جبل من
ذهب فيقتتل عليه الناس فيقتل من كل مايه تسعه وتسعون ويقول كل
رجل منهم لعلي اكون انا الذي انجو وكذا احمد من طريق محمد بن عمرو عن ابي سلمة
عن ابي هريره بلفظ يوشك الفرات ان يحسر عن كنز من ذهب فمن حضره
فلا ياخذ منه شيا قال فيقتل من كل عشره تسعه ولم يذكر تسعة
ما بعده واخرج مسلم ايضا عن ابي بن كعب قال لا يزال الناس
مختلفه اعناقهم في طلب الدنيا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
يوشك ان يحسر الفرات عن جبل من ذهب فاذا سمع به الناس ساروا
اليه فيقول من عنده لئن تركنا الناس ياخذون منه ليذهبن به كله قال

فيقتتلون

فيقتتلون عليه فيقتل من كل مايه تسعة وتسعون فظهر ما تخيله ابن التين
ونوجه التعقب عليه ووضح ان السبب في النهي عن الاخذ منه ما يترتب عليه
طلب الاخذ منه من الاقتتال فضلا عن الاخذ ولا مانع ان يكون ذلك عند
خروج النار للحشر لكن ليس ذلك السبب في النهي عن الاخذ منه
وقد اخرج ابن ماجه عن ثوبان رفعه قال يقتتل عند كنزكم ثلاثه
كلهم ابن خليفه فذكر الحديث في المهدي فهذا ان كان المراد بالكنز فيه الذي الذكر
في حديث الباب دل على انه لا يمنع عند ظهور المهدي وذلك قبل
نزول عيسى وقبل خروج النار والله اعلم بقي وقع عند ابن
ماجه من طريق محمد بن عمر وعن ابي سلمة عن ابي هريره مثل حديث الباب
الى قوله من ذهب ويقتتل عليه الناس فيقتل من كل عشرة تسعة وهي
رواية شاذه والمحفوظ ما تقدم من عند مسلم وشاهده من حديث ابي
ان لكل من كل مايه تسعة وتسعون ولعل الجمع باختلاف نعم الناس الى
حسب قوله ما
تعني ترجمة للقسط من شرح ابن بطال وذكر احاديثه في الباب
الذي قبله وسيأتي الاول فهو الفصل من الذي قبله ويتعلقه به من جهة
الاحتمال الذي تقدم وهو ان ذلك يقع في الزمان الذي يستغني فيه الناس
عن المال اما لاستغنا كل منهم بما عنده عند طروق الفتنه فلا يلوي
الاهل فضلا عن المال وذلك في زمن الدجال واما لحصول الامن
المفرط والعدل التام بحيث يستغني كل احد بما عنده عما في يد غيره وذلك
في زمن المهدي وعيسى بن مريم عليه الصلاة والسلام واما عند خروج
النار التي تسوقهم الى المحشر فيعتذر حسد الظهر وساع الحادثه بالعدد
الواحد ولا يلتفت احد حينئذ الى ما شغله من المال بل يقصد نجاة نفسه
ومن يتعذر عليه من ولده واهله وهذا الظهر الاحتمالات وهو المناسب
لصنيع البخاري والعلم عند الله تعالى وقد ذكر ابن بطال من طريق
عبيد الله بن عمر العمري عن نافع عن ابن عمر عن كعب الاحبار قال
يخرج ناس من حضر الناس فاذا سمعتم بها فاخرجوا الى الشام فان
وفي حديث ابي سريحه عند مسلم ذات وذن عظيمة واسم حذيفه بن اسيد فتح
اوله ان اخر الايات المؤذنه بقيام الساعه خروج النار فلت

حسن ما
واحد ع

دون قوم ع

اخرى عن ابي هريره ع

ولفظه عند مسلم في بعض طرقه اطلع النبي صلى الله عليه وسلم ونحن نتذاكر فقال
ما تذكرون قالوا نذكر الساعة قال انها لن تقوم حتى تروا قبلها عشر آيات
فذكر الدخان والدجال والدابة وطلوع الشمس من مغربها ونزول
عيسى بن مريم ويأجوج ومأجوج وثلاثة خسوف خسف بالمشرق
وخسف بالمغرب وخسف بجزيرة العرب وآخر ذلك نار تخرج من اليمن
تطرد الناس الى محشرهم قلت وهذا في الظاهر يعارض
حديث الباب المشار اليه في اول الباب فان فيه ان اول اشراط الساعة
نار تحشرهم من المشرق الى المغرب وفي بعد انها آخر الاشراط وجمع
بينهما بان آخر تلك الآيات وآخرها
نار بعثها الله لا تبقي لعدها من امور الدنيا اصلا بل تجمع ما نطقت به النصوص
بخلاف ما ذكر معها فانه يبقى بعد كل آية منها اشياء من امور الدنيا
قوله سكت هو بسكون الكاف وحكى فتحها وان شاذ سعيد العطار عن شعبة والمسند
منه سمع اخرجه ابو نعيم في المستخرج من طريق يوسف بن يعقوب
الماجشون عن مسدد شيخ البخاري فيه عن شعبة قوله سكت يعني
ابن خالد لم يذكر في الرواية عن آدم عن شعبة عن معبد بن خالد قوله
حارثة ابن وهب اي الخزاعي قوله بصدقوا فسباني
زعم تقدم الكلام على الفاظه في اوائل كتاب الزكاة وقوله قال
مسدد هو سنخ في هذا الحديث قوله حارثة يعني لزوجة صحابي
هذا الحديث قوله اخو عبيد الله بن عمر بالتصغير قوله لامه
هي ام كلثوم بنت جرول بن مالك بن المسيب بن رزنة بن عامر الخزاعية ذكرها
ابن سعد وكان الاسلام فرق بينها وبين عمر قلت وقد تقدم
ذكر ذلك في كتاب الشروط في الجهاد وقد اخرج الطبراني من طريق
زهير بن معاوية عن ابي اسحق عن حارثة بن وهب الخزاعي وكانت امه تحت
عمر فولدت له عبيد الله بن عمر قال صليت خلف رسول الله صلى الله
عليه وسلم بمنى في حجة الوداع الحديث واصله عند مسلم وابي داود من
رواية زهير وتقدم للبخاري من طريق سعيد عن ابي اسحق بدون الزيادة
قوله لمشي الرجل بصدقته فلا يجد من يقبلها يحتمل ان يكون ذلك وقع

واولية اشراط الساعة

اولها الى الباب الذي

في آخر كتاب الشروط

ما ذكر

ما ذكر في خلافة عمر بن عبد العزيز فلا يلزم من اشراط الساعة وهو ظهر
ما وقع في حديث عدي بن حاتم الذي تقدم في علامات النبوة وفيه ولئن
طالت بك حياة لترين الرجل يخرج بملء كفه هما يلتمس من يقبله فلا يجد
واخرج ابن سفيان في تاريخه من طريق عمر بن اسيد بن
عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب بسند جيد قال لما ولي عمر عبد العزيز
حتى جعل الرجل يأتينا بالمال العظيم فنقول اجعلوا هذا حيث ترون في
الفقراء فما يرجع حتى يرجع بماله سذكر من وضعه فيهم فلا يجد فرجع به قد اغنى
عمر عبد العزيز الناس قلت وهذا بخلاف حديث ابي هريرة الذي
بعده فانه نفى المجيء فيه قوله يمشي الرجل بصدقته فلا يجد
من يقبلها هذا يظهر ما وقع في الذي بعده حديث عدي بن حاتم وقد
تقدمت الاشارة في الكلام عليه في علامات النبوة الى احتمال ان
ذلك وقع في خلافة عمر بن عبد العزيز وقول من قال ان ذلك لما وقع عند
نزول عيسى بن مريم وقد تقدم في ترجمة من احاديث الانبياء
حديث ليوشكن ان ينزل فيكم ابن مريم وفيه ويفيض المال وفي رواية
اخرى حتى لا يقبله احد والاول ارجح لان الذي رواه عدي بلا ريب
اشياء من الطرق والاستيلاء على النور كسرى وقد من يقبل
الصدقة من الفقراء فدل على ان الاولين ما وقعا وان الباقي
سيقع فان ذلك للان بعد موت عدي في زمن عمر بن عبد العزيز
وسببه بسط عمر العدل وايصال الحقوق لاهلها حتى استغنوا
واما فيض المال الذي يقع في زمن عيسى عليه الصلاة والسلام
فسببه كثرة المال وقلة الناس واستغناؤهم بغنائم الساعة
وبيان ذلك في حديث ابي هريرة الذي بعده قوله عن عبد الرحمن
هو الاعرج وقع في رواية الطبراني لهذه النسخة عن الاعرج ولذا
تقدم في الاستسقاء بعض هذا الحديث بهذا الاسناد وفيه عن
عبد الرحمن الاعرج قوله لا تقوم الساعة حتى يقتتل فئتان
الحديث وحتى تعث دجالون الحديث وحتى يقبض العلم الى آخره
هكذا ساق وهذه الاشراط السبعة ساق الحديث الواحد هنا واو

يحتمل ان يكون المراد بعيسى عليه السلام

وشاهد هذا

لث

رده

البيهقي في البعث من طريق بشر بن سعد عن ابي حرمل عن ابيه فقال
في كل واحد منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال
اخرج البخاري هذه الاحاديث السبعة عن ابي اليمان عن شعيب
فلم قسمها سبعة مع ان في بعضها اكثر من واحد لقوله
حتى يقبض العلم وكثر الزلازل وتقارب الزمان وتظهر الفتن
وكثر الهرج فاذا فصلت زادت على العشرة وقد افرد البخاري
من هذه السبعة حديث قبض العلم فساقه في الذي يليه في باب الاسقسا
ثم قال وحتى كثر فيكم المال ففيض واقتصر على هذا القدر منه ثم ساقه
في باب الزنا به بتمامه وذكر في علامات النبوة بهذا السند حديث
لا تقوم الساعة حديث لا تقوم الساعة حتى يقاتلوا قوما نعالهم الشعر
الحديث وفيه اشياء غير ذلك من هذا النمط وهذا المذكورات وامثالها
فيما اخبر النبي صلى الله عليه وسلم بانه سيقع بعده قبل ان تقوم الساعة لكنه
على اقسام احدها ما وقع على وفق ما قال والثاني ما وقعت مبادئه
ولم يستحكم والثالث ما لم يقع منه شيء لكنه سيقع فالنمط الاول تقدم معظمه
في علامات النبوة وقد اشبعت في الدلائل ما ورد من ذلك
بالاسانيد المقبولة والمذكور منه هنا اقتال الفئتين العظيمتين وظهور
الفتن وكثرة الهرج وتطاول الناس في البنيان ومنى بعض الناس الموت
وقلة المال وفشو الزنا وشرب الخمر وما ورد منه حديث المغيرة
عن ابي هريرة ايضا لا تقوم الساعة حتى يأخذ امتي ما اخذ القرون قبلها الحديث
وسيأتي في الاعتصام وله شواهد ومن النمط الثاني تقارب
الزمان وقلة الزلازل وخروج الرجال من الدنيا وقد تقدمت الاشارة
في شرح حديث ابي موسى في اوائل كتاب الفتن الى ما ورد في معنى تقارب الزمان
ووقع في حديث ابي موسى عند الطبراني تقارب الزمان ونقص المكسوب
والثمرات وتقدم في باب ظهور الفتن وبقي الشح ومنها حديث ابن
مسعود لا تقوم الساعة حتى لا تقسم ميراث ولا تفرح بغنيمة اخرجه مسلم
وحديث حذيفة بن اسيد الذي سمعت عليه انفا في ان قبل الساعة تقع عشر
ايات فذكر منها ثلاثة خسوف خسف بالمشرق وخسف بالمغرب وخسف

بجزيرة العرب

بجزيرة العرب اخرجه مسلم وذكر منها الدخان وقد اختلف فيه وتقدم ذلك
في حديث ابن مسعود في سورة الدخان وقد اخرج احمد وابو يعلى والطبراني
من حديث صخار بضم الصاد وتخفيف الخاء المهملتين حديث لا تقوم الساعة حتى
يخسف بقبائل من العرب الحديث وقد وقع الخسف في مواضع وللمحتمل
ان يكون المراد بالخسوف الملازمة قد رأينا اعلى ما وجدنا ان يكون اعظم منه
مكانا او قدرا وحديث ابن مسعود لا تقوم الساعة حتى يسود كل قبيلة
منافقوها اخرجه الطبراني وفي لفظ ذكرها واخرج البزار عن ابي بكرة
نحوه وعند الترمذي من حديث ابي هريرة وكان زعيم القوم ارذلهم
وساد القبيلة فاسقهم وتقدم في كتاب العلم حديث اذا ضيعت الامانة
الامر الى غير اهله فانتظر الساعة وحديث ابن مسعود لا تقوم الساعة حتى
يكون الولد غيظا والمطر قيظا وتغيض اللئام فيضا اخرجه الطبراني وعن
ام الطرائف مثله وزاد وتجتزى الصغيرة عن الكبيرة واللبيم عن الكريم
وتحرب عمران الدنيا وتعمر خرابها ومن النمط الثالث
طلوع الشمس من مغربها وقد تقدم من طرق اخرى عن ابي هريرة وفي
بدء الخلق من حديث ابي ذر وحديث لا تقوم الساعة حتى تقاتل المسلمون
اليهود فيقتلهم المسلمون حتى يختبي اليهودي وراء الحجر الحديث اخرجه مسلم
من رواية سهيل بن ابي صالح عن ابي هريرة وقد تقدم في علامات النبوة
من رواية ابي زرعة عن ابي هريرة واتفقا عليه من حديث الزهري عن سالم
عن ابن عمر ومضى شرحه في علامات النبوة وان ذلك يقع بعد قتل الدجال
وما ورد في حديث سمرة عند الطبراني وحديث انس ان امام الرجال سنوات
خداعات يكذب فيها الصادق ويصدق فيها الكاذب ويخون فيها
الامين ويؤتمن فيها الخائن وينطق فيها الرويبضة الحديث اخرجه احمد وابو
يعلى والبزار وسنده جيد ومثله لابن ماجه من حديث ابي هريرة وفيه قيل
وما الرويبضة قال الرجل التافه يتكلم في امر العامة وحديث
سيمر لا تقوم الساعة حتى تروا امورا عظاما فتحدثوا بها الحديث وفي لفظ
تتقاتلون شاتا في الفسلم وتسألون هل كان سيل ذلك منها ذكر الكذب
وفيه وحتى ترى الجبال تزول عن اماكنها اخرجه احمد والطبراني
في حديث طويل واصله عند الترمذي دون المقصود منه هنا وحديث

عن ابيه ؟

ل يكون ؟

عبد الله بن عمر والقوم الساعة حتى تقوم الساعة فذكر الحديث اخرجه
البزار والطبراني وصححه ابن حبان والحاكم وابو يعلى عن ابي هريرة رضي الله عنه
لا تفنى هذه الامة حتى تقوم الرجل الى المراة فيفترشها في الطريق فلو جاء
يوميذ من يقول لو وارتها وراء هذا الحايط وللطبراني في الاوسط
من حديث ابي ذر نحوه وفيه حتى يقوم اثنان فيقول احدهما لو اعتزلتم الطريق و
حديث ابي امامة عند الطبراني وحتى تمر المراة بالقوم فتقوم اليها
احدهم فيرفع يديها حابتر في ذنب البحر فتقول نفضهم الا وارتها
وراء الحايط فهو يوميذ فيهم مثل ابي بكر وعمر فسلم وخذ بحذقه
ان اليمان عند ابن ماجه يدرس الاسلام كما يدرس وشي الثوب
حتى لا يدرى ما صلاة ولا صيام ولا نسك ولا صدقة وسري طوايف
من الناس الشيخ الكبير والعجوز الكبيرة يقولون ادركنا اباءنا
على هذه الكلمة فنحن نقولها وحديث انس رضي الله عنه لا تقوم
الساعة حتى لا يقال في الارض لا اله الا الله اخرجه احمد بسند
قوي وهو عند مسلم بلفظ الله الله وله من حديث ابن مسعود
لا تقوم الساعة الا على شرار الناس واحمد مثله من حديث علي السلي
بكسر العين المهملة وسكون اللام بعدها موحدة مصغر وجد
بلفظ حتى لا يقال شرار وقد تقدمت شواهده في باب اذا بقي
من الناس وللطبراني من وجه اخر عنه لا تقوم الساعة على حي من
ولا احد يسمد حديثا عن عبد الله بن عمرو لا تقوم الساعة حتى يأخذ الله
شريطته من اهل الارض فيبقى عجاج لا يعرفون معروفا ولا ينكرون
منكرا وللطبراني عن ابي هريرة لا تقوم الساعة حتى يرجع ناس من
امتي الى الاوثان تعبد وتها من دون الله وتقدم حديثه في ذرى
الحاصد وريا ولابن ماجه من حديث حذيفة وسيأتي طوائف من الناس
الشيخ الكبير والعجوز يقولون ادركنا اباءنا على هذه الكلمة لا اله الا الله فنحن
نقولها وللمسلم واحمد من حديث ثوبان ولا تقوم الساعة حتى تلحق قبائل
من امتي بالمشركين وحتى تعبد قبائل من امتي الاوثان ولمسلم عن عائشة
لا تذهب الايام والليالي حتى تعبد اللات والعزى من دون الله الحديث

لا اله الا الله

ابن ماجه

وفيه ثم بعث الله ريحا طيبة فيتوفى بها كل مومن في قلبه مثقال حبة
من ايمان فيبقى من لا خير فيه فيرجعون الى دين اباءهم وفي حديث حذيفة
ان اسيد شاهده وفيه ان ذلك بعد موت عيسى بن مريم عليه الصلاة
والسلام قال السهيلي وغيره الاشراط منها
صغار وقد مضى اكثرها ومنها ما لم يقع بعد وهي التي
تضمنها حديث حذيفة بن اسيد عند مسلم وهي الدخان والدابة
وطلوع الشمس من مغربها ونزول عيسى بن مريم وخروج ياجوج وماجوج
والريح التي تهب بعد موت عيسى عليه الصلاة والسلام فتقبض ارواح
المومنين وقد استشكلوا عد ذلك حديث لا تزال طايفة من
امتي ظاهرين على الحق حتى ياتي امر الله قال ظاهرين الاول استشكل احمد
من المومنين متصلا عن القيام بالحق وظاهرا على العدو وعلى ان يلحق
الى اخره بقوله هبوب تلك الريح فيكون الظهور قبل هبوبها وبهذا
الجمع يزول الاشكال وسيأتي للمصنف رحمه الله تعالى وسيذكر في اخر الباب
قول عيسى عليه الصلاة والسلام ان الساعة حينئذ يلوذ الحامل المتم لا
يدري اهلها متى تضع فما تبعد هبوبها ولا يبقى الا الاشرار وليس
فيهم مومن فعليهم تقوم الساعة وعلى هذا فاخر الايات
المومنة تقيام الساعة هبوب تلك الريح وقبل
وقوله تقبل فيه ان الحديث تقدم في اثناء الرقاق ان المراد
بالنبي على ومن معه ومعاوية ومن معه ويوخذ من تسميتهم
مسلمين ومن قوله دعوا بما واحده الرد على الخوارج ومن معهم
تسميتهم الطائفتين ودل حديث قتل عمار الفية الباغية عمارا ان
عليا كان المصيب في تلك الحروب وان اصحاب معوية قتلوه وقد
اخرج البزار بسند صحيح عن زيد بن وهب قال كنا عند حذيفة فقال
ليوشكن ان يقدم عليكم قوم لا اعلم واللهم ادرى اهم منكم ام لا
قالوا افلا ناخذ على ايديهم قال لا عليكم بالنظر والفرقة التي تدعو الى امر الله فاقيموها
فانها على الحق واخرج الحاكم بسند صحيح عن يعقوب بن سفيان بسند صحيح عن
الزهري قال لما بلغ معوية عليه على اهل الجمل دعا الى الطلب بدم

امد لصحيح

ويقيم

عثمان فاجابه اهل الشام فسار اليه على فالتقيا بصفين وقد
ذكر يحيى بن سليمان الجعفي احد شيوخ البخاري في كتاب صفين تاليفه
بسند جيد عن ابي مسلم الخولاني انه قال لمعوية انت تنازع عليا
في الخلافة او انت مثله قال لا وانى لاعلم انه افضل مني واحق بالامر
لكن الستم تعلمون ان عثمان قتل مظلوما وانا ابن عمه وولية اطلب
بدمه فاتوا عليا فقولوا له يدفع الينا قتلة عثمان فاتوه فقالوه فقال
يدخل في البيعة ويحاكمهم الى فاستمع معوية فسار رعاة في الجيوش
من العراق حتى نزل صفين وسار معوية حتى نزل هناك وذلك
في المحرم سنة سبع وثلاثين فراسلوا فلم يتم لهم امر فوقع القتال
الى ان قتل من الفريقين فيما ذكر ان ابى جملة في نحو من سبعين الفا
وقيل دون ذلك وقيل اكثر من ذلك ولا شك ان قتلاهم اكثر من سبعين رجلا
وقد تقدم في تفسير سورة الفتح ما اورده احمد وغيره في حديث سهل
ان صفة المذكور هناك من قصة الحكمين بصفين وشبيه سهل
ان حنيفا ما وقع لهم بها ما وقع يوم الحرة واخرج ابن ابى
شيبة بسند صحيح عن ابى الوضى سمعت عمار ايوم صفين يقول من
سره ان ينظر الى الحور العين فلينظر هذا الصفين محتسبا ومن طريق
زياد بن الحرث الصدائى قال اتيت الى جنب عمار فقال رجل لعن اهل الشام فقال
عمار لا تقولوا ذلك بيننا واحد ولكنهم قوم جاروا عن الحق فحق علينا
ان نقاتلهم حتى يرجعوا وذكر ابن سعد ان عثمان لما قتل وبويع
علي اشار ابن عباس عليه ان يقر معوية على الشام حتى يأخذ له البيعة
ثم يفعل فيه ما شاء فاستمع فبلغ ذلك معوية فقال والله لا الى له سبا
ابدا فلما فرغ علي من اهل الجمل ارسل جرير بن عبد الله البجلي الى
معوية يدعوه الى الدخول فيما دخل فيه الناس فاستمع وارسل اليه
مسلم ما تقدم فلم ينتظم الامر وسار علي الى الجزيرة الى حضرة معوية
فالتقيا بصفين فاستمروا المحرم واول ما اقتتلوا في غرة صفر
فلما رأى اهل الشام ان يخلوا ان يدعوا المصاحف لمشورة عمرو بن العاص
ودعوا الى ما فيها فال الامر الى الحكمين فجرى ما جرى من اصلاحهما

واستبداد

واستبداد معوية بملك واستقلال على بالخوارج وعند احمد
من طريق حسين بن ثابت ابن ابو وايل قال لما اصبح فلما استحر
القتل باهل الشام قال عمرو لمعوية ارسل الى غلامك فادعه
الى كتاب الله فانه لا يأبى عليك فجاءه رجل فقال بيننا وبينكم كتاب
الله الم تر الى الذين اوتوا نصيبا من الكتاب يدعون الى كتاب
الله ليحكم بينهم ثم تتولى فريق منهم وهم معرضون فقال علي نعم
انا اولى بذلك فقال الفراء الذين صاروا بعد ذلك خوارج يا امير
المؤمنين ما نبطر لهؤلاء القوم الا المشي عليهم بسيوفنا حتى نحكم الله
بيننا فقال سهل بن حنيف يا ايها الناس اتهموا انفسكم فلقد
رأيتنا يوم الحديبية فذكر قصة الصلح مع المشركين وقد تقدم ذلك
من هذا الوجه عن سهل بن حنيف واشرت الى قصة التحكيم في
قتل الخوارج والملحدين من كتاب استتابة المرتدين وقد اخرج
ابن عساكر في ترجمة معوية من طريق ابن عليه عن ابن اخي ابي زرعة الرازي قال جاء رجل الى عمي فقال له ابو زرعة ان معوية
معاوية قال لم قال لانه قاتل عليا بصفين فقال له ابو زرعة ان معوية
رب رحيم وخصم معوية خصم كريم فما دخول بينهما قول
وحتى بعث دجالون جمع دجال وسيأتي تفسيره في الباب الذي بعده
والمراد بعثهم اظهارهم لا البعث بمعنى الرسالة ويستفاد منه ان
افعال العباد مخلوقة لله تعالى وان جميع الامور بتقديره وقوله
قريب من ثلاثين وقع في بعض الاحاديث بالجزم وفي بعضها بزيادة على
ذلك وفي بعضها بحذف ذلك فاما الجزم فمثل حديث ثوبان وانه سيكون
في امتي كذابون ثلاثون كلهم يزعم انه نبي وانا خاتم النبيين لا نبي
بعدي اخرجه ابو داود والترمذي وصححه ابن حبان ولهو طرق من
حديث اخرجه مسلم ولم يسق جميعه ولاحمد والبغوي من حديث عبد الله
ابن عمرو بن بدر الساعة ثلاثون دجالا كذابا ولاحمد من حديث علي عند
احمد نحوه وفي حديث ابن مسعود عند الطبراني نحوه وفي حديث سمرة
المصدر وله ما بالمسوف وفيه ولا تقوم الساعة حتى يخرج ثلاثون كذابا

احزهم الاعور الدجال اخرجه احمد والطبراني واصله عند الترمذي
وصححه وفي حديث ابن الزبير ان من بدي الساعة ملابين كذابا منهم الاسود
العنسي صاحب صنعاء وصاحب اليمامة يعني مسيلمة قلت وخروج
وخوج في زمن ابي بكر رضي الله عنه طليحة بالتصغير ابن خويلد وادعى النبوة
ثم تاب ورجع الى الاسلام وثبات ايضا سجاح ثم تزوجها مسيلمة
ثم رجعت بعده واما الزاذه فهي لفظ لاحمد وابي يعلى في حديث عبد الله
ابن عمرو بلابون لذابون اواكثر قلت وما تهم قال لا تونلم
بسنه لم تكونوا عليها يجيرون بها تستلم فاذا رايتموهم فاجتنبوهم
وفي اوائل عبد الله بن عمرو عند الطبراني لا تقوم الساعة حتى يخرج
سبعون كذابا وسندها ضعيف وعند ابي يعلى من حديث انس نحوه
وسنده ضعيف ايضا وهو محمول ان ثبت على المبالغة في الكثرة
لا على التحديد واما التحديد فيما اخرجه احمد عن حذيفة بسند
جيد سيكون في امتي لذابون دجالون سبعة وعشرون منهم اربع
نسوة وهذا يدل على ان اوائل البلايا يجزم على طريق حبر الستر
ويؤيد قوله في حديث الباب قريب من ثلاثين واني خاتم النبيين
لا نبي بعدي قوله كلهم يزعم انه رسول الله ظاهره ان كلا منهم
يدعي النبوة وهذا هو السر في قوله في اخر الحديث الماضي وابي حاتم
المذكور ويحتمل ان يكون الذين يدعون النبوة منهم ما ذكر الناس
او نحوها وان من زاد على العدد المذكور يكون لذابا فقط للذين
يدعوا الى الضلالة كغلاة الرافضة والباطنية واهل الوظه والحلولية
وسائر الغرق الداعاة الى ما يعلم بالضرورة انه خلاف ما جاء به محمد رسول
الله صلى الله عليه وسلم ويؤيد ان الحديث على عمومه قول علي لعبد الله
ابن اللواء انك لمنهم وان اللواء لم يدع النبوة وانما كان يغلو في الرفض
قوله وحتى بعض العلم تقدم في كتاب العلم وكذا الصلاة في كتاب الاذان
قوله وبكثر الزلازل تقدم في كثير من البلاد الشمالية والشرقية
والغربية كثير من الزلازل والذي يظهر ان المراد بكثرتها شمولها
ودوامها وقد وقع في حديث سلمة بن نفيل عند احمد وبين يدي الساعة

سنوات

سنوات الزلازل وله عن ابي سعيد تكثر الصواعق عند اقتراب الساعة
قوله وتقارب الزمان وتظهر الفتن وتكثر الهرج بفتح الهاء
في ذلك قريبا قوله وحتى تكثر المال فلم فيفيض بفتح اوله وكسر ثانيه
في كتاب الزكاة والمقصود بقوله فلم يشعر به محمول على ما وقع من
الصحابة فلون اشارة الى ما وقع من الفتوح وافاء هم اموال
الفرس والروم وبلون قوله فيفيض حتى يهم رب المال اشارة
الى ما وقع في زمن عمر بن عبد العزيز فقد تقدم انه وقع في زمنه ان
الرجل كان يعرض ماله للصدقة فلا يجد من يقبل صدقته ويلون
قوله وحتى يعرضه فيقول الذي يعرضه عليه لا ارب لي به اشارة
الى ما سيقع في زمن عيسى بن مريم فلون في هذا الحديث اشارة
الى ثلاثة احوال الاولى الى كثرة المال فقط وقد كان ذلك في زمن
الصحابة ومن ثم قيل تكثر فلم وقد وقع في حديث عوف بن مالك
الذي مضى في كتاب الجهاد دلالة اخرى مباينة لعلامة
الحالة المباينة في حديث عوف بن مالك رفعه اعدد ستا بين
يدي الساعة موتي ثم فتح بيت المقدس وموتان ثم استفاضة
المال حتى يعطى الرجل منه مائة دينار فيظل ساخطا الحديث
وقد اشرت الى شيء من هذا عند شرحه الحالة الثانية
الاشارة الى فيضه من الكثرة بحيث تحصل استغناء كل احد عن احمد
مال غيره وكان ذلك في اخر عصر الصحابة واول عصر من بعدهم وكان
ثم قيل بكثرة المال وذلك يطلق عاما وقع في زمن عمر بن عبد العزيز
الحالة الثالثة الاشارة الى فيضه وحصول الاستغناء كل
احد حتى يهم صاحب المال بلونه لا يجد من يقبل صدقته ويزداد بانه
يعرضه على غيره ولو كان محمد السخي الصدقة فاني احل ويقول لا
حاجة لي فيه وهذا في زمن عيسى عليه السلام ويحتمل ان يكون هذا
الاخير خروج النار واستغاثة الناس بامر الحشر فلا ملفت احد
حسدا الى المال بل بعد ان يخف ما استطاع قوله وحتى
يتطاول البنيان تقدم في كتاب الايمان من وجه اخر عن ابي هريرة في

الناس ع

فيه حم

ان ع

الله

سوال جبريل عن الايمان قوله في اشراط الساعه وسطاول الناس
في البنيان وهي من العلامات التي وقعت عن قرب زمن النبوة ومعنى
التطاول في البنيان ان كل من بنتى بنتا يريدان يكون ارتفاعه اعلا
من ارتفاع الاخر ويحتمل ان يكون المراد به المباهاة في الزينه والزخرفه
او اعم من ذلك وقد وجد الكثير من ذلك وهو في ازدياد
قوله وحتى يهم بمر الرجل بقبر الرجل يقدم شرحه قبل باب
قوله وحتى تطلع الشمس يقدم شرحه في اواخر كتاب الرقاق
وذكرت هنا ما ابداه البيهقي ثم القرطبي احتمالا ان الزمن الذي
لا ينفع نفسا تنه ايمانها يحتمل ان يكون وقت طلوع الشمس من المغرب
ثم اذا تمادت الايام وتعذر الجهد سئل الابه عاد نفع الايمان
والتوبه وذكرت من جزم بهذا الاحتمال وبينت اوجه الرد عليه
ثم وقفت على حديث لعبد الله بن عمرو ذكر فيه طلوع الشمس من المغرب
وفيه فمن يومئذ الى يوم القيمه لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن امنت من
قبل الاية قوله ولتقومن الساعة وقد نشر الرجلان
ثوبهما فلا يتبايعانه حتى يقوم وللبيهقي في البعث من طريق محمد زياد عن ابي
هريرة ولتقومن الساعة على رجلين قد نشرا بينهما ثوبا يتبايعانه
فلا يتبايعانه ولا يطويانه ونسبته الثوب اليهما في الروايه الاوليه
باعتبار الجمعيه في احدهما والمجاز في الاخرى لان احدهما حالل والاخر
مستام وقوله في الروايه الاخرى يتبايعانه اي يتساومان فيه
فالله والذي يرمد سوا فلا نعلم اليهما ذلك من بقيه قيام الساعة فلا
يتبايعانه ولا يطويانه وعند عبد الرزاق عن معمر عن محمد زياد
عن ابي هريره رفعه ان الساعة تقوم على الرجلين وهما يشران الثوب
فما يطويانه ووقع في حديث عقبه بن عامر عند الحاكم لهذه القصه وما
بعدها مقدمه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بطلع عليكم قبل
الساعة سحابة سودا قبل المغرب مثل الترس فما تزال ترتفع حتى تملأ

السما

السما ثم ينادي منادي ها ايها الناس هلما فقول في الثالثه اني امرت
قال والذي نفسي بيده ان الرجلين ليشران الثوب بينهما فلا يطويانه
الحديث قوله ولتقومن الساعة وهو اي الرجل قوله يليط
حوضه بفتح الياء من الثلاثي وضمه من الرباعي والمعنى يصلحه
بالطين او المدر فيسد شقوقه ليملاه ويسقي منه دوابه يقال
لاط الحوض يليطه اذا اصلحه بالمدر ونحوه ومنه قيل اللايط لمن يفعل
الفاحشه وجاء في مضارعه يلوط بفتح الياء ومن الحوض وحكى
القزاز ايضا في الحوض يلوط والاصل في اللوط اللصوق ومنه قال
عمر يلبط اهل من ادعاهم في الاسلام اذا قال والذي ينبغي ان
يفعل الفاحشة نسب الى قوم لوط والله اعلم ووقع في حديث عقبه
ابن عامر المذكور وان الرجل ليمر بحوضه فما يسقى فيه شيا وفي
حديث عبد الله بن عمرو عند الحاكم واصله في مسلم ثم سيخ في الصور
فيلون اول من يسمعه رجل يلوط حوضه فيصعق وفي هذا بيان
السبب في كونه لا يسقى من حوضه شيا ووقع عند مسلم وانها الرجل
يليط في حوضه فما يصدر اي يفرغ او ينفصل عنه حتى يقوم قوله
ولتقومن الساعة وهو اي الرجل قوله يليط حوضه بفتح
اوله من الثلاثي وضمه من الرباعي والمعنى يصلحه بالطين او المدر
فيسد سقوفه ليملاه ويسقي منه دوابه يقال لاط الحوض يليطه
اذا اصلحه بالمدر ونحوه ومنه قيل اللايط لفعل الفاحشة وجاء في
مضارعه يلوط بفتح فرقه بينه وبين الحوض وحكى القزاز في الحوض
ايضا يلوط والاصل في اللوط اللصوق ومنه قال يلبط ليمر بحوضه
فلا يسقى فيه شيا وفي حديث عبد الله
ثم سيخ في الصور فيلون اول من يسمعه رجل يلوط حوضه فيصعق وفي
هذا بيان السبب في كونه لا يسقى من حوضه شيا قوله ولا يسقى
فيه اي يوم القيامه من قبل ان يسقى منه قوله ولتقومن الساعة
وقد رفع اكلته بالضم اي لقمته الى فيه فلا يطعمها اي يقوم القيامه من
قبل ان يضع لقمه في فيه او من قبل ان يمضغها او من قبل ان يسيغها

الساعه اي يقوم من قبل ان يسقي منه

وقد اخرجه البيهقي في البعث من طريق محمد بن زياد عن ابي هريرة
رفعه تقوم الساعة على رجل الطلعة فيه يلوطها فلا يسقيها ولا
يلقطها وهذا يؤيد الاحتمال الاخير وتقدم في اواخر كتاب الرقاق
في باب طلوع الشمس من مغربها بسند حديث الباب طرف منه
وهو من قوله ولا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها وذكر
بعده ولتقومن الساعة وقد نشر الرجلان ثوبهما وبعده ولتقومن
الساعة وقد انصرف الرجل بلبن لقحته فلا يطعمه ولا يطعمه ولتقومن الساعة
وهو يليط حوضه ولا يسقي منه ولتقومن الساعة وقد رفع اكلته فلا يصل
وهو الحلب وما ادري بم حدثها هنا من الله او ورد الحديث هنا بتمامه
الا هذه الجملة وقد اورد الطبراني في جملة الحديث على التفصيل الذي ذكرته
في اول الكلام على هذا الحديث وقد اخرجه البيهقي من رواية الشيباني
شعيب عن ابيه بلوط بلبن لقحته من نحتها لا يطعمه واخرج معه الثلاثة
الاخرى واللقحة كمر اللام وسكون القاف بعدها مهملة الناقة ذات
اللبن وهي اذا لحت لقوح شهرين او ثلاثة ثم لبون وهذا له
اشارة الى ان القيامة تقوم بغتة واسرعها رفع اللقمة الى الفم وقد
اخرج مسلم منه في اواخر كتاب الفتن هذه الامور الاربعة الا رفع
اللقمة من طريق سفيان بن عيينة عن ابي الزناد بسنده هذا ولفظه تقوم
الساعة والرجل يحلب اللقحة فما تصل الاناء الى فيه حتى تقوم والرجلان
يتبايعان الثوب والرجل يليط في حوضه وقد ذكرت لفظه فيهما وقد
جاء في حديث عبد الله بن عمرو ما يعرف منه المراد من المثيل بصاحب
الحوض ولفظه ثم سيخ في الصور لا يسمعه احد الا اصغى واول من يسمعه رجل
يلوط حوض ابله فيصعق اخرجه مسلم واخرج ابن ماجة واحمد وصححه الحاكم
وابن حبان عن ابن مسعود قال لما كان ليلة اسري بالنبي صلى الله عليه وسلم
لقي ابراهيم وموسى وعيسى عليهم الصلاة والسلام فسألوه عنها فلم يكن
عند منها علم ثم سألوا موسى عليه الصلاة والسلام فلم يكن عنده منها علم
فرد الحديث الى عيسى عليه الصلاة والسلام فقال قد عهد الي فيما دون
وجبتها فاما وجبتها فلا يعلمها الا الله فذكر خروج الدجال

قال

قال فينزل اليه فاقتله ثم ذكر خروج يأجوج ومأجوج ثم دعاءه موتهم
بارسال المطر فتلقي جيفهم في البحر ثم نسف الجبال ومد الارض مد الاديم
فعهد الي اذا كان ذلك فالساعة من الناس كالحامل المتم لا يدري
اهلها متى تفجأهم بولادتها ليلا او نهارا فهو نحو
ذكر الرجال فهو فعال بفتح اوله والتشديد من الدجل وهو التغطية
وسمي المسيح الدجال لانه يغطي الحق بباطله ويقال دجل البعير بالقطران
اذا غطاه والاناء بالذهب اذا طلاه قال
سفع مدجل اذا طلى وقال
بالذهب وقيل لضربه نواحي الارض يقال دجل مخففا ومشددا اذا فعل
ذلك وقيل لقيل ذلك لانه يغطي الارض فرجع الى الاول وقال
القرطبي في التذكرة اختلف في تسميته دجالا على عشرة اقوال ومما
يحتاج اليه في امر الدجال اصله وهل هو ابن صياد او غيره وعلى الثاني
فهل كان موجودا في عهد النبي صلى الله عليه وسلم اولا وفيم يخرج وما سبب
خروجه ومن اين يخرج وما صفته وما الذي يدعيه وما الذي يظهر عند
خروجه من الخوارق حتى يتبعه من يتبعه ومتى يهلك ومن يقتله فاما الاول
فسيأتي بيانه في كتاب الاعتصام في شرح حديث جابر انه كان يحلف ان ابن
صياد هو الدجال واما الثاني فمقتضى حديث فاطمة بنت قيس وحديث
تميم الداري الذي اخرجه مسلم انه كان موجودا في العهد النبوي وانه محبوس
في بعض الجزائر وسيأتي بيان ذلك عند شرح حديث جابر ايضا
واما الثالث ففي حديث عند مسلم انه يخرج عند فتح المسلمين القسطنطينية
واما سبب خروجه فاخرج مسلم في حديث ابن عمر عن حفصة انه يخرج
من غضبة يغضبها واما من اين يخرج فمن قبل المشرق جزما ثم جاء في رواية
انه يخرج من خراسان اخرج ذلك احمد والحاكم من حديث ابي بكرة و
اخرى انه يخرج من اصبهان اخرجها مسلم واما صفته فمذكورة في احاديث
الباب واما الذي يدعيه فانه يخرج اولا فيدعي الايمان والصلاح ثم يدعي
النبوة ثم يدعي الالهية فاخرج الطبراني من طريق سليمان بن شهاب قال
قال علي عبد الله بن المغيرة وكان صحابيا حدثني عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال

النواس بن

رسول الله

الدجال ليس به خفا يجئ من قبل المشرق ويدعو الى الدين فيسرع ويظهر
فلا يزال حتى يقدم الكوفة فيطهر الدين ويعمل به فيتبع ويحث على ذلك
ثم يدعى انه نبي فيفزع من ذلك كل ذي لب ويفارقه فيمكث بعد ذلك ثم
يقول انا الله فيعشي عينيه ويقطع اذنيه وانفه ويشق عينيه فلا
يخفى عامل مسلم فيفارقه كل احد من الخلق في قلبه مثقال حبة من خردل من
ايمان ويسلط ضعفه واما متى يهلك ومن يقتله فانه يهلك بعد ظهوره
على الارض كلها الا مكة والمدينة فينزل عيسى عليه الصلاة والسلام فيقتله
اخرجه مسلم ايضا وساق لفظه وفي حديث هشام بن عامر سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول ما بين خلق ادم الى قيام الساعة فتنة اعظم من الدجال
اخرجه الحاكم وعند الحاكم من طريق قتادة عن ابي الطفيل عن حذيفة بن
اسيد رفعه انه يخرج يعني الدجال من نقبة من الناس وخفة من الدين
فيرد كل منهل وتطوى له الارض الحديث وذكر المصنف في الباب احد
عشر حديثا الحديث الاول قوله يحيى هو القطان واسماعيل
هو ابن ابي خالد وقيس هو ابن ابي حازم قوله قال لي المغيرة بن
شعبة عند مسلم من رواية ابراهيم بن حميد عن اسماعيل بن ابي خالد عن
قيس بن ابي حازم عن المغيرة بن شعبة قوله ما سال احد النبي صلى الله
عليه وسلم عن الدجال اكثر مما سالته في رواية مسلم اكثر مما سالته قوله
وانه قال لي ما يضرك منه في رواية مسلم عن قال وما يضرك منه بفتح الراء وضم
مهملة ثم موحدة من الضر بمعنى الضعف ومثله عنده من رواية يزيد بن ابي زياد
عن اسماعيل وزاد فقال لي اي وما يضرك منه وعنده من طريق هشيم
عن اسماعيل وما سوالك اي وما سبب سوالك عنه وقال انه ليعم
في المستحب معنى قوله وما يضرك اي ما الذي يحملك عنه من الغم حتى
يهولك امره كله وهو تفسير بالازم والا فالضر الضعف البدني
ونحوه ومعناه ويطوى عنا المراد ان فتنته تعم قال ابن دريد يقال
ضره المرض واضره فهو لغة الحال من تعب او وجع قوله قلت انهم
يقولون هو متعلق بمحذوف تقديره الجنة منه مثلا وفي رواية المستملي
انهم يقولون وهي رواية مسلم والضمير في انهم للناس او لاهل الكتاب قوله

جبل خبز

جبل خبز بضم الخاء المعجمة وسكون الموحدة بعدها زاي والمراد ان
معه من الخبز قدر الجبل او اطلق الخبز واراد اصله وهو القمح مثلا
زاد في رواية هشيم عند مسلم معه حمار من خبز ولحم ونهر من ما
وفي رواية ابراهيم بن حميد ان معه الطعام والانهار وساق رواية
يزيد بن هرون ان معه الطعام والشراب قوله ولعلهم
يسلكون الجبال ومعناها قوله قال لا هو اهون على الله من ذلك
سقط لفظ بل من روايات مسلم قال عياض معناه هو اهون من
ان يجعل ما خلقه مضلا للمومنين ومشككا لقلوب الموقنين
بل يزداد الذين امنوا ايمانا ويرتاب الذين في قلوبهم مرض وهو
مثل قول الذي بعده قالت اشد بصيرة مني فيك الا ان قولها هو
اهون على الله من ذلك انه ليس شيء من ذلك معه بل المراد اهون من
ان يجعل شيئا من ذلك ادلة على صدقه لاسيما وقد جعل فيه ايات طاهرة
في كذبه ولعله يقرا من قرا ومن لا يقرا ازاله على شواهد كذبه من حدثه
وبقصه قلت الحامل على هذا التاويل انه ورد في حديث
اخر مرفوع ومعه جبل من خبز ونهر من ما اخرجه احمد والبيهقي في
البعث من طريق حماد بن ابي امية عن مجاهد قال انطلقنا الى رجل
من الانصار فقلنا حدثنا بما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم في الدجال
ولا تحدثنا عن غيره فذكر حديثا فيه مطر المطر ولا ينبت الشجر ومعه
جنة ونار فناره جنة وجنته نار ومعه جبل خبز الحديث بطوله ورجاله
ثقات واحمد من وجه اخر عن حماد عن رجل من الانصار معه جبال
الخبز وانهار الماء واحمد من حديث جابر معه جبال من خبز والناس في جهد
الا من تبعه ومعه نهران الحديث فدل ما ثبت من ذلك على ان قوله لهو
اهون على الله من ذلك ليس على ما ادعاه ظاهرا وانه لا يحمل على ما ذكره شيء
من ذلك بل هو على التاويل المذكور وسيأتي في الحديث الثامن ان معه جنة
ونارا وعقل القاضي ان العزى فقال في الكلام على حديث المغيرة
عند مسلم لما قال له لن يضرك قال ان معه ما ونارا املا
ولم ار ذلك في حديث المغيرة قال ان العزى احد ظاهر قوله هو

على بدية ح

بهز ٤ ٦٦ ٦٩٦

ثم بعد ست القدس ح

نبي ح

وح

اهون على الله من ذلك ورد من المبتدعة الاحاديث الثابته ان معه
جنة ونارا وغير ذلك قلت وليس برد حديث محمل ما ثبت في غيره
من الاحاديث الصحيحة فلعل الذي جاء في حديث المغيرة كان قبل
ان يبين النبي صلى الله عليه وسلم امره ويحتمل ان يكون قوله هو اهون
اي لا جعل له ذلك حقيقة وانما هو تخييل وشبه على الابصار فيثبت
المومن ويزل الكافر وقال ابن حبان محمله عندي على الاخبار
وقال هذا ايضا خبر اي مسعود بمعناه انه اهون على الله
من ان يكون معه لهر ما يجري قال الذي معه يرى انه ماء وليس بماء الحديث
الثاني قوله وهيب بالتصغير وايوب هو السختياني
قوله عن ابي عمر اراد عن النبي صلى الله عليه وسلم القابل اراه عن
النبي صلى الله عليه وسلم هو البخاري وقد سقط قوله اراه الى اخره
للتملي والى زيد المروزي والى احمد الجوجائي فصارت صورته
موقوفا وبذلك جزم الاسماعيلي فقال بعد ان اورده من رواية احمد
ابن منصور الرمادي عن موسى بن اسماعيل شيخ البخاري بسنده
الى ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رواه البخاري عن موسى
فلم يذكر فيه النبي صلى الله عليه وسلم ورواه ابو نعيم والمستغرج عن الطبراني
عن احمد بن داود المكي عن موسى وصرح برفعه ايضا واقصر المزي عما
وقع في رواية السرخسي وغيره بلفظ اراه والحديث الاصل مرفوع
فقد اخرجه مسلم من رواية حماد بن زيد عن ايوب فقال فيه عن النبي
صلى الله عليه وسلم وقد تقدم في احاديث الانبياء في ترجمة عيسى بن
مريم من طريق موسى بن عقبة عن نافع قال قال عبد الله بن عمر ان عمي ذكر النبي
صلى الله عليه وسلم بين ظهراني الناس المسيح الدجال فذكر هذا الحديث
وسياقه هنا اتم قوله اعور العين اليمنى في رواية غيراني ذكر
اعور عين اليمنى بغير الف ولام ومثله في رواية الطبراني وقد تقدم في
ترجمة عيسى عليه السلام بلفظ اعور عينه اليمنى وتقدم توجيهه والبحث
في اعوريته قوله كانها عنبة طافية ماني الكلام عليه في الحديث السادس
هكذا وقع في هذا الموضع عند الجميع لم يذكر الموصوف بذلك ومثله في

رواية الاسماعيلي للكشميهني في اخره يعني الدجال ووقع في رواية
الطبراني في اوله الدجال اعور عين اليمنى الحديث الثالث
قوله سعد بن حفص لسلول العين وفي بعض النسخ بكسرها وروايا ده
ياء وهو تحريف قوله ستيان هو ابن عبد الرحمن بن يسنبه عباس
الدوري عن سعد بن حفص شيخ البخاري فيه اخرجه الاسماعيلي ويحيى
هو ابن ابي كثير قوله يحي الدجال حتى ينزل في ناحية المدينة
في حديث ابي سعيد الاتي بعد باب ينزل بعض السباخ التي في المدينة
وفي رواية حماد بن سلمة عن ابن سنان عن ابي نضرة عند مسلم
رواه فيخرج اليه كل منافق ومنافقة والحرف بضم الجيم والراء بعدها فاء
مكان بطريق المدينة من جهة الشام على ميل وقيل على ثلاثة اميال وقيل
على فرسخ قوله في كل حرف ثلاث رجفات في رواية الدوري فترجف
وهي وجه وقد تقدم في اخر كتاب الحج من طريق الاوزاعي عن يحيى ثم ذكر
هذا وفيه هو ليس من بلد الا سيطؤه الدجال الا مكة والمدينة وتقدم
شرحه هناك والجمع بين قوله ترجف بثلاث رجفات وبين قوله في الكلام
الذي يلي هذا لا يدخل المدينة رعب المسيح الدجال وفي حديث محجن
الاتي بعد اربع عند احمد والحاكم رعف بحي الدجال فيصعد احدا فيطلع فينظر
الى المدينة فيقول لاصحابه الا ترون الى هذا القصر وفي حديث ابي الطفيل
عن حذيفة من اسيد الذي تقدمت الاشارة اليه اول الباب ويطوى له
الارض طي فروة الملبس حتى يأتي المدينة فيحلف عاحارها ويمنع دخولها
ثم يأتي الشام فيحاصر عصابة من المسلمين الحديث الرابع
قوله عبد العزيز بن عبد الله الى اخره من هذا التملي وصله
هنا وسقط لسائرهم وقد مضى في اخر باب الى سعدا ومنا وابرهيم
ابن سعد الى ابن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف وسعد هو الذي روى عنه
محمد بن شرحبيل في السند الثاني قوله لا يدخل المدينة رعب المسيح
الدجال بعدم ضبط المسيح في باب الدعاء قبل
السلام من ابواب الصلاة وهو قبل ابواب الجمعة وتقدم فيه ايضا ان من
قاله بالحاء المهملة صحف والقول في سبب عصمة المسيح بما يعني عن اعادته هنا

والمراد بالمدينة
السباخ وبالرجز
عند منقطع السبخة
الاسف هذا مسوغ احمد ما في المدينة محمد بن ثقيف من
نقل ما معناه ان سبخة ما في الكوفة ومنها
رواية ثم ترجف المدينة ثلاث رجفات ولا يبقى منافق
ولا منافقة الا خرج اليه
محل المدينة
والله اعلم
الخلاص

وحكى هنا شيخنا مجد الدين الشيرازي صاحب القاموس في اللغة انه
اجتمع له من الاقوال في سبب تسمية الدجال المسيح خمسون قولا
وبالغ القاضي ابن العربي فقال ضل قوم فزووه المسيح بالحاء المعجمة
وشدد بعضهم السين ليفرقوا منه وبين المسيح عليه السلام ولم يرد عنهم
وقد فرق النبي صلى الله عليه وسلم بينهما بقوله الدجال قوله
لها بومئذ سبعة ابواب قال عياض هذا يوهم ان المراد
بالانقاب في حديث ابي هريرة يعني ثاني احاديث الباب الذي يليه الابواب
وفوهات الطرق قوله على كل باب ملكان كذا في روايته
ابراهيم بن سعد وفي رواية محمد بن بشر لكل باب ملكان واخرجه الحاكم
من رواية الزهري عن طلحة بن عبد الله بن عوف عن عياض بن شافع
عن ابي بكرة قال اتى الناس شأن سلمة فقام النبي صلى الله عليه
وسلم فقال انه ليأتي من ذلك ما قبل الدجال وانه ليس بلد الا
يدخله رعب الدجال الا المدينة على كل نقب من انقابها ملكان مدبان عنها
رعب المسيح قوله وقال ابن اسحق هو محمد صاحب المغازي
قوله عن صالح بن ابراهيم ابن عبد الرحمن وهو احو سعد بن
ابراهيم قوله عن ابيه قال قدمت البصرة اراد بهذا التعليق ثبوت
لقاء ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف لابي بكرة لان ابراهيم مدني وقد فسر
رواته عن ابي بكرة انه نزل البصرة من عهد عمر الى ان مات قوله
قال لي ابو بكرة سمعت النبي صلى الله عليه وسلم بهذا هذا التعليق وصله
الطبراني في الاوسط من رواية محمد بن سلمة الحراني عن محمد بن اسحق بهذا
السند وبقيته بعد قوله فلقيت ابا بكرة فقال اشهد لسمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول حين قرئت يدخلها قرن الدجال الا المدينة ما تنيها
ليدخلها فجد على بابها ملكان مصلتا بالسيف فيردانه عنها قال
الطبراني لم يروه عن صالح الا ابن اسحق قلت وصالح المذكور
ثقة مقل اخرج له في الصحيحين وقوله بهذا يريد اصل الحديث
والا فبين لفظ صالح بن ابراهيم ولفظ سعد بن ابراهيم مغايرة تظهر من
سياقهما الحديث الخامس قوله عبد العزيز بن عبد الله

هو الاويسي

في الناس ح

١٢٩

هو الاويسي وابراهيم هو ابن سعد وصالح هو ابن كيسان وابن شهاب
هو الزهري قوله قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فاثنى عليه
الله بما هو اهله ثم ذكر الدجال هكذا اورده هنا وطوله في كتاب
الجهاد من طريق معمر عن الزهري بهذا السند ولولا ان
عمر انطلق مع النبي صلى الله عليه وسلم في رهط قبل ابن صياد القصة
بطولها وفيه خبأ له خبيا وفيه فقال عمر دعني يا رسول الله اضرب
عنقه ثم ذكر بعده قال ابن عمر انطلق بعد ذلك رسول الله صلى الله
عليه وسلم وابي بن كعب الى النخل التي فيها ابن صياد فذكر القصة الاخرى
وفيها وهو مضطجع في قطيفة وفيها فهمهم فقالت امه يا صاف
ابن عمر ثم قام النبي صلى الله عليه وسلم في الناس فاكد فجمع الاحاديث
الاحاديث الدالة في اواخر كتاب الجهاد في باب كيف يعرض
على الصبي ولذا اصنع في كتاب الادب اورده من طريق شعيب بن ابي
حمزة عن الزهري واقصر في اواخر كتاب الجنائز على الاولين ولم يذكر
الثالث اورده فيه من طريق يونس بن يزيد عن الزهري ولذا اصنع في
الشهادات اورده فيه من طريق شعيب وقد مشرحهما هناك واورده
هنا من رواية يعقوب بن ابراهيم بن سعد عن ابيه بسنده في هذا
الباب بتمامه حيث لا على الاحاديث الثلاثة قوله وما
من نبي الا وقد انذره قومه زاد في رواية معمر لقد انذره نوح
قومه وفي حديث ابي عبيدة بن الجراح عند ابي داود والترمذي
وحسنه لم يكن نبي بعد نوح الا وقد انذر قومه الدجال وعند احمد
لقد انذره نوح امته والنبيون من بعده اخرجه من وجه اخر عن ابن
عمر وقد استشكل انذار نوح قومه بالدجال مع ان الاحاديث
قد بينت انه يخرج بعد امور لم تذكر وان عيسى عليه الصلاة والسلام
يقتله بعد ان ينزل من السماء فيحكم بالشريعة المحمدية والجواب انه كان
وقت خروجه اخفى عن نوح ومن بعده فلهم انذار واله ولم يذكروا لهم
وقت خروجه فحذروا قومهم من فتنته ويؤيده قوله صلى الله عليه وسلم
في بعض طرقه ان يخرج وانا فيكم فانا حجيجه فانه محمول على ان ذلك قبل

في الناس ح

حديث واحد اخرجه ستة

هو الاويسي

ان سبب له وقت خروجه فاخبره فذلك يجتمع الاخبار قوله
وللبني ما قول للم تقله بني لقومه قيل ان السر في اختصاص
النبي صلى الله عليه وسلم بالتنبيه المذكور مع انه اوضح الاولة
لمدعي الدجال ان الدجال انما خرج في امته دون غيرها من
تقدم من الامم ودل الخبر على ان علم كونه يخص خروجه هذه الامة وان
كان طوى عن غيرهذه الامة كما طوى عن الجميع علم قيام الساعة
قوله انما اعور وان الله ليس باعور انما اضمر عادتك
مع ان ادلة الحدوث في الدجال ظاهرة للن العوار اثر محسوس يدركه
العالم والعامي ومن لا يهتدي الى الادلة العقلية فاذا ادعى الربوبية
وهو ناقص الخلقة والاله تعالى عن النقص علم انه كاذب زاد
مسلم في رواية يونس والترمذي في رواية معمر قال الزهري
فاخبرني عمر بن ثابت الانصاري انه اخبره بعض اصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يومئذ للناس وهو
يحذرهم تعلمون انه لن يرى احد منكم ربه حتى يموت وعند ابن ماجه
نحو هذه الزيادة من حديث ابي امامة وعند البزار من حديث عبادة
ابن الصامت وفيه تنبيه على ان دعواه الربوبية كذب لان ربنا الله
تعالى مقيد بالموت والدجال يدعي انه الله ويراه الناس مع ذلك
وفي هذا الحديث رد على من زعم انه يرى الله تعالى في اليقظة تعالى الله
عن ذلك ولا يرد على ذلك رؤية النبي صلى الله عليه وسلم له ليلة الاسراء لان ذلك
من خصائصه صلى الله عليه وسلم فاعطاه الله تعالى في الدنيا القوة التي يقوم بها
في المؤمنين في الاخرة الحديث السادس قوله
عن عقيل بالضم هو ابن خالد قوله سمعته يقول اطوف بالكعبة
زاد في ذكر عيسى من احاديث الانبياء عن احمد بن محمد المكي عن ابراهيم بن سعد
بهذا السند الى ابن عمر قال لا والله ما قال النبي صلى الله عليه وسلم لعيسى
احمر ولكن قال بينما الحديث وزاد في رواية شعيب عن الزهري رأيتني
قبل قوله اطوف وهو بضم المثناة وتقدم في الحج من طريق مالك عن
نافع عن ابن عمر اراني الليلة عند الكعبة وهو بفتح المهملة وكل ذلك يقضي

انها

انها رؤيا منام والذي يقضيه ان عمر في هذه الرواية جاء عنه اثباته في
رواية مجاهد عنه قال رأيت عيسى وموسى وابراهيم فاما عيسى فاحمر
جعد عريض الصدر واما موسى فذكر الحديث وتقدم القول في ذلك
في ترجمة موسى وان الصواب ان مجاهدا انما روى هذا عن ابن
عباس قوله فاذا رجل ادم بالمد في رواية مالك قد رأيت
رجلا ادم احسن ما انت راء من ادم الرجال بضم الهمزة وسكون الدال
قوله سبط الشعر بفتح المهملة وكسر الموحدة وسكون المهملة اي
قوله منطف بكسر الطاء المهملة او بفتحها اي قطر الشك وللمستملي
في رواية شعيب وزاد في رواية مالك له لمة بكسر اللام وتشديد الميم
احسن ما انت راء من اللمم وفي رواية موسى عقبة عن نافع بضرب
لمته بين منكبيه رجل الشعر تقطر راسه ماء قوله قد رجلها بالشعر
الحميم تقطر ما ووقع في رواية سعيد بن رطبين وفي رواية مالك متكئا
على عواتق رجلين يطوف بالبيت وفي حديث ابن عباس ورأيت عيسى
مربوع الخلق الى الحمرة والبياض سبط الراس زاد في حديث
ابي هريرة نحوه كأنما خرج من ديماس يعني الحمام وفي رواية حنظلة
عن سالم عن ابن عمر يسيل راسه اودهنا وفي حديث ابي بكرة عند مسلم
قال فاذا قوم من رأيت شبهها عروة بن مسعود قوله فلت
من هذا قالوا ابن مريم في رواية فسألت من هذا فقيل المسيح بن
مريم وفي رواية حنظلة فقالوا عيسى بن مريم قوله ثم ذهبت
التفت فاذا رجل جسيم احمر جعد الراس اعور زاد في رواية مالك
جعد قطط اعور وزاد شعيب اعور العين اليمنى وقد تقدم القول فيه
اول الباب وفي رواية حنظلة ورأيت وراءه رجلا احمر جعد الراس اعور
العين اليمنى في هذه الطرق انه احمر ووقع في حديث عبد الله بن مغفل
عند الطبراني انه ادم جعد فيحمل ان يكون ادمته صافية ولا منافاة ان يوصف
مع ذلك بالحمرة لان كثيرا من الادم قد تحمر وجنته ووقع في حديث سمرة عند
الطبراني وصححه ابن حبان والحاكم ممسوح العين اليسرى كأنها عين اي
حي سبيح من الانصار انتهى وهو بكسر المثناة الغوفانية ضبطه ابن ماكولا

عن جعفر المسعودي ولا يعرف الا في هذا الحديث قوله كانها عنبه
طافيه يا غير مهموزه اي بارزه وبعضهم بالهمز اي ذهب ضوءها قال
القاضي عياض روياه عن الاكثر بغير همز وهو الذي صححه الجمهور وجزم به
الاخفش ومعناه انها ناتئه شوحبة العنب من غير اخواتها قال
وضبط بعض الشيوخ بالهمز وانكره بعضهم والوجه الاول قد جاء في آخر انه
ممسوح العين مطموسة ليست بحجراء ولا ناتئه وهذه صفة حبة العنب اذا سال
ماؤها وهو يصح رواية الهمز قلت الحديث الذي عند احمد ابي داود
ويوافقه حديث عبادة بن الصامت ولفظه رجل قصير اجلى بفاسكاته ثم مهملة
مفتوحة ثم جيم الى من العجج وهو شدة عدم انشقاق الشعر جعد اعور مطموس
العين ليست ناتئه ولا جحراء ولا خارجه العجم وسكون المهمله ممدود اي
لصقة عمصة وفي حديث عبد الله بن مغفل ممسوح العين وحديث سمرة مثله وكلاهما
عند الطبراني وللبزار في حديثهما اعور العين اليسرى ومثله لمسلم من حديث حذيفه
وهذا خلاف قوله في حديث الباب اعور العين اليمنى وقد اتفقا عليه من حديث
ابن عمر فيكون ارجح والى ذلك اشار ابن عبد البر للجمع بينهما القاضي عياض
فقال يصح الروايتان معا بان يكون المطموسة والممسوحه هي العور الطافه بالهمز
اي التي ذهب ضوءها وهي العين اليمنى كما في حديث ابن عمر ويكون الحاطه الى كونها
لوثه وكونها خاعة في حايط وهي الطافيه بالهمز وهي العين اليسرى كما جاء في
الروايه الاخرى وعلى هذا فهو اعور العين اليمنى واليسرى معا فعل واحد منهما
عورا اي معيبة فان الاعور من كل شيء المعيب وكلا عيني الدجال معيبة فاحد هما
بذهاب ضوءها والاخرى بفتورها انتهى قال النووي هو في
نهاية الحسن وقد قال القرطبي في المفهم حاصل كلام القاضي ان كل واحد
من عيني الدجال عور اخذ منهما ما اصابها حتى ذهب ادراكها والاخرى
باصل خلقتها معيبة لكن بعد هذا التاويل ان كل واحدة من عينيه قد
جاء وصفها في الروايه بمثل ما وصفت به الاخرى من العور فما مله واجاب
صاحب القرطبي في الذكره بان الذي تاوله القاضي صحيح فان المطموسه وهي
التي ليست ناتئه ولا جحراء هي التي فقدت الادراك والاخرى وصفت بان
عليها ظفرة غليظه وهي جلدة تغشى العين واذا لم تقطع عمست العين وعلى هذا

فالعور

وفي رواية الكشميهني مع
عن عبد المتعال
وقال هو الذي
في رواية عوام
وفي رواية الدارقطني

فالعور فيهما لان الظفره مع غلظها تمنع الادراك ايضا فيكون الدجال
اعمى او قريبا منه الا انه جاء ذكر الظفره في العين اليمنى في حديث سفينه
وجاء في العين الشمال في حديث سمره فالله اعلم قلت وهذا هو
الذي اشار اليه سيخ بقوله ان كل واحدة منهما جاء وصفها بمثل ما وصفت
به الاخرى ثم قال في الذكره يحتمل ان يكون كل واحدة منهما عليها ظفره
فان في حديث حذيفه انه ممسوح العين عليها ظفره غليظه قال واذا
كانت الممسوحة عليها ظفره غليظه فالتي ليست كذلك اولى قال
وقد فسرت الظفرة بانها لحمة تعلقه قلت وقع في حديث ابي سعيد
عند احمد وعينه اليمنى عوراء جاحظه لا تخفى كانها نخاعه في حايط مجصص
وعينه اليسرى كانها كوكب دري فوصف عينيه معا ووقع عند ابي يعلى
من هذا الوجه اعور وجحرة جاحظه لا تخفى كانها كوكب دري ولعلها
ابين ان المراد بوصفها بالكوكب شدة تلقادها وهذا بخلاف وصفها
بالطمس ووقع في حديث ابي بن كعب عند احمد والطبراني احدى عينيه كانها
زجاجه خضراء وهو يوافق وصفها بالكوكب ووقع في حديث سفينه عند
احمد والطبراني اعور عينه اليسرى لعينه اليمنى ظفره غليظه والذي
يتحصل من مجموع الاخبار ان الصواب في طافه انه بغير همز فانه قد جاء
في رواية الباب بانها اليمنى وصرح في حديث عبد الله بن مغفل وسمره
واي بكره بان عينه اليسرى ممسوحه والطافه هي البارزه وهي غير
الممسوحه والعجب ممن يجوز رواية الهمز في طافه وعدمه مع تضاد المعنى
في حديث واحد فلو كان ذلك في حديثين لسهل الامر واما الظفره فجاء ان
يكون في كلا عينيه لانه لا يضاد الطمس ولا الكوكبيه التي ذهب ضوءها
هي المطموسه والمعيبة مع بقاء ضوءها هي البارزه وشبيهها بالنخاعه
في الحايط المجصص في غايه البلاغه واما تشبيهها بالزجاجه الخضراء وبالكو
الدري فلا ينافي ذلك فان كثيرا ممن يحدث له في عينه النتو
سفي معه الادراك فيقول الدجال من هذا القبيل والله اعلم قال
ابن العربي في اخلاف صفات الدجال بما ذكر من النقص بيان انه لا يدفع
النقص عن نفسه كيف كان وانه محلوم عليه في نفسه وقال البيضاوي

الطفوة كحمة نبت عند المأق وقيل حلاوة تخرج في العين من الحاينا الذي
يلي الانف ولا يمنع ان تكون العين السالمة تحت لا يوازي الحاقرباسرها
بل تكون عاجزتها وقوله هذا الدجال في رواية شعيب فلت
من هذا قالوا هو لذا في رواية حنظلة وفي رواية مالك فصيل المسيح الدجال
ولم اقف على اسم القايل معينا قوله اقرب الناس به شبها ابن
قطن زاد في رواية شعيب وابن قطن رجل من بني المصطلق من خزاعة
وفي رواية حنظلة اشبه من رايت به ابن قطن وزاد احمد بن محمد المكي في
روايته قال الزهري هلك الجاهلية وقد مت هذا صياد ونسبه الى
خزاعة من فوايد الدمياطي وسادكر اسمه في اخر الباب مع بقيه صفته ان
شاء الله تعالى واستشكل كون الدجال يطوف بالبيت تلوا عيسى
ابن مريم وقد ثبت انه اذا راه يذوب واجابوا عن ذلك بان الرويا المذكورة
كانت المنام ورويا الانبياء ان ثابت وحيا لان فيها ما تقبل التعبير
قال عياض الاشكال في طواف عيسى بالبيت واما الدجال فلم
يقع في رواية مالك انه طاف وهي اثبت ممن روى طوافه ولعقه
بان الذي جيء به اقعد مردود ولان سلوت مالك عن نافع عن ذلك
الطواف لا يرد رواية الزهري عن سالم وسواء ثبت انه طاف ام لم يطف
فوسمه اياه بكافر مع ثبوت انه لا يدخل مكة ولا المدينة وقد انفصل عنه القاضي
بان منعه من دخولها انما هو عند خروجه في اخر الزمان قلت ويؤيده
ما دار بيني وبين ابي سعيد فيما اخرجه مسلم وان ابن صياد
وقاله النبي صلى الله عليه وسلم انه لا يدخل مكة ولا المدينة وقد خرجت
من المدينة اريد مكة فاتاه من جزم بان ابن صياد هو الدجال على ان المنع انما
هو حيث يخرج الحديث السابع حديث عائشة
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يستعيذ في صلاته من فتنة الدجال هو مختصر
من حديث تقدم بتمامه في باب الدعاء قبل السلام وهو قبيل دات الجمعة اورده
من طريق شعيب عن الزهري بهذا السند مطولا ثم قال وعن الزهري قال
هذا المذكور هنا الحديث الثاني من قوله اخبرني
ابي هو عثمان من جملة بني الجيم والموحدة ابن ابي رواد بفتح الراء وتشديد الواو
قوله عن عبد الملك هو ابن عمير وعند مسلم في رواية محمد حصين عن
شعبة

عن شعبة فقال عن عبد الملك بن عمير قوله عن ربعي بكسر الرا
وسكون الموحدة وفتح العين اسم بلفظ النسب وهو ابن حراش
مهملة واخره معجمة وحذيفة هو ابن اليمان قوله عن النبي صلى
الله عليه وسلم في الدجال ان معه اذا ذره شعبة مختصرا وتقدم
في اول ذكر بني اسرايل من طريق لي عوانة عن عبد الملك عن ربعي قال
قال عقبة بن عمرو حذيفة الحديث ما سمعت من رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال سمعته يقول ان مع الدجال اذا خرج وذكر المسلم
من طريق شعيب بن صفوان عن عبد الملك قوله ان معه ما
وناره عند مسلم من طريق نعيم بن ابي هند عن ربعي اجتمع حذيفة وابو
مسعود فقال حذيفة لانا بما مع الدجال اعلم منه وفي رواية ابي مالك
الاشجعي عن ربعي عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان اعلم بما مع الدجال منه معه نهران يجريان احدهما راي العين ماء ابيض
والاخر راي العين نار فاما ادركن احدكم نهرهم فليغمض ثم ليطاطي راسه
فيشرب وفي رواية شعيب بن صفوان فمن ادرك ذلك منكم فليقع في
الذي يراه نارا فانه ماء عذب طيب وذكر في رواية ابي عوانة وفي حديث
ابي سلمة عن ابي هريرة وانه يجيء معه مثل الجنة والنار فالتي يقول انها الجنة
هي النار اخرجه احمد وهذا كله يرجع الى الاختلاف المري بالنسبة الى
الرائي فاما ان يكون الدجال ساحرا فيجعل الشيء بصورة غيره واما ان يجعل
الله باطن الجنة التي يسخرها للدجال نارا او باطن النار جنة وهذا الراجح واما
ان يكون ذلك بدايه عن النعمة والرحمة بالجنة وعن المحنة والنقمة بالنار فمن اطاعه

مشهور

فالم عليه بجنته يؤل امره الى دخول النار الاخرة وبالعكس ويحتمل ان
يكون ذلك رجعا الجنة والنعيم فيرى الناظر الى ذلك من دهشته
النار فيظنها جنة وبالعكس الحديث التاسع قوله
عن قتادة عن انس يأتي في التوحيد عن حفص بن عمر عن شعبة انا
قتادة سمعت انسا قوله ما بعث نبي الا انذر امته الاعور الدجال
في رواية حفص ما بعث الله من نبي وقد تقدم بيانه في الحديث الخامس قوله
الا انه اعور بحذف اللام وهي حرف نبيه قوله وان بين عينيه
مكتوب كافر كذا للاكثر وللحموي مكتوبا ولا اشكال فيه لانه اسم ان
واما حال وتاتي عينيه خبر وكافر مبتدا محذوف تقديره هو وتوجيه
الاول انه حذف اسم ان والجملة بعده مبتدا وخبر في موضع خبر ان والاسم
المحذوف اما ضمير الشان او يعود على الدجال ويجوز ان يكون كافر
مبتدا والخبر بين عينيه وعند مسلم من رواية محمد جعفر عن شعبة مكتوب
بين عينيه كاف ر ومن طريق همام عن قتادة حديث انس بلفظ
الدجال مكتوب بين عينيه كافر اي كافر ومن طريق سعيد بن الجحاج
عن انس مكتوب بين عينيه كافر ثم تجاها كاف ر يقرأه كل مسلم
وفي رواية عمر بن ثابت عن بعض الصحابة يقرأه كل من كره عمله اخرجه
الترمذي ومثله لاحمد عن جابر بلفظ مكتوب بين عينيه كافر يقرأه كل
احد من الذي قبله وفي حديث ابي بكرة عند احمد يقرأه الامي والكاتب
ونحوه في حديث معاذ عند البزار وفي حديث ابي امامة عند ابن ماجه يقرأه
كل مؤمن كاتب وغير كاتب ومثله عند الطبراني من حديث اسماء بنت عميس
قال ابن العربي في قوله كاف اشارة الى ان فعال وفاعل
من الالفاظ التي يشترك فيها المذكر والمؤنث وهو في رسم المصحف وان كان اهل
الخط اثبتوا في فاعل الفا فذاك لزيادة البيان وقوله يقرأه
كل مؤمن كاتب وغير كاتب اخبار بالحقيقة وذلك ان الادراك في البصر
خلقه الله للعبد كيف شاء ومتى شاء فهذا يراه المؤمن بعين بصره ولو كان
لا يعرف الكتابة ولا يراه الكافر ولو كان يعرف الكتابة كما يرى المؤمن الا دله
بعين بصيرته ولا يراها الكافر فحاق لله للمؤمن الادراك دون العلم الان ذلك

الزمان

الزمان تخرق فيه العادات في ذلك وغيره ويحتمل قوله
يقرأه كل من كره عمله ان يراه به المؤمنون عموما ويحتمل ان يختص
بعضهم ممن قوي ايمانه وقال النووي الصحيح الذي
عليه المحققون ان الكتابة المذكورة حقيقية جعلها الله علامة قاطعة
لكذب الدجال فيظهر لكل المؤمن عليها وخفيها عمن اراد شقاوته
وخلق عياض خلافا وان بعضهم نفى مجاز عن سمة الحدوث
عليه وهو مذهب ضعيف ولا يلزم من قوله يقرأه كل مؤمن كاتب
وغير كاتب ان لا يكون الكتابة حقيقية ولا تقدر لله غير الكاتب على
الادراك ولو كان لا يعرف الكتابة فقد ادرك وان لم تكن تسمى له
معرفة الكتابة ولله اعلم قوله فيه ابو هريرة وابن عباس
الى بدل من الباب حديث ابي هريرة وحديث ابن عباس فيحتمل ان
يريد اصل الباب فيتناول كلامه ما سيأتي وورد مما تعلق بالدجال
من حديث المغيرة ويحتمل ان يريد خصوص الحديث الذي قبله وهو
ان كل نبي انذر قومه الدجال وهو اقرب بهما ورد عن ابي هريرة في ذلك
ما تقدم في ترجمة نوح من احاديث الانبياء من رواية يحيى بن ابي كثير عن
ابي سلمة عن ابي هريرة قال النبي صلى الله عليه وسلم الا احدثكم حديثا عن
الدجال ما حدث به نبي قومه انه اعور وانه يجيء معه بمثال الجنة والنار
فالتي يقول انها الجنة هي النار واني انذركم كما انذر به نوح قومه ولفظ
البزار بسند صحيح عن ابي هريرة رضي الله عنه سمعت ابا القاسم الصادق
المصدوق صلى الله عليه وسلم يقول يخرج مسيح الضلالة فيبلغ ما
شاء الله ان يبلغ من الارض اربعين يوما فيلقى المؤمنون منه شدة شديدة
الحديث ومما ورد في ذلك من حديث ابن عباس ما تقدم ايضا في الملائكة
من طريق ابي العالية عن ابن عباس ثم ذكر صفة موسى عليه الصلاة والسلام
وفيه وذكر انه راى الدجال ووقع عند احمد والطبراني من طريق اخرى
عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الدجال اعور يجاء
ان اسمه اصله اشبه الناس بعبد العزى ابن قطن فمن ادركه فليقرأ
فواتح سورة الكهف وفي لفظ للطبراني فيخلص فيملأ ما بين الفاوسلون

الحديث العاشر والحادي عشر

قال م

قد ادرك

اشبه الناس بعبد العزى
ابن قطن رجل من خزاعه
وفي حديث النواس بن سمعان
عند مسلم والمراد
واما حاجبتك فقط عينه طافيه

الحنابه وفتح اللام وبعد الالف نون اى كان راسه اغصان شجره
يريد ان شعر راسه كثير متفرق قائم ولان ماحته كانى اشبهه بعبد العزى
ابن قطن وعند البزار من حديث الفلتان بن عاصم اجلا الجبهه عريض
النحر ممسوح العين اليسرى كانه عبد العزى بن قطن وقد تقدم
فى ترجمه عيسى بسياق اوسع وسبب عبد العزى بن قطن ووقع فى حديث
ابى هريره عند احمد نحوه للزمخشرى انه قطن بن عبد العزى وزاد فقال
يا رسول الله هل يضرنى شبهه قال لا انت مومن وهو كافر وهذه الزياده
ضعيفه فان فى سنده المسعودى وقد اختلط والمحفوظ انه عبد
العزى ابن قطن وانه هلك فى الجاهليه قال الزهرى
والذى قال هل يضرنى شبهه هو التميمى الذى الحور وانما قاله فى
حق عمرو بن لحى كما اخرجه احمد والحاكم من طريق محمد بن عمرو عن ابى سلمه عن
ابى هريره رفعه عرضت على النار فرايت فيها عمرو بن لحى الحديث وفيه
واشبه من رايت به التميمى يا رسول الله اتضرى شبهه
قال لا انك مسلم وهو كافر فاما الدجال فشبهه لعبد العزى بن قطن وشبه
عينه الممسوحه يعنى ابى يحيى الانصارى كما تقدم والله اعلم وفى حديث حذيفه
عند مسلم جفال الشعر وهو بضم الجيم وتخفيف الفاء اى كثيره قوله

يا ايدخل المدينه الدجال

اى المدينه النبويه قوله ان اباسعيد قال قوله
حدثنا النبى صلى الله عليه وسلم يوما حديثا طويلا عن الدجال لذا ورد
من هذا الوجه عن ابى سعيد ما لعله يوجد فيه ما لم يذكر فى رواه ابى
نضره عن ابى سعيد انه يهودى وانه لا يولد له ولا يدخل المدينه ولا
مكه اخرجه مسدد فى رواه عطيه عن ابى سعيد رفعه فى صفه عين الدجال
كما تقدم وفيه ومعه مثل الجنه والنار وماء يدبه رجلان يتدران اهل
القرى كلما خرجا من قريه دخل اوايله اخرجه ابو يعلى والبزار وهو عند
احمد من منع مطول وسنده ضعيف وفى رواه ابى الوداك عن ابى
سعيد رفعه فى صفه عين الدجال ايضا وفيه معه من كل لسان ومعه
صوره الجنه خضراء تجرى فيها الماء وصوره النار سوداء تدخن قوله

يا تى الدجال

يا تى الدجال اى الى ظاهر المدينه قوله فنزل بعض السباخ بكسر
الململه وتخفيف الموحده جمع سبخه بسكون وهى الارض التى لا تنبت
لملوحتها وهذه الصفه خارج المدينه من غير حصر الحره قوله
التى تلى المدينه اى من قبل الشام قوله فيخرج اليه يومئذ رجل وهو
خير الناس او من خيار الناس وفى رواه صالح عن ابى شهاب عند مسلم
او من خير الناس وفى رواه ابى الوداك عن ابى سعيد عند مسلم فيتوجه
قبله رجل من المومنين فيلقاه مسالح الدجال فيقولون له اين تعمد
بوسا فيقول ما بوسا خفا فيطلبون ربه الى الدجال يعدان يبلدوا
قبله فاذا راه قال يا ايها الناس هذا الدجال الذى ذكره رسول
الله صلى الله عليه وسلم وفى رواه عطيه فيدخل القرى كلها غير مله
والمدينه حرمنا عليه والمومنون مصرفون فى الارض فيحصرهم الله
فيقول رجل منهم والله لاطلقن فلانظرن لهذا الذى اذ زناه رسول
الله صلى الله عليه وسلم فيمنعه اصحابه حشيه ان يفتن به فياتى حتى اذا
اتى مسلحه من مسالحه اخذوه فيقولون له ما شانك فيقول اريد الدجال
اللذاب فيلهون اليه بذلك فيقولون ارسلوا به فلما راه عرفه
قوله فيقول انت الدجال الذى حدثنا رسول الله صلى الله عليه
وسلم حديثه فى رواه عطيه انت الدجال اللذاب الذى اذ زناه رسول
الله صلى الله عليه وسلم وزاد فيقول له الدجال لطيعتنى فيما امرك به
او لاشقنك شقتين فينادى يا ايها الناس هذا المسيح اللذاب
قوله فيقول الدجال ارايتم ان قتلت هذا ثم احييته اتشكون
فى الامر فيقولون لا فى رواه عطيه ثم يقول الدجال لاولياءه هذا
يوشك ان الذى يحسبه بذلك اساءه وبرد قول من قال ان المومنين يقولون
له ذلك تقيه او مرادهم لا شك انى فى كفرك وبطلان قوله قوله
فيقتله ثم يحييه وفى رواه ابى الوداك فيامر به الدجال فيشج فيشج
ظهره ضربا فيقول اما انى اراك الان ما كنت قبل فيومئذ تتمادى
يا ملشيا من مغرفه حتى يعرق من رطبه ثم يمشى الدجال بين العطعبين ثم
يقول قم فيستوى قائما وفى حديث النواس بن سمعان عند مسلم فيدعوا

الدملج

رد فى محمد

وفى رواية عطية فامر به
فحسر بحليته فوضع على عجبه
فضرب رجلا ممتلئا شبابا فقطعه جزلتين ثم يدعوه فيقبل
وسهلل وجهه ضحك قال ابن العربى هذا اصداف عظيم محرر
يعنى فى قتله بالسيف وبالمشار قال فجمع بانهما رجلان لقتل كلا منهما
قتلة غير قتلة الاخر قال والاصل عدم التعدد وروايه المشار تفسر
روايه الضرب بالسيف فلعل السيف كان فيه فلول فضربه بالمشار وزاد
المبالغه فى تعذيبه بالقتله المذكوره وبلون قوله فضربه بالسيف فيجرا
لقوله انه لشبوه وقوله فقطعه جزلتين اشاره الى اخر امره لما سياتى لشبوه
قال ابن العربى وقد وقع فى قصة الذى قتله الخضر انه وضع
يده فى راسه فاقتلعه وفى اخرى فصدعه بالسيف فيحتمل ان يكون بدا
من توجيه احدى الرواسى على الاخرى للون القصد واحده قلت
وقد تقدم فى تفسير الكهف بيان التوفيق بين الرواسى ايضا بحمد
الله تعالى قال الخطابى فان قيل كيف يجوز ان يجرى الله الايه
على يدى الدجال فان احيا الموتى ايه عظيمه من ايات الانبيا فكيف يتاتى لها
الدجال وهو كذاب مفتر يدعى الربوبيه فالجواب انه على سبيل
الفتنه للعباد اذ كان عندهم ما يدل على انه مبطل غير محق بدعواه وهو
انه اعور مكتوب على جبهته كافر يقراه كل مسلم قد عواه واحضه مع وسم النقص
ونقص الذات والقدر اذ لو كان الها لازال ذلك عن وجهه وايات الانبياء
سالمة من المعارضه فلا تشتبه قال الطبرى لا يجوز ان يعطى
اعلام الرسل لاهل الكذب والافك فى الحاله التى لا سبيل لمن عاين فيها
منها الا الفصل بين المحق منهم والمبطل فاما اذا كان لمن عاين ذلك السبيل
الى علم الصادق من الكاذب فممن ظهر ذلك على يده فلا شئ اعطا الله ذلك للذى
فهذا بيان الذى اعطيه الدجال من ذلك فتنة لمن شاهده ومحنه لمن عاينه وفى
الدجال مع ذلك دلاله بينه لمن عقل عن الله لانه ذو اجزا مولفه وتاثير الصنعه
فيه ظاهر مع ظهور الامارات من عور عينيه فاذا دعى الناس الى انه ربهم وسوا
حال من يراه من ذوى العقول ان يعلم انه لم يكن ليسوى خلق غيره ويعدله
ويحسنه ولا يدفع النقص عن نفسه قال فما يجب ان يقول بامن زعم ان الله خالق
السماء والارض صور نفسه وعدلها وازال عنها العاهة فان زعمت ان

الرب

الرب لا يحدث فى نفسه شيا قال ما هو مطلوب من عيسى وقال
المهلب ليس فى اقدار الدجال على احيا المقتول المذكور ما يخالف ما
تقدم من قوله صلى الله عليه وسلم هو اهون على الله من ذلك اى من ان
يمكن من المعجزات لمكنا صحيحا فان اقداره على قتل الرجل ثم احيائه
لم يستمر له فيه ولا فى غيره ولا استمرت المقتول الا ساعه ما مع القتل
مع حصول ثواب ذلك وفضل اللون وجد للقتل المقدره الله على
دفع ذلك عنه وقال ابن العربى الذى يظهر على يد
الدجال من الايات من انزال المطر والخصب على من يصدقه والجدب على
من يكذبه واتباع كنوز الارض له وما معه من جنه ونار ومياه تجرى
فى ذلك محنه من الله تعالى واختبار لعباده المرتاب ونحو المستقبل
وذلك كله امر مخوف وهذا قال صلى الله عليه وسلم لامته اعظم
من فتنة الدجال وكان يستعيذ منها فى صلاته تشريعا لامته وارما
قوله فى الحديث الاخر عند مسلم غير الدجال اخوف لى عليكم
فانما قال ذلك للصحابه لان الذى خافه عليهم اقرب الوهم من الدجال
فالغرب المسلم وقوعه ممن يخاف عليه لشده الخوف منه على البعيد
المظنون وقوعه ولو كان اشد فتنه منه فقول والله ما ادرى
ايهما اشد يصيره منى اليوم فى رواية ابى الوداك ما ازددت فيك
الا بصيره ثم يقول يا ايها الناس انه لا يفعل بعدى باحد من الناس
وفى رواية عطيه فيقول له الدجال الا تومن بى فيقول انا الان اشد
بصيره فيك منى ثم نادى الناس يا ايها الناس هذا المسيح الذى
من اطاعه فهو فى الجنه ومن عصاه فى النار ومن عصاه فى الجنه وقيل ان البين عن الاول
ان الرجل اذا مال ذلك للدجال ذاب قابه وذوب المح فى المالذا
والمعروف ان ذلك انما يحصل للدجال اذا راى عيسى بن مريم فيوقن
فيريد الدجال ان يقتله فلا يسلط عليه فى رواية ابى الوداك فياخذه الدجال
ليذبحه فيجعل ما بين رقبته الى ترقوته نحاس فلا يستطيع اليه سبيلا
وفى رواية عطيه فقال له الدجال لتطيعنى او لادخلن فيك والله لا
اطيعك ابدا فامر به فصنع وامر بحه فلا تقدر عليه ولا يسلط عليه

مهوع

اسهى صح

الامرة واحدة فاخذ بيديه ورطبه فالقى فى النار وهى عمر اذات
دخان وفى رواية ابى الوداك فيأخذ بيديه ورطبه فيقذفه
فيحسب الناس انما قذفه الى النار وانما القى فى الجنة زاد فى رواية
عطية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك الرجل اقرب امتى
منى وارفعهم درجة وفى رواية ابى الوداك هذا اعظم شهادة عند
رب العالمين ووقع عند ابى يعلى وعبد بن حميد من رواية حجاج بن ارطاة
عن عطية انه يذبحه ثلاث مرات ثم يعود ليذبحه الرابعة فيضرب الله على
حلقه بصفيحة نحاس فلا يستطيع ذبحه والاول هو الصواب ووقع
فى حديث عبد الله بن عمرو رفعه فى ذكر الدجال يدعو برجل لا يسلطه الله
الا عليه فذكر نحو رواية ابى الوداك وفى اخره فيهوى اليه بسيفه فلا
يستطيعه فيقول اخزوه عنى وقد وقع فى حديث عبد الله بن عمر ثم يدعو
برجل فيما يرون فيؤمر به فيقتل ثم يقطع اعضاءه كل عضو على حدة
فيفرق بينها حتى يراه الناس ثم يجمعها ثم يضرب بعصاة فاذا هو
قائم فيقول انا الله الذى امنت واحيى قال وذلك له سحرا عين
الناس ليس يعمل من ذلك شيأ وهو سند ضعيف جدا وفى رواية ابى
يعلى من الزيادة قال سعيد ها نرى ذلك الرجل عمر بن الخطاب لما علم
من قوته وجلده ووقع فى صحيح مسلم عقب رواية عبيد الله بن عتبة
قال ابو اسحق يقال ان هذا الرجل هو الخضر اذا اطلق فظن الراوى
ان ابا اسحق المذكور هو السبيعى احد الثقات من التابعين ولم يصب فى
ظنه فان السند المذكور لم يجر لابى اسحق فيه ذكر وانما ابو اسحق الذى قال ذلك
هو ابراهيم بن محمد بن سفيان الزاهد راوى صحيح مسلم عنه هكذا جزم به
عياض والنووى وغيرهما وقد رد ذلك الخطيب فى تذكرته انصافا قبل
فكان قوله فى الموضع الثانى السبيعى سبق قلم ولعل مستنده فى ذلك
ما قاله معمر فى جامعه بعد ذكر هذا الحديث قال معمر بلغنى ان الذى يقتل الدجال
الخضر ولذا اخرجه ابن حبان من طريق عبد الرزاق عن معمر قال يتوارون
انه الخضر وقال ابن العربى سمعت من يقول ان الذى يقتله
الدجال هو الخضر وهذه دعوى لا برهان لها قلت وقد يتمسك

من قاله

من قاله بما اخرجه ابن حبان فى صحيحه من حديث ابى عبيدة بن الجراح
رفعه فى ذكر الدجال لعله ان يدركه من رآنى او سمع كلامى الحديث
ويحمل عليه قوله فى رواية لمسلم يقدم المسيح عليهم شاب ممتلئ
شبابا وممكن ان يجاب بان من جملة ما خصائص الخضر ان لا يزال شابا ويحتاج الى دليل
الحديث الثانى حديث نعيم عن ابى هريرة على انقاب
المدينة ملائكة يقدم شرحه فى فضائل المدينة او اخر هاب الخ ويقدم
هناك من حديث اسماء ليس من بلد الا سيطؤه الدجال الا مكة والمدينة
ولذا وقع فى حديث جابر يسيح فى الارض اربعين يوما بعدد كل بلده غير
البلدتين المدينة ومكة حرمهما الله عليه يوم من ايامه كالسنة ويوم كالشهر
ويوم كالجمعة وبقية ايامه كايامكم هذه اخرجه الطبرانى وهو
عند احمد نحوه بسند جيد ولفظه تطوى له الارض اربعين يوما
الا مكان من طيبة الحديث واصله عند مسلم من حديث النواس بن سمعان
بلفظ قلنا يا رسول الله فما لبثه فى الارض قال اربعون يوما فذكره
وزاد قلنا يا رسول الله فذلك اليوم الذى كسنة تكفينا فيه صلاة يوم
قال لا اقدروا له قدره قلنا يا رسول الله وما اسراعه فى الارض
قال كالغيث استدبرته الريح فيأتى القوم فيدعوهم فيؤمنون به
ويستجيبون له فيأمر السماء فتمطر والارض فتنبت فتروح عليهم
سارحتهم اطول ما كانت ذرى واسبغه ضروعا وامده خواصر
وادرّه هوادى ثم يأتى القوم فيدعوهم فيردون عليه قوله فيأمر السماء
فتمطر والارض فتنبت الخ وقوله عن عبد الله بن عمر ويخرج
الدجال فى امتى فيمكث اربعين لا ادرى اربعين يوما او اربعين شهرا
او اربعين عاما الحديث والجزم بانها اربعون يوما مقدم على هذا
التردد وقد اخرجه الطبرانى فى وجه اخر عن عبد الله بن عمر وبلفظ
يخرج يعنى الدجال فيمكث فى الارض اربعين صباحا بلغ سلطانه كل منهل
الا اتى اربعة مساجد الكعبة ومسجد الرسول ومسجد الاقصى والطور
اخرجه احمد ورجاله ثقات الحديث الثالث حديث
انس قوله يأتيها الدجال اى المدينة فجد الملائكة يحرسونها
فى حديث محجن بن الادرع عند احمد والحاكم فى فضل المدينة ولا يدخلها
الدجال ان شاء الله ولما اراد دخولها بلقاه رجل فيقتل من يقتلها ثم يصلت
بسيفه لمنعه عنها قال ابن العربى يجمع بين هذا وبين قوله
على كل نقب ملك ان سيفا حد هما مسلول والاخر بخلافه فهو

من قاله

فلا يقربها الدجال ولا الطاعون ان شاء الله تعالى قيل هذا الاستثناء
محتمل للتعليق ومحتمل للتبرك وهو اولى وقيل انه تعلق بالطاعون
فقط وفيه نظر وحديث محجن الاتي يدل انه لهما
وقال القاضي عياض هذه الاحاديث حجة لاهل السنة
في صحة وجود الدجال وانه شخص معين يبتلي الله به العباد وتقدره على
اشياء احياء الميت الذي يقتله وظهور الخصب والانهار والجنة والنار
واتباع كنوز الارض له وامره بمطر والارض فتمطر فتنبت وكل ذلك
بمشية الله ثم يعجزه الله فلا يقدر على قتل ذلك الرجل ولا غيره ثم يطل امره
ويقتله عيسى بن مريم وقد خالف في ذلك بعض الخوارج والمعتزلة والجهمية
فانكروا وجوده وردوا الاحاديث الصحيحة وذهب طوائف منهم
كالجبائي الى انه صحيح الوجود لكن الذي معه مخاريق وخيالات لا حقيقة
لها والجاهم الى ذلك انه لو كان معه طرق الحقيقة لم يفرق المعجزات
الانبياء وهو غلط منهم لانه لم يدع النبوة فلا تعتبر به الارواح تدل على صدقه
وانما ادعى الالهية وصورة حاله تكذبه لعجزه ونقصه فلا اغتر به الا رعاع
الناس لما لسدة الحاجة والفاقة وما نفيه وخوفا من اذاه وشره مع
سرعة مروره في الارض فلا لبث حتى تنا قل الضعفا حاله في صدقه في
تلك الحالة لم يلزم منه بطلان معجزات الانبياء عليهم السلام والصلاة ولهذا
كانقول له الذي يحييه بعد ان يقتله ما ازددت فيك الا بصيرة فلت
ولا يعارض ذلك ما ورد في حديث ابي امامة عند ابن ماجه انه يبدأ فيقول انا
نبي ثم يثني فيقول انا ربكم فانه يحمل على انه انما يظهر الخوارق بعد قوله
الثاني ووقع في حديث ابي امامة المذكور وان من فتنته ان يقول للاعرابي
ارايت ان بعثت لك ابالك وامك اتشهد اني ربك فيقول نعم فيتمثل له شيطانان
في صورة ابيه وامه فيقولان له يا بني اتبعه فانه ربك وان من فتنته ان يمر
بالحي فيكذبونه فلا تبقى لهم سائمة الا هلكت وبمر بالحي فيصدقونه فيامر
السماء ان تمطر والارض ان تنبت فتمطر وتنبت حتى تروح مواشيهم من
يومهم ذلك اسمن ما كانت واعظمه وامده خواصر واذره ضروعا
قوله ياجوج وماجوج

تقدم من خبرهم في قصة ترجمة ذي القرنين من احاديث الانبياء وانهم من
بني ادم من بني يافث بن نوح وهو جوم وهب وغيره وقيل انهم من
الترك قاله الضحاك وقيل ياجوج من الترك وماجوج من الديلم
وعن كعب لهم من ولد ادم من غير حواء وذلك ان ادم صلى الله عليه وسلم
نام فاحتلم فامترت نطفته بالتراب فخلق منها ياجوج وماجوج وورد
بان النبي صلى الله عليه وسلم لا يحتلم واجيب بان المعنى ان يرى في
المنام انه يجامع وهو محتمل ان يكون دفق الماء فقط وهو جائز هما خوف
ان يقول والاول المعتمد وهما غير ممنوعا لاثر الا ترى ان اعاصم بالهمز
السالكة فيهما وهي لغة بني اسد وفراء الحاج وولده روبه الاجوج
بهمزة بدل الياء وهما اسمان اعجميان عند الاكثر ممنوعا من الصرف للعلمية والعجمة
وقيل عربيان واختلف في اشتقاقهما فقيل من اججت النار وهو
التهابها وقيل من الاجة بالتشديد وهي الاختلاط او شدة الحر
وقيل من الاج وهو سوعة العدو وقيل من الاجاج وهو الماء الشديد
الملوحة ووزنهما بفعول ومفعول وهو ظاهر قراءة عاصم وكذا
الباقين ان كانت الالف مسهلة من الهمزة وقيل فاعول من بجم ومجج
وقيل ماجوج من ماج اذا اضطرب ووزنه ايضا مفعول قاله ابو
حاتم قال والاصل موجوج وجميع ما ذكر من الاشتقاق مناسب
لحالهم ويؤيد الاشتقاق وقول من جعله من ماج اذا اضطرب قوله
تعالى وتركنا بعضهم يومئذ يموج في بعض وذلك حين يخرجون من السد وجا
في صفتهم ما اخرجه ابن عدي وابن ابي حاتم والطبراني في الاوسط وابن
مردويه من حديث حذيفة رفعه قال ياجوج امة وماجوج امة كل
امة اربع مائة الف لا يموت الرجل منهم حتى ينظر الى الف ذكر من صلبه
كلهم قد حمل السلاح وهو من رواية يحيى بن سعيد العطار عن محمد بن اسحق
عن الاعمش والعطار ضعيف جدا ومحمد بن اسحق قال ابن عدي ليس
هو صاحب المغازي بل هو آخر شيء قال والحديث موضوع
وقال ابن ابي حاتم منكر قلت لكن لبعضه شاهد صحيح اخرجه ابن
حبان من حديث ابي سعيد رفعه ان ياجوج وماجوج اقل ما يترك

عنه صح
والافاق كانوا
حين الطوفان صح

قدم

احدهم لصلبه الفا من الذرية وللنسائى من رواية عمرو بن اوس عن ابيه رفعه
ان ياجوج وماجوج يحاصرون ماشاء الله ولا يموت رجل منهم الا ترك من ذريته الفا
فصاعدا واخرج الحاكم وابن مردويه من طريق عبد الله بن عمرو
ان ياجوج وماجوج من ذرية ادم وولدهم بلغوا امما ولن يموت منهم رجل
الا ترك من ذريته الفا فصاعدا واخرج عبد بن حميد بسند
صحيح عن عبد الله بن سلام مثله واخرج ابن ابى حاتم من طريق
عبد الله بن عمرو قال الجن وبنو آدم عشرة اجزاء فتسعة اجزاء ياجوج
وماجوج وجزء سائر الامم لنا س ومن طريق شرحبيل بن عبيد عن كعب
قال هم بلاء اصناف صف احمر دهم الارض منهم الهمة وسائر
الرائم زاى وهو سحور واحد وصنف اربعة اذرع فى اربعة اذرع وصنف
يفترشون اذانهم ويلتحفون الاخرى ووقع نحو هذا فى حديث حذيفة
واخرج ايضا هو والحاكم من طريق ابى الجوزاء عن ابن عباس ياجوج وما
جوج شبر اشبرا وشبر بن شبرين واطولهم ثلاثة اشبار وهم من ولد ادم
ومن طوفى له ممرية رفعه ولد لنوح سام وحام ويافث فولد لسام
العرب وفارس والروم وولد لحام القبط والبربر والسودان وولد
ليافث ياجوج وماجوج والترك والصقالبة وفى نسله ضعف ومن
رواية سعيد بن بشير عن قتادة قال ياجوج وماجوج ثنتان وعشرون قبيلة
بنى ذو القرنين السد على احدى وعشرين وكانت منهم قبيلة غائبة فى الغزو
وهم الاتراك فتقوا دون السد واخرج ابن مردويه من طريق السدى قال
الترك سرية من سرايا ياجوج وماجوج خرجت تغير فحاذ والقرنين فبنى
السد فتقوا خارجا قوله ثنا اسماعيل هو ابن ابى اويس عبد الله
الاصبحى واخوه هو ابو بكر عبد الحميد وسليمان هو ابن بلال ومحمد بن عمرو بن عطاء
جده وهو محمد عبد الله بن ابى عتيق محمد بن عبد الرحمن بن ابى بكر وهذا السند
كله مدنيون وهذا انزل من الذى قبله بدرجتين وقال انه اطول سندى
البخارى فانه ثمانى وعقل الزهرى شيئا فقال فيه اربع بصرة صحابيات
وليس كما قال فيه ثلاثة كما قدمت ايضاحه فى اوائل العلم فى باب قول
النبى صلى الله عليه وسلم ويل للعرب وذكرت هناك ما اختلاف على سفيان

ان عيينة

ان عيينة فى زيادة حبيبة بنت ام حبيبة فى الاسناد قوله
ان النبى صلى الله عليه وسلم دخل عليها يوما فزعا بفتح الفاء وكسر
الزاى فى رواية ابن عيينة استيقظ النبى صلى الله عليه وسلم من النوم
محمرا وجهه يقول فجمع على انه دخل عليها بعد ان استيقظ فزعا وقد
حمرة وجهه من ذلك الفزع وجمع بينهما فى رواية سلمة بن كهيل عن
الزهرى عند الى عوانة فقال فزعا محمرا وجهه قوله ويل للعرب
من شر قد اقترب حض العرب بذلك لانهم كانوا حينئذ معظم من اسلم
والمراد بالشر ما وقع بعد من قتل عثمان ثم توالت الفتن حتى صارت
العرب بين الامم كالقصعة بين الاكلة كما وقع فى الحديث الاخر يوشك
ان تداعى عليكم الامم كما تداعى الاكلة على قصعتها وان المخاطب بذلك
العرب قال القرطبى ويحتمل ان يكون المراد بالشر
ما اشار اليه من حديث ام سلمة ماذا انزل الليلة من الفتن وماذا انزل من
الخزائن فاشار بذلك الى الفتوح التى فتحت بعده فكثرت الاموال
فى ايديهم فوقع التنافس الذى جر الفتن ولذلك التنافس عن الامرة
قال معظم ما انكروه على عثمان توليته اقاربه من بنى امية وغيرهم حتى
افضى ذلك الى قتله وترتب على قتله من القتال بين المسلمين ما اشتهر واستمر
قوله فح اليوم من ردم ياجوج وماجوج المراد ما كردم السد
الذى بناه ذو القرنين وقد تقدمت صفته فى ترجمته من احاديث الانبيا
قوله مثل هذه وحلق باصبعه الابهام والتى تليها اى جعلها مثل
الحلقة وقد تقدم فى رواية سفيان بن عيينة وعقد سفيان تسعين او
مائة وفى رواية سليمان بن بلال عن الزهرى عند ابى عوانة وابى مردويه
مثل هذه وعقد تسعين ولم تعين الذى عقد ايضا وفى رواية مسلم عن عمرو
الناقد عن ابن عيينة وعقد سفيان عشرة وعند ابن حبان من طريق سريج
ابن يونس عن سفيان وحلق بيده عشرة ولم يعين ان الذى حلق هو سفيان
واخرجه من طريق يونس عن الزهرى بدون ذكر العقد ولذا قدم
فى علامات النبوة من رواية شعيب وساقه من طريق عقيل
وسياتى فى الحديث الذى بعده وعقد وهيب تسعين وهو عند مسلم ايضا

قال عياض وغيره هذه الروايات متفقه الا قوله عشره فلعله
ولذا اشكل في المايه لان صفاتها عند اهل المعرفه بعقد الحساب مختلفه
وان اعقب في انها تشبه الحلقه فعقد العشره ان يجعل طرف السبابه
اليمنى في باطن عقده الابهام العليا وعقد التسعين ان يجعل طرف السبابه
اليمنى في اصلها وتضم اصلها تحت مطوى عقدها حتى يصير مثل الحبه
المطوقه ونقل ابن التين عن الداودي ان صورته ان يجعل ظهر السبابه
في وسط الابهام ورده ابن التين بما تقدم فانه المعروف وعقد المايه
مثل عقد التسعين الا ان باطن الخنصر اليسرى يعلى هذا للتسعين والمايه هنا
ولذلك وقع فيهما الشك واما العشره فمغايره لهما قال
القاضي عياض لعل حارث ابي هريره متقدم فزاد العين لعوده القدر المشهر
في حديث زينب قلت وفيه نظر لانه لو كان الوصف المذكور عن
اصل الروايه لاتحد ولكن الاختلاف فيه من الرواه عن سفيان بن عيينه
ورواته من روى عنه تسعين او مايه انقن واكثر من رواته من روى عشره
واذا اتحد مخرج الحديث ولا سيما في اخر الاسناد بعد اكمل عد التعدد
حدا قال ابن العربي في الاشاره المذكوره دلاله على ان الله صلى
الله عليه وسلم كان يعلم عقد الحساب حتى اشار بذلك لمن يعرفه وليس في
ذلك ما يعارض قوله في الحديث الاخر انا امه لا نكتب ولا نحسب فان
هذا انما حا لسان صوره معينه خاصه قلت والاول ان
يقال المراد نفي الحساب ما عناه اهل صناعته من الجمع والعدد للقسمه
والضرب ونحو ذلك ومن ثم قال والا نكتب واما عقد الحساب فانه اصطلاح
للعرب تواضعوه بينهم للتعبير به عن الملفوظ وكان اكثر استعمالهم له عند
المساومه في البيع فيضع احدهما يده في يد الاخر فيفهمان المراد من غير
تلفظ لقصد ستر ذلك عن غيرهما ممن يحضرهما مثبه صلى الله عليه وسلم
قدر ما فيه من السهل لصغه معروفه عندهم وقد اكثر الشعراء التشبيه بهذه
العقود ومن طريف ما وقفت من النظم في ذلك قول بعض الادباء
رمد برغوث ليلة بت منه وفؤادي في قبضة التسعين
اسوته يد الملائمي حتى ذاق ذا وطعم الحمام في السبعين وعقد

طرف ج
طي ج
نصبها
الا بهام لعود ج
عليه م
الملائمي

البنان ان يضم طرف الابهام الى طرف السبابه مثل من يمسك شيئا لطيفا
كالابره وله لد البرغوث وعقد التسعين ان يجعل طرف طفر الابهام بين
عقدتي السبابه من باطنها ويلوى طرف السبابه عليها مثل ناقف الدينار
عند النقد وورد في خبر موقوف ان ياجوج وماجوج يحفرون السد كل
يوم وهو فيما اخرجه الترمذي وحسنه وابن حبان والحاكم وصححاه من
طريق قتاده عن ابي رافع عن ابي هريره رفعه في السد يحفرونه كل يوم
حتى اذا كادوا يخرقونه قال الذي عليهم ارجعوا فستخرقونه غدا
فيعيده كاشد ما كان حتى اذا بلغ مدتهم واراد الله ان يبعثهم على الناس
قال الذي عليهم ارجعوا فستخرقونه غدا ان شا الله واستثنى قال فيرجعون فيجدونه كهيئته حين تركوه فيخرقونه فيخرجون على الناس الحديث
اخرجه الترمذي والحاكم من رواية ابي عوانه وعبد بن حميد من رواية حماد
ابن سلمه وابن حبان من رواية سليمان التيمي كلهم عن قتاده قلت
ورجاله رجال الصحيح الا ان قتاده مدلس وقد رواه بعضهم عنه فاسقط
بينهما واسطه اخرجه ابن مردويه من طريق سعيد بن ابي عروبه عن قتاده
السمي عن قتاده عن ابي رافع حدثه وهو في صحيح ابن حبان واخرجه ابن
ماجه من طريق سعيد بن ابي عروبه عن قتاده قال حدث ابو رافع وله
طريق اخر عن ابي هريره اخرجه عبد بن حميد من طريق عاصم عن ابي صالح عنه
للنبي موقوف قال ابن العربي في هذا الحديث ثلاث ايات الاولى
ان الله منعهم ان يوالوا الحرب ليلا ونهارا الثانيه منعهم ان يحاولوا
الرقي على السد بسلم او الله فلم يعلمهم ذلك ولا علمهم اياه ويحتمل ان يكون ارصدهم
لا حتسبها ولا الات تصلح لذلك قلت وهو مردود فان
في خبرهم عند وهب في المبتدا ان لهم اشجارا وزروعا وغير ذلك من
الالات فالاولى اولى واخرج ابن ابي حاتم وابن مردويه
من طريق ابن عمرون اوس عن جده رفعه ان ياجوج وماجوج لهم نسا
كثيرون ما شا واو شجر يلقحون ما شا والحديث الثالثه انه صلى الله
عن ان يقولوا ان شا الله حتى يحي الوقت المحدود قلت وفيه
ان فيهم اهل صناعات واهل آليه وبلاطه ورغبه بطبع من قوتها

للهم

وان فيهم من يعرف الله ويقر بقدرته ومشيته ويحتمل ان يلون بتلك الالسنة
بحوى على لسان ذلك الولى من غير ان يعرف معناها فيحصل المقصود
بهولتها وقد اخرج عبد بن حميد من طريق لعب الاحبار نحو حديث
ابى هريرة وقال فيه فاذا بلغ الامر الذى عند السنتهم نائى ان
شاء الله غدا ففرغ منه واخرج ابن مردويه من حديث حذيفة نحو
حديث ابى هريرة وفيه فيصبحون وهو اقوى منه بالامس حتى ليسلم رجل
منهم حين يرى الله ان يسلم امره فيقول المومن غدا اصبحه ان شاء الله فيصبحون
لم يغدرون عليه فيفتح الحديث وسنده ضعيف جدا قوله قالت
زينب بنت جحش هذا الخصوص رواية سليمان بن كثير بلفظ قالوا او نعين
ان اللافظ بهذا السوال هى زينب بنت جحش لرواية الحديث قوله
اهلك بكسر اللام فى رواية يونس الاصم عن ميمونة عن زينب بنت جحش
فى نحو هذا الحديث فتوح الليلة من ردم يأجوج ومأجوج فلت يا رسول الله
ايهلك الله قوله وفينا الصالحون كانها احدث ذلك من قوله
تعالى وما كان الله ليعذبهم وانت فيهم قوله قال نعم اذا كثر الخبث
بفتح المعجمة والموحدة ثم مثلثة شرب بالزنا وبا ولاد الزنا وبالتسوف
وبالتجور وهو اولى لانه قابله بالصلاح قال ابن العربى فيه
البيان بان الخير لا يهلك بهلاك الشر اذا لم يغير عليه خبثه وذلك اذا
عم عليه للذى حيث لا يجدى ذلك ويصير الشر على عمله السى ويحشر كل احد على نيته قلت ويحتمل
بعم الفساد فيهلك حينئذ القليل والكثير ثم يحشر كل احد على نيته قلت ويؤيده ما تقدم
من فتح القدر المذكور من الردم ان الامر ان تمادى على ذلك اتسع الخرق
بحيث يخرجون وكان عند بعضهم علم ان فى خروجهم على الناس اهلاكا عاما
لهم وقد ورد فى حالهم عند خروجهم ما اخرجه مسلم من حديث النواس
ان سمعان بعد ذكر الدجال وقتله على يد عيسى عليه الصلاة والسلام ثم
يأتيه قوم قد عصمهم الله من الدجال فيمسح وجوههم ويحدثهم بدرجاتهم فى
الجنة فبينما هم كذلك اذ اوحى الله الى عيسى انى قد اخرجت عبادا لى
لا يدان لاحد بقتالهم فحرز عبادى الى الطور ويبعث الله يأجوج ومأجوج
وهم من كل حدب ينسلون فيمر اوائلهم على بحيرة طبرية فيشربون ما فيها ويمر اخرهم فيقولون

لقد كان بهذه مرة ماء وبحصر عيسى نبى الله عليه الصلاة والسلام واصحابه
حتى يكون راس الثور لاحدهم خيرا من مائة دينار فيرغب نبى الله عيسى عليه
الصلاة والسلام واصحابه الى الله فيرسل عليهم النغف فى رقابهم فيصبحون
والعين المعجمة ثم فاء فى رقابهم فيصبحون فرسى فتح الفاء وسكون الراء بعدها
مهملة مقصور موت يقع فى الانف احيانا ثم يهبط نبى الله عيسى واصحابه الى الارض
فلا يجدون موضع شبر الا ملاه زهمهم ونتنهم فيرغب نبى الله صلى الله
عليه وسلم واصحابه الى الله فيرسل طيرا كاعناق البخت فتحملهم فتطرحهم
حيث شاء الله ثم يرسل الله مطرا لا يكن منه مدر ولا وبر فيغسل الارض
حتى يتركها كالزلفة ثم يقال للارض انبتى ثمرتك وردى بركتك فيومئذ تاكل
العصابة من الرمانة ويستظلون بقحفها ويبارك فى الرسل حتى ان اللقحة من الابل
لتكفى الفئام من الناس واللقحة من البقر تكفى القبيلة واللقحة من الغنم تكفى الفخذ من الناس
فبينما هم كذلك اذ بعث الله ريحا طيبة فتاخذهم تحت ابطهم فتقبض روح كل مومن ومسلم ويبقى شرار
الناس يتهارجون فيها تهارج الحمر فعليهم تقوم الساعة وفى رواية لمسلم انهم
فيقولون لقد قتلنا من فى الارض فلنقتل من فى السماء فيرمون نشابهم
الى السماء فيردها الله عليهم مخضوبة دما واخرج الحاكم من طريق ابى
حازم عن ابى هريرة نحوه فى قصة ياجوج وماجوج وسنده صحيح وعند عبد
ابن حميد من حديث عبد الله بن عمرو فلا يمرون بشئ الا اهلكوه ومن حديث
ابى سعيد رفعه نحو ياجوج وماجوج شعبون الارض ويحاز مهم المسلمون
فيظهرون على اهل الارض فيقولون قهرنا اهل الارض قد فرغنا منهم فيهز
احدهم حربته الى السماء فترجع مخضبة بالدم فيقولون قد قتلنا اهل السماء فبينما
كذلك اذ بعث الله عليهم دوابا تاخذ باعناقهم فيموتون موت
الجراد يركب بعضهم بعضا الحديث الثانى قوله وهيب
هو ابن خالد وابن طاوس هو عبد الله قوله نحو الردم كذا هنا
وتقدم فى ترجمة ذى القرنين عن مسلم بن ابرهيم عن وهيب بضم الهاء وكسر المثناة
وهى رواية احمد عن عفان عن وهيب قوله مثل هذه وعقد وهيب
تسعين رواه ابو عوانة من طريق احمد بن اسحق الحضرمى عن وهيب فعقد تسعين
وعقد تسعين ولم يعين الذى عقد فاولهما انه مرفوع وقد تبين من رواية
من وافقه ان الذى عقد تسعين هو وهيب وهو موافق لما تقدم فى حديث

وقال بالقاف وقال الصحيح الذى

ام حبيبة من رواية سريج بن يونس عند ابن حبان وسبق الكلام على ذلك
مفصلا وقد جاء عن ابي هريرة مثل او احد سام حليبة للنسائي زيادة
سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال الاعمش لا اراه الا قد رفعه
ويل للعرب من شر قد اقترب افلح من كفر قال احمد حدثنا
ابن عبيد ثنا الاعمش بهذا قال ووقفه ابو معوية يعني عن الاعمش بهذا
السند على ابي هريرة خاتمة استعمل جانب الغين من الاحاديث
المرفوعة على ما تحته حديث وحديث الموصول منها سبعة وثمانون والباقية
معلقات ومتابعات المكرر منها فيه وفيما مضى ثمانون والخالص احد وعشرون
واتفقه مسلم على تخريجها سوى حديث ابن مسعود شر الناس من مدركهم
الساعة وهم احياء وحديث انس لا يأتي زمان الا والذي بعده
شر منه وحديث عمار وابي مسعود في قصة الجمل وحديث ابي بوزة في
الانتصار ممن تقاتل للدنيا وحديث حذيفة في المنافقين وحديثه في النفاق
وحديث انس في المدينة لا يدخلها الدجال ان شاء الله تعالى وفيه من الآثار
عن الصحابة ممن بعدهم خمسة عشر اثرا وبالله التوفيق قوله
بسم الله الرحمن الرحيم الاحكام
جمع حكم والمراد بيان اداته وشروطه وحد الحاكم ومتناول
لفظ الحاكم الخليفة والقاضي فقط وما يتعلق بكل منهما والحكم الشرعي
عند الاصوليين خطاب الله تعالى المتعلق بافعال المكلفين بالاقتضاء او
التخيير ومادة الحكم من الاحكام وهو الاتقان للشيء ومنعه من العيب
قوله باب قول الله تعالى اطيعوا الله
واطيعوا الرسول واولي الامر منكم في الاشارة من المصنف الى ان جميع
القول الصادر الى ان الاية نزلت في طاعة الامراء خلافا لمن قال نزلت
في العلماء وقد رجح ذلك ايضا الطبري وتقدم في تفسيرها في سورة
النساء بسط القول في ذلك وقال ابن عيينة سألت زيد بن اسلم
عنها وكنا بمكة فقال بل بالمدينة احدثكم تفسير القرآن بعد محمد بن كعب مثله فقال
اقرأ ما قبلها تعرف فقرأت ان الله يأمركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها واذا حكمتم بين الناس
ان تحكموا بالعدل الآية فقال هذه في الولاة ومن بديع الجواب

قول

ولا الطاعون

هذا

قول بعض التابعين لبعض الامراء من بني امية لما قال له اليس الله امرنا
ان نطيعوا في قوله واولي الامر منكم فقال له اليس قد نزعت عنكم
يعني الطاعة اذا خالفتم الحق بقوله فان تنازعتم في شيء فردوه الى
الله والرسول ان كنتم تؤمنون بالله قال الطيبي اعاد
الفعل في قوله واطيعوا الرسول اشارة الى استقلال الرسول بالطاعة
ولم يعده في اولي الامر اشارة الى انه يوجد فيهم من الحق طاعته بتين ذلك
بقوله فان تنازعتم كذا قيل فان لم يعلموا بالحق فلا تطيعوهم وردوا
فاحكم فيه الى حكم الله ورسوله وذكر فيه حديثين احدهما حديث
ابي هريرة قوله عبد الله هو ابن المبارك ويونس هو ابن
يزيد قوله من اطاعني فقد اطاع الله هذه الجملة متفق عليها
قوله تعالى من يطع الله الرسول فقد اطاع الله الاية لانه لا امر الا ما امر
الله به فمن فعل ما امره به فانما اطاع من امره ويحتمل ان يكون
المعنى ان الله امر بطاعتي فمن اطاعني فقد اطاع امر الله له بطاعتي وفي
المعصية لا له والطاعة هي الاتيان بالمأمور به والانتهاء عن المنهي عنه
والعصيان بخلافه قوله ومن اطاع اميري فقد اطاعني
رواته هما مالك والاعرج وغيرهما عند مسلم ومن اطاع الامير وممن
رد اللفظين لمعنى واحد فان كل من يأمر محمود ان عادلا فهو امير
الشارع لانه نوى بامره وشريعته ويوديه توصد الجواب وهو قوله
فقد اطاعني اي عمل بما شرعته وان الحكمة في تخصيص امير بالذكر
انه المراد وقت الخطاب ولانه سبب ورود الحديث واما الحكم فالعبرة
بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ووقع في رواية لهمام ايضا ومن يطع الامير
فقد اطاعني بصيغة المضارعة وكذا من بعض الامير فقد عصاني
وهو داخل في ارادة التعميم من خوطب ومن جاء من بعد ذلك قال
ابن التين قيل دانت قريش ومن يليها من العرب لا يعرفون الامارة
فكانوا ممتنعون على الامراء فقال هذا القول بحثهم على طاعة لله
من يؤمرهم عليهم والانقياد لهم اذا علموا في اشرايا واذا ولاهم البلاد
ولا يخرجون عليهم لما لا يعرفون الحكمة فيه قلت هي عبارة الشافعي

في الامر

١٤١

في الام ذكره في سبب نزولها وعجب لبعض شيوخنا الشراح من
الشافعية كيف قنع بنسبة هذا الكلام الى ابن المنير معبرا عنه بصيغة قيل
والى الذي اخذه من كلام الخطابي ووقع عند احمد وابي يعلى
والطبراني من حديث ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في
نفر من اصحابه فقال استم تعلمون انه من اطاعني فقد اطاع الله وان من
طاعة الله طاعتي قالوا بلى نشهد قال فان من طاعتي ان تطيعوا امرائكم
وفي لفظ المتلمس وفي لفظ الحديث ـــــ وحسن طاعة
ولاة الامور وهي مفيدة تعين الامر بالمصلحة كما تقدم في اوائل العتق
والحكمة في الامر بطاعتهم المحافظة على ابقاء الالفة لما في الافتراق من
الفساد الحديث ـــــ الثاني قوله
اسماعيل هو ابن ابي اويس قوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كذا وقع هنا وكذا في العتق من طريق يحيى القطان عن عبيد الله بن عمر
عن نافع عن ابن عمر كذلك ووقع عند الطبراني من طريق محمد بن ابي بكير
ابن دينار عن عبيد الله بن عمر بهذا فقال ابن عمران ابا لبابة بن عبد المنذر
اخبره فذكر حديث النهي عن قتل الحيان التي في البيوت وقال فلعل راوي
الحديث هكذا اورده سالم عند ابي لبابة ولكن تقدم في العتق ايضا في
رواية سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فذكر حديث الباب فدل على ان قوله وقال معطوف على ان عمر لا على ابي
لبابة وبين انه من مسند ابن عمر لا من مرسله قوله الا فكلكم راع
كذا فيه والاصح فتح اللام حرف افتتاح والراعي هو الحافظ المؤتمن
الملتزم صلاح ما اؤتمن على حفظه فهو مطلوب بالعدل فيه والقيام
بمصالحه قوله فالامام الذي على الناس هو الامام الاعظم ووقع
في رواية عبيد الله بن عمر الماضية في العتق فالامير بدل الامام وكذا في
رواية موسى عقبة في النكاح ولم يقل الذي على الناس قوله راع
وهو مسؤول عن رعيته في رواية سالم عن عبد الله بن عمر عن ابيه الماضية
في الجمعة والامام راع ومسؤول عن رعيته وكذا في الجمع بحذف وهو
وهي ثابتة مقدرة وثبت في الاستقراض قوله والرجل راع

عن ج

وسقط من رواية ع
وسالم عن ابن عمر

على اهل بيته

على اهل بيته في رواية سالم في اهل بيته قوله والمرأة راعية
على اهل بيت زوجها وولده في رواية عبيد الله بن عمر عائلة
بعلها وفي رواية سالم في بيت زوجها ومثله لموسى بن عقبة قوله
وعبد الرجل راع على مال سيده في رواية سالم والخادم راع في
مال سيده وفي رواية عبيد الله والعسيف بدل الخادم وزاد سالم في روا
وحسبت انه قال وفي رواية الاسفراض سمعت هؤلاء من رسول الله
صلى الله عليه وسلم واحسب النبي صلى الله عليه وسلم قال والرجل راع
في مال ابيه ومسؤول عن رعيته قال ـــــ الخطابي اشتركوا
اي الامام والرجل ومن ذكر في التسمية اي في الوصف بالراعي ومعانيهم
مختلفة فرعاية الامام الاعظم حياطة الشريعة باقامة الحدود والعدل
في الحكم ورعاية الرجل اهله سياسته امرهم وايصال الحقوق اليهم ورعاية
المرأة تدبير امر البيت والاولاد والخدم والنصيحة للزوج في حق ذلك ورعاية
الخادم حفظ ما يجب عليه والقيام بما يجب عليه من خدمة مولاه قوله
الا فكلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته في رواية ايوب في النكاح مثله وفي
رواية سالم في الجمعة وكلكم وفي الاستقراض وكلكم ومثله في رواية نافع
قال الطيبي في هذا الحديث ان الراعي ليس مطلوبا لذاته
وانما اقيم لحفظ ما استرعاه المالك فينبغي ان لا يتصرف الا بما اذن الشا
فيه وهو مثل ليس في الباب الطف ولا اجمع ولا ابلغ منه فانه اخذ اولا
في فصل واني بحرف التنبيه مكررا قال ـــــ والف في قوله الا فكلكم
جواب شرط محذوف وختم بما يشمله العذ لكله اشارة الى استيفاء
التفصيل وقال ـــــ غيره دخل في هذا العموم المنفرد
الذي لا زوج له ولا خادم ولا ولد فانه يصدق عليه انه راع على جوارحه
حتى يعمل المأمورات ويجتنب المنهيات فعلا ونطقا واعتقادا فالجوارح
وقواه وحواسه رعيته ولا يلزم من الاتصاف بكونه راعيا ان لا يكون مرعيا
باعتبار اخر وجاء في حديث انس مثل حديث ابن عمر وزاد في اخره فاعدوا
للمسألة جوابا قال وما جوابها قال اعمال البر اخرجه ابو يعلى
والطبراني في الاوسط وسنده حسن وله من حديث ابي هريرة ما من راع

الايسال يوم القيامة اقام امر الله ام اضاعه ولابن عدي بسند صحيح
عن انس ان الله سائل كل راع عما استرعاه حفظ ذلك او ضيعه
واستدل به على ان المكلف يواخذ بالتقصير في امر من هو في حكمه
وترجم له في النكاح باب قوا انفسكم واهليكم نارا وعار ان للعبد
ان تصرف في مال سيده باذنه ولذا المراة والولد وترجم للراهة
التطاول على الرفيق وتقدم توجيهه هناك وفي هذا الحديث
بيان لذب الخبر الذي افتراه بعض المتعصبين لبني امية قوان في باب
القضاء الى عما الدرابسي انا الشافعي عن عمه قلت لمحمد بن عما قال دخل ابن شهاب
على الوليد بن عبد الملك فسأله عن حديث ان الله اذا استرعى عبد الخلافة
كتب له الحسنات ولم يكتب عليه السيئات فقال له هذا الذب ثم تلا يا داود
انا جعلناك خليفة في الارض الى قوله بما نسوا يوم الحساب فقال الوليد
ان الناس ليعوموننا عن ديننا قوله باب
بالسكون الامر امر قريش قال وهو تصحيف قلت ووقع
سخنة لابي ذر عن الكشميهني مثل ما نقل عن ابن ابي صفرة والاول هو المعروف
ولفظ الترجمة لفظ حديث اخرجه لعقوب بن سفيان وابو يعلى والطبراني من
طريق سكين بن عبد العزيز بن سياه بن سلامة ابو المنهال قال دخلت
مع ابي على ابي برزة الاسلمي فذكر الحديث الذي اوله اني اصحت سا خطا على
احياء قريش وفيه ان ذا الذي بالشام ان تقاتل الا على الدنيا وفي اخره سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الامر في قريش الحديث وقد تقدم التنبيه
عليه في الفتن في باب اذا قال عند قوم شيئا ثم خرج فقال بخلافه وفي لفظ للطبراني
الائمة من قريش الامر اول شاهد من حديث علي رفعه الا ان الامر في
قريش ما اقاموا ثلاثا الحديث اخرجه الطبراني واخرجه الطيالسي والبزار والمصنف
في التاريخ من طريق سعد بن ابرهيم عن انس بلفظ الائمة من قريش ما اذا حكموا
عدلوا الحديث واخرجه النسائي والبخاري ايضا في التاريخ وابو يعلى من
طريق بكر الجوزي عن انس وله طرق متعددة عن انس منها للطبراني من رواية
قتادة عن انس بلفظ ان الملك في قريش الحديث واخرج احمد هذا اللفظ مقتصر

عليه من حديث ابي هريرة ومن حديث ابي بكر الصديق بلفظ الائمة من قريش وجاله
رجال الصحيح لكن في سنده انقطاع واخرجه الطبراني والحاكم من حديث علي
بهذا اللفظ الاخير ولما لم يكن شيء منها على شرط المصنف في الصحيح اقتصر
على الترجمة واورد الذي صح على شرطه مما يودي معناه في الجملة وذكر
فيه حديث الاول قوله كان محمد بن مطعم يحدث
قال صالح جزرة الحافظ لم ينقل احد في روايته عن الزهري عن محمد بن جبير
الا صالح ما وقع في رواية نعيم بن حماد عن عبد الله بن المبارك يعني التي
ذكرها البخاري عقب هذا قال صالح ولا اصل له من حديث ابن المبارك
وكانت عادة الزهري اذا لم يسمع الحديث يقول كان فلان يحدث ولعقبه
البيهقي بما اخرجه من طريق يعقوب بن سفيان عن حجاج بن ابي منيع الرصافي
عن جده عن الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم واخرجه الحسن بن سفيان
في فوائده من طريق عبد الله بن وهب عن ابن لهيعة عن عقيل عن الزهري
عن محمد بن جبير قوله انه بلغ معونة لم اقف على اسم الذي بلغه ذلك
قوله وليم عنده اي محمد بن جبير ومن دان وفد معه على معونة بالشام
حينئذ وكان ذلك لما بويع بالخلافة عند اسلم له الحسن بن علي فارسل اهل
الشام جماعة منهم اليه ليبايعوه قال فاوحى اني لبيض وقد كان فلان
على الامير اي ورد رسولا او الوفد بالسكون جمع وافد كصحب وصاحب
قوله في وفد من قريش لم اقف على اسمائهم قوله ان عبد الله بن
عمرو اي ابن العاص قوله انه يكون ملك من قحطان لم اقف على لفظ حديث
عبد الله بن عمرو بن العاص في ذلك وهل هو مرفوع او موقوف وقد مضى في
الفتن قريبا من حديث ابي هريرة مرفوعا لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من
قحطان يسوق الناس بعصاه اورده في باب تغير الزمان حتى يعبد الاوثان
وفي ذلك اشارة الى ان ملك القحطاني يقع في اخر الزمان عند محض اهل الايمان
ورجوع كثير ممن سبق بعدهم الى عبادة الاوثان وهم المعبر عنهم بشرار الناس
الذين تقوم عليهم الساعة مما تقدم تقريره هناك وذلك هناك له شاهد
من حديث ابن عمر فان كان حديث عبد الله بن عمرو مرفوعا موافقا لحديث ابي هريرة
فلا معنى لانكاره اصلا وان كان لم يرفعه وكان فيه قدر زايد لشعوبان خروج

القحطاني يكون في اوايل الاسلام فمعاوية معذور في انكار ذلك عليه وقد
ذكرت بعده من اخبار القحطاني في شرح حديث ابي هريرة في الفتن وقال
ابن بطال سبب انكار معويه انه حمل حديث عبد الله بن عمرو على ظاهره وقد
يكون معناه ان قحطانيا يخرج في ناحية من النواحي والا لعارض حديث معوية
والمراد بالامر في حديث معوية الخلافة لذا قال وقل عن المهلب انه يجوز ان
يكون ملك تغلب على الناس من غير ان يكون خليفة وانما انكر معوية خشية
ان يظن احد ان الخلافة تجوز في غير قريش فيما خطب به للدلالة على ان الحلم عندهم
انما هو اذا لم يسفل ان احدا منهم انكر عليه قلت ولا يلزم
من عدم انكارهم صحة انكار معوية ما ذكره عبد الله بن عمرو فقد قال ابن التين
الذي انكره معوية في حديثه ما يقوله لقوله ما اقاموا الدين فزعم انه منهم لم
لا يقيمه فيسلط القحطاني عليه وهو كلام مقسم قوله فانه بلغني
ان رجالا ممن يحدثون احاديث ليست في كتاب الله ولا تؤثر اي يسئل عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم في هذا الحلم ان معوية كان يرى خاطر عمرو بن العاص
انما اثر ان ينصر عا تسمية ولده بل نسب ذلك الى رجال يطرق الابهام ومراده
بذلك عبد الله بن عمرو بن العاص ومنع منه التحديث بما يضاهي ذلك وقوله ليس
هذا اي في القرآن وهو كذلك فليس فيه تنصيص على ان شخصا بعينه
او بوصفه يتولى الملك في هذه الامة المحمدية وقوله لا يؤثر فيه بفتح
لان عبد الله بن عمرو لم يرفع الحديث المذكور اذ لو رفعه لم يتم نفي معوية ان ذلك
لا يؤثر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولعل ابا هريرة لم يحدث بالحديث المذكور
حينئذ فانه كان يتوقى مثل ذلك اما انما نقم منه التحديث به في حالة دون
حاله وحث بما من الانكار عليه ويحتمل ان يكون مراد معوية غير عبد الله بن عمرو
فلا يكون ذلك نصا على ان عبد الله بن عمرو لم يرفعه قوله اولئك جهالهم
اي الذين يحدثون بامور من امور الغيب لا يستندون فيها الى الكتاب ولا
السنة قوله فايا كم والاماني بالتشديد ويجوز التخفيف قوله
التي تضل اهلها بضم اول اضل من الرباعي واهلها بالنصب على المفعولية وروي
بفتح اول اضل ورفع اهلها والاماني جمع امنية راجع الى التمني وسيأتي بعض
في آخر كتاب الاحكام ومناسبة ذكر ذلك عقب ذكر من يسمى من القحطانيين من الخير
المذكور

المذكور يحدثه نفسه ان يكون هو القحطاني وقد يكون له قوة وعشيرة فيطمع
في الملك ويستند الى هذا الحديث فيضل لمخالفته الحكم الشرعي في الائمة من
قريش قوله فاني سمعت لما انكر وحذر اراد ان يبين مستنده في
ذلك قوله ان هذا الامر في قريش قد ذكرت شواهد ذلك في
الباب الذي قبله قوله لا يعاديهم احد الا كبه الله في النار على
وجهه اي لاينازعهم احد في الامر الا كان مقهورا في الدنيا معذبا في
الاخرة قوله ما اقاموا الدين اي مدة اقامتهم امور الدين قيل
يحتمل ان يكون لا لقيام عليهم مفهومه فاذا لم يقيموه لا يسمع لهم وقيل
يحتمل ان يكون لا لقيام عليهم وان كان الخوارج قاوموهم على ذلك ذكرهما
ابن التين ثم قال وقد اجمعوا انه اذا دعى الخليفة الى الكفر وبدعة
انه يقام عليه واختلفوا اذا سفك الدماء وغصب الاموال وانتهك المحرم فهل
يقام عليه او لا انتهى وما ادعاه من الاجماع على القيام فيما اذا دعى
الخليفة الى البدعة مردود الا ان حمل على بدعة تؤدي الى صريح الكفر والا
فقد دعى المأمون والمعتصم والواثق الى بدعة القول بخلق القرآن وعاقبوا
العلماء من اجلها بالقتل والضرب والحبس وانواع الاهانة ولم يقل احد بوجوب
الخروج عليهم بسبب ذلك ودام الامر نحو عشرة سنة حتى ولي المتوكل
الخلافة فابطل المحنة واحيا السنة وما نقله من الاجماع قوله ما
اقاموا الدين خلاف ما عليه الاخبار الواردة في ذلك الدالة على العمل بمفهومه
وانهم اذا لم يقيموا الدين يخرج الامر عنهم وقد ورد في حديث ابي بكر الصديق
نظير ما وقع في حديث معوية ذكره محمد بن اسحق في كتاب السير
فذكر قصة سقيفة بني ساعدة وبيعة ابي بكر وفيها فقال ابو بكر وان هذا
الامر في قريش ما اطاعوا الله واستقاموا على امره وقد جاءت
الاحاديث التي اشرت اليها على ثلاثة انحاء الاول وعيدهم بالعين
اذا لم يحافظوا على المأمور به كما في الاحاديث التي ذكرتها في الباب الذي
قبله حيث قال الامراء من قريش ما فعلوا الا ما حكموا فعدلوا الحديث
وفيه فمن لم يفعل ذلك منهم فعليه لعنة الله وليس في هذا ما يقتضي خروج
الامر عنهم الى وعيدهم بان يسلط عليهم من يبالغ في اذيتهم فعند

ان حم

هذا ح

تدل ح

احمد والى يعلى من حديث ابن مسعود رفعه يا معشر قريش انكم اهل هذا
الامر ما لم تحدثوا فاذا لم تفعلوا غير تم بعث الله عليكم من يلحاكم كما تلحى القضيب
ورجاله ثقات الا انه من رواية عبيد الله بن عتبه بن مسعود عن عم ابيه
عبد الله بن مسعود ولم يدركه وهذه رواية صالح بن كيسان
عن عبيد الله وخالفه حبيب بن ابى ثابت فرواه عن القاسم بن محمد بن
عبد الرحمن عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبه عن ابى مسعود الانصارى ولفظه
لا تزال هذه الامر فيكم وانتم ولاته الحديث اخرجه احمد وفى سماع
عبيد الله من ابى مسعود نظر مبنى على الخلاف فى سنه وفاته ومه
شاهد من مرسل عطاء بن يسار اخرجه الشافعى والبيهقى من طريقه بسند
صحيح الى عطاء ولفظه قال لقريش انتم اولى الناس بهذا الامر ما لم تحدثوا
على الحق الا ان تعدلوا عنه فيلجون فى هذه الحزة وليس فى هذا
تصريح بخروج الامر عنهم وان كان فيه اشعار به الثالث
الاذن فى القيام عليهم وقتالهم والاذان بخروج الامر عنهم كما اخرجه
الطيالسى والطبرانى من حديث ثوبان رفعه استقيموا لقريش ما استقاموا
لكم فان لم يستقيموا فضعوا اسيافكم على عواتقهم فابيدوا خضراءهم فان
لم تفعلوا فلوموا الشقيا ورجاله ثقات الا ان فيه انقطاعا لان راويه
سالم ابا الجعد لم يسمع من ثوبان وله شاهد عند الطبرانى من حديث النعمان
ابن بشير بمعناه واخرج احمد من حديث ذى مخبر بكسر الميم وسكون المعجمة وفتح
الموحدة بعدها راء وهو ابن اخى النجاشى عن النبى صلى الله عليه وسلم قال
كان هذا الامر فى حمير فنزعه الله منهم فصيره فى قريش وسيعودون اليهم و
جيد وهو شاهد قوى لحديث الخطابى فان حمير ترجع نسبتها الى قحطان
وبه يقوى ان مفهوم حديث معوية ما اقاموا الدين انهم اذا لم يقيموا
الدين خرج الامر عنهم ويوخذ من بقية الاحاديث ان خروجه عنهم انما يقع
بعد ايقاع ما هددوا به من اللعن اولا وهو الموجب للخذلان وفساد
التدبير وقد وقع ذلك فى صدر الدولة العباسية ثم التهديد بتسليط من يوذيهم
عليهم ووجد ذلك فى غلبة الديلم حيث صاروا معهم كالصبى المحجور عليه
يقتسم بلاده ويباشر الامور غيره ثم اشتد الخطب فغلب عليهم الديلم فضايقوا

لا ادرى

ولم يزل شئ حتى لم يبق للخليفه الا الخطبة واقتسم المتغلبون الممالك فى جميع الاقاليم
وسلط عليهم طايفه بعد طايفه حتى انتزع الامر منهم فى جميع الاقطار ولم يبق
للخليفه الا مجرد الاسم فى بعض الامصار قوله تابعه نعيم بن حماد عن
ابن المبارك عن معمر عن الزهرى عن محمد بن جبير يعنى عن معوية وقد
رويناه موصولا فى معجم الطبرانى الكبير والاوسط قال ابن
سهل سالت نعيم بن حماد فذكره مثل رواية شعيب الا انه لم يقل قوله فغضب
فقال سمعت ولم يذكر ما قبل قوله سمعت وقال فى روايته له
على وجهه بضم الكاف مبنيا لما لم يسم فاعله قال الطبرانى فى الاوسط
لم يروه عن معمر الا ابن المبارك تفرد به نعيم الحديث
الثانى قوله عاصم بن محمد اى ابن زيد بن عبد الله بن عمر قوله
قال ابن عمر هو جد الراوى عنه قوله لا يزال هذا الامر فى قريش
اى الخلافه يعنى لا يزال الذى يليها قريشا قوله ما بقى منهم اثنان
قال ابن هبيرة يحتمل ان يكون ظاهره وانهم لا يبقى منهم فى
اخر الزمان الا اثنان امير ومومتمر عليه والناس لهم تبع فلت
فى رواية مسلم عن شيخ البخارى فى هذا الحديث ما بقى من الناس اثنان
وفى رواية الاسماعيلى ما بقى فى الناس اثنان واشار باصبعيه السبابة
والوسطى وليس المراد حقيقة العدد وانما المراد به انتفاء ان يكون الامر
فى غير قريش ويحتمل ان يحمل المطلق على المقيد فى الحديث الاول ويكون التقدير
لا يزال هذا الامر الى الساعة فى الخليفه الا من يكون من قريش الا ان يسبح
اطراف غيرهم غلبه وقهرا واما ان يكون المراد بلفظ الامر وان كان لفظه
لفظ الخبر ويحتمل ان يكون بقاء الامر فى قريش فى بعض الاقطار دون بعض
فان بلاد اليمنيه وهى النجود منها طايفه من ذرية الحسن بن على
لم تزل تلك البلاد معهم من اواخر المايه الثالثه واما من بالحجاز
من ذرية الحسن بن على وهم امراء مكه وامراء ينبع ومن ذرية الحسين بن على
وهم امراء المدينه فانهم وان كانوا من صميم قريش لكنهم تحت حكم غيرهم من
ملوك الديار المصرية فمتى الامر فى قريش تعطر من الاقطار فى كلها ولكن
اولكن يقال لهم الامام ولا يتولى الامامة فيهم الا من يكون عالما متحريا

طايفه ح

به ح

قال ح

فى الحديث ح

مملكه ح

العدل وقال الكرماني لم يخل الزمان عن وجود خليفة من قريش
اذ في المغرب خليفة منهم على ما قيل وكذا في مصر قلت الذي
في مصر الاشبه في كونه قرشيا لانه من ذرية العباس والذي في صعده
وغيرها من اليمن الاشبه في كونه قرشيا لانه من ذرية الحسن وأما
الذي في المغرب فهو حفصي من ذرية ابي حفص صاحب ابن تومرت
وقد انتسبوا الى عمر بن الخطاب وهو قرشي وحديث
ابن عمر شاهد من حديث ابن عباس اخرجه البزار بلفظ لا يزال هذا الدين
واصبا ما بقي من قريش عشرون رجلا وقال النووي
حكم حديث ان عمر يستمر الى يوم القيامة ما بقي من الناس اثنان وقد
ظهر ما قاله صلى الله عليه وسلم فمن زمنه الى الان لم تزل الخلافة في قريش
من غير مزاحمة لهم عادلة ومن تغلب على الملك بطريق الشوكة لا ينازعون
الخلافة في قريش وانما يدعي ان ذلك بطريق النيابة عنهم وقال
القرطبي هذا الحديث خبر عن المشروعية اي لا تعقد الامامة الكبرى
الا لقرشي مهما وجد منهم احد وكانه خبر الى انه خبر بمعنى الامر وقد
ورد الامر بذلك في احاديث جبير بن مطعم رفعه قدموا قريشا ولا تقدموها
اخرجه البيهقي وعند الطبراني من حديث عبد الله بن حنطب ومن حديث
عبد الله بن السايب مثله وفي نسخة ابي اليمان عن شعيب عن الزهري
عن ابي بكر بن سليمان بن ابي حثمة مرسلا اذا بلغه مثله واخرجه الشافعي
من وجه اخر عن ابن شهاب انه بلغه مثله وفي الباب حديث ابي هريرة
رفعه الناس تبع لقريش في هذا الشان اخرجاه في الصحيحين من رواية
المغيرة بن عبد الرحمن ومسلم من رواية سفيان بن عيينة كلاهما عن
الاعرج عن ابي هريرة وتقدم في مناقب قريش واخرجه مسلم ايضا من
رواية همام عن ابي هريرة ولاحمد من رواية ابي سلمة عن ابي هريرة مثله
لكن قال في هذا الامر وشاهده عند مسلم عن جابر كالاول وعند
الطبراني من حديث سهل بن سعد وعند احمد وابن ابي شيبة من حديث
معونة وعند البزار من حديث علي واخرجه احمد من طريق عبد الله
ابن ابي الهذيل قال لما قدم معونة الكوفة قال رجل من بكر بن وايل

لئن لم

لئن لم تسلم قريش لنحملن هذا الامر في جمهور من جماهير العرب غيرهم
فقال عمرو بن العاص لا بئت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
قريش قادة الناس قال ابن المنير وجه الدلالة من الحديث ليس
من جهة تخصيص قريش فانه يلوح مذ يوم لعب ولا محة فيه عند
المحققين وانما المحة وقوع المبتدا معرفا باللام الجنسية لان
المبتدا بالحقيقة ههنا هو الامر الواقع صفة لهذا وهذا الوصف
الا بالجنس فمقتضاه حصر جنس الامر في قريش فيصير كانه قال
لا امر الا في قريش وهو لقوله السعة فيما لم يقسم والحديث وان كان
بلفظ الخبر فهو بمعنى الامر كانه قال ايموا قريشا خاصة وبقيه طرق
الحديث تؤيد ذلك ويوخذ منه ان الصحابة انعقوا على ما افادة المفهوم
للحصر خلافا لمن ابى ذلك والى هذا ذهب جمهور اهل العلم ان شروط
الامام ان يكون قرشيا وقيد ذلك طوائف بعض قريش فقالت طايفه
لا يجوز الا ولد علي وهذا قول الشيعة ثم اختلفوا اختلافا شديدا في
تعيين بعض ذرية علي وقالت طايفة يختص بولد العباس وهو قول
ابي مسلم الخراساني واتباعه ونقل ابن حزم ان طايفة قالت لا يجوز
الا في ولد جعفر بن ابي طالب وقالت اخرى في ولد عبد المطلب وعن
بعضهم لا يجوز الا في ولد عمر قال ابن حزم ولا محة لاحد
من هولا الفرق وقالت الخوارج وطايفة من المعتزلة يجوز ان
يكون الامام غير قرشي وانما يستحق الامامة من قام بالكتاب والسنة
سواء كان عربيا ام عجميا وبالغ ضرار بن عمرو فقال تولية غير القرشي
اولى لانه يكون اقل عشيرة فاذا عصى كان اسهل خلعه وقال
ابو بكر بن الطيب لم يخرج المسلمون على هذا القول بعد ثبوت حديث
الائمة من قريش وعمل المسلمين به قرنا بعد قرن وانعقد الاجماع
على اعتبار ذلك قبل ان يقع الاختلاف فلما قد عمل بعض
ضرار من قبل ان يوجد من قام بالخلافة على بني امية لقطري بفتح القاف
والطا المهملة ودامت فتنتهم حتى اباد هم المهلب بن ابي صفرة اثر
من عشرين سنة ولذا سمى امير المومنين من غير الخوارج ممن قام على الحجاج

من محمد
الزاي في محمد
الجور
بعضهم
بني امية وعن

من الخوارج محمد

الاحاديث الخلفاء الا فقد قدم النبي صلى الله عليه وسلم سالما مولى ابي
حذيفة في امامة الصلاة ووراه جماعة من قريش وخدم زيد بن حارثة
وابنه اسامة بن زيد ومعاذ بن جبل وعمرو بن العاص وغيره في الغزو
العوث والسرايا ومعهم جماعة من قريش ولعفيه النووي كان في
الاحاديث ما يدل على ان للقرشي مزية على غيره فيصح الاستدلال به لهذا
الشافعي على غيره وليس مراد المستدل به ان الفضل الا للقرشي
بل المراد ان لونه قرشيا من اسباب الفضل والتقدم فان من اسباب
الفضل والتقدم الورع والفقه والقراءة والسن وغيرها فليتنبه لان
في جميع الخصال اذا اختص احدها بخصلة كثيرة دون صاحبه رجح عليه
فيصح الاستدلال على تقدم الشافعي على من ساواه في العلم والدين من قريش
لان الشافعي قرشي وعكسه قول القرطبي في المفهم يعرف بهذا ذكر ذلك
نحو ما ذكره عياض ان المستدل بهذه الاحاديث على ترجيح الشافعي صحبته
غفله قال وهذا من صميم التقليد طيشة لذا قال ولعل الذي اصابته الغفلة
من لم يفهم مراد المستدل والعلم عند الله تعالى قوله
اجر من قضى بالحكمة سقط لفظ اجر من روايته الى زيد المروزي وعلى تقدير
ثبوتها فليس في الباب ما يدل عليه فيمكن ان يوجد من لازم الاذن في تخطيط
من قضى بالحكمة فانه يقتضي ثبوت الفضل فيه وما بيت فيه الفضل يترتب
عليه الاجر والعلم عند الله قوله لقوله تعالى ومن لم يحكم بما
انزل الله فاولئك هم الفاسقون ووجه الاستدلال بالاية لما ترجح ان مفهوم
الحديث دل على ان من قضى بالحكمة كان محمودا حتى انه لا حرج على من يمنى ان
يكون له مثل الذي له من ذلك لتحصل له مثل ما تحصل له من الاجر وحسن
الذكر ومفهومه يدل على ان من لم يفعل ذلك فهو على العكس من فاعله
وقد صرحت الاية بانه فاسق واستدلال المصنف بها يدل على انه يرجح
قول من قال انها عامة في اهل الكتاب وفي المسلمين وحكى ابن البيهقي عن
الداودي ان البخاري اشار بهذه الاية دون ما قبلها عملا بقول من
قال ان الايتين قبلها نزلتا في اليهود والنصارى ويعقبه ابن البيهقي بانه لا
قايل بذلك قال وسياق الايه يعطف الاقتضى ما قال قلت ويظهر

الاحاديث

وغيره ع

جميع

غيره

حكاه ت ح

صححه ح

وسياق هذه ثابت عن معمر الى ابن
ع تفسير الطبري وغيره ع

ان يقال ان الايات وان كان سببها اهل الكتاب لكن عمومها تناولهم
لكن لما تقرر من قواعد الشريعة ان مرتكب المعصية لا يسمى كافرا ولا
يسمى ايضا ظالما لما ان الظلم قد فسر بالشرك بقيت الضفة الثالثة
ممن لم اقتصر عليها وقال اسماعيل القاضي في احكام القرآن
بعد ان حكى الخلاف في ذلك ظاهر الايات يدل على ان من فعل مثل ما
فعلوا واخرج حكما خالف حكم الله وجعله دينا يعمل به فقد لزمه مثل
ما لزمهم من الوعيد المذكور حاكما كان او غيره وقال
ان يطال مغموما لا يرى ان من حكم بما انزل الله استحق جزيل الاجر وذلك الطالب
على جواز ما فعله وقضى ان ذلك من اشرف الاعمال واصل ما
يتقرب به الى الله تعالى ويؤيده حديث عبد الله بن ابي اوفى رفعه
الله مع القاضي ما لم يجر الحديث اخرجه ابن المنذر فلم
واخرجه ايضا ابن ماجه والترمذي واستغربه وصححه ابن حبان والحاكم
قوله حدثنا شهاب بن عباد هو العبدي وابراهيم بن حميد هو
الرواسي بضم الراء وتخفيف الهمزة ثم مهملة واسماعيل هو ابن ابي خالد وقيس
هو ابن ابي حازم وعبد الله هو ابن مسعود والسند كله كوفيون
قوله لا حسد الا في اثنين رجل بالجر وبحون الرفع على
الاستئناف والنصب على ما هو المعنى قوله على هلكته بفتحات
اي على اهلاله اي انفاقه في الحق قوله واخرناه الله حكمة
في رواية ابن عيينة عن اسماعيل بن ابي خالد الماضية في كتاب العلم ورجل
اتاه الله الحكمة وقد مضى شرحه مستوفى هناك وان المراد بالحكمة القرآن
كما في حديث ابن عمر الاتي من دلك وضابطها مانعة الجهل وزجر عن القبح
قال ابن المنير المراد بالحسد هنا الغبطة وليس المراد به المعنى
الحقيقي والا لزم الخلف لان الناس حسد وانما المراد به الحلم ومعناه لا غبطة
اعظم من غبطة سواهما فليس هو حسدا وانما المراد به الحلم ومعناه لا غبطة
المرتبة العليا من الغبطة في هاتين الخصلتين فكانه قال هما اللتان القرباتان
التي يغبط بها وليس المراد نفي اصل الغبطة فما سواهما قليل من
مجاز التخصيص اي لا غبطة كاملة التأييد لها لكبير اجر متعلقها الا الغبطة

بهاتين

بهاتين الخصلتين وقال الكرماني الخصلتان المذكورتان
هنا غبطة لا حسد لكن قد تطلق احدهما على الاخرى والمعنى لا
حسد الا فيهما وما فيهما ليس بحسد فالحسد فهو ما قبل في
قوله تعالى لا يذوقون فيها الموت الا الموتة الاولى وفي الحديث
الترغيب في ولاية القضاء لمن استجمع شروطه وقوي على عمل
الحق وحمله اعوانا لما فيه من الامر بالمعروف ونصر المظلوم اداء
الحق لمستحقه ولما فيه من ابطال الظلم والاصلاح بين الناس وحمل ذلك من
القربات ولذلك اثنى الله ومن بعدهم من الخلفاء الراشدين ومن ثم
اتفقوا على انه من فروض الكفاية لان امور الناس لا تقوم وتستقيم بدونه
فقد اخرج السهمي بسند قوي ان ابا بكر لما ولى الخلافة ولى عمر القضاء
وبسند اقوى ان ابا بكر لما ولى الخلافة ولى عمر القضاء عمر استعمل
عبد الله بن مسعود على القضاء وكتب عمر الى عماله استعملوا اصحابنا
على القضاء والفتوى وبسند اخر لين ان معونة سأل ابا الدرداء
وكان القضاء يشتد من هذا الامر بعدك قال فضالة بن عبيد وهو
من اكابر الصحابة وفضلائهم وانما فر منه من فرط خشيته العجز عنه
وعند عدم المعين عليه وقد تعارض الامر حيث يقع تولية من يشتد
به الفساد اذا امتنع المصلح وهذا حيث يكون هناك غيره ومن ثم
كان السلف يهربون منه ويفرون اذا طلبوا له واخلفوا اهل
يستحب لمن استجمع شرائطه وقوي عليه اولا والثاني قول الاكثر
لما فيه من الخطر والغرر ولما ورد فيه من التشديد وقال بعضهم ان
كان من اهل العلم وهو خاص حيث لا يحمل عنه العلم او كان محتاجا
والقاضي رزق من جهة ليست بحرام استحب له ليرجح له في الحكم بالحق
وسمع بعلمه وان كان مشهورا فالاولى له الامتناع على الحكم والفتوى
واما ان لم يكن في البلد من يقوم مقامه فانه يتعين عليه للونه من فروض الكفاية
لا تقدر على القيام به غيره وعن احمد لا باس ان لا يحب عليه اذا اضر به نفع
غيره ولا سيما من لا يمكنه عمل الحق لانتشار الظلم فيه

باب السمع والطاعة للامام ما لم يكن معصية

ولله المستعان

عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد تقدم ذلك في اوايل العتق من طريق عبد
الوارث عن الجعد وتقدمت مباحثه هناك الحديث
الثالث قوله عن عبد الله هو ابن عمر العمري وعبد الله صحابي
هو ابن عمر قوله فيما احب وكره في رواية فيما احبا وكره ○
قوله ما لم يؤمر بمعصية هذا القيد مما اطلق في الحديثين الماضيين
من الامر بالسمع والطاعة ولو كان حبشيا ومن الصبر على ما يقع من الامير
مما يكره والوعيد على مفارقة الجماعة قوله فاذا امر بمعصية
فلا سمع ولا طاعة اي اذا حصل ذلك تحرم على من قدر ع
وفي حديث معاذ عند احمد لا طاعة لمن لم يطع الله وعند البزار
في حديث عمران بن حصين والحكم بن عمرو الغفاري لا طاعة في معصية لله
وسنده قوي وفي حديث عبادة بن الصامت عند احمد والطبراني
لا طاعة لمن عصى الله تعالى وقد تقدم البحث في هذا في الاذان على حديث
عباده في الامر بالسمع والطاعة الا ان تروا كفرا بواحا مما لنا فيه من الله
اعاذنا منه برهان ملخصه انه سعزل بالكفر اجماعا فيحب على اهل القيام
في ذلك فمن قوي على ذلك فله الثواب ومن داهن فعليه الاثم ومن عجز
وجبت عليه الهجرة من تلك الارض الحديث الرابع ○
قوله عن ابي عبد الرحمن هو السلمي وعلي هو ابن ابي طالب قوله
وامر عليهم رجلا من الانصار تقدم البحث فيه والجواب عن من غلط
راويه في كتاب المغازي وقوله عزمت عليكم لما بالتخفيف
وجاء بالتشديد فقيل انهما بمعنى الا وقوله حمدت بالمهملة وفتح
الميم وضبط في بعض الروايات بكسر الميم والاعرف في اللغة كما قاله
ابن التين قال ومعنى حمدت سكن لهبها وان لم يطفأ جمرها
فان طفئ قيل همدت وقوله لو دخلوها ما خرجوا منها قال
الداودي يريد تلك النار الان انهم يموتون بحرقها فلا يخرجون منها احياء ○
قال وليس المراد بالنار نارا خرهم ولا انهم يخلدون فيها لانه قد ثبت
في حديث الشفاعة يخرج من النار من كان في قلبه مثقال حبة من ايمان قال
ولهذا من المعارض الذي فيها مندوحة يريد انه سيق مساق الزجر والتخويف

عن الي

ليفهم السامع ان من فعل ذلك خلد في النار وليس ذلك مرادا وانما اريد به
الزجر والتخويف وقد تقدم له توجيهات في كتاب المغازي ولذا قوله
انما الطاعة في المعروف تقدم شرحه مستوفى في باب سرية عبد الله بن
حذافة من كتاب المغازي وتقدم شيء منه ايضا في المعروف من سورة
النساء في قوله اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم وقد
قيل انه لم يقصد دخولهم النار حقيقة وانما اشار لهم بذلك الى ان طاعة
الامير واجبة ومن ترك الواجب دخل النار فاذا شق عليهم دخول هذه النار
فليف بالنار الكبرى وكان قصده انهم لو رأى منهم الجد في تولوجها لمنعهم

قوله باب من سأل الامارة اعانه الله عليها ذكر فيه حديث عبد الرحمن بن سمرة لا تسأل الامارة ثم
قال بعده باب من سأل الامارة وكل اليها وذكر الحديث المذكور وقد تقدم
الكلام على سنده في كتاب كفارة الايمان وعلى قوله واذا حلفت على يمين فرأيت غيرها منها فكفر واما قوله لا تسأل الامارة فهو الذي
في اكثر طرق الحديث ووقع في رواية يونس بن عبيد عن الحسن بلفظ لا
تمنين بصيغة النهي عن التمني مولدا بالنون الثقيلة والنهي عن التمني
ابلغ من النهي عن الطلب قوله وكلت اليها بضم الواو وكسر الكاف
مخففا ومشددا وسكون اللام ومعنى المخفف تخلص صرف اليها ومن
وكل الى نفسه هلك ومنه في الدعاء ولا تكلني الى نفسي ووكل امره الى ولان
صرفه اليه ووكله بالتشديد استكفاه ومعنى الحديث ان من طلب
الامارة فاعطيها تركت اعانته عليها من اجل حرصه ويستفاد منه ان
طلب ما تعلق بالحكم مكروه فيدخل في الامارة القضاء والحسبة ونحو ذلك
وان من حرص على ذلك لا يعان عليه ويعارضه في الظاهر ما اخرجه ابو داود عن
ابي هريرة رفعه من طلب قضاء المسلمين حتى يناله ثم غلب عدله جوره فله الجنة
ومن غلب عدله جوره فله النار والجمع بينهما انه لا يلزم من كونه لا يعان بسبب
طلبه ان لا يحصل منه العدل اذا ولي او يحمل الطلب هنا على القصد وهنا على
التولية وقد تقدم حديث ابي موسى انا لا نولي من حرص ولذلك عبر في مقابله
بالاعانة فان من لم يكن له من الله عون على عمله لا يكون فيه كفاية لذلك العمل

فلا ينبغي

جزاءه

عن جلده اي سؤال حوسب

١٥١

فلا ينبغي ان يجاب سؤاله ومن المعلوم ان كل ولاية لا تخلو عن المشقة
فمن لم يكن له من الله اعانة تورط في ما دخل فيه وخسر دنياه وعصاه
ومن كان ذا عقل لم يتعرض للطلب اصلا لما اذا ما فيها فتسأل عليها
من غير مسئلة فقد وعده الصادق بالاعانة ولا اخفى ما في ذلك من الفضل
قال المهلب جاء غير الاعانة عليها في حديث بلال بن مرداس
عن خيثمة عن ابي ذر رفعه من طلب القضاء واستعان عليه بالشفعاء وكل الى
نفسه ومن اكره عليه انزل الله عليه ملكا يسدده اخرجه ابن المنذر
قلت ولذا اخرجه الترمذي من طريق ابي عوانة عن عبد الاعلى
الثعلبي واخرجه هو وابو داود وابن ماجة من طريق اسرائيل عن عبد
الاعلى فاسقط خيثمة من السند قال الترمذي ورواه ابو عوانة
اصح وقال في رواية لي عوانة حديث حسن غريب واخرجه الحاكم من طريق
اسرائيل وصححه وتعقب بان ابن معين لين خيثمة وضعف عبد الاعلى
ولذا قال الجمهور في عبد الاعلى ليس بقوي قال المهلب
وفي معنى الاكراه عليه ان يرغى اليه فلا يرى نفسه اهلا لذلك هيبة له او
خوفا من الوقوع فانه يعان عليه اذا لم يعان عليه اذا دخل فيه ويسدد
والاصل فيه ان من تواضع لله رفعه الله وقال ابن التين
هو محمول على الغالب والا فقد قال يوسف عليه الصلاة والسلام اجعلني
على خزائن الارض وقال سليمان عليه الصلاة والسلام وهب لي ملكا
ويحتمل ان يكون في غير الانبياء قوله باب
ما يكره من الحرص على الامارة اي على تحصيلها ووجه الكراهة ما خوذ مما
سبق في الباب قبله قوله عن سعيد المقبري عن ابي هريرة هكذا
رواه ابن ابي ذئب مرفوعا وادخل عبد الحميد بن جعفر بين سعيد وابي هريرة
رجلا ولم يرفعه وان ابا ذئب اتقن من عبد الحميد واعرف بحديث المقبري
منه فروايته هي المعتمدة وعفى البخاري بطريق عبد الحميد اشارة منه
الى امكان تصحيح القولين فلعله كان عند سعيد عن شيخين الحكم
عن ابي هريرة موقوفا عما رواه عنه عبد الحميد وكان عنده عن سعيد عن
ابي هريرة بغير واسطة مرفوعا اذ وجدت عند كل من الراويين عن

الدرى ع

زاد ع

سعيد زيادة ورواية الوقف لاتعارض رواية الرفع لان الراوى قد
يضبط فيسند وقد لايضبط فيقف قوله الم تستحرصوا على
الامارة يدخل فيها الامارة العظمى وهى الخلافة والصغرى وهى الولاية
على بعض البلاد وهذا اخبار منه صلى الله عليه وسلم قبل وقوعه موقع
ما اخبر قوله وتكون ندامة يوم القيامة اى لمن لم يعمل فيها بما ينبغى
وزاد فى رواية شبابة وحسرة ويوضح ذلك ما اخرج البزار والطبرانى بسند
صحيح عن عوف بن مالك بلفظ اولها ملامة وثانيها ندامة وثالثها
عذاب يوم القيامة وفى الطبرانى الاوسط من رواية شريك عن
عبد الله بن عيسى عن عبد الله عن صالح عن ابى هريرة قال شريك لا ادرى
رفعه ام لا قال الامارة اولها ندامة واوسطها غرامة واخرها
عذاب يوم القيمة وله شاهد من حديث شداد بن اوس رفعه
بلفظ اولها ملامة وثانيها ندامة اخرجه الطبرانى وعند الطبرانى من
حديث زيد بن ثابت نعم الشئ الامارة لمن اخذها بحقها وحلها وبئس الشئ
الامارة لمن اخذها بغير حقها تكون عليه حسرة يوم القيامة وهذا
يقيد ما اطلق فى الذى قبله ويقيده ايضا ما اخرج مسلم عن ابى ذر
قال قلت يا رسول الله الا تستعملنى قال انك ضعيف وانها امانة
وانها يوم القيامة خزى وندامة الا من اخذها بحقها وادى الذى عليه
فيها قال النووى هذا اصل عظيم فى اجتناب الولاية
ولا سيما لمن فيه ضعف وهو فى حق من دخل فيها بغير اهلية ولم
يعدل فانه يندم عاما فرط منه اذا جوزى بالخزى يوم القيامة واما
من كان اهلا وعدل فيها فاجره عظيم كما ظاهرت عليه الاخبار ولكن
فى الدخول فيها خطر عظيم ولذلك امتنع الاكابر منها والله اعلم قوله
فنعم المرضعة وبئست الفاطمة قال الداودى نعمت
المرضعة اى فى الدنيا وبئست الفاطمة اى بعد الموت انه يصير الى الحساب
على ذلك فهو كالذى يفطم قبل ان يستغنى عن اللبن فيكون فى ذلك هلاكه
وقال غيره نعمت المرضعة لما فيها من حصول الجاه والمال
ونفاذ الكلمة وتحصيل اللذات الحسية والوهمية حال حصولها وبئست

الفاطمة

الفاطمة عند الانفصال عنها بموت او غيره وما يترتب عليها من التبعات
فى الاخرة سميت الحمت الما فى بئست دون نعم والحكم فيهما
اذا كان فاعلهما مونثا جواز الالحاق وتركه فوقع النقص فى هذا الحديث
بحسب ذلك وقال الطيبى انما الحقها نعم لان المرضعة مستعار
للامارة وثالثتها غير حقيقى فترك الحاق التاء بها والحقها بئس نظرا الى
كون الامارة حسية داهية دهماء قلت وانما اتى بالتاء فى
الفاطمة والمرضعة اشارة الى صورتيهما الحالتين المتحدتين مع
الارضاع والالفطام قوله وقال محمد بن بشار هو بندار ووقع
فى مستخرج ابى نعيم ان البخارى قال حدثنا محمد بن بشار وعبد الله بن
حمران هو نصرى صدوق وقد قال ابن حبان فى الثقات يخطئ ويهم فى
الصحيح الافراد الموضع وعبد الحميد بن جعفر هو المدنى لم يخرج له البخارى
الا تعليقا وعمر بن الحكم اى ابن ثوبان مدنى ثقة اخرج له البخارى فى غير
هذا الموضع تعليقا كما تقدم فى الصيام قوله عن ابى هريرة
قوله اى موقوفا عليه قوله فى حديث ابى موسى ولا من حرص
عليه تقدم المهملة والراء وقد تقدم مطولا من وجه اخر عن ابى بردة عن ابى
موسى فى استتابة المرتدين وذكرت شرحه هناك وفى الحديث
ان الذى ينالة المتولى من الغنى والسرور دون مما ينالة من البأساء
والضراء اما بالعزل فى الدنيا فمصيبة عاجلا واما بالحول بينه وبين الدخول فى
الاخرة وذلك اشد نسأل الله العفو قال العاصى
البيضاوى فلا ينبغى لعاقل ان يفرح بلذة تعقبها حسرات قال
المهلب الحرص على الولاية هو الذى اهلك الناس عليها حتى سفكت الدما
واستبيحت الاموال والفروج وعظم الفساد فى الارض بذلك ووجه
الندم انه قد يقتل او يعزل او يموت فيندم على الدخول فيها لانه يطالب
بالتبعات التى ارتكبها وقد فاته ما حرص عليه لمفارقته قال وسلمنى
من ذلك من تعين عليه كان يموت الوالى والاثنين بعده من يقوم بالامر غيره
واذا لم يدخل فى ذلك حصل الفساد وضياع الاحوال قلت
وهذا الاخلاف ما فرض فى الحديث الذى قبله من الحصول بالطلب او بغير طلب

بل في التعبير بالحوض اشارة الى ان من قام بالامر عند حشية الضياع يلزم
من اعطي بعد سوال لفقد الحوض غالبا عن من هذا شانه وقد يفقر الحوض
في حق من يعين عليه للونه بصير واحنا عليه وتولية القضا على الامام
فرض عين وعلى القاضي فرض كفاية قاتال غيره قوله
ما من استرعى نعم المشاه على
البنا للمجهول قوله رعية فلم ينصح اي لها قوله ابو الاشهب
هو جعفر بن حيان المهملة وتحتانية بعقبه قوله عن الحسن هو
البصري وفي رواية الاسماعيلي من طريق شيبان عن ابي الاشهب
حدثنا الحسن قوله ان عبيد الله بن زياد يعني امير البصرة
في زمن معاوية وولده يزيد ووقع في رواية هشام المذكور بعد هذه
ما يدل على ان الحسن حضر ذلك من عبيد الله بن زياد عنده معقل
قوله عاد معقل بن يسار بمثناتين مهملة خفيفة هو المزني
الصحابي المشهور قوله في مرضه الذي مات فيه زاد ثابت وفاة
معقل بالبصرة في مادلة البخاري في الاوسط ما بين الستين الى السبعين
وذلك في خلافة يزيد بن معاوية قوله فقال له معقل اني محدثك
حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد مسلم عن شيبان
ان فروخ عن ابي الاشهب لو علمت ان لي حياة ما حدثتك قوله
فلم يحطها بفتح اوله وضم الحا وسكون الطا المهملتين اي يطلها او
يصنعها ودنا ومعناه والاسم الحياطة يقال حاطه اذا استولى عليه واحاط
به مثله قوله بنصحه لذا للاثر بها الضمير في رواية المستملي
بالنصحة ووقع لمسلم من رواية شيبان لموت يوم يموت وهو غاش لرعيته
قوله لم اجد رائحة الجنة زاد في رواية الطبراني من حديث عبد الله بن
معقل وعرفها يوجد يوم القيمة من مسيرة سبعين عاما ووقع في رواية مسلم
الاحوم لله عليه لجنة وله من طريق يونس بن عبيد عن الحسن قال
اللرماني مفهوم الحديث انه يجدها وهو على المقصود والجواب ان الامقدره
اي الكل لم يجد والجزء محذوف والتقدير ما من عبد معه لذا الاحوم لله عليه لجنة
ولم يجد رائحة الجنة استضاف ما لمفسر له او لسبب ما للنفي وجاءت زيادة من

للتأليف

للتأليف في الاثبات عند بعض النحاة وقد ثبت الا في بعض النسخ فلت
لم يقع الجمع بين اللفظين المتوعدلهما في طريق واحدة فتعود لم الجد رائحة الجنة
وقع في رواية الى الاشهب وقوله حرم الله عليه الجنة وقع في رواية
هشام فكانه اراد ان الاصل في الحديث الجمع بين اللفظين فحفظ ما لم يحفظ
بعض وهو محتمل للرد الظاهر انه لفظ وزاد مسلم في اخره قال الا كنت
حدثتني هذا قبل اليوم قال لم اكن لاحدثك قيل سبب ذلك هو
ما وصفه به الحسن البصري من سفك الدما ووقع في رواية
الاسماعيلي من الوجه الذي اخرجه مسلم لولا اني في موت ما حدثتك فكانه
كان يحتشي بطشه فلما نزل به الموت اراد ان يخفف ذلك بعض شره عن
المسلمين والى ذلك وقعت الاشارة في رواية مسلم من طريق ابي المليح
ان عبيد الله بن زياد عاد معقل بن يسار فقال له معقل لولا اني في
الموت لما حدثتك وقد اخرجه الطبراني في الكبير من وجه اخر عن الحسن
قال قدم علينا زياد اميرا اميره علينا معوية غلاما سفيها سفاك
الدما صفقا سريعا وفينا عبد الله بن معقل المزني فدخل عليه ذات
يوم فقال له اتعلم ما اراك تصنع بكلام هذا السفيه على اوس الناس فقال انه
كان عندي علم فاحببت ان اقول به على اوس الناس ثم قام فما
لبث ان مرض مرضه الذي توفي فيه فاتاه عبيد الله بن زياد يعوده
فذكر نحو حديث الباب فيحتمل ان ملون العضة وقعت للصحابي قوله
قال زايده ذكره هشام وهو بحذف قال الباقين والتقدير قال الحسن
الجعفي قال زايده ذكره اي الحديث الذي سياتي في هشام وهو ان حسان
ووقع في رواية مسلم عن العاسم بن زكريا عن حسن الجعفي بالعنعنة في
جميع السند وحاصل الروايتين انه ثبت العنعنة في احديهما ونفى التصريح
في الاخرى فكانه لواسطة بينهما وحصل ذلك بطلة لهم باخذ اموالهم
او سفك دمائهم او انتهاك اعراضهم وحبس حقوقهم ودنياهم وباهمال اقامة

بعض نسخ واحد بعض نسخ الدواة

الحدود فيهم وردع المفسدين وترك حمايتهم ونحو ذلك من ترك تعريفهم
بما يجب عليهم في امورهم قوله فقال له معقل احدث حديثا
قد ذكرت زيادة الى الملح فيه عند مسلم قوله ما من وال يلي رعية
من المسلمين الى آخره وقع في رواية الى الملح ما من امير بدل والٍ وقال فيه
ثم لا يجد فيه بحيم وداك مشددة من الحد بالكسر ضد الهزل وقال فيه
الا لم يدخل معهم الجنة وللطبراني في الاوسط فلم يعدل فيهم لم يله على وجهه
في النار قال ابن التين بلى جاء على غير القياس لان ماضيه ولى
بالكسر فمستقبله يلي بالفتح وهو مستمر وقال ابن بطال هذا ووقع ح
وعيد شديد على ائمة الجور فمن ضيع من استرعاه الله او خانهم او ظلمهم بعد
توجه اليه الطلب بمظالم العباد يوم القيامة فكيف تقدر على التحلل من ظلم
امة عظيمة ومتى حرم الله عليه الجنة ان انفرد بعيد عليه الوعيد ولم يرض
عنه المظلومين ونقل ابن التين عن الداودي نحوه قال ويحتمل
ان يكون هذا في حق الكافر لان المومن لا بد له من نصيحة قلت
وهو احتمال بعيد جدا والتعليل مردود فالكافر ايضا قد يكون ناصحا
فيما تولاه والمنع ذلك للغرق وقال غيره يحمل على المستحل والاولى
انه محمول على غير المستحل وانما اريد به الزجر والتغليظ وقد وقع في رواية
لمسلم بلفظ لم يدخل معهم الجنة وهو يدل على انه لا يدخل الجنة في وقت
دون وقت وقال الطيبي الفا في قوله فلم يحطها وفي
قوله يموت مثل اللام في قوله تعالى فالتقطه ال فرعون ليكون لهم عدوا
وحزنا وقوله وهو غاش قيد للفعل مقصود بالذم يريد ان الله
انما ولاه على عباده ليديم لهم النصيحة لا ليغشهم حتى يموت على ذلك فمن
قلب العقوبة استحق ان يعاقب قوله يا
من شاق شق الله عليه في رواية للنسفي من شق بغير الف والمعنى من
ادخل على الناس المشقة ادخل الله عليه المشقة وهو من الجواخلس العمل
قوله خالد هو ابن عبد الله الطحان قوله عن الجوبري
بضم الجيم هو سعيد بن اياس ولم يخرج البخاري للعباس الجوبري شيئا
وهو من نبل الطبقة وخالد الطحان معدود فيمن سمع من سعيد الجوبري

قبل الاختلاط

قبل الاختلاط وكانت وفاة الجوبري سنة اربع واربعين ومائة واختلط قبل
موته بثلاث سنين وقال ابو عبد الله الاجري عن ابي داود من
ادرك ايوب فسماعه من الجوبري جيد قلت وخالد قد ادرك
ايوب فان ايوب لما مات كان خالد المذكور ابن احدى وعشرين سنة
قوله عن طوف بالطاء المهملة وزن عظيم قوله اي لممه
بالمثناة وزن عظيمة وهو ان مجالد بضم الميم وتخفيف الجيم الهجيمي بالجيم
مصغرا نسبة الى بني الهجيم بطن من تميم وكان مولاهم وهو بصري مات له
في البخاري عن احد من الصحابة الا لهذا الحديث وله حديث آخر تقدم في
الادب من رواية عن له عثمان النهدي قوله شهدت صفوان
هو ابن محرز بن زياد الباهلي الفقيه المشهور من اهل البصرة قوله
وحدثنا هو ابن عبد الله البجلي الصحابي المشهور وكان من اهل الكوفة ثم تحول
الى البصرة قاله الدارقطني في قوله واصحابه اي اصحاب صفوان
قوله وهو اي ابن محرز يوصيهم ذكره المزي في الاطراف
بلفظ شهدت صفوان واصحابه وحدثنا يوصيهم ووقع في صحيح مسلم
من طريق خالد بن عبد الله بن محرز عن عمه صفوان بن محرز ان خندب بن
عبد الله البجلي غشي عثمان بن سلامة زمن فتنة ابن الزبير فقال اجمع لي
نفرا من اخوانك حتى احدثكم فذكر القصة في تحديثه لهم بقصته الذي حمل
على رجل فقال لا اله الا الله فقتله واظن العصيتين واحدة
وجمعهما انه حذرهم من التعرض لقتل المسلم وزمن فتنة ابن الزبير كانت
عقب موت يزيد بن معاوية ووقع عند الطبراني من طريق ليث بن ابي
سليم عن صفوان بن محرز عن خندب بن عبد الله انه مر بقوم فقال ائتني بنفر
من قراء القرآن وليكونوا شيوخا قال فاتته باربعة من الازد
وابي بلال مرداس ونفر معهما ستة او ثمانية قال اني سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر الحديث قلت واخرجه ايضا
من طريق الاعمش عن ابي ظبيان انه انطلق مع خندب الى البصرة فقال هل لك
تدارس احدا القرآن قلت نعم قال فاتني بهم قال فاتته بنفر من ابي
بلال مرداس ونجده وصالح بن مسرح فاذا هم قد حدث قلت

وهولا الاربعة من رؤس الخوارج الذين خرجوا الى مكة لنصرة ابن الزبير لما جهز
اليه يزيد بن معونة الجيوش فشهد وامعه الحصار الاول فلما جاءهم الخبر بموت
يزيد بن معونة سألوا ابن الزبير عن قوله في عثمان فاثنى عليه فعضبوا
وفارقوه فحجوا وحج بجده باليمامة فغلب عليها وعلى بعض بلاد الجحاز
وخرج نافع بن الازرق بالعراق فدامت فتنته مدة واما ابو بلال مرداس
فكان خرج على عبيد الله بن زياد قبل ذلك قوله من سمع سمع الله
يوم القيامة فلم يتقدم هذا المتن من حديث جندب من وجه آخر
مع شرحه في باب الرياء والسمعة من كتاب الرقاق وفيه ومن راءى راءى الله به
مقصود هذا الباب قوله ومن شاق يشق الله عليه كذا للكشميهني
وللسرخسي والمستملي ومن شاق فيشق الله عليه بصيغة المضارع وبقال
القاف في الموضعين وفي رواية الطبراني عن احمد بن زهير التستري
عن اسحق بن راهويه شيخ البخاري فيه ومن شاق يشق الله عليه قوله
فعالوا اوصنا فقال ان اول ما يبتن من الانسان بطنه يعني بعد الموت
وصرح به في رواية صفوان بن محرز عن جندب ولفظه واعلموا ان اول
ما يبلى من احدكم اذا مات بطنه قوله من استطاع ان لا يحول
الاطبيب فليفعل في رواية صفوان فلا يدخل بطنه الا طبيبا هكذا وقع
هذا الحديث من هذا الوجه موقوفا ولكن اخرجه الطبراني من طريق قتادة
عن الحسن هو البصري عن جندب موقوفا واخرجه من طريق صفوان
ابن محرز وساقه بتحمل الرفع والوقف فانه صدر بقوله سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول من سمع الحديث واعلموا ان اول ما ينتن ويبلى
بنو آدم وشبهه وضم اوله من الرباعي وما طيبه انتن وبلى واللبن الدلحة
اللوهة قوله ومن استطاع ان لا يحال بينه وبين الجنة بملء كف
في رواية اللسميهني بحول وبلفظ ملء بغير موحدة ووقع في رواية الكشميهني
والاصيلي قوله من دم هراقه اي صبه فليفعل قال
ابن التين وقع في روايتنا الهراقة وهو بهمزة الهمزة وهرقها فلان اذا صبها
لمن عدا ابا ذر كذا وقع هذا المتن ايضا موقوفا وكذا اخرجه الطبراني من
طريق صفوان بن محرز ومن طريق قتادة عن الحسن عن جندب فوقفا وزاد

الحسن

الحسن بعد قوله بهراقة دما ما يدري دخاجه حلما تقدم لباب من ابواب
الجنة حال بينه وبينه ووقع مرفوعا عند الطبراني الصغير من طريق اسماعيل
ابن مسلم عن الحسن عن جندب ولفظه لعلكم ترون اني سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول الحول بين احدكم وبين الجنة وهو يراها ما لم يهرق
دم من مسلم اهراقه يعرجله وهذا لو لم يرد مصرحا بمرفعه لكان في
حكم المرفوع لانه لا يقال بالراي وهو عند مسلم بلفظ لقتل المسلم يعني
حق قال الكرماني في معنى قوله ملء من دم هو عبارة عن
مقدار دم انسان واحد اذا قال ومن ان هذا الحصر والمقدار
ذو مثل الف مثال والا فلهوبن دون ذلك لان الحكم كذلك
وعند من طريق الاعمش عن ابي ميسرة قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم الحول بين احدكم وبين الجنة فذكر نحو رواية الحوري وزاد في
آخره قال فمشى القوم فعال جندب لم ار كاليوم قط قوما احق بالنجاة
من هؤلاء ان كانوا اصادقين فلعل قلب ولعل هذا هو السر في صدره
ذلك الحديث من سمع وكانه يفرس فيهم ذلك ولهذا قال ان كانوا صادقين
ولقد صدق فراسته فانهم لما خرجوا نزلوا السيف في المسلمين
وقتلوا الرجال والاطفال وعظم البلاء بهم كما تقدمت الاشارة اليه
في كتاب المحاربين قال ابن بطال المشاقة في اللغة مشتقة
من الشق وهو الخلاف ومنه قوله تعالى ومن يشاقق الرسول من بعد
ما تبين له الهدى والمراد بالحديث النهي عن القول القبيح في المومنين ولزوم
جماعتهم والنهي عن ادخال المشقة عليهم والاضرار بهم قال
صاحب العين شق الامر عليك شقا خرج عن حد امتثاله وطاقته وجعل المشقة
والمشاقة بمعنى واحد وليس كذلك فقد يجوز الخطاي في هذا ان يلون
المشقة من الاضرار فيحمل الناس على ما شق عليهم وان يلون المشاقة
وهو الخلاف ومفارقة الجماعة وهو ان يلون في شق اي ناحية عن الجماعة
ورجح الداودي الثاني ومن الاول قوله صلى الله عليه وسلم في حديث
عايشة اللهم من ولي من امر امتي شيئا فشق عليهم فاشقق عليه
اخرجه مسلم ووقع لغير ابي ذر في آخر هذا الحديث قلت لابي عبد الله

في ع

من يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث قال نعم حدث
اسمى وابو عبد الله المذكور هو المصنف والسائل له المقرى وقد
خلت رواية النسفى عن ذلك وقد سبق من الطرق التى اوردتها ما
يصرح بان جندبا هو القايل وليس فيمن سمى فى هذه القصة احد من الصحابة
غيره قوله باب القضا
والقضا فى الطريق اذا سوى منهما والاثران المذكوران فى الترجمة صريحان
فيما تعلق بالقضا والحديث المرفوع يوخذ منه جواز القضا فيلحق به
الحلم قوله وقضى يحيى بن يعمر بفتح الميم هو التابعى الجليل المشهور
وكان من اهل البصرة فانتقل الى مرو وامر الحجاج قوله قضا مرو لقتيبة
ابن مسلم وكان من اهل الفصاحة والورع قال الحالم وهى
اكثر مدن خراسان وكان اذا تحول الى بلد استخلف فى التى انتقل منها
قوله فى الطريق وصله محمد بن سعد فى الطبقات عن شبابة عن
موسى بن لسان قال راى يحيى بن يعمر عاما القضا بمرو وقاضيها يقضى فى
السوق وفى الطريق وربما جاءه الخصمان وهو على حمار فقضى بينهما واخرج
البخارى فى التاريخ من طريق حميد بن اى حكيم انه راى يحيى بن يعمر يقضى فى
الطريق قوله وقضى الشعبى عاما باب داره قال ابن
سعد فى الطبقات اخبرنا ابو نعيم نا ابو اسراييل راى الشعبى يقضى
عند باب الفيل واخرج الدارمى القضا من وجه اخر عن
الشعبى ان عليا قضى فى السوق واخرج من طريق القاسم بن عبد الرحمن
انه مر على قوم وهو على راحلته فظلموا من ثم لهم فنزل فقضى بينهم
ثم ركب فمضى الى منزله ثم ذكر حديث سالم بن ابى الجعد عن انس فى الذى سال
النبى صلى الله عليه وسلم متى الساعة وقد تقدم من وجه اخر عن سالم فى باب
الادب مشروحا وقوله هنا فلقينا رجل عند سدة المسجد السدة
بضم السين المهملة وتشديد الدال المهملتين هى باب وقيل اسماعيل بن عبد الرحمن
السدى لانه كان يضع المتاع عند سدة مسجد الكوفة وهو ما يبقى من الطاق
المسدود وقيل هى الظلة على الباب لوقاية المطر والشمس وقيل هى الباب
نفسه وقيل عتبته وقيل الساحة امام الباب وقوله ما اعددت

لها من الاعداد اى ذخرت ولغيره عددت وهو للتشديد مثل جمع مالا وعدده
ان هياه وقوله استنان اى خصم وهو استفعل من السكون
الدال على الخضوع قال ابن المنير لعل سبب سوال الرجل عن
الساعة اشفاقا مما يكون فيها ولو سال استحيى الداخل فى قوله تعالى يستعجل
بها الذين لا يومنون بها وقوله ليعمل بالموحدة الاثر وبالمثلثة
لبعضهم قال ابن بطال فى حديث انس جواز سكوت العالم عن جواب
السايل والمستفتى اذا كانت المساله لا تعرف او كانت مما لا حاجة بالناس
اليه او كانت مما يخشى منها الفتنه او سوء التاويل وقال المهلب
القضا فى الطريق وعلى الدابة ونحوه لا بد من التواضع فان كانت ضعيفة فهو
محمود وان كانت لرجل من اهل الدنيا او من يخشى لسانه فهو مكروه قلت
والمثال الاخير ليس بجيد فقد يترتب على المسوول من ذلك ضرر صحيح لما من شره
فيكون فى هذه الحالة محمودا قال واختلف فى القضا سائرا او ماشيا
فقال اشهب لا باس اذا لم يشغله عن الفهم وقال يحيون الاشيخ وقال
ابن حبيب لا باس بما كان يسيرا واما الابتدا بالبطء ونحوه فلا قال
ابن بطال وهو حسن وقول اشهب اشبه بالدليل وقال ابن المنير لعل الحوج
الحالم فى الطريق فيما لمون فيه مضافا الى الطرق والاشبه التفصيل وقال
ابن المنير الاصح فحمة من سمع الحالم فى العلم فى الطريق واما الحكاية التى تحكى عن
مالك فى تعزيره الحالم الذى ساله فى الطريق بمحضرة فكان يقول ودد
لو ادى بسياطه وزادنى تحذيرا ثم قال ويحتمل ان يعزره بحالة التى صلى الله
عليه وسلم وحاله غيره فان غيره فى مظنة ان يسال عن بلغو الطرق قوله
باب ما ذكر ان النبى صلى الله عليه
وسلم لم يكن له بواب ذكر فيه حديث انس فى قصة التى جاءت لتعتذر عن قولها
لليل عنى لما امرها النبى صلى الله عليه وسلم ووطها بنلى عندفتر بالصبر
فى الحديث فجاءت الى بابه فلم تجد عليه بوابا قوله انما الصبر عند
اول صدمة فى رواية للشيخين هنا ان الصبر عند الصدمة الاولى وقد
تقدم شرحه مستوفى فى باب زيارة المقبور من كتاب الجنايز وان المراه
لم تسم وان المقبور كان ولدها ولم يسم ايضا وان الذى ذكرها ان الذى

خاطبها هو النبي صلى الله عليه وسلم هو الفضل بن العباس ووقع هنا ان
انس بن مالك قال لامراة من اهله هل تعرفين فلانة يعني صاحبة هذه
القصة ولم اعرف اسم المراة التي من اهل اسرايضا وقولها البد عني اي لف
نفسك ودعني وقولها فانك طلوبة بكسر الميم وسكون اللام اي خائفة
من ههنا قال المهلب لم يكن للنبي صلى الله عليه وسلم بواب راتب
يعني فلا يرد ما تقدم في المناقب من حديث ابي موسى انه كان بوابا للنبي
صلى الله عليه وسلم لما جلس على القف قال فيجمع بينهما انه اذا لم يكن له شغل
من اهله ولا اسفاد لشيء من امره انه كان يرفع حجابه عنه ومن الناس ويأذن
لطالب الحاجة اليه وقال الطبري في حديث عمر حين استاذن
له الاسود يعني في قصة حلفه صلى الله عليه وسلم ان لا يدخل على نسائه شهرا مما
تقدم في النكاح انه صلى الله عليه وسلم كان في وقت خلوته سفسه يحذر نوائبا
ولولا ذلك لاستاذن عمر لنفسه ولم يحتج الى قوله يا رباح استاذن
لي قلت ويحتمل ان يكون سبب استيذان عمر انه خشي ان يكون
وجد عليه بسبب ابنته فاراد ان يخبر ذلك ستيذانه عليه فلما اذن له
اطمان وتبسط في القول كما تقدم بيانه وقال الزمان ملخصا
لما تقدم معنى قوله لم يجد عليه بوابا انه لم يكن له بواب راتب او في حجرته
التي دارت مسالمه اولم يكن البواب معينه بل باشر ذلك
بنفسه يعني ابا موسى وربما قيل الاول اخف وفي الثاني
نظر لانه اذا اسبغ في الحجرة كان اسلم مع لزومها مظنة الخلوة فاسقاط
في غيرها اولى وان اراد ابقاء البواب في الحجرة دون غيرها كان بخلاف
حديث الباب فان المراة الماجات اليه وهو في منزل سكنه فلم يجد عليه بوابا
وفي الثالث ايضا نظر لانه على تقدير انه فعل ذلك فقيل اسبابها بعذر امره
لكن تقريره لها على ذلك بعيد مشروعيته فيمكن ان يوخذ منه الجواز مطلقا
ويمكن ان يقيد بالحاجة وهو الاولى وقد اختلف في مشروعية الحجاب
للحاكم فقال الشافعي وجماعة ينبغي للحاكم ان لا يتخذ حاجبا وذهب
اخرون الى جوازه وحمل الاول على زمن سلوك الناس واجتماعهم على الحكم
وطواعيتهم للحاكم وقال اخرون بل يستحب ذلك حسب ترتب الخصوم

ومنع المسطيل

ومنع المسطيل ويدفع الشرير ونقل ابن التين عن الداودي قال
الذي احدثه بعض القضاة من شدة الحجاب وادخال بطانة الخصوم لم يكن
من فعل السلف فاما اتخاذ الحاجب فقد ثبت في قصة عمر في منازعة العباس
وعلي انه كان له حاجب يقال له يرفا ومضى ذلك في فرض الخمس واضحا
ومنهم من قيد جوازه بغير وقت جلوسه للناس لفصل الاحكام ومنهم من
عمم الجواز لما مضى واما البطانة فقال ابن التين ان كان مراده البطانة
التي فيها الاخبار لما جرى فصحيح يعني انه حادث قلت واما
البطانة التي تسبق لسبب السبق ليدخل النظر في خصومة من سبق فهو من
العدل في الحكم وقال غيره وظيفة البواب او الحاجب ان يطالع
الحاكم بحال من حضر ولا سيما من الاعيان احتمال ان يجي محاصما والحاكم
يظن انه جاء زائرا فيعطيه حقه من الاكرام الذي لا يجوز لمن يجي محاصما
واصل الحض للحاكم بذلك اما بالمشافهة واما بالمكاتبة ونكره دوام ايام
الاحتجاب وقد حرم فقد اخرج ابو داود والترمذي بسند جيد
عن ابي مريم الازدي انه قال لمعوية سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول من ولاه الله من امر الناس شيئا فاحتجب عن حاجتهم احتجب الله عن
حاجته يوم القيامة وفي هذا الحديث وعيد شديد لمن كان حاجبا بين
الناس في حجبه عنهم لغير عذر لما في ذلك من تاخير ايصال الحقوق او
تضييعها وفيه من الحذ بوابا او حاجبا ان يتخذ رقيقا امينا عارفا
حسن الاخلاق عارفا بمقادير الناس وله بان
الحاكم يحكم بالعلم على من وجب عليه دون الامام الذي فوقه اي الذي ولاه
من غير احتياج الى استيذانه في خصوص ذلك ذكره بلاما حادث
الحديث الاول قوله محمد خالد قال ابو ذر
اخرج البخاري عن محمد يحيى الذهلي فلم يصرح به وانما يقول حدثني محمد
وتارة محمد بن عبد الله منسوبا الى جده وتارة محمد خالد فكانه نسبه الى جد
ابيه لانه محمد يحيى بن عبد الله بن خالد بن فارس قلت وبوبه انه وقع منسوبا
في حديث اخر اخرجه عنبلا الاثرم في الطب عن محمد خالد يعني محمد وهب بن عطية ثم وقع
في رواية اصيلي يا محمد بن خالد يعني محمد وهب الذهلي واخرج ابن الجارود

اسمي

ابن خالد

الفقيه

والله اعلم

الحديث المذكور عن محمد يحيى الذهلي عن محمد وهب المذكور وقد اختلف في الاطراف
هو محمد بن خالد بن خلي الرافقي ونعقبه ابن عساكر فقال عندي انه الذهلي
وقال المزي في التهذيب قول خلف انه الرافقي ليس بشيء قلت
قد ذكر احمد بن عدي في شيوخ البخاري محمد بن خالد بن خلية الذي عرف برواية
عنه عن عبيد الله بن موسى والحديث الذي اشار اليه وقع في التوحيد للذي
قال فيه حدثنا محمد خالد فقط ولم ينسبه كذا وقع هناك وهو بفتح الخاء
والموحدة وتشديد اللام وهو الرافقي وهو بقاف ثم قاف وقد ذكر الدارقطني
ايضا في شيوخ البخاري محمد خالد الرافقي واخرج النسائي عنه فنسبه كذلك
فقال اخبرنا محمد بن خلية فقال المزي في ترجمته هو محمد خلية بن خالد
الرافقي وقد اخرج البخاري عن محمد بن خالد عن محمد بن موسى احد حديثا
فقال المزي في التهذيب قيل هو الرافقي وقيل هو الذهلي وهو
اشبه وسقط محمد بن خالد من هذا السند من اطراف ابي مسعود فقال خ
في الاحكام عن محمد بن عبد الله الانصاري نفسه عن ابيه قال المزي في
الاطراف كذا قال ابو مسعود والصواب ما وقع في جميع النسخ ان من
البخاري ومن الانصاري في هذا الحديث واسطة وهو محمد بن خالد
المذكور وبه جزم خلف في الاطراف ايضا كما تقدم والله اعلم قلت
ويؤيد كونه غير الذهلي ان الترمذي اخرجه في المناقب عن محمد بحيى وهو
الذهلي به فقال حدثنا محمد عبد الله الانصاري هذا لفظ البخاري
وفي رواية ابي زيد المروزي حدثنا الانصاري محمد فقدم النسبة
على الاسم ولم يسم ابا عبد الله حدثني ابي في رواية ابي زيد حدثنا
وهو عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن انس وثمامة شيخه هو عم ابيه وقد
اخرج البخاري عن الانصاري هذا بواسطة عدة احاديث في الزكاة
والعصاص وغيرهما وروى عنه بواسطة في الاستسقاء وفي بدء الخلق
وفي شهود الملائكة بدرا وغيرها قوله ان انس بن سعد زاد في
في رواية الكشميهني وذكر ان عبادة وهو الانصاري الخزرجي الذي كان والده
انس الخزرج وصنع الترمذي بوهم انه انس بن سعد بن عبادة فانه
اخرج حديث الباب في مناقب سعد بن عبادة ولا يغتر بذلك قوله

كان يلون بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم قال الكرماني فايدة تكرار
لفظ اللون ارادة بيان الدوام والاستمرار الى متى وقد وقع في رواية
الترمذي وابن حبان والاسماعيلي وابي نعيم وغيرهم من طرق عن
الانصاري بلفظ كان انس بن سعد من النبي صلى الله عليه وسلم فظهر ان ذلك
من تصرف الرواة قوله لمنزلة صاحب الشرطة من الامير زاد
الاسماعيلي عن الحسن بن سفيان عن محمد بن مرزوق الانصاري لما
سئل عن امور وهذه الزيادة مدرجة من كلام الانصاري بين ذلك المزي
فانه اخرج الحديث عن محمد بن مرزوق الى قوله الامير ثم قال قال
الانصاري لما سئل عن امور وقد تقدم سائر الروايات عنها وقد ترجم
ابن حبان لهذا الحديث احتراز المصطفى من المشركين في مجلسه اذا
دخلوا عليه وهذا يدل على انه فهم من الحديث ان ذلك وقع لانس بن سعد
على سبيل الوظيفة الراتبة وهو الذي فهمه الانصاري راوي الحديث
لكن اعكر عليه ما زاده الاسماعيلي فقال الهيثم بن خلف عن محمد المثنى
عن الانصاري حدثني ابي عن ثمامة قال الانصاري ولا اعلمه
الا عن انس قال لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم كان لانس بن سعد في
مقدمة لمنزلة صاحب الشرطة من الامير فلم يسعد النبي صلى الله عليه وسلم
في سعد فليس ان يصرفه من الموضع الذي وضعه فيه مخافة ان يقدم على ما
فصرفه عن ذلك اخرجه الاسماعيلي عن ابي يعلى ومحمد بن سويد جميعا
عن محمد المثنى عن الانصاري بمثل لفظ محمد بن مرزوق بدون الزيادة التي
في آخره قال ولم يشك في كونه عن انس فلعله اخرجه
ابن حبان في صحيحه من طريق سفيان بن آدم عن بنت السمان عن الانصاري للمزي
لم يفرد الهيثم ولا شيخه محمد بن المثنى بالزيادة المذكورة فقد اخرجه ابو حاتم
الرازي عن الانصاري بطوله فكان القدر المحقق وصله من الحديث هو الذي
اقتصر عليه البخاري والله اعلم اخرج الحديث واما الزيادة فكان الانصاري
يتردد في وصلها وعلى تقدير سماعها فلم يقع ذلك لانس بن سعد الا في تلك
المرة ولم يسمع منه ذلك فيها والشوطة بضم المعجمة والواو والفسيفساء
بضمتين وقد تفتح الواو فيهما هم اعوان الامير والمراد بصاحب الشرطة

كبيرهم فقبل سموا بذلك لانهم رذاله الجند ومنه في حديث الزهاد ولا
الشرط اللئيمة اى رذل المال وقيل لانهم الاشداء الاقوياء من الجند ومنه
في حديث الملاحم ويستشرط سفرطه للموت اى يتعاقدون على ان لا يفروا
ولو ماتوا قال الازهري شرطه كل شيء خياره ومنه الشرط
لانهم نخبة الجند وقيل هم اول طايفه تقدم الجيش وتشهد الوقعة وقيل
سموا شرطا لان لهم علامات يعرفون بها من هيئة وملبس وهو اختيار
الاصمعي وقيل لانهم اعدوا انفسهم لذلك يقال اشرط فلان
نفسه لامر كذا اذا اعدها قاله ابو عبيدة وقيل ماخوذ من الشريط
وهو الحبل المبرم لما فيهم من الشده وقد استعملت مطابقه الحديث
للترجمة فاشار الزمخشري الى انها توخذ من قوله دون الحاكم لان
معناه عنده وهذا جيد ان ساعدته اللغة على هذا فقال قيل كان
من وظيفته ان يفعل ذلك بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم باموره سواء كان
خاصا ام عاما قال الزمخشري ويحتمل ان يكون دون بمعنى
عند قال وهو الذي يحتمله الحديث الثاني لا غير قلت فيلزم
ان يكون استعمل في الترجمة دون في معنيين وفي الحديث تشبيه ما مضى
بما حدث بعده لان صاحب الشرطة لم يكن موجودا في العهد النبوي
عند احد من العمال والماجد سعيد بن امية فاراد انس تقريب حال قيس
ان سعدا عند السامعين فشبهه بما يعهدونه الحديث
الثاني قوله عن ابي موسى ان النبي صلى الله عليه وسلم بعثه واتبعه
لمعاذ هذه قطعة من حديث طويل تقدم في استتابة المرتدين بهذا السند
واوله اقبلت ومعي رجلان من الاشعريين وفيه بعد قوله لا
نستعمل عاملنا من اراده ولكن اذهب انت يا موسى ثم اتبعه معاذ
ابن جبل وفيه قصة اليهودي الذي اسلم ثم ارتد وهي التي اقتصر عليها هنا
بعد هذا الحديث الثالث قوله حبوت لهمله
وموحدتين بن الحسن بن هلال بصري اسمه محمد ومحبوب لقب له وهو اشهر
وهو مختلف في الاحتجاج به وليس له في البخاري سوى هذا الموضع وهو في
حكم المتابعة لانه تقدم في استتابة المرتدين من وجه اخر عن حميد بن هلال

قوله ساحالة

قوله بكر خالد هو الحذاء قوله ان رجلا اسلم ثم تهود قد
تقدم شرحه هناك حيث وقع قوله لا اجلس حتى اقتله هضلة لله
ورسوله قد تقدم هناك فاعوه فعتل وبذلك تم مراد الترجمة والردع
من زعم ان الحدود لا تقيمها عمال البلاد الا بعد مشاورة الامام الذي
ولاهم قال ابن بطال اختلف العلماء في هذا الباب فذهب
الكوفيون الى ان القاضي حكمه حكم الوصي المطلق يده الا فيما اذن له فيه
وحكمه عند غيرهم حكم الوصي له التصرف في كل شيء ويتطلق يده على النظر
في جميع الاشياء الا ما استثني ونقل الطحاوي عنهم ان الحدود
لا يقيمها الا مراء الامصار ولا يقيمها عامل السواد ونحوه ونقل ابن
القاسم لا يقام الحدود في المياه الا بحلب الى الامصار والقيام القصاص في
القتل في مصرها الا بالغسطاط يعني لكونها منزل متولي مصر قال
اوكلب الى والي الغسطاط بذلك الذي يستنيبه وقال الشهب بل من
يوكل له الوالي ذلك من عمال المياه جاز له ان يفعله وعن الشافعي نحوه قال
ابن بطال والحجة في الجواز حديث معاذ فانه قبل المرتد دون ان يرفع امره
الى النبي صلى الله عليه وسلم قوله ما
هل يقضي القاضي او يفتي وهو عصفان في رواية الكشميهني الحاكم ذكره
ثلاثة احاديث احدها قوله لبيك ابا بكرة يعني والد عبد الرحمن
الراوي المذكور قوله الى انه اذا وقع هنا غير مسمى ووقع في بعض
المرزي الى انه عبيد الله وقد سمي في رواية مسلم ولكن يغير هذا اللفظ اخرجه
من طريق ابي عوانة عن عبد الملك بن عمير عن عبد الرحمن قال لبيك ابي ولسيت له
الى عبيد الله بن ابي بكرة ووقع في البخاري لبيك ابي ولبيت له الى عبيد الله
اخوه وهو موافق لما في مسلم الا انه زاد لفظ اخوه وحذف الى الى
قيل معناه لبيك ابا بكرة تنبيه مره وامر ولده عبد الرحمن ان يجيب
لاخيه فلبى له مرة اخرى قلت ولا يتعين ذلك بل الذي يظهر
ان قوله لبيك الى اي امرك للاباية وقوله ولبيت له اي باشرت
الاباية التي امرتها والاصل عدم التعدد ويويده قوله في المتن الملبوب
اي سمعت فان هذه العبارة لابي بكرة لا لابنه عبد الرحمن فانه لا صحبة له

وهو اول مولود ولد بالبصرة مما تقدم في الكلام على قول ابي بكرة لو دخلوا على ما
بهشت لهم الغضبة قوله وكان سجستان في رواية مسلم وهو قاض
سجستان وهي جملة حالية وسجستان بفتح المهملة والجيم على الصحيح بعدها
شاة ساكنة وهي الى جهة الهند منها وبين كرمان ماله فرسخ منها الى قوهستان
مفازة ليس فيها ماء وتنسب اليها سجستاني وسجزي بزاي بدل السين الثانية
والتاء وهو على غير قياس وسجستان اشهر في العالية والعجمة وزيادة الالف
والنون قال ابن سعد في الطبقات كان زياد في ولاية علي على العراق قرب اولاد اخيه نافع ابي بكرة وشرفهم واقطعهم ووالى عبد الله بن
ابي بكرة سجستان قال وهات ابو بكرة في ولاية زياد قوله ان الغضب
بفتح اين وانت غضبان في رواية مسلم ان الاحلم قوله لا يقضي حكم
بين اثنين وهو غضبان في رواية مسلم الا حكم احد والباقي سواء وفي رواية
الشافعي عن سفيان بن عيينة عن عبد الملك بن عمير بسنده لا يقضي القاضي او
حكم الحاكم بين اثنين وهو غضبان ولم يرد القصة والحكم يتحمل هو الحاكم
وقد يطلق على القيم بما يسند اليه قال المهلب سبب
هذا النهي ان الحكم حالة الغضب قد يتجاوز بالحكم الى غير الحق فيمنع وبذلك
قال فقهاء الامصار وقال ابن دقيق العيد فيه النهي عن الحكم حالة
الغضب لما فيه من حصول بسببه من التغير الذي يختل به النظر فلا يحصل استيفاء
الحكم على الوجه قال وعداه الفقهاء بهذا المعنى الى كل ما يحصل به تغير الفكر
كالجوع والعطش المفرطين وغلبة النعاس وسائر ما يتعلق به القلب تعلقا
يشغله عن استيفاء النظر وهو قياس بقية على مظنة وذكر الحكم في الاقضية
عاد ذكر الغضب لاستلزامه غالبا النفس وصعوبة مقاومته بخلاف غيره وقد
اخرج البيهقي بسند ضعيف عن ابي سعيد رفعه لا يقضي القاضي الا وهو شبعان
ريان وقول الشيخ وهو قياس بقية على مظنة صحيح وهو استنباط معنى
دل عليه النص فانه لما نهى عن الحكم حالة الغضب فهم ان الحكم لا يكون الا في حالة
استقامة الفكر فكانت علة النهي المعنى المشترك وهو تغير الفكر والوصف بالغضب
يسمى عليه بمعنى انه يشتمل عليه فالحق به ما في معناه كما يأتي قال السابعي
في الام اذا رأى الحاكم ان يحكم وهو جائع او تعب او مشغول القلب فان ذلك يغير العقل

فرع

فرع لو خالف فحكم في حال الغضب صح ان صادف الحق مع الكراهة هذا
قول الجمهور وقد تقدم انه صلى الله عليه وسلم قضى للزبير شراج الحرة بعد
ان اغضبه خصم الزبير لكن لاحاجة فيه لدفع الكراهة عن غيره لعصمته صلى
الله عليه وسلم فلا نقول في الغضب الا ما نقول في الرضى قال
النووي في حديث اللقطة جواز الفتوى في حال الغضب ولذا الحلم وعدم
المنع مع الكراهة في حقنا ولا يكره في حقه صلى الله عليه وسلم لانه لا يخاف
عليه في الغضب ما يخاف على غيره وابعد من قال يحمل على انه تكلم بالحكم
قبل وصوله في الغضب الى الفعل ويؤخذ من الاطلاق انه لا فرق بين تغير محج
مراتب الغضب ولا اسبابه وذا اطلقه الجمهور وفصل امام الحرمين
والبغوي فقيدا الكراهة بما اذا كان الغضب لغير الله تعالى واستوجب
الرويا في هذا التفصيل واستبعد غيره لمخالفته لظواهر الحديث
وللمعنى الذي لاجله نهي عن الحكم حال الغضب وقال
بعض الحنابلة لا ينفذ الحكم في حال الغضب لثبوت النهي عنه والنهي يقتضي
الفساد وفصل بعضهم بان يكون الغضب طرأ عليه بعد ان استبان
له الحكم فلا يؤثر والا فهو محل الخلاف وهو تفصيل معتبر وقال
ابن المنير ادخل البخاري حديث ابي بكرة الدال على المنع بعد حديث ابي مسعود
الدال على الجواز نبها منه على طريق الجمع بان يجعل الجواز خاصا بالنبي
صلى الله عليه وسلم لوجود العصمة في حقه والامن من التعدي وان غضبه
الماذون للحق لمن كان في مثل حاله جائز والا منع وهو ما قيل في شهادة العدو
وان كانت دنيوية رد وان كانت دينية لم ترد وقال ابن دقيق
العيد وغيره وفي الحديث ان الكتابة بالحديث كالسماع من الشيخ في وجوب
العمل وان في الرواية فمنع منها قوم واذا لجوز عن الاجازة والمشهور
الجواز لعموم الصيغ عند الاداء ان لا تطلق الاخبار كما يقول كتب الي او
كتابي او اخبرني كتابة وفيه ذكر الحكم مع دليله في التعليم وبحث
مثله في الفتوى وفيه سفقة الاب على ولده واعلامه بما سفعه وتحذيره
من الوقوع فيما يضر وفيه شرف العلم للعمل به والاقتداء وان لم يسأل العالم
العامل عنه الحديث الثاني قوله عبد الله بن ابي

المبارك قوله حارجل تقدم في باب كيف الامام من ابواب الامامة
انه لم يسم ووهم من قال انه حزم من كعب وان المراد هنا وولان هو معاذ
ابن حبل وتقدم شرح الحديث هناك مستوفى وتقدم القول في الغضب
في باب العضب من الموعظة من كتاب العلم الحديث السابع
حديث ابن عمر في طلاق امراته وهي حائض قوله يونس هو ابن يزيد الايلي
قوله ضعفه فيه في رواية الكشميهني ضعيف عليه والضمير
قوله فيه يعود للفعل المذكور وهو الطلاق الموصوف وفي عليه للفاعل
وهو ابن عمر وقد تقدم الحديث شروحا في كتاب الطلاق قوله

باب

من راى للقاضي ان
يحكم بعلمه في امر الناس اذا لم يحف الظنون والتهمة اشار الى قول ابي
حنيفة ومن وافقه ان للقاضي ان يحكم بعلمه في حقوق الناس وليس له ان يقضي
بعلمه في حقوق لله تعالى كالحدود لانها مبنية على المسامحة وله في حقوق
الناس تفصيل قال ان كان ما علمه قبل ولايته لم يحكم لانه كمنزلة ما
سمعه من الشهود وهو غير حاكم بخلاف ما علمه في ولايته واما قوله
اذا لم يحف الظنون والتهمة فيقيد به قول من اجاز للقاضي ان يقضي بعلمه لان
الذين منعوا ذلك مطلقا اعتلوا بانه غير معصوم فجوز ان يلحقه التهمة اذا
قضى بعلمه ان يلون حكمه لصداقه على عدوه وخصمت فجعل المصنف محل الجواز
حاذا لم يخف الحاكم الظنون والتهمة واشار الى انه يلزم من المنع من
الحكم بالعلم ان يسمع بينة بعد علمه طلاق امراته طلاقا ثلاثا رفعته الى
قاض فحلفه فحلف لزمه على فرض حرام فسق به فلم يلن له بد من ان لا
يقبل قوله ويحلم عليه بعلمه فان خشي التهمة فله ان يدفعه ويسمع شهادته عليه
عند حاكم اخر وقال الكرابيسي الذي عندي ان شرط جواز
الحكم بالعلم ان يلون الحاكم مشهورا بالصلاح والعفاف والصدق لم تعرف
بكبيرة ولم يحيث يلون اسباب التهم فيه موجوده واسباب التهم فيه
مفقوده وهذا الذي يجوز له ان يحكم بعلمه مطلقا قلت وكان البخاري
اخذ ذلك عنه فانه عقب قوله ما قال النبي صلى الله عليه وسلم
لهند خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف هذا اللفظ وصله المولف في

النفقات من طريق هشام بن عروة عن ابيه وقد ساق العصمة في هذا الباب
بغير هذا اللفظ من طريق الزهري عن عروة قوله وذلك اذا
كان امرا مشهورا هذا تفسير قول من قال بعض بعلمه مطلقا ويحتمل
ان يلون المراد بالمشهور الشيء المامور باخذه ثم ذكر قصة هند بنت
عتبة قوله ما كان على ظهر الارض اهل خباء احب الى اخره تقدم في
السيرة النبوية في المناقب والكلام عليه وتقدم شرح ما تضمنه الحديث
المذكور في كتاب النفقات وفيه بيان استدلال من استدل به على
جواز حكم الحاكم بعلمه وورد قول المستدل به على الحكم على الغائب قال
ابن بطال احتج من اجاز للقاضي ان يحكم بعلمه بحديث الباب فانه صلى
الله عليه وسلم قضى لها بوجوب النفقة لها ولولدها بعلمه بانها
زوجة ابي سفيان ولم يلتمس عاذلة بينة ومن حيث النظر ان علمه
اقوى من الشهادة لانه متيقن ما علمه والشهادة قد تلون كذبا ومحتمة
من منع قوله في حديث ام سلمة انما اقضي له بما اسمع ولم يقل بما اعلم
وقال الخطابي من شاهد ان او يمينه وفيه وليس لي
الا ذلك ولما خشي من قضاة السوء ان يحكم احدهم بما شاء ويحيل على علمه
واحتج من منع مطلقا بالتهمة واحتج من فصل بان الذي علمه
الحاكم قبل العضاه ان على طريق الشهادة فلو حكم به لحكم بشهادة
نفسه فصار بمنزلة من قضى بدعواه على غيره وايضا فيلون الحاكم شاهدا
واحدا وقد تقدم له تعليل اخر واما في حال القضاء فقضى حديث ام سلمة وانما
اقضي له على نحو ما اسمع ولم يفرق بين سماعه من شاهد او مدع وسيأتي
تفصيل المذاهب في الحكم بالعلم في باب الشهادة يلون عند الحاكم
في ولاية القضاء وقال ابن المنير لم يتعرض ابن بطال
لمقصود الباب وذلك ان البخاري احتج بجواز الحكم بالعلم بقضيه هند
فان سبق للشراح ان معتمد ذلك باب لا دليل فيه لانه خرج مخرج
الفتيا وكلام المفتي ينزل على تقدير صحة ما قاله المستفتي فكانه قال
ان ثبت انه لمنعك حقك حاز له استيفاؤه مع الامكان قال
وقد اجاب بعضهم بان الاغلب من احوال النبي صلى الله عليه وسلم العلم والا لزم

ام

اهل خباء

ان يدعه

وسيأتي مزيد
لذلك في باب
كيف يحلف
عند الحاكم

فحب تنبيه الفطنة عليه لكن يرد عليه انه صلى الله عليه وسلم ما ذكر في قصة هلال
انه يحلف صدقها بل ظاهر الامر انه لم يسمع هذه القصة الا منها فكيف يصح
الاستدلال به على حلف الحاكم لعلمه فلـــ وما ادعى نفيه لعبد فانه
لو لم يعلم صدقها لم يأمرها بالاخذ واطلاعه على صدقها مما لا يوحى دون من
سواه فلا بد من سبق علم وبيد اطلاعه على حالها من قبل ان تذكر ما ذكرت
من المصاهرة ولانه قبل قولها انها زوجة ابي سفيان لغيره سنه والنفي بالعلم
ولانه لو كانت فتيا لقال مثلا تأخذ فلما اتى بصيغة الامر بقوله خذي دل على الحكم
الالزام وسيأتي لهذا مزيد في باب القضاء على الغائب قوله باب
الشهادة على الخط المختوم لذا للاثني بمعجمة ثم مثناه وفي رواية الاسمعيلي المختوم
بميمه ثم فاء اي المختوم به وسقطت هذه النقطة ان بطال ومراده بقوله صح
الشهادة على الخط اي بانه خط فلان وقيد بالمختوم لانه اقرب الى عدم التزوير
على الخط قوله وما يجوز من ذلك وما يضيق عليه يريد ان القول بذلك
لا يلزم على التعميم اثباتا ونفيا بل لا مانع من ذلك مطلقا فيضع التحقيق والعمل بذلك
مطلقا فلا يؤمن فيه التزوير فلذلك جاز الشروط قوله وكتب
الحاكم الى عامله والقاضي الى القاضي يشير الى الرد على من اجاز الشهادة على
الخط ولم يجزها في كتاب القاضي وكتاب الحاكم وسيأتي من قاله والبحث معه في
قوله وقال بعض الناس كتاب الحاكم جائز الا في الحدود ثم قال ان كان القتل
خطأ فهو جائز لان هذا مال يزعمه والمأخوذ مال لا بعد ان يثبت القتل قال
ابن بطال حجة البخاري على من قال ذلك من الحنفية واضحة لانه اذا لم يجز الكتاب
بالقتل فلا فرق بين الخطأ والعمد في اول الامر وانما يصير مالا بعد الثبوت
عند الحاكم والعمد ايضا رما آل الى المال فاقتضى النظر تعميم الشروط قوله
وكتب عمر الى عامله في الحدود في رواية ابي ذر عن المستملي والاسمعيلي في الجارود
بحسم خفيفة وبعد الالف راء مضمومة وهو ابن المعلى وقال ابن عمرو بن المعلى
العبدي واسمه بشر والجارود لقبه وكان الجارود الذي ذكر قد اسلم وصحب
ثم رجع الى البحرين فكان بها وله صحبة مع قدامة بن مظعون عامل عمر على
البحرين اخرجها عبد الرزاق من طريق عبد الله بن عامر بن ربيعة قال استعمل
عمر قدامة على البحرين ابن مظعون فقدم الجارود سيد عبد القيس على عمر فقال

ان قدامة شرب فسكر فكتب عمر الى قدامة في ذلك فذكر القصة بطولها في قدوم
قدامة وشهادة الجارود والى هرمز عليه وفي احتجاج قدامة بآية المائدة
وفي رد عمر عليه وجلده الحد وسندها صحيح وقد تقدم في اخر الحدود
ونزل الجارود البصرة بعد ذلك واستشهد في خلافة عمر سنة عشرين
قوله وكتب عمر بن عبد العزيز في سنن نشرت وصله ابو بكر الخلال في
كتاب القضاء والديات من طريق عبد الله بن المبارك عن حكيم بن رزيق بن
حكيم عن ابيه قال كتب الي عمر بن عبد العزيز وانا بافريقية شهادة رجل على
سن شرب قوله وقال ابراهيم النخعي القاضي الى القاضي جائز اذا عرفه
الحاجب والخاتم وصله ابن ابي شيبة عن علي بن يونس عن عبيدة عن ابراهيم
وقد اخرج عبد الرزاق عن الشعبي قال الشهود لو عرفوا قوله
وقال الشعبي يجيز الكتاب المختوم لما فيه من القاضي وصله ابو بكر بن ابي شيبة من
طريق علي بن ابي عزة قال كان عامر يعني الشعبي يجيز الكتاب المختوم بحضرة ومن
القاضي واخرج عبد الرزاق من وجه اخر عن الشعبي قال لا تشهد حتى
ولو عرفت الكتاب والخاتم حتى تذكر وتجمع بينهما بان الاول اذا كان من القاضي
الى القاضي والثاني في خواتيم الشهود قوله ويروى عن عمر نحوه
قلـــ لم تقع لي هذه الاثر عن عمر الى الان قوله
وقال معوية بن عبد الكريم الثقفي لكم هو المعروف بالضال بضاد معجمة ولام
ثقيلة سمي بذلك لانه ضل في طريق مكة قاله عبد الغني بن سعيد المصري ووثقه
احمد وابن معين وابو داود والنسائي ومات سنة ثمانين ومائة وكان عمر
ادرك ايام رجاء العطاردي وقد وصل اثره هذا وليع في مصنفه عنه قوله
شهدت اي حضرت عبد الملك بن يعلى قاضي البصرة هو الليثي تابعي ثقة والاه يزيد
ابن هبيرة قضاء البصرة لما ولي امارتها من قبل يزيد بن عبد الملك بن مروان وذكر
ذلك عمر بن شبة في اخبار البصرة وقال انه مات وهو على القضاء واظنه ان جبان
في الثقات سنة ماية قوهم وذكر ابن سعد انه كان قاضيا قبل الحسن ومات خلافة
عمر بن عبد العزيز والصواب بعد الحسن وقول عمر بن شبة هو المعتمد وان
ابن هبيرة هو الذي ولاه ومات على القضاء بعد ذلك بعد المائة بسنتين
او ثلاث وقال بل عاش الى خلافة هشام بن عبد الملك فعزله خالد بن

عبد الله القشيري وولى ثمامة بن عبد الله بن انس قوله وایاس بن
معوية بكسر الميم وتخفيف المثناة بعدها هو المزني المعروف بالذكاء وكان قدم ولى
قضاء البصرة في خلافة عمر بن عبد العزيز وولاه عدي بن ارطاة عامل عمر عليها بعد
امتناع منه وله في ذلك اخبار منها ما ذكره الدارمي في ادب القضاء قال
حدثنا عبيد الله بن عائشة حدثني عبد الله بن عمرو القيسي قال قالوا لایاس
لما امتنع من الولاية يا ابا فلانة احرجناك قال لا انقلد ذلك قيل له فانك خيار
رضي قال نعم قيل له لو وجدت رجلا ترضاه انت لنفسك قال نعم قيل
وترضى له ان يلي اذا كان رضي قال نعم قيل له فانك خيار رضي فلم يزالوا به حتى
ولي فلما قام وقع بينهما فرفع اياس الى عمر عبد العزيز فبادر عدي فولى
الحسن البصري القضاء فكتب عمر بعزل عدي ما ذكره عنه ايضا وفوض صنعه في
تولية الحسن القضاء ذكر ذلك عمر بن شبة ومات اياس سنة ست وعشرين ومائة
وهو ثقة عند الجميع قوله والحسن هو ابن ابي الحسن البصري الامام
المشهور وكان ولي قضاء البصرة مدة لطيفة وولاه عدي امير ها حاذكرنا ومات
الحسن سنة عشر ومائة قوله وثمامة بن عبد الله بن انس هو الراوي
المشهور وكان تابعيا ثقة ولي قضاء البصرة ايضا في اوايل خلافة هشام بن
عبد الملك وولاه خالد القسري سنة ست ومائة وعزله سنة عشر وقيل
سنة تسع وولى بلال بن ابي بردة قوله وبلال بن ابي بردة هو ابن
ابي موسى الاشعري وكان صدق خالد بن عبد الله القسري قوله فقضا البصرة
لما ولي امرتها من قبل هشام بن عبد الملك وضم اليه الشرطة فكان اميرا قاضيا
ولم يزل قاضيا الى ان قتله يوسف بن عمر الثقفي لما ولي الامرة بعد خالد
وعذب خالدا وعماله ومنهم بلال ويقال انه مات في حبس يوسف وقد
اخرج له الترمذي حديثا واحدا قوله وعبد الله بن بريدة الاسلمي هو
التابعي المشهور وكان ولي قضاء مرو بعد اخيه سليمان سنة خمس عشرة ومائة
وذلك في ولاية اسد بن عبد الله القسري على خراسان وهو اخو خالد القسري
وحدث عبد الله بن بريدة بن الحصيب هذا في الليث الستة قوله وعامر بن
عبيدة هو بفتح الموحدة وقيل بسكونها ذكره ابن ماكولا بالوجهين وقيل فيه ايضا
عبيدة بضم الموحدة وزيادة ياء ولم يلق محمودا في الحالتين ويقال انه كان يقول

ولاه عدي وايس

واثنين مع

ومات ثمامة بعد ذلك مع

وذلك في عشرين ومايه مع

قاضي له ذكر ذلك ابو العباس المبرد في الكامل مع

ان الرجلين

ان الرجلين لخصمان الى قاض احدهما احب الى قلبي فاقضي له ذكر ذلك ابو
العباس المبرد في الكامل وجميع من في البخاري بالسلوب الا الحالة بن عبيد
المتقدم ذكره في كتاب الجزية فانه بالتحريك وعامر هو البهلي ابو وائل
الكوفي ووثقه ابن معين وغيره وهو من قدماء التابعين له رواية عن ابن
مسعود وروى عنه المسيب بن رافع وابو اسحق وحديثه عند النسائي
وكان ولي القضاء بالكوفة مرة وعمر قوله وعباد بن منصور ابو
الناجي بالنون والجيم يلقب ابا سلمة بصري قال ابو داود ولي قضاء البصرة
خمس مرات وذكر عمر بن شبة انه اول ما ولي في سنة سبع وعشرين
ولاه يزيد بن عمر بن هبيرة فلما عزل وولي سلم بن قتيبة عزله وولي معونة
ابن عمرو بن اسعفي فعفاه سلم واعاد عباد بن منصور وكان عباد يرمى
بالقدر ويدلس فصعفوه بسبب ذلك وتقال انه تغير وحديثه في السنن
الاربعة وعلق له البخاري شيأ ومات سنة اثنين وخمسين ومايه قوله
يحرون لك القضاة بغير محضر من الشهود الى اخره يعني قوله فالتمس
المخرج وهو بفتح الميم وسكون المعجمة واخره جيم اطلب الخروج من عهدة ذلك
اما بالقدح في البينة لما تعمل وتبطل الشهادة واما بما يدل على البراءة من المشهود به
قوله واول من سأل على جناب العاصي ان ابا ليلى هو محمد عبد الرحمن بن
ابي ليلى قاضي الكوفة واول من وليها في زمن يوسف بن عمر الثقفي في خلافة الوليد
ابن يزيد ومات سنة ثمان واربعين وهو صدوق اتقوا عليه ضعف حديثه
من قبل سوء حفظه وقال الساجي كان يلحق في قضايا قاما في الحديث فليس بحجة
وقال احمد فقه ان ابي ليلى احب الينا من حديثه وحديثه في السنن الاربعة
واعلم المزي ان يعلم له في التهذيب علامة تعليق البخاري فاعلم ان يترجم
لسوار بن عبد الله المذكور بعده اصلا مع انه اعلم لكل من ذكره معونة بن عبد
الرحيم هنا ممن لم يخرج له شيأ موصولا قوله وسوار بن عبد الله
بفتح المهملة وفتح المهملة وتشديد الواو وهو العنبري نسبة الى بني العنبر من
بني تميم قال ابن حبان في الثقات وكان فقيها وولاه المنصور
قضاء البصرة سنة ثمان وثلاثين ومائة فبقي قاضيا الى ان مات في ذي
القعدة سنة ست وخمسين وخلفه سوار بن عبد الله بن سوار بن عبد الله

السنة مع

ولى قضاء الرصافة بغداد والجانب الشرقي وحدثه في السنن الثلاثة ومات
سنة خمس واربعين وماتين قوله وقال لنا ابو نعيم هو الفضل بن
دكين قوله عبيد الله بالتصغير بن محرز بضم الميم وسكون
المهملة وكسر الراء بعدها زاي هو كوفي ما روى له راو ياغير ابي نعيم وماله
في البخاري سوى هذا الاثر قوله حدث بكتاب من موسى بن انس
قاضي البصرة الى ان مات الا بعي المشهور وكان ولي قضاء البصرة في ولاية
الحكم بن ايوب الثقفي وهو ثقة حدثه في اول سنة وقال ابن
حبان في الثقات مات بعد ابجه البصرة وماتت وفاة البصري قيل
وفاة الحسن البصري سنة ثمان اوتسع ومائة قوله فحدثه القاسم
ابن عبد الرحمن اي ابن عبد الله بن مسعود المسعودي يكنى ابا عبد الرحمن
وقال العجلي ثقة وكان عاقضا اللوفة زمن عمر بن عبد العزيز وكان
رايا خذ على القضاء اجرا وكان ثقة صالحا وهو تابعي قال ابن المدني
لم يلق من الصحابة الا اخاه بن سمرة وقال انه مات سنة عشرين ومائة
قوله فاجازه بخمسمائة درهم اي امضاه له وقع في المغني
لابن قدامة يشترط في قبول الفتوى ان يشهد كتاب القاضي الى القاضي
شاهدان عدلان وكذلك محرفة خط القاضي وختمه وحكى عن الحسن
وسوار والحسن العنبري انهم قالوا اذا كان يعرف خطه وختمه قبله وهو
قول ابي ثور قلت وهو خلاف ما نقله البخاري عن سوار انه من
اول من سأل البينة وسيأتي الى من ذكر هم ابن قدامة سائر من ذكرهم
البخاري من قضاة الامصار من التابعين فمن بعدهم قوله وقاله
الحسن هو البصري وابو قلابة هو الجرمي بفتح الجيم وسكون الراء قوله
ان يشهد بفتح اوله والفاعل محذوف اي الشاهد قوله على وصية
حتى يعلم ما فيها اما اثر الحسن فوصله الدارمي من رواية هشام بن حسان
عنه قال لا اشهد على وصية حتى يقرا علي وكذا اشهد على من لا اعرف
واخرجه سعيد بن منصور من طريق يونس عن عبيد عن الحسن نحوه واما اثر ابي
قلابة فوصله ابن ابي شيبة ويعقوب بن سفيان جميعا من طريق حماد بن زيد
عن ايوب قال قال ابو قلابة في الرجل يقول في اشهد واعلم ما في هذه الصحيفة

وكم من رد الحديث
رجمه صلى الله
عليه وسلم هذا
والراشد

سنة

وراي

قال

قال لا حتى يعلم ما فيها زاد يعقوب وقال لعل فيها جورا وفي هذه الزيادة
بيان السبب في المنع المذكور وقد وافق الداودي مرادالبخاري هذا القول
فقال هذا هو الصواب ان الشهد على وصية حتى يعرف ما فيها ويعلمه
ان البين بانها اذا كان فيها جور لم يمنع التحمل لان الحاكم قد يرد شهادته
اذا اوجب حكم الشرع رده وما عداه تعمل به فليس حبسه الكون فيها مانعا
من التحمل وانما المانع الجهل بما تشهد به قال ووجه الجواز ان كثيرا من
الناس يرغب في اخفاء امره لاحتمال ان الموت فيحتاط بالاشهاد ويكون
ماله مقسما على الاخفاء قوله وقد كتب النبي صلى الله عليه وسلم
الى اهل حمير الى اخره هذا طرف من حديث سهل بن ابي حثمة في قصة حويصة
ومحيصة وقتل عبد الله بن سهل بخيبر وقد تقدم شرحه مستوفى في
الديات في باب القسامة ويأتي هذا اللفظ في باب كتاب الحاكم الى عماله بعد
احد وعشرين بابا قوله وقال الزهري في الشهادة على المراة من
الستر الى مرود الستر قوله ان عرفها فاشهد وصله ابو يعلى بن
ابي شيبة من طريق جعفر بن برقان عن الزهري نحوه ومقتضاه انه لا يشترط
ان يرى انها حال الاشهاد بل يكفي ان يعرفها باي طريق فرض وفي ذلك خلاف
اشير اليه في كتاب الشهادات قوله لما اراد النبي صلى الله
عليه وسلم ان يكتب الى الروم كان ذلك في سنة ست كما تقدم بيانه في
شرح حديث ابي سفيان الطويل المذكور في بدء الوحي قوله
قالوا انهم لا يقرون كتابا الا مختوما لم اعرف اسم القائل لعينه
قوله فاخذ خاتما الى اخره تقدم شرحه مستوفى في اواخر اللباس
وحمل ما تضمنته هذه الزيادة لرحمة ما ثار كملائه احكام الشهادة
على الخط وكتاب القاضي الى القاضي والشهادة على الاقرار مما في
الكتاب وظاهر صنيع البخاري جواز ذلك فما الحكم الاول فعال
ابن بطال اتفق العلماء على ان الشهادة لا تجوز للشاهد اذا راى
خطه الا اذا ذكر تلك الشهادة فان كان لا يحفظها فلا يشهد
فانه من شاء نقش خاتمه ومن شاء كتب كتابا وقد فعل مثله في ايام عثمان
في قصة مذكورة في سبب قتله وقد قال الله تعالى الا من شهد بالحق وهم

جمع

قال لا س فان لم يجد عمل بما اتفق عليه الصحابة فان اختلفوا فما وجد الله
بالقرآن ثم بالسنة ثم يفتي او ابو الصحابة عمل به ويلزمه المذاكرة مع اهل
العلم والمشاورة لهم مع فضل وورع ويلزم حافظا للسانه ويطنه وفرجه
فيهما الحرام الخصوم ثم اراد ان يكون عاقلا ماليا عن الهوى ثم قال وهذا
وان ما نعلم انه ليس على وجه الارض احد يجمع هذه الصفات ولكن يجب ان
يطلب من اهل كل زمان افضلهم واعلمهم وقال المهلب
يلزمه استحباب القضاء ان يرى نفسه اهلا لذلك بل ان يراه الناس اهلا
لذلك وقال ابن حبيب عن مالك لا بد ان يكون القاضي عالما
عاقلا قال ابن حبيب فان لم يكن عالما فعقل وورع لانه بالورع يقف
وبالعقل يسأل وهو اذا طلب العلم وجده واذا طلبا العقل لم يجده
الختم شرط في قبول كتاب القاضي ولعلم بانه صلى الله عليه وسلم لم يختم
الكتاب حتى قيل له انهم لا يقرؤن كتابا الا مختوما فختمه لتقرؤه لا لانه شرط
قال ابو حنيفة وابو ثور لا يقبل الكتاب حتى يشهد اثنان على
ختم الكتاب القاضي قوله وقال الحسن هو البصري قوله لداود
الله عليه السلام ان لا تتبعوا الهوى ولا تخشوا الناس ولا تشتروا بايماتهم ثمنا قليلا
ثم قال يا داود انا جعلناك خليفة في الارض اليوم الحساب وقد انا انزلنا
التوراة فيها هدى ونور الى قوله ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون
قلت قال ابن المنذر اراد من الله يا داود قوله ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله
واراد من الآية المائدة بقية ما ذكر ولطلوعنا هذه المناهي امرا الاشارة الى
ان النهي عن اتى امر بضده ففي النهي عن الهوى امر بالحكم بالحق وفي
النهي وفي النهي عن خشية الناس امر بخشية الله ومن لازم خشية الله
الحكم بالحق وفي النهي عن بيع اياته الامر باتباع ما دلت عليه وانما وصف
اليمن بالقلة اشارة الى انه وصف لازم له بالنسبة للعوض فانه اغلا من جميع ما
حوته الدنيا قوله بما استحفظوا استودعوا من كتاب الله الآية
ثبت هذا للمستملي وهو لغير ابي عبيدة قال في قوله تعالى بما
استحفظوا من كتاب الله اي بما استودعوا استحفظته فذا استودعته
اياه قوله وقال الحسن البصري المذكور وداود وسليمان اذ يحكمان

اي

الحوت

في الحوت الى اخره رويناه موصولا في كتابه حلية الاولياء الى نعيم من رواية محمد
ابن ابرهيم الحافظ المعروف بمربع الموحدة وتهمله وزن محمد قال نا
سعيد هو ابن سليمان الواسطي نا ابو العوام هو عمران القطان عن
قتادة عن الحسن وهو ابن ابي الحسن البصري فذكره ومعنى احذر الله عز
الحكام عهد اليهم وقوله محمد سليمان ولم يلم داود ولولا ما
ذكر الله من امرهما لرأيت ان القضاة هلكوا يعني لما تضمنته الآية المارة
ان من لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون وقد دخل في عمومه العامد والمخطئ وكذا قوله
ان الذين يضلون عن سبيل الله يشمل العامد والمخطئ فاستدل بالآية
الاخرى في قضية الحرث ان الوعيد خاص بالعامد فاشار الى ذلك بقوله
فانه اثنى عليهما بعلمه اي بسبب علمه اي معرفته وفهمه وخص الحكم والعلم به
وعذر بقية المجتهد هذا حكاه ورويناه في الحجة السنة لابي بكر
الدينوري وفي امالي الصولي جميعا يزيد بعضهم على بعض من طريق حماد بن
سلمة عن حميد الطويل قال دخلنا مع الحسن على اياس بن مسلمة حين
استقضي قال فبدأ اياس وقال يا ابا سعيد يعني الحسن البصري
المذكور يقولون القضاة ثلاثة رجل اجتهد فاخطأ فهو في النار ورجل
مال مع الهوى فهو في النار ورجل اجتهد فاصاب فهو آخذ فقال الحسن
ان فيما قص الله عليك من نبأ سليمان ما يرد على من قال هذا وقال داود
وسليمان اذ يحكمان في الحرث الى قوله شاهدين قال محمد سليمان لصوابه
ولم يلم داود لخطأه قلت والحديث الذي اشار اليه اياس اخرجه
اصحاب السنن من حديث بريدة وللاربعة الثلاثة قضى بغير علم وقد جمعت
طرقه في جزء مفرد وليس في شيء منها انه اجتهد فاخطأ وسيأتي الحكم من اجتهد
فاخطأ بعد الباب واستدل بهذه القصة على ان للنبي ان يجتهد في الاحكام
ولا ينتظر نزول الوحي لان داود عليه الصلاة والسلام اجتهد في المسألة
المذكورة قطعا لانه لو كان قضى فيها بالوحي ما خص سليمان عليه الصلاة والسلام
بفهمها دونه وقد اختلف من اجاز للنبي ان يجتهد عليه الخطأ في اجتهاده
واستدل من اجاز ذلك بهذه القصة وقد اتفق العراقيان على انه لو اخطأ

صبيان

وفي نسخة اراى حكم

بعد الذال ح

معوية ح

في ح بكلام على
ان الله نصب على
عهد الى الحكام
ان لا يتبعوا الهوى
ولا يخشوا احدا
ولا يشتروا بايات
الله ثمنا قليلا
احد الا به

هل يجوز ح

في اجتهاده لم يقر على الخطا واجاب من منع الاجتهاد انه ليس في الاية
دليل على ان داود اجتهد ولا اخطا وانما ظاهرها ان الواقعة التقت
فعرضت على داود وسليمان فقضى فيها سليمان لان الله فهمه حكمها
ولم يقض فيها داود بشيء وتورد على من يمسك بذلك ما ذكره اهل النقل
في صورة هذه الواقعة وقد تضمن اثر الحسن المذكور انهما جميعا حكما
واخرج عبد الرزاق بسند صحيح عن مسروق قال كان حرثهم
عنبا فنفشت فيه الغنم اي رعت ليلا فقضى داود بالغنم لهم فمروا
على سليمان فاخبروه الخبر فقال سليمان لا ولكن اقضي بينهم ان باخذوا
الغنم فيكون لهم لبنها وصوفها وسمنها ومنفعتها ويقوم هؤلاء على
حرثهم حتى اذا عاد كما كان ردوا عليهم غنمهم واخرج الطبري من وجه
اخر عن فقال فيه عن مسروق عن ابن مسعود واخرجه ابن مردويه
والبيهقي من وجه اخر عن ابن مسعود وسند حسن وعن معمر عن قتادة
قضى داود ان ياخذوا الغنم ففهمها الله تعالى سليمان عليه الصلاة والسلام
فقال خذوا الغنم فلكم ما خرج من رسلها واولادها وصوفها الى الحول
واخرج عبد من طريق اخرى صحيح عن مجاهد قال اعطام داود
رقاب الغنم باحوب فحكم سليمان بجزة الغنم والبانها لاهل الحرث وعليهم
رعايتها على اهل الحرث وحرث لهم اهل الغنم حتى يلون لهنة يوم اخذ
ثم يدفع لاهله وياخذون غنمهم واخرج الطبري القصة من طريق عثمان بن زياد
عن خليفة عن ابن عباس نحوه ومن طريق قتادة قال ذكر لنا فذكر نحوه
ومن طريق العوفي عن عطية عن ابن عباس وزاد فيها قال سليمان ان الحرث
لا يحكى عن صاحبه ما يخرج منه كل عام فله من صاحب الغنم ان يبيع من اولادها
وصوفها حتى يستوفي ثمن حرثه فقال داود قد اصبت واخرج ابن مردويه
من طريق الحسن عن الاحنف بن قيس نحو الاول قال ابن التين قيل علم
سليمان عليه الصلاة والسلام ان قيمة ما افسدت الغنم مثل ما يصير اليهم من لبنها
وصوفها وقال ايضا ورد في قصة ناقة البراء التي افسدت في حايط ان النبي
صلى الله عليه وسلم قضى ان على اهل الحوايط حفظها بالنهار وان الذي
افسدت المواشي بالليل ضامن على اهلها اي ضمان قيمته وهذا خلاف شرع

سليمان

سليمان قال فلو تراضيا بالدفع عن قيمة ما افسدت فالمشهور انه لا يجوز
حتى يعرف القيمة قلت ورواية العوفي ان كانت محفوظة يرفع الاشكال
والا فالجواب ما تقدم ان البين اولا وايلون من الشرعين مخالفه وقد تعقب معلم
ابن المنير قول الحسن البصري ولم يلزم داود بان فيه نقصا لحق داود عليه
الصلاة والسلام وذلك لان الله تعالى قد قال وكلا اتينا حكما وعلما
فجمعهما في الحكم والعلم وميز سليمان بالفهم وهو علم خاص زاد على العام بتفصيل
الخصومة قال والاصح في الواقعة ان داود اصاب الحكم وسليمان
ارشد الى الصلح ولا يخلو قوله تعالى اتينا حكما وعلما ان يكون عاما او
في واقعة الحرث فقط وعلى التقديرين يكون اثنى على داود فيها بالحكم
والعلم فلا يكون من قبيل عذر المجتهد اذا اخطا ان الخطا ليس حكما ولا علما
وانما هو قصور وان كان المراد غير الواقعة فلا يكون تعالى اخبر في هذه الوا
خصوصها عن داود عليه الصلاة والسلام باصابة ولا خطا وغايته انه اخبر
سفههم سليمان ومفهوم لقب والاحتجاج به ضعيف فلا يقال فهمها سليمان
دون داود وانما خص سليمان بالفهم انه اصغر سنه فيستغرب ما ياتي به
قلت ومن تامل ما نقل في القصة ظهر له ان الاختلاف في الحكمين
كان في الاولوية لا في الجواز والخطا فيكون معنى قول الحسن حمد سليمان اي لموافقته
الطريق الارجح ولم يذم داود لاقتصاره على الطريق الراجح وقد وقع لعمر رضي الله
عنه قريب مما وقع لسليمان وذلك ان بعض الصحابة مات وخلف مالا له ثمنا
وديونا فاراد اصحاب الديون بيع المال في وفاء الدين فاسترضاهم
عمر بان يوخروا المال حتى يتصوا ديونهم من ثمنه وتوفر اصل المال
لاصل المالك فحسن ذلك من نظره وراى ان الخصوم امتنعوا من البيع
وعلى هذا التفصيل يحمل تاخير قضية اصحاب الحرث والغنم والله اعلم
تقدم تقديم غير تقدمت في تفسير سورة الانبياء وتقدم في
احاديث الانبياء شرح القصة التي وقعت لداود وسليمان في المراتين اللتين
اخذ الذهب ان احدهما واختلاف حكم داود وسليمان في ذلك وتوجيه حكم
داود مما يؤخذ مما ذكرناه في هذه القصة ووقعت لها قصة ثالثة في السرقة
بين الشهود في قصة المراة التي اشتهت بانها تحمل بهما حملا

نفشت

فيستغرب

الايتام المتوفى

سليمان

داود

فشهد عليها اربعة بذلك فامر برجمها فمر سليمان وهو غلام فصول
صورتها فصاح بين الغلمان ؟ ؟ ثم فرق بين الشهود واستنبههم
فخالفوا فدراءها وجرت لها رابعة في قصة المراة التي صبح دبرها ماء البيض
وقيل انها زنت فامر داود برجمها فقال سليمان يشوي ذلك الماء
فان اجتمع فهو مني وان لا فهو مني فشوي فاجتمع قوله وقال
مزاحم بضم الميم وتخفيف الزاي وبعد الالف حاء مهملة ابن زفر بزاي وفاء
وزن عمر هو اللوفي وتقال مزاحم بن ابي مزاحم نقه اخرج له مسلم ٥
قوله قال لنا عمر بن عبد اي الخليفة المشهور العادل قوله
خمس اذا الخطا القاضي مهموز خطه بضم الخاء المهملة وتشديد الطاء الاولى ثم
عين غير المشمهمة وله عنه خصلة بفتح اوله وسكون الصاد المهملة ولذا
في رواية الباقين وهما بمعنى قوله وضمه بفتح الواو وسكون الصاد
المهملة اي عيبا قوله ان يلون تفسير لحال القاضي المذكور قوله
فهما بفتح الفاء وكسرها وهو من صيغ المبالغة ويجوز تسكين الهاء ايضا ووقع
في رواية المستملي فقيها والاول اولى ان خصلة الفقه داخلة في خصلة العلم
وهي مذكورة بعد قوله حليما اي لغضي عما يوذيه ولا يبادر الانتقام
ولا تنافي ذلك قوله بعد ذلك صليبا لان الاول في حق نفسه والثاني في حق
غيره قوله عفيفا اي يعف عن الحرام فانه اذا كان عالما ولم يكن
عفيفا كان ضرره اشد من ضرر الجاهل قوله صليبا بصاد مهملة
وباء موحدة من الصلابة يوزن عظيم اي قويا شديدا يقف عند الحق والميل
مع الهوى ويستخلص حق المحق من المبطل والاحاطة قوله عالما
سوا عن العلم هي خصلة واحدة اي يلون مع ما يستحضر من العلم هذا الذي
له غيره لاحتمال ان يظهر له ما هو اقوى مما عنده وهذا الاثر وصله سعيد
ابن منصور في السنن عن عباد بن عباد ومحمد بن سعيد في الطبقات عن عفان
كلاهما عن ابراهيم بن زفر قال قدمنا على عمر بن عبد العزيز في خلافته وفد من
اهل الكوفة فسالنا عن بلادنا وقاضيها وامره وقال خمس اذا اخطا
ورواه يحيى بن سعيد الانصاري عن عمر بن عبد العزيز بلفظ اخرجه ايضا
محمد بن سعد في الطبقات عن محمد بن عبد الله الاسدي هو ابو احمد الزبيري

عن سفيان

عن سفيان هو الثوري عن يحيى بن سعيد عن عمر بن عبد العزيز قال ابلغني ان
يلون قاضيا حتى يلون فيه خمس خصال عفيف حليم عالم بما كان قبله يستشير
ذوي الراي لا يبالي لملامة الناس وجاء في استحباب القضاء اثار
كثيرة واخرج سفيان باسناد جيد عن الشعبي قال من سره ان
ياخذ بالوثيقة من القضاء فليأخذ بقضاء عمر عبد العزيز فانه كان يستشير
قوله ما رزق الحاكم والعاملين عليها
من اضافة المصدر الى الفاعل والرزق ما يرزقه الامام من بيت المال
لمن يقوم بمصالح المسلمين وقوله والعاملين عليها يحتمل ان
يلون عطفا على الحاكم اي ورزق العاملين عليها اي على الحلوان
ويحتمل ان يلون اورد الجملة على الحكاية يريد الاستدلال على جواز اخذ
الرزق بانه الصدقات وهم من جملة المستحقين لها بقوله تعالى
الفقراء والمساكين بعد قوله انما الصدقات قال
الطبري ذهب الجمهور الى جواز اخذ القاضي الاجرة على الحكم للونه يشغله
الحكم عن القيام لمصالحه غير ان طائفة من السلف كرهت ذلك ولم يحرموه
مع ذلك وقال ابو علي الدرايسي لا ناس للقاضي ان ياخذ الرزق
على القضاء عند اهل العلم فاطبق من الصحابة ومن بعدهم وهو قول
فقهاء الامصار لا اعلم بينهم اختلافا وقد كره ذلك قوم منهم عمر وعلي
ولا اعلم احدا منهم حرمه قال المهلب وجه الكراهة انه في
الاصل محمول على الاحتساب لقوله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم
قل لا اسالكم عليه اجرا فاراد ان يحوي الامور فيه على الاصل الذي وضعه
الله لنبيه صلى الله عليه وسلم ولئلا يدخل فيه من لا قصد له فيتجمل على اموال
الناس وقال غيره اخذ الرزق على القضاء اذا انتفت جهة الاخذ
الحلال جاز اخذها على ومن تركه انما تركه تورعا واما اذا انتفت هذه
شبهه فالاولى الترك اخذا ما وبحرم اذا كان المال يوخذ لست المال من
غير وجهه واخلف اذا كان الغالب حراما واما من غير ست المال فهي جواز
الاخذ من الحاكمين خلاف ومن شرطه شروطا لا بد منها وقد جوز القول
بالجواز الى الغا الشروط وفشا ذلك في هذه الاعصار بحيث تعذر ازالة

ذلك ولله المنة وكان شريح ياخذ على القضاء اجرا
هو شريح بن الحرث بن قيس النخعي الكوفي قاضي الكوفة ولاه عمر ثم قضى
لمن بعده بالكوفة دهرا طويلا وله مع علي اخبار في ذلك وهو ثقة
محضرم ادرك الجاهلية والاسلام وتقدم ان له صحبة مات قبل الثمانين
وقد جاوز المائة وهذا الاثر وصله عبد الرزاق وسعيد بن منصور
من طريق مجالد عن الشعبي بلفظ كان مسروق لا ياخذ على القضاء اجرا
وكان شريح ياخذ قوله وقالت عائشة ياكل الوصي بقدر عمله
قلت وصله ابن ابي شيبة من طريق هشام بن عروة عن ابيه عن
عائشة في قوله تعالى ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف قالت انزل
ذلك في والي مال اليتيم يقوم عليه بما يصلح ان كان محتاجا ان ياكل منه قوله
واكل ابو بكر وعمر اما اثر ابي بكر فوصله ابو بكر بن ابي شيبة من طريق
ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت لما استخلف ابو بكر قال لقد علم
قومي ان حرفتي لم تكن تعجز عن مؤونة اهلي وقد شغلت بامر المسلمين
الحديث وفيه فستاكل ال ابي بكر من هذا المال ويحترف للمسلمين فيه وفيه ان
عمر لما ولي اكل هو واهله من المال واحترف في مال نفسه واما اثر
عمر فوصله ابن ابي شيبة من طريق حارثة بن مضرب بضم الميم وفتح الضاد
المعجمة وتشديد الراء بعدها موحدة قال قال عمر اني انزلت نفسي من
مال الله منزلة قيم اليتيم ان استغنيت عنه تركت وان افتقرت اليه
اكلت بالمعروف وسنده صحيح واخرج اللالكائي بسند صحيح
عن الاحنف قال اتانا يسار عمر فذكر قصة وفيها فقال عمر انا احرم لما
استحل ما اجج عليه واعتم وطئ الفشا والقيظ وقوت عيالي لرجل
من قريش ليس بغلامي ولا اسقلهم ورخص الشافعي والثوري واهل العلم
وعن احمد النجمي وان كان يقدر عمله مثل ولي اليتيم واتفقوا على انه
لا يجوز الاستئجار عليه قوله ان اعتم بضم المعجمة وسكون النون وفتح الميم
بعدها راء هو الضحاء المشهور بقدم ذكره مرارا من اقربها في الكدود
وادرك من زمان النبي صلى الله عليه وسلم ست سنين وحفظ عنه وهو من

اواخر

وان سعدا ع

وهوى ع

اواخر الصحابة موتا واخرهم موتا بالمدينة وقيل محمود بن الربيع وقيل
محمود بن لبيد قوله ان حويطب بن عبد العزى اي ابن ابي قيس
ابن عبد شمس القرشي العامري كان من اعيان قريش واسلم في الفتح
وكان حميد الاسلام ومات وفاته بالمدينة سنة اربع وخمسين من الهجرة
وهو ابن مائة وعشرين سنة وهو ممن اطلق عليه انه عاش ستين في الجاهلية
وستين في الاسلام تجوزا ولا يتم ذلك تحقيقا الا ان اريد بزمان الاسلام
اول البعثة فتكون عاش هذه ستا واربعين والاول اقرب الى الاطلاق على
طريقة جبر الكسر تارة والغاية اخرى قوله ان عبد الله بن السعدي هو
عبد الله بن وقدان بن عبد شمس وتقدم اسم ابيه عمرو ووقدان جده وتقدم
بدل وقدان وعبد شمس هو ابن عبد ود بن نصر بن مالك بن حسل بن عامر وهو
ايضا من بني عامر بن لوي من قريش ولهذا قيل له ان السعدي ان اباه كان
مسترضعا في بني سعد ومات عبد الله بالمدينة سنة سبع وخمسين بعد جميع
الراوي عنه ثلاث سنين وتقال بل مات في خلافة عمر والاول اقوى وليس له
في البخاري الا هذا الحديث الواحد وقد وقع عند مسلم رواية الليث عن بكير
عن ابن الاشج عن بشير بن سعيد عن ابن السعدي وخالفه عمرو بن الحرث
عن بكير فقال عن ابن السعدي وهو المحفوظ هذا اخرج مسلم ايضا
هذا الحديث من طريق عمرو بن الحرث عن الزهري عن السائب بن يزيد عن
عبد الله بن السعدي عن عمر فلم يسق لفظه بل احال على سياق رواية سالم بن
عبد الله بن عمر عن ابيه وسقط من السند حويطب بن عبد العزى بين السائب
وابن السعدي ووهم المزي في الاطراف فتبعا لحلف فاثبت حويطب بن عبد العزى
في السند في رواية مسلم وزعم انه وقع في روايته ابن الساعدي من زيادة
الف وليس ذلك في شيء من نسخ صحيح مسلم الا اسقاط حويطب ولا الف في الساعدي
وقد نبه على سقوط حويطب في سند مسلم ابو علي الجياني والمازري وعياض
وغيرهم وللحديث شاهد رواية عمرو بن الحرث في غير رواية مسلم كما اخرجه ابو نعيم
في المستخرج قوله انه قدم على عمر بالجابية فقال له عمر الم احدث
بضم اوله وفتح المهملة وتشديد الدال قوله تلي من اعمال الناس اي
الولايات من امره اوقضا ووقع في رواية بشر بن سعيد عند مسلم استعملني

في ح

ووقع عند مسلم من رواية ابن عيينة عن ابن عجلان عن السائب عن ابن السعدي
ان حويطب بن عبد العزى اخبره ان عبد الله بن السعدي اخبره ان عمر
استعمله على الصدقة فلما قضى عمالته امره ان يعمل على بعض ما يليه
من الصدقة فاراد ان يعطيه عمالته فابى ان يقبلها فقال له عمر لم فعلت
ذلك فقال انما عملت لله فاجري على الله فقال له عمر خذ ما اعطيت
فاني قد عملت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فعملني فقلت
مثل قولك فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اعطيت شيئا من غير
ان تسأله فكل وتصدق

عمر على الصدقة معين الولاية قوله العماله بضم المهملة وبخفف اللام
اى اجرة العمل واما العمالة بفتح العين فهو نفس العمل قوله
فما تريد الى ذلك اى ما غايته فصدر بهذا الرد وقد فسره بقوله واريد ان
يكون عملى الخ صدقة على المعلن قوله فعلت الى افراسا بقا ومهملة
جمع فرس قوله واعبدا لاذ الاكثر بضم الموحدة وللشمشى
بمشاة بدل الموحدة جمع عتيد وهو المال المدخر وقد تقدم بغيره فى
كتاب الزكاة قوله انى كنت اردت الذى اردت بالفتح على الخطاب
قوله يعطينى العطا اى المال الذى يقسمه الامام قوله فاقول
اعطه افقر اليه منى فى رواية سالم فاقول يا رسول الله والباقى
سواء قال الزمانى جاز الفصل بمن افعل التفضيل وبمن ظلمن
لان الفاصل ليس اجنبيا بل هو الصفة من الصلة لانه محتاج اليه بحسب جوهر
اللفظ والصلة محتاج اليها بحسب الصنعة قوله فعال له النبى
صلى الله عليه وسلم خذه فتموله وتصدق به فى رواية سالم عن عبد الله او تصدق
بلفظ اوبدل الواو وهو مواد شاد على الصحيح قال ابن بطال
اشار صلى الله عليه وسلم على عمر بالافضل لانه وان كان جوادا يشاره لعطاء
على نفسه من هو افقر اليه فان اخذه للعطا ومباشرته الصدقة سفه
اعظم الاجوه وهذا يدل على عظم فضل الصدقة بعد التمول لما فى النفوس من
الشح قوله غير مشرف بضم اوله وسكون المعجمة وكسر الراء بعدها فاى مطلع
اليه يقال اشرف الشى علاه وقد تقدم بيانه فى كتاب الزكاة فى باب من اعطاه الله
شيئا من غير مسئله قوله ولا سائل اى طالب قال النووى
فيه النهى عن السوال وقد اتفق العلما على النهى عنه لغير الضرورة واختلفوا فى
مسئلة القادر على الكسب والاصح التحريم وقيل يباح بلا كراهة بشروط ان لا
يذل نفسه ولا يلح فى السوال ولا يوذى المسئول فان فقد شرط من هذه
الشروط فهى حرام بالاتفاق قوله فخذه والافلا تتبعه نفسك
اى وان لم يحل الملك فلا تطلبه بل اتركه عن السوال وليس المراد منعه من الاخذ
بل الان اخذه لما باشرته الصدقة سفه اعظم لاجره كما تقدم قال النووى
فى هذا الحديث منقبة لعمر رضى الله عنه وبيان فضله وزهده واشاره فلب

ولذا ابن السعدى فقد طابق فعله فعل عمر سواء وفى سند الزهرى عن السائب
اربعة من الصحابة فى سوق السائب وحويطب وابن السعدى وعمر وقد
اشرت الى ذلك فى الباب المذكور من كتاب الزكاة وذكرت ان مسلما
اخرجه من طريق عمرو بن الحرث عن الزهرى واوهم كلام المزى فى
الاطراف ان راويه شعيب وعمرو بن الحرث متفقان وليس كذلك فان
حويطب بن عبد العزى سقط من رواية عمرو بن الحرث عند مسلم وقد وقعت
المعارضة لمسلم والبخارى فى هذين الحديثين الرباعيين فاورد مسلم
الرباعى الذى فى سنده اربع لسوه بتمام الاربع واورده البخارى بسقوط
واحد مما تقدم فى اوائل كتاب العتق واورد البخارى الرباعى الذى فى
سنده اربعة رجال بتمام الاربعة واورده مسلم بسقوط رجل وهذا
من لطايف ما اتفق وقد وافق سعيدا على زيادة حويطب فى السند
والزبيدى عند النسائى وسفيان بن عيينة عنده ومعمر عند الحميدى
فى مسنده ثلاثتهم عن الزهرى وقد جزم النسائى وابو على بن السكن
بان السائب لم يسمعه من السعدى قال النووى روينا
عن الحافظ عبد القادر الرهاوى فى كتابه الرباعيات ان الزبيدى
وشعيب بن ابى حمزة وعقيل بن خالد ويونس بن يزيد وعمرو بن الحرث
رووه عن الزهرى بذكر حويطب ثم ذكر طرقهم ثم قال بعد طوله قال
ورواه النعمان بن راشد عن الزهرى فاسقط ذكر حويطب واخلف
على معمر فرواه ابن المبارك عنه كالنعمان ورواه سفيان بن عيينة وموسى
ابن اعين عنه كما تقدم ورواه عبد الرزاق عن معمر فاسقط اسنى جعله
عن السائب عن عمر قال والصحيح الاول قلت ومقتضاه
ان يكون سقوط حويطب من رواية مسلم وهما منه او من شيخه والا فذكره
ثابت من رواية غيره وكذا وقع ثبوته فى المستخرج على مسلم وغيره والله
اعلم قوله وعن الزهرى حدثنى سالم هو موصول بالسند
المذكور ولا الى الزهرى وقد اخرج النسائى عن عمرو بن منصور
عن ابى اليمان شيخ البخارى فيه الحديثين المذكورين بالسند
المذكورين الى عمر واما مسلم فانه لما اخرجه من طريق يونس عن ابن شهاب

ساقه على سالم عن ابيه ثم عقبه برواية ابن شهاب عن السايب بن يزيد
فقال مثل ذلك وليس من السياق بخلاف الاولى صحة
ابن السعدى عن عمر فلم يسقها مسلم والا ما بينته وزاد سالم
فمن اجل ذلك كان ابن عمر لا يسال احدا شيا ولا يرد شيا اعطيه
قلت فهذا بجموعه ظاهر فى انه كان لا يرد ما فيه شبهة وقد
ثبت انه كان يقبل هدايا المختار ان ابى عبيد الله الثقفى وهو احو
زوج ابن عمر صفية بنت ابى عبيد وكان المختار غلب على الكوفه وحلوان عمال
عبد الله بن الزبير واقام اميرا عليها مدة فى غير طاعة خليفه وتوف
ما تحصل منها من المال عما يراه ومع ذلك فكان ابن عمر يقبل هداياه
وكان حسنه ان له حقا فى بيت المال فلا يعرض على ابى يفيه وصل
اليه او كان يرى ان التبعه فى ذلك على الاخذ الاول وان للمعطى
المذكور ما لا اخر فى الجمله وحاصل ما فى المال المذكور فلما لم يتميز واعطاه
له عن طيب نفس دخل فى عموم قوله من ما ياتك من هذا المال من غير سوال
ولا استشراف فخذه فراى انه لا يستثنى من ذلك الا ما علم حراما محضا
قال الطبرى فى حديث عمر الدليل الواضح على ان لمن شغل شيا من
اعمال المسلمين اخذ الرزق على عمله ذلك كالولاة والقضاة وجباة
الفى وعمال الصدقة وشبههم لاعطاء رسول الله صلى الله عليه وسلم
عمر العمالة على عمله وذكر ابن المنذر ان زيدا بن ثابت كان
ياخذ الجرى على القضا واجاز ابو عبيد فى جواز ذلك بما فرض الله
للعاملين على الصدقة وجعل لهم منها حقا لقيامهم وسعيهم فيها وحكى
الطبرى عن العلما هل الامر فى قوله فى هذا الحديث خذه وقوله للوجوب
او للندب فقالت ان كانت العطية من السلطان فهى حرام او مكروهه
او مباحة وان كانت من غيره فمتجه وذلك والصحيح انه ان غلب
الحرام حرمت والا فان كان مع عدم الاستحقاق وان لم يغلب الحرام
وكان الاخذ مستحقا فمباح وقيل يندب فى عطية السلطان دون غيره
والله اعلم وقال ابن بطال فى الحديث ان اخذ ما حاص المال
عن غير سوال افضل من تركه لانه نفع فى اضاعة المال وقد ثبت النهى عن ذلك

وتعقبه

النووى م

وتعقبه ابن المنير بانه ليس من الاضاعة فى شى لان الاضاعة التبذير
لغير وجه صحيح واما الترك توفيرا على المعطى وتنزيها عن الدنيا
وبحرجا ان لا يكون قام بالوظيفة على وجهها فليس من الاضاعة فى
قال والوجه فى تعليل الافضلية ان الاخذ اعون على العمل والزم
للصحيح من التارك لانه اذا اخذ كان عند نفسه متطوعا بالعمل
فقد لا يجد حدا من اخذ ركونا الى انه غير ملزم بخلاف الذى ياخذ
فانه يكون مستعرا بان العمل واجب عليه فيجد حدة فيها وقال
ابن التين وفى هذا الحديث كراهة اخذ الرزق على العضايع الاستغنا
وان كان المال طيبا لذاته قال وفيه جواز ان الصدقة ما لم تعبض اذا
كان للمتصدق واجبا وللن قوله خذه فتموله وتصدق به يدل على ان
الصدق به يدل على ان التصدق به انما يكون بعد القبض لان المال اذا
ملكه الانسان وتصدق به طيبة به نفسه كان افضل من تصدق به
قبل قبضه لان الذى يحصل بيده هو احرص عليه مما لم يدخل بيده قال
استوت عند احد الحالين فحوبته اعلا ولذلك لم ياخذه ومن له حوان
قوله ان احب او التصدق به قال وذهب بعض الصوفية الى ان
المال اذا جا بغير سوال فلم يقبل فان الراد له يخاف بحرمان العطاء
وقال النفوس مجبولة على التطلع الى ما فى ايدى الاغنيا والشو
الى حصوله واحاده منهم وهى حالة مذمومة تدل على شدة الرغبة فى
الدنيا والركون الى التوسع فيها فنهى الشارع عن الاخذ على هذه الصو
المذمومة قمعا للنفس ومخالفة لها فى هواها انتهى وتقدمت سايد
مباحثه وفوايده فى الباب المذكور فى كتاب الزكاة ولله الحمد قوله

قال من غير ولا عن المسجد الظرف
يتعلق بالامرين لهو من تنازع الفعلين ويحتمل ان يتعلق بمحذوف لدخول
لا عليه فانه من عطف الخاص على العام ومعنى لا عن حلم يقع اللعان
بين الزوجين فهو مجاز ولا يشترط ان يباشر بلفظها ذلك بنفسه قوله
ولا عن عمر عند منبر النبى صلى الله عليه وسلم هذا ابلغ فى التمسك به على
جواز اللعان فى المسجد وانما خص عمر المنبر لانه كان يرى التحليف عند

المنبر الملغ في التغليظ وورد في التحليف عنده حديث جابر الاحلف عند
منبري الحديث ونوخذ منه التغليظ في الايمان بالمكان وقاسوا
عليه الزمان وانما كان كذلك مع ان المحلوف به عظيم لان المعظم
بالتميم الذي لشاهده الحالف تاثيرا في التوقي عن الكذب فوسه
وقضى مروان على زيد بن ثابت باليمين عند المنبر رواه الشيخان
عن المنبر وهذا طرف من اثر تقدم في كتاب الشهادات وذكرت هناك
من وصله وهو في الموطا ولفظه على المنبر جماعة في رواية الشيخين
قوله وقضى شريح والشعبي ويحيى بن يعمر في المسجد اما اثر
شريح فوصله ابن ابي شيبة ومحمد بن سعد من طريق اسماعيل بن ابي خالد قال
رايت شريحا يقضي في المسجد وعليه برنس خز وقال عبد الرزاق ابنا معمر
عن الحكم بن عتيبة انه راى شريحا يقضي في المسجد واما اثر الشعبي
فوصله سعيد بن عبد الرحمن المخزومي في جامع سفيان من طريق عبد الله بن
شبرمة رايت الشعبي جلد يهوديا في فرية في المسجد ولذا اخرجه عبد الرزاق
عن سفيان واما اثر يحيى بن يعمر فوصله ابن ابي شيبة من رواية عبد
الرحمن بن قيس قال رايت يحيى بن يعمر يقضي في المسجد واخرج الطرابلسي
في ادب القضاء من طريق ابن ابي الزناد قال كان سعد بن ابرهيم
وابو بكر بن عمرو بن حزم وابنه ومحمد بن صفوان ومحمد مصعب بن جميل
يقضون في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر ذلك عن جماعة آخرين
قوله وكان الحسن وزرارة بن اوفى يقضيان في الرحبة خارجا
من المسجد الرحبة تاتي الحا المهملة بعدها موحدة هي بنا يلون اما م
بابا المسجد فيصح فيها الاعتكاف وعلى اشترطه المسجد فان كانت
الرحبة منفصلة فليس لها حكم المسجد والذي يظهر من مجموع هذه الاثار
ان المراد بالرحبة هنا المنسوبة للمسجد فقد اخرج ابن ابي شيبة من طريق
المثنى بن سعيد قال رايت الحسن وزرارة بن اوفى يقضيان في المسجد
واخرج الطرابلسي في ادب القضاء من وجه اخر ان الحسن وزرارة
واياس بن معوية كانوا اذا دخلوا المسجد للقضاء صلوا ركعتين قبل ان
يجلسوا ثم ذكر حديث سهل بن سعد في قصة المتلاعنين مختصرا

ان محمد ع

الراوح

واما الرحبة
يلون الحا
مهملة وبعد
مهملة ثم

الى ابن

من طريق احد اسماعيل من رواية سفيان وهو ابن عيينة قال قال الزهري عن
سهل بن سعد فذكره مختصرا ولفظه شهدت المتلاعنين وانا ابن
خمس عشرة سنة ففرق بينهما وقد اخرجه في كتاب اللعان مطولا
وتقدمت فوايده هناك ثانيهما من رواية ابن جريج اخبرني ابن
شهاب وهو الزهري فذكره مختصرا ايضا ولفظه ان رجلا من
الانصار جاء فذكره الى قوله انفصله فتلاعنا في المسجد وقد تقدم مطولا
قال ابن بطال استحب القضاء في المسجد طايفة وقال
مالك هو الامر القديم لانه يصل الى القاضي فيه المراة والضعيف واذا
كان في منزله لم يصل اليه الناس الا بعد الاحتجاب قال وبه
قال احمد واسحق ولرهت ذلك طايفة وكتب عمر بن عبد العزيز الى
القاسم بن عبد الرحمن ان لا تقضي في المسجد فانه ياتيك الحايض والمشرك
وقال الشافعي احب ان يقضي في غير المسجد لذلك وقال الطرابلسي
كره بعضهم الحكم في المسجد من اجل انه قد يلون الحكم بين مسلم ومشرك
فيدخل المشرك المسجد قال ودخول المشرك المسجد مكروه وللحكم عليهم
لم يزل من صنيع السلف في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وغيره من مساجد
في ذلك اثار كثيرة قال ابن بطال وحديث سهل بن سعد يحتمل الجواز وان
كان الاولى صيانة المسجد وقد قال مالك ان من مضى يجلسون في رحاب
المسجد اما في موضع الحايز واما في رحبة دار مروان قال وانى
لاستحب ذلك في الامصار ليصل اليه اليهودي والنصراني والحايض
والضعيف وهو اقرب الى التواضع وقال ابن المنير ترجمة المسجد
حكم المسجد الا ان كانت منفصلة عنه والذي يظهر انها لو كانت منفصلة
ويمكن ان يكون جلوس القاضي في الرحبة المتصلة وقيام الخصوم خارجا عنها
او في الرحبة المتصلة وكان الباب المذكور يرى ان الرحبة تعطى حكم المسجد
ولو اتصلت بالمسجد وهو خلاف مشهور وقد وقع للشافعية في حكم رحبة
المسجد اختلاف في التعريف مع اتفاقهم على صحة صلاة من في الرحبة المتصلة
بالمسجد بصلاة من في المسجد قال والفرق بين الحريم والرحبة ان
لكل مسجد حريما وليس لكل مسجد رحبة فالمسجد الذي تلون امامه قطعة

من البقعة هي الرحبة وهي التي لها حكم المسجد والحرم هو الذي يحيط بهذه
الرحبة وان كان المسجد محيطا بجميع البقعة فهو مسجد بلا رحبة وللمسجد
له حريم كالدور انتهى ملخصا وسكت عما اذا بنى صاحب المسجد قطعة
منفصلة عن المسجد هي رحبة يعطى حكم المسجد وعما اذا كان للجانب
الشمالي من المسجد رحبة بحيث لا تصح صلاة من صلى فيها خلف امام المسجد
هل يعطى حكم المسجد والذي يظهر ان كلا منها يعطى حكم المسجد فتصح الصلاة
في الاولى وهي الاعتداد بالبانية وقد تفرق حكم الرحبة من المسجد
في جواز اللغط ونحوه فيها بخلاف المسجد مع اعطائها حكم المسجد في
الصلاة فيها فقد اخرج مالك في الموطأ عن طريق نوفل بن عبد الله بن عمير
قال بنى عمر الى جانب المسجد رحبة فسماها البطيحاء فكان يقول من اراد
ان يلغط او ينشد شعرا او يرفع صوتا فليخرج الى هذه الرحبة قوله
من حلم في المسجد حتى اذا الى
على حد ما ان يخرج من المسجد فيقام كما يشير بهذه الى رحبته الى من خص
جواز الحلم في المسجد بما اذا لم يلزم تضاد بين حق المسجد وحق
المسجد نقض كالمبوث قوله وقال عمر اخرجاه من المسجد وضربه
ويذكر عن عمر نحوه اما اثر عمر فوصله ابن ابي شيبة وعبد الرزاق
كلاهما من طريق طارق بن شهاب قال اتى عمر بن الخطاب رضي الله عنه برجل
في حد فقال اخرجاه من المسجد ثم اضربوه وسنده على شرط الشيخين واما
اثر علي رضي الله عنه فوصله ابن ابي شيبة من طريق ابي مخلد وفيه انه
سأله وفاء فلسورة ان رجلا اتى عاقبا يريد ان يقيم عليه الحد في المسجد
من المسجد فقام عليه الحد وفي سنده من لم يسم ثم ذكر حديث ابي هريرة
في قصة الذي اقر انه زنا فاعرض عنه وفيه انه كان مجنون قال لا قال اذهبوا
به فارجموه وهذا القدر هو المراد في الترجمة ولكنه لا يسلم من حديث
لان الرجم يحتاج الى قدر زائد من حفر وغيره مما لا يلام المسجد ولا يلزم
من تركه فيه ترك اقامة غيره من الحدود وقد تقدم شرحه في باب رجم
المحصن من كتاب الحدود قوله ورواه يونس ومعمر وابن جريج عن
الزهري عن ابي سلمة عن جابر يريد انهم خالفوا عقيلا في الصحابي فانه جعل اصل

الحديث

الحديث من رواية ابي سلمة عن ابي هريرة وقول ابن شهاب اخبرني من
سمع جابر بن عبد الله انت ثم رجمه يا مصلى وهو لا يجعلوا الحديث كله عن جابر
ورواية معمر وصلها المؤلف في الحدود وكذلك رواية يونس واما رواية ابن جريج
فوصلها وتقدمت الاشارة اليها هناك الصاحب قال غفب رواية معمر
لم يقل يونس وان جريج فصلي علم وتقدم شرحه
مستوفى هناك ولله الحمد قال ابن بطال ذهب الى المنع من اقامة
الحدود في المسجد اللوزاعي والشافعي واحمد واسحق واجاز الشعبي وابن
ابي ليلى وقال مالك الناس يأتي بالضرب بالسياط اليسيرة فاذا التزب
الحدود فليس ذلك حاجة المسجد قال ابن بطال وقول من نزه
المسجد عن ذلك اولى وفي الباب حديثان ضعيفان في النهي عن اقامة
الحدود في المساجد انتهى والمشهور فيه حديث ملحول عن لك الدرداء وواثلة
وابي امامة مرفوعا جنبوا مساجدكم صبيانكم الحديث وفيه واقامة
حدودكم اخرجه البيهقي في الخلافيات واصله في ابن ماجه من حديث
واثلة فقط وليس فيه ذكر الحدود وسنده ضعيف ولابن ماجه من حديث ابن عمر
رفعه خصال لا ينبغي في المسجد لا تتخذ طرقا الحديث وفيه ولا يضرب فيه حد
وسنده ضعيف ايضا وقال ابن المنير مراده ادخال المنع المسجد
للصلاة عليه حشية ان يخرج منه شيء اولى بان تقول لاقامة الحد في المسجد
اذ لا يؤمن خروج الدم من الجلود وسعي لئلا يلوث في العقل اولى بالمنع
قوله باب موعظة الامام
للخصوم ذكر فيه حديث ام سلمة ولعل بعضهم ان يلوم احتى يحسن بعض
وسيأتي شرحه بعد سبعة ابواب وحاسبته للرحمة ظاهرة والله الموفق
قوله باب الشهادة تلوث عند
الحاكم في واقعة العضاء وقبل ذلك للخصم الى اهل بعضي له على خصمه بعلة
ذلك او تشهد له عند حاكم اخر هكذا اورد الترجمة بعضهم بغير جزم
لقوة الخلاف في المسألة وان كان اخر طائفة بعض اصحابنا ان الحكم يعلم فيها
قوله وقال في شرح العاشي هو ان الحوث الماضي ذكر فرنا هو
وسأله السائل الشهادة فقال ايت الامير حتى اشهد لك وصله سفيان

الثوري في جامعه عن عبد الله بن شبرمة عن الشعبي قال اشهد رجل شريحا
ثم جاء خصم اليه فقال انت الامير وانا اشهد له واخرجه عبد الرزاق عن
ابن عيينة عن ابن شبرمة قال قلت للشعبي يا ابا عمرو ارايت رجلين
استشهدا على شهادة فمات احدهما واستقضي الاخر فقال اني
شريح فيها وانا جالس فقال انت الامير وانا اشهد له فقوله
وقال علمة قال عمر لعبد الرحمن بن عوف لو رايت رجلا على حد اما
اخره وصله الثوري ايضا عن عبد الكريم الجزري عن علمة به ووقع في الاصل
لو رايت بالفتح وانت امير وفي الجواب فقال شهادتك ووقع في الجامع
بلفظ ارايت بالفتح لو رايت بالضم رجلا سرق او زنا قال ارى
شهادتك وقال اصبت بدل صدقت واخرجه ابن ابي شيبة عن
شريك عن عبد الكريم بلفظ ارايت لو لبثت القاضي او الوالي والصرت
انسانا على حد اكنت مقيمه عليه قال لا حتى يشهد معي غيري قال اصبت
لو قلت غير ذلك لم تجد من الاجادة قلت وقد جاء عن ابي بكر
الصديق نحو هذا وسياتي ذكره بعد وهذا السند منقطع بين علمة وعمر
ذكره عنه لانه لم يدرك عبد الرحمن فضلا عن عمر وهذا من المواضع
التي بلغه عليها من اعتنى بتتبع كلام الحافظ ابن حجر فيجب تقييد
ذلك بان يزاد الى من علق وتبقى النظر فيما فوق ذلك فوله
وقال عمر لولا ان يقول الناس زاد عمر في كتاب الله لكتبت آية الرجم
بيدي هذا طرف من حديث اخرجه مالك في الموطا عن يحيى بن سعيد
عن سعيد بن المسيب عن عمر مما تقدم التنبيه عليه في باب الاعتراف
بالزنا في شرح حديثه الطويل في قصة الرجم الذي هو طرف من قصة بعد
اي بكر في سقيفة بني ساعدة قال المهلب استشهد البخاري
لقول عبد الرحمن عوف المذكور قبله بقول عمر لهذا انه كانت عندي
في آية الرجم انها من القرآن فلم يلحقها مع المصحف لشهادة رجل
واحد بالعلة في ذلك بقوله لولا ان يقال زاد عمر في كتاب الله فاشار
الى ان ذلك من قطع الذرائع لئلا يجد حكام السوء سبيلا الى ان
يدعوا العلم لمن احبوا له الحكم بشيء قوله واقرها عز عند النبي صلى

قوله صح

عليه وسلم بالزنا اربعا فامر برجمه ولم يدر لو ان النبي صلى الله عليه وسلم اشهد
من حضره هذا طرف من الحديث الذي ذكر قبل باب وقد تقدم موصولا
من حديث ابي هريرة وحكاية الحلاف على ابي سلمة في اسم صحابيه فوقع
قال حماد هو ان ابي سليمان فقيه الكوفة قوله اذا اقر عبد
الحائم رجم وقال الحلم هو ان عتيبة مشتاه ثم موحدة مصغر وهو
فقيه الكوفة قوله اربعا اي لا يرجم حتى يقر اربع مرات تمامي
حديث ماعز وقد وصله ابن ابي شيبة من طريق سعيد قال سالت
حمادا عن الرجل يقر بالزنا لم يرد قال مره قال وسالت الحلم فقال
اربع مرات وقد تقدم البحث في ذلك في شرح قصة ماعز في ابواب الرجم
ثم ذكر حديث ابي قتادة في قصة سلب القتيل الذي قبله
في غزوة حنين وتقدم شرحه مستوفى في الصلح وقوله هنا قال فارضه
منه هي رواية الاكثر وعند الكشميهني مني وقوله فقام رسول
الله صلى الله عليه وسلم فاداه الي في رواية عمير ابي ذر عن غير الكشميهني
فعلم بفتح المهملة وكسر اللام بدل فقام ولذا الاكثر رواه الغزري ولذا
اخرجه ابو نعيم من رواية الحسن بن سفيان عن قتيبة وهو المحفوظ في
رواية قتيبة عنده ووقع في رواية لدمة فامر بفتح الهاء والميم بعدها
دال ثم عقبها البخاري بقوله وقال لي عبد الله عن الليث فقام رسول
الله صلى الله عليه وسلم وعبد الله المذكور هو ابن صالح ابو صالح وهو كاتب
الليث الشهير والبخاري يعتمده في الشواهد ولو كانت رواية قتيبة بلفظ
فقام لما ترك رواية عبد الله بن صالح معنى قال المهلب قوله
في رواية قتيبة فعلم النبي صلى الله عليه وسلم يعني علم ان ابا قتادة هو
قاتل القتيل المذكور قال وهي وهم قال والصحيح فيه رواية عبد الله
ان صالح بلفظ فقام قال وقد رد بعض الناس الحكم المذكورة فقال
ليس في اقرار ماعز عند النبي صلى الله عليه وسلم والحكم بالرجم دون ان
يشهد من حضره ولا في اعطائه السلب لابي قتادة حجة للقضاء بالعلم لان ماعزا
انما كان اقراره عند النبي صلى الله عليه وسلم بحضرة الصحابة اذ معلوم انه صلى
الله عليه وسلم كان لا يقعد وحده للحكم ولم يختص النبي صلى الله عليه وسلم ان يشهد هم

قال الحافظ
وقع في رواية
لدمة بفتح الهاء
والميم

على اقراره لسماعهم منه ذلك ولذلك قضى في قسامة انتهى وقال
ان المنير لا حجة في قضية اي قسامة لان معنى قوله فعلم النبي صلى الله
عليه وسلم باقرار الخصم فحلم عليه فهي حجة للمذهب يعني الصايرا الى جواز
القضا بالعلم فيما تقع في مجلس الحلم وقال غيره ظاهر اولى القضية بخلاف
آخرها لانه شرط البينة بالقتل على اسحق في السلب ثم دفع السلب
الى قسامة بغير بينة واجاب اللرماني بان الخصم اعترف
بعني فقام مقام البينة وبان المال لرسول الله صلى الله عليه وسلم يعطي من
من شا ويمنع من شا فلم يوال اولى والبينة لا تخص
الشهادة بل كل ما اشعر بصحة قوله وقال اهل المحاز الحاكم
لا يقضي بعلمه شهد بذلك في ولايته او قبلها هو قول مالك قال
ابو علي اللرابيسي لا تقضي القاضي بما علم لوجود التهمة اذ لا يومن على
المتقي ان تطرق اليه التهمة قال واظنه ذهب الى ما رواه ابن شهاب
عن زبيد بن الصلت ان ابا بلر الصديق قال لو وجدت رجلا على حد
ما اقمته عليه حتى يكون معي غيري ثم ساقه بسند صحيح عن ابن شهاب
قال ولا احسب مالكا ذهب عليه هذا الحديث قال فان كان كذلك فقد
قتل الخلفا هذه الامة قتلا وعلى قلته ويحتمل ان يكون ذهب الى
الاثر المتقدم ذكره عن عمر وعبد الرحمن بن عوف ويلزم من اجاز للقاضي
ان يحكم بعلمه مطلقا انه لو عمد الى رجل مستور لم يعهد منه فجور فقط
ان يرجمه ويدعي انه راه يزني او يفرق بينه وبين زوجته ويزعم انه سمعه
يطلقها او بينه وبين امته ويزعم انه سمعه يعتقها فان هذا الباب لو فتح
لوجد كل قاض السبيل الى قتل عدوه وتغيبه والتفريق بينه وبين
من يحب ومن ثم قال الشافعي لولاه قضاة السوء لقلت ان الحاكم
ان يحكم بعلمه اسهى واذا كان هذا في الزمان الاول ففي الظن بالمتاخر
يقتضي حسم مجوز القضا بالعلم في هذه الازمان المتاخرة للذرية من
يتولى الحكم ممن لا يومن على ذلك والله اعلم قوله ولو اقر خصم عند
آخر يحكم مجلس القضا فانه لا يقضي عليه في قول بعضهم حتى يدعو بذلك
يحضر من اقراره قال ابن المنير ما ذكر عن عمر وعبد الرحمن بن عوف

هو قول

هو قول مالك واكثر اصحابه وقال بعض اصحابه يحكم بما علمه فيما اقر به احد
الخصمين عنده في مجلس الحكم وقال ابن القاسم واشهب لا يقضي بما لم يقع
عنده في مجلس الحكم الا اذا شهد عنده وقال المنير مذهب
مالك ان من حكم بعلمه بعض على المشهور الا ان كان حادثا بعد الشروع
في المحاكمة فممنوع وامان اقر به عنده في مجلس الحكم فحكم بذلك الخصم
بعد اقراره وقبل الحكم عليه فان ابن القاسم قال الحكم عليه حينئذ ويلزم
شاهدا وقال ابن الماجشون يحكم بعلمه وفي المذهب نقل متدافع
طويلة في ذلك ثم قال ابن المنير وقول من قال لا بد ان يشهد
عليه في المجلس شاهدان يوول الى الحكم بالاقرار لانه لا يخلو ان يبدو
او لا فان بدا فلا بد من الاعذار فان اعذر احيج الى الاثبات
وسلسلت العضبة وان لم يحتج رجع الى الحكم بالاقرار وان لم
يبد فهي كالعدم واجاب غيره ان فائدة ذلك رفع الخصم عن الانكار
لانه اذا عرف ان هناك من شهد امتنع من الانكار وخشية التعزير
بخلاف ما اذا لم من ذلك قوله وقال بعض اهل العراق ما سمع او
راه في مجلس القضا قضى به وما كان في غير لم يقض الا بشاهدين يحضرهما
اقراره بهم اوله والرماعي قلت وهذا قول ابي حنيفة ومن تبعه وروا
مطرف وابن الماجشون واصبغ وسحنون من المالكية قال
ابن اللبان وجرى به العمل ويوافقه ما اخرج عبد الرزاق بسند صحيح عن
ابن سيرين قال اعترف رجل عند شريح بامرئ امره فقضى عليه باعترافه فقال
اقضي على غير منه فقال شهد عليك ابن اخت خالك يعني نفسه
قوله وقال اخرون منهم بل يقضي به لانه مومن بفتح الميم اسم مفعول
وانما يراد للشهادة معرفة الحق فعلمه اقوى من الشهادة وهو قول
ابي يوسف ومن تبعه ووافقهم الشافعي قال ابو علي اللرابيسي
قال الشافعي بمصر فيما بلغني عنه ان كان القاضي عدلا لا يحكم بعلمه في حد
ولا غيره الا ما اقر به بين يديه ويحكم بعلمه في كل الحقوق مما علمه قبل ان يلي
القضا او بعد ما ولي فقيد ذلك بكون القاضي عدلا لاشاره الى انه رضا
ولي القضا من ليس بعدل بطريق التغلب قوله وقال بعضهم يعني

فتم

اهل العراق بقضى بعلمه في الاموال والقضى في غيرها هو قول ابي حنيفة
وابي يوسف فيما نقله الطرابلسي عنه اذا رأى الحاكم رجلا يزني مثلا لم يقض
بعلمه حتى يكون معه شاهد بذلك عنده وهي رواية عن احمد قال ابو
حنيفة القياس ان لا يحكم في ذلك بعلمه ولكن ادع القياس واستحسن
ان اقضي في ذلك بعلمه شبه ومحمل الاداء في هذه
المسالة سبعة انها في زمن قضائه خاصة رابعها في مجلس حكمه خامسها
في الاموال دون غيرها سادسها مثله وفي القذف ايضا وهو على بعض
الملة سابعها في كل شيء الا في الحدود وهذا هو الراجح عند
الشافعية قوله وقال القاسم لا ينبغي للحاكم ان يقضي بعلمه
في رواية القسمي هي محل قوله دون علم غيره اي اداء لكن
وحده عالما لا غير قوله ولكن بالشديد قوله وايقاعا
عطف على بعرفها او نصب على انه مفعول معه والعامل فيه فالزم الظرف
والقاسم المذكور لشاظر ابن محمد بن ابي بكر الصديق احد الفقهاء السبعة من اهل
المدينة لانه اذا اطلق في الفروع الفقهية انصرف الذهن اليه فان زاد
في رواية عن ذراية القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود وهو الذي
تقدم ذكره في باب قريبا في باب الشهادة على الحظ فان كان كذلك
فقد خالف اصحابه الكوفيين وافق اهل المدينة في هذا الحكم والله اعلم وكذا
قوله وقد قرره النبي صلى الله عليه وسلم النظر وقال انما هذه صفته
هو طرف الحديث الذي وصله بعد وقوله في الطريق الموصولة
عن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب وهو الملقب بزين العابدين قوله
ان النبي صلى الله عليه وسلم اتته صفية بنت حيي هذا صورته مرسل وقد
عقبه البخاري بقوله رواه شعيب وابن جابر وابن ابي عتيق واسحق بن
يحيى عن الزهري عن علي ابي ان الحسين عن صفية يعني فوصلوه فعمل
رواية ابي رهيم بن سعد على ان علي بن الحسين بلغه عن صفية وقد تقدم
مثل ذلك في رواية سفيان عن الزهري مع شرح حديث صفية مستوفى
في كتاب الاعتكاف فانه ساقه هناك تاما واورده هنا مختصرا ورواية
شعيب ولهوان ابي حمزة وصلها المولف في الاعتكاف وفي كتاب الادب

المصنف

وروام

ورواية ابن جابر وهو عبد الرحمن بن خالد بن مسافر الفهمي وصلها
ايضا في الصوم وفي فرض الخمس ورواية ابن ابي عتيق وهو محمد بن عبد الله
ابن محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق وصلها المصنف في الاعتكاف
واورد ما في الادب ايضا مختصرا ورواية شعيب ورواية اسحق بن يحيى
وصلها الذهلي في الزهريات ورواه عن الزهري ايضا معمر فحلف عليه
في وصله وارساله فيقدم موصولا في صفة ابليس من رواية عبد الرزاق
عنه ومرسلا في فرض الخمس من رواية هشام بن يوسف عن معمر واورد لها
البيهقي موصولة من رواية موسى بن عيسى عن معمر ومرسلة من رواية ابن
المبارك عنه ووصله ايضا عن الزهري عثمان بن عمر بن موسى التيمي عند ابن
ماجة وابي عوانة في صحيحه وعبد الرحمن بن اسحق عند ابي عوانة ايضا وهشيم
عند سعيد بن منصور واخرون ووجه الاستدلال بالحديث ضعيف لم يتم
الحكم بعلمه ان صلى الله عليه وسلم لم يقع في قلب الانصاري من وسوسة
الشيطان التي عرض مراعاة نفي التهمة عنه مع عصمته صلى الله عليه وسلم بعصمة
مراعاة نفي التهمة عن من لم تشهد له وقد تقدم في باب من رأى للقاضي ان
يحكم بعلمه بيان حجة من اجاز ومن منع مما لعني عن اعادته هنا قوله

باب اذا وجه الامير الى موضع ان نطاوعا ولا يتعاصيا مجتمعين وبالخبابة

ولبعضهم بمعجمين وموحدة ذكر فيه حديث ابي بردة بعث النبي صلى الله عليه
وسلم ابا موسى ومعاذ بن جبل وقد تقدم الكلام عليه في كتاب الديات
وقيل ذلك في اواخر المغازي قوله يسرا تقدم شرحه في المغازي
قوله ونطاوعا اي توافقا في الحكم ولا يحصل ان ذلك يودي الى
الاختلاف اتباعا فيفضي الى العداوة ثم المحاربة والمراد في الاختلاف
الى ما جاء في الكتاب والسنة كما قال تعالى فان تنازعتم في شيء فردوه الى الله
والرسول وسيأتي مزيد بيان لذلك في كتاب الاعتصام ان شاء الله تعالى قوله
وقال النضر وابو داود ويزيد بن هرون ووكيع عن شعبة عن سعيد
ابن ابي بردة عن ابيه عن جده يعني موصولا ورواية النضر وابي داود ووكيع تقدم
الكلام عليها في اواخر المغازي في باب بعث ابي موسى ومعاذ الى اليمن ورواية يزيد

ابن هرون وصلها ابو عوانه في صحيحه والبيهقي قال ابن بطال
وغيره في الحديث الحض على الاتفاق لما فيه من ثبات المحبة والالفة والتعاون
على الحق وفيه جواز نصب قاضيين في بلد واحد فيقعد كل منهما في ناحية
وفيه نظر لان محل ذلك فيما اذا انفرد كل منهما فيه للحكم ان الظهر يحتمل ان
يكون ولا يهما ليشتركا في الحكم في كل واقعة ويحتمل ان ينفرد كل منهما بما
يحكم به ويحتمل ان يكون لكل منهما عمل يخصه والله اعلم كيف كان وقال
ابن المنير الظاهر اشتراكهما للرجال في غير هذه الرواية انه امرهما معا على خلاف
والخلاف الدورة وكان اليمن مخالفين فلذلك وهذا هو المعتمد والرواية
التي اشار اليها تقدمت في غزوة خيبر باللفظ المذكور وتقدم في المغازي ان
كلا منهما كان اذا سار في عمله زار رفيقه وكان عمل معاذ الجود وما يقابل
من اليمن وعمل ابي موسى الظهائم وما انخفض منها وفي الحديث الامر
بالتيسير في الامور والرفق بالرعية وتحبيب الايمان اليهم وترك الشدة لئلا
تنفر قلوبهم ولا سيما ممن كان قريب العهد بالاسلام او قارب حد
التكليف من الاطفال ليتمكن الايمان من قلبه ويتمرن عليه ولذلك نهى الشارع
في تدريب نفسه على العمل اذا صدقت ارادته لا تشدد عليها بل يأخذها
بالتدريج والتيسير حتى اذا انست بحاله ودامت عليها نقلها لحال اخر
وزاد عليها الامر الاول حتى تصل الى قدر احتمالها ولا يطيقها ما لعلها
تحسر عنه وفيه مشروعية الزيارة والرام الزائر واضافته معاذ في الفقه
الى ابي موسى وقد جاء عنهم بالحلال والحرام معاذ بن جبل اخرجه الترمذي
وغيره من حديث انس قوله باب
اجابة الحاكم الدعوة الاصل فيه عموم الخبر وورود الوعيد في الترك من قوله
ومن لم يجب الدعوة فقد عصى الله ورسوله وقد تقدم شرحه في اواخر
النكاح قال العلماء لا يجيب الحاكم دعوة شخص بعينه دون غيره من الرعية
لما في ذلك من كسر قلب من لم يجبه الا ان كان له عذر في ترك الاجابة لرؤية
المنكر الذي لا يحب الى ازالته فلو ترك بحيث لا يشعر عن الحكم الذي يعين
عليه سائغ له ان لا يجيب قوله وقد اجاب عثمان عبد الله بن شعبة
لم اقف على اسم العبد المذكور والاثر وبناه موصولا في فوائد

ابي محمد بن صاعد وفي زوائد البر والصلة لابن المبارك باسناد صحيح
الى ابي عثمان النهدي ان عثمان بن عفان اجاب عبد الله بن شعبة دعاه وهو صائم فقال اردت ان اجيب الداعي وادعوا
بالبركة ولم اقف على تسمية العبد المذكور ثم ذكر حديث
ابي موسى فلوا العاني يعني الاسير واجيبوا الداعي وهو
طرف من حديث تقدم في الوليمة وغيرها ثم من هذا قال
ابن بطال عن مالك لا ينبغي للقاضي ان يجيب الدعوة الا في الوليمة خاصة
ثم ان شاء اكل وان شاء ترك والترك احب الينا لانه اذره الا ان يكون الخ
في الله او خاص قرابة او مودة وزاد مالك لاهل الفضل ان لا يجيبوا
كل من دعاهم انتهى وقد تقدم تفصيل احكام اجابة الدعوة في الوليمة
وغيرها مما يغني عن اعادته قوله باب
هذا بالتنوين والعمال هذه الترجمة لفظ حديث اخرجه احمد وابو عوانه من
طريق يحيى بن سعيد الانصاري عن عروة عن ابي حميد رفعه هدايا العمال
غلول وهو من رواية اسماعيل بن عياش عن يحيى وهي رواية اسماعيل
عن الحجازيين وهي ضعيفة وقال انه احتفر من حديث الباب واورد
فيه قصة ابن اللتبية وقد تقدم بعض شرحه في الهبة وفي الهبة جمعة
وتقدم شيء مما يتعلق بالغلول في كتاب الجهاد قوله سفيان هو
ابن عيينة قوله عن الزهري قد ذكر في اخره ما يدل على ان سفيان
سمعه من الزهري وهو قوله قال سفيان فحفظه علينا الزهري وقد
في رواية الحميدي في مسنده عن سفيان سمعت الزهري واخرجه ابو نعيم
من طريقه وعند الاسماعيلي من طريق محمد منصور عن سفيان قال فحفظه
علينا الزهري وحفظناه قوله انه سمع عروة في رواية شعيب
عن الزهري عند الايمان والنذور اخبرني عروة قوله استعمل
النبي صلى الله عليه وسلم رجلا من بني اسد يقال له ابن الاتبية بضم الهمزة وسكون المثناة
بعدها موحدة هذا واقع هنا وهو لقب واسمه عبد الله بفتح السين نسبة الى بني اسد بن خزيمة القبيلة
المشهورة او الى بني اسد بن عبد العزى بطن من قريش وليس لاسد في ذلك
والحاصل انه يقال له لان الازد يلازمه الالف واللام في الاستعمال اسما

من و

وانسبا باخلاف بنى اسد بغير الف ولام فى الاسم ووقع فى رواية الاصيلى
هنا من بنى الاسد بزيادة الالف واللام ولا اشكال فيها مع سلون
السين وقد وقع فى الهبة عن عبد الله بن محمد الجعفى عن سفيان استهل
رجلا من الازد وكذا قال الحمد والحميدى فى مسندهما عن سفيان
ومثله لمسلم عن ابى بلون اى شيبة وغيره عن سفيان وفى نسخة بالسين
المهملة بدل الزاى ثم وجدت ما يزيل الاشكال ان ثبت وذلك ان اصحاب
الانساب ذكروا ان فى الازد بطنا يقال لهم بنو اسد بالتحريك يلقبون
الى اسد بن شريك بالمعجمة مصغرين مالك بن عمرو بن مالك بن فهم وسواهم
بطن مشهور من الازد فيحتمل ان ان الاسبية منهم فيصح ان يقال فيه الازدى
بسلون الزاى والاسدى بسلون السين وبفتحها ومن بنى الازد
او الاسد بالسلون فيهما الغير وذكر وامن ينتسب كذلك مددا صح
البخارى قوله تقال له ان الاسبية لذا فى رواية ابى ذر بفتح الهمزة
والمثناة وكسر المهملة وفى الحاشية بالام بدل الهمزة كذلك ووقع كالاول
لسايرهم وكذا تقدم فى الهبة وفى رواية مسلم بالام المفتوحة ثم المثناة
الساكنة وبعضهم يصحفها وقد احتلف على هشام بن عروة عن ابيه ايضا فى
بالام او بالهمزة كما سيأتى قريبا فى باب محاسبة الامام عماله بالهمزة ووقع
لمسلم بالام وقال عياض فى ضبط الاصيلى بخطه فى هذا الباب
بضم اللام وسلون المثناة وكذا قيده ابن السكن قال وهو الصواب وكذا
قال ابن السمعانى فى التنبيه بضم اللام وضم المثناة وتقال بالهمزة بدل اللام
وتقدم فى الزكاة بعين من استعمل عليهم بقوله فلما قدم قال هذا
لكم وهذا اهدى لى وفى رواية معمر عن الزهرى عند مسلم فجاء المال فدفعه الى النبى
صلى الله عليه وسلم وقال هذا مالكم وهذه هدية اهديت لى وفى رواية هشام
الاسبية قريبا فلما جاء النبى صلى الله عليه وسلم وحاسبه قال هذا الذى
لكم وهذه هدية اهديت لى وفى رواية الزهرى عن عروة عند مسلم
فجاء سواد الليل وهو بفتح المهملة وبحذف الواو وداوله عند ابى عوانة بعد
مصدق الى اليمن فذكره والمراد بالسواد الاشياء الكثيرة والاشخاص البارزة
من حيوان وغيره ولفظ السواد يطلق على كل شخص فجعل يقول هذا لكم وهذا

ثان ج

لموحده ج

فجعل يقول هذا لكم وهذا اهدى لى ج

ل

ست ج

لى والى نعيم فى المستخرج من هذا الوجه فارسل رسول الله صلى الله
عليه وسلم من يتوفا منه وهذا يدل على ان قوله فى الرواية المذكورة فلما
جاء حاسبه اى امره بمحاسبته ويقبض منه وفى رواية ابى نعيم ايضا فجعل
يقول هذا لكم وهذا لى حتى مره فاقبلوا من ان لكم هذا قال
اهدى الى فجاء الى النبى صلى الله عليه وسلم بما اعطاهم قوله فقام النبى
صلى الله عليه وسلم على المنبر زاد فى رواية هشام قبل ذلك فعال الا جلست
فى بيت ابيك وامك حتى ياتيك هديتك ان كنت صادقا ثم قام فخطب
قوله قال سفيان ايضا فصعد المنبر يريد ان سفيان كان تارة يقول
قام وتارة صعد ووقع فى رواية شعيب ثم قام النبى صلى الله عليه وسلم
عشية بعد الصلاة وفى رواية معمر عند مسلم ثم قام النبى صلى الله عليه وسلم
خطيبا وفى رواية ابى الزناد عند ابى نعيم فصعد المنبر وهو مغضب
قوله ما بال العامل نبعثه فيأتى فيقول فى رواية الشمونى
يقول بحذف الفاء وفى رواية شعيب فما بال العامل نستعمله فيأتينا
فيقول ووقع فى رواية هشام بن عروة فانى استعمل الرجل منكم على
امور مما ولانى الله قوله لهذا لكم وهذا لى فى رواية عبد الله بن محمد
هذا لكم وهذا اهدى لى وفى رواية هشام تقول هذا الذى لكم وهذه
هدية اهديت لى وقد تقدم ما فى رواية ابى الزناد من الزيادة قوله
فهلا اجلس فى بيت ابيه وامه فينظر ايهدى له ام لا فى رواية هشام حتى تاتيه
هديته ان كان صادقا قوله والذى نفسى بيده تقدم شرحه فى
اوائل كتاب الايمان والنذور قوله لا ياتى بشئ الا جاء به يوم القيامة
يعنى لا ياتى بشئ يختص به لنفسه ووقع فى رواية عبد الله بن محمد لا ياخذ احد منه
شيئا وفى رواية ابى بكر بن ابى شيبة لا ينال احد منكم منها شيئا وفى رواية ابى
الزناد عند ابى عوانة لا يغل منه شيئا الا جاء به يوم ٥ اوقع فى رواية شعيب
عند المصنف وفى رواية معمر عند الاسماعيلى كلاهما بلفظ الغل بضم الغين
المعجمة والغلول واصله الخيانة فى الغنيمة ثم استعمل فى كل خيانة قوله
يحمله على رقبته فى رواية ابى بكر على عنقه وفى رواية هشام لا ياخذ احد منكم
شيئا قال هشام بغير حقه ولم يقع قوله قال هشام عند مسلم فى روايته

قوله لغير محم

اى اسامة المذكورة واورده من رواية ابن نمير عن هشام بدون قوله
بدون حقه ولم يقع قوله هذا مستعبرا فى رواية احد منهما قوله ان كان
اى الذى غله بعيرا له رعا بضم الراء وتخفيف الغين المعجمة مع المد هو صوت البعير
قوله حوارا بالحاء المهملة وتشديد الواو ضبطه قوله او شاة بمعجمة مفتوحة ثم
العوقانية وسكون التحتانية بعدها مهملة مفتوحة وتجوز نصرها
ووقع عند ابن البرقى وشاه بها بجاز وبقال لبعار قال الخطابى انما هو لبعار
بغير شك يعنى بفتح التحتانية وتخفيف المهملة وهو صوت الشاة الشديد
قال والبعار ليس بشئ لذا فيه ولم اره هنا فى شئ من نسخ الصحيح وقال
غيره والبعار بضم اوله صوت المعز يقال بعر يبعر بالكسر وبالفتح
تعارا اذا صاحت قوله ثم رفع يديه حتى رايت عفرتى ابطيه
وفى رواية عبد الله بن محمد عفرة ابطيه بالافراد ولابى ذر عفر بضم
اوله وبعضهم بفتح الفا بضا بلا هاء وكالاول فى رواية شعيب بلفظ
حتى انا لننظر الى والعفره بضم المهملة وسكون الفا تقدم شرحها فى كتاب
الصلاه وحاصله ان العفر بياض ليس بالناصع قوله الا بالتخفيف
هل بلغت بالتشديد ثلاثا اى اعادها ثلاث مرات وفى رواية عبد العزيز
محمد فى الحجة اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت مرتين وفى رواية مسلم قال اللهم
هل بلغت مرتين ومثله لابى داود ولم يقل مرتين وصرح فى رواية الحميدى بالمراد
اللهم هل بلغت والمراد بلغت حكم الله البلغ احتراما لقوله تعالى بلغ واشاره
الى ما وقع فى القيامه من سوال الامم هل بلغهم انبياؤهم ما ارسلوا به
اليهم قوله وزاد هشام هو من مقول سفيان وليس تعليقا من
البخارى وقد وقع فى رواية الحميدى عن سفيان به الزهرى وهشام
ان عروة قالا سمعنا عروة بن الزبير فساقه عنهما سياقا واحدا وقال فى اخره
قال سفيان زاد فيه هشام قوله سمع اذنى بضم السين المهمله وكسر
الميم واذنى بالافراد بقيته قوله وابصرته عينى وقال عباض
بسكون الصاد والميم وفتح الراء والعين للاثر وحكى عن سيبويه قال والعرب
تقول سمع اذنى زيدا بضم العين قال عياض والذى فى نزل الخيل وحكمه
النصب على المصدر لانه لم يذكر المفعول وقد تقدم القول فى ذلك فى ترك

الخيل

الخيل ووقع عند مسلم فى رواية ابى اسامة ابصر وسمع بالسكون فيهما
والتنبيه فى اذنى وعينى وعنده فى رواية ابن نمير ابصر عيناى
وسمع اذناى وفى رواية ابن جريج عن هشام عند ابى عوانه بصر عيناى
اى حمد وسمع اذناه قلت وهذا ممحى سعيد ان يكون
بضم الصاد وكسر الميم وفى رواية مسلم من طريق له الى ناد عن عروة قلت
لابى حميد اسمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من فيه الى اذنى
قال النووى معناه اسمى اعلم علما يقينا لا اشك فى علمى به
قوله واسكوا زيدن ثابت فانه سمعه محى فى رواية الحميدى
فانه كان جاضرا معى وفى رواية الاسماعيلى من طريق معمر عن هشام لنسهله
علما اقول زيدن ثابت يحك منكبه منكبى اى من رسول
الله صلى الله عليه وسلم الذى رايت وشهد مثل الذى شهدت وقد مثل محم
ذكرت فى الايمان والنذور انى لم اجد من حديث زيدن ثابت قوله
ولم يقل الزهرى سمع اذنى هو مقول سفيان الثورى ايضا قوله
خوار صوت والحوار من محاورون لصوت البقر هكذا وقع هنا فى
رواية ابى ذر عن الكشميهنى والاول بضم الحاء المعجمة بعدها قوله فى
حديث ابى حميد بقره لها خوار وهو فى الروايه بالحاء المعجمة وبعضهم بالجيم
واشار الى ما فى سوره طه عجلا جسدا له خوار وهو صوت العجل
ويستعمل فى غير البقر من الحيوان واما قوله والخوار فهو بضم الجيم
وواو مهموزه وبجوز تسهيلها واشاره بقوله يحاورون الى ما فى سوره
قد افلح اذا هم يجارون قال ابو عبيدة اى يرفعون اصواتهم كما يجار
الثور والحاصل انه بالجيم وبالحاء المعجمة بمعنى الا انه بالحاء للبقر وغيرها من الحيوان
وبالجيم للبقر والناس قال الله تعالى تجاريون وفى قصه موسى محم
عليه السلام له جوار اى بالبليه اى صوت غال وقيل اصله فى البقر
واستعمل للناس ولعل المصنف اشار ايضا الى قراءه الاعمش عجلا جسدا
له جوار بالجيم وفى الحديث من الفوايد ان الاحكام تحط فى الامور المهمه
واستعمال اما بعد فى الخطبه كما تقدم فى الجمعه وغير وعيه محاسبه المومن
وتقدم التحذير فيه فى الزكاه ومنع الخيال من قبول الهديه ممن لهم عليه حكم وتقدم

ما بعد راسم

بتفصيل ذلك في نزل الحيل وقال المهلب فيه انها اذا اخذت
بحيل مع بيت المال والاخمس الغانم منها الا ما ذن له الامام وهو مبني على
ان ابن اللتبية اخذ منه ما ذكر انه اهدى له وهو ظاهر السياق ولا
سيما في رواية مسدد قبل وللزم ارد ذلك صريحا ونحوه قول ابن قدامة
في المغني لما ذكر الرشوة وعليه رد ها لصاحبها ويحتمل ان يحمل ما بيت
المال لان النبي صلى الله عليه وسلم يامر ان اللتبية برد الهدية التي
اهديت له لمن اهدا ها له وقال ابن بطال يلحق بهدية العامل
الهدية لمن له دين ممن عليه الدين وللمن له ان يحاسب مدينه وفيه
ابطال كل طريق يتوصل بها من باخذ المال الى الخيانة للاجنبي والافراد
بالمأخوذ وفيه ان من راى منا ولا احتياطا في تاويل يضر فاجتنابه ان
يشتهر القول للناس وسيء حظاه لتحذر من الاغترار به وفيه جواز توبيخ
المخطي واستعمال المفضول في الامارة والامامة مع وجود من
هو افضل منه وفيه اسلشهاد الراوي والناقل بقول من يوافقه ليلوس
اوقع في نفس السامع والله في طمانينته والله اعلم قوله باب
استقضا الموالي اي تولية تهم القضا واستعمالهم اي على امرة البلاد
حربا او خراجا او صلاة قوله كان سالم مولى اي حليفه تقدم
التعريف به في الرضاع قوله يوم المهاجرين الاولين اي الذين
سبقوا بالهجرة الى المدينة قوله فيهم ابو بكر وعمر وابو سلمة اي ابن
عبد الاسد المخزومي زوج ام سلمة ام المومنين قبل النبي صلى الله عليه وسلم
وزيد اي ابن حارثة وعامر بن ربيعة اي العنزي بفتح المهملة والنون بعدها
زاي وهو مولى عمر وقد تقدم في كتاب الصلاة في ابواب الامامة ورواته
عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر كما تقدم المهاجرون الاولون العصبة
موضع بقبا قبل مقدم النبي صلى الله عليه وسلم كان يوم مهم سالم مولى ابي
حذيفة وكان اكثرهم قراءة فاقدم سبب تقدمه للامامة وقد تقدم شرحه
مستوفى في كتاب الامامة المولى والحواب عن استشكال عدالة ابي بكر الصديق
فيهم لانه انما هاجر صحبة النبي صلى الله عليه وسلم وقد مضى في حديث ابن عمر ان قوله
كان قبل مقدم النبي صلى الله عليه وسلم وذكر في حواب المهلب انه

يحتمل

فيه

ايضا

يحتمل ان يكون سالم استمر يومهم بعد ان تحول النبي صلى الله عليه وسلم
الى المدينة ونزل بدار ابي ايوب قبل ما سجده بها فيحتمل ان يقال كان
ابو بكر رضي الله عنه يصلي خلفه اذا حا الى قبا وقد تقدم في باب
الهجرة الى المدينة من حديث البراء ان عازب اول من قدم علينا مصعب بن
عمير رضي الله عنه وابن ام مكتوم وكانا يقرئان الناس ثم قدم بلال
وسعد وعمار ثم قدم عمر بن الخطاب في عشرين وذكرت هناك ان
ابا اسحق سمى مهم ثلاثة عشر نفسا وان البيهقي يحتمل ان يكونوا من الذين
ذكرهم ابن اسحق وذكرت هناك الاختلاف في اول من قدم المدينة
مهاجرا من المسلمين وان الراجح انه ابو سلمة بن عبد الرحمن فعلى هذا
لا يدخل ابو بكر ولا ابو سلمة في العشرين الذين وقد تقدم الصواب
في اول الهجرة ان ابن اسحق ذكر ان عامر بن ربيعة اول من هاجر ولا ينافي
ذلك حديث الباب لانه كان يامهم فيسلم بعد ان هاجر سالم ومناسبة
الحديث للترجمة من جهة تقدم سالم وهو مولى عامن ذكر من الاحرار
في امامة الصلاة ومن كان رضي في امور الدين فهو في امور الدنيا محمود
ان يولى القضا والامرة على الحرب وعلى جباية الخراج واما الامامة
العظمى فمن شروط صحتها ان تكون للامام قرشيا وقد مضى
البحث في ذلك في اول كتاب الاحكام ويدخل في هذا ما اخرجه مسلم
من طريق ابي الطفيل ان نافع بن عبد الحرث لقي عمر بمكة بعسفان وكان
عمر استعمله على مكة فقال من استعملت عليهم قال ابن ابزى يعني عبد الرحمن
قال استعملت عليهم مولى قال انه قارى لكتاب الله وانه عالم بالفرا
فقال عمر ان نبيكم صلى الله عليه وسلم قد قال ان الله يرفع بهذا الكتاب
اقواما ويضع به اخرين قوله باب
العرف للناس بالمهملة والفا جمع عريف بوزن عظيم وهو القيم بامر طايفة
من الناس عرفت بالضم وبالفتح على القوم اعرف بالضم فانا عارف وعرفت
اي ولت امور سياستهم وضبط امورهم وسمي بذلك للزومه لمعرفة
امورهم حتى لعرف بها من فوقه عند الاحتياج وقيل العريف دون
النقيب وهو دون الامير قوله اسماعيل ان ابراهيم هو ابن

رضي

ايضا

عقبة والسند كله مدنيون قوله قال لي شهاب في رواية
محمد فلح عن موسى بن عقبة قال لي ابن شهاب اخرجها ابو نعيم قوله
قال حين اذن لهم المسلمون في غزو سبي هوازن في رواية النسائي
من طريق محمد فلح حتى اذن له الافراد ولذا للاسماعيلي وابي نعيم
ووجه الاول ان الضمير للنبي صلى الله عليه وسلم ومن تبعه او من اقامه
في ذلك وهذه القطعة مقطعة من قصة السبي الذي غنمه المسلمون
في وقعة حنين وسبوا الى هوازن لانهم كانوا رأس تلك الوقعة وقد
تقدمت الاشارة الى ذلك وتفصيل الامر فيه في وقعة حنين واخرجها هناك
مطولة من رواية عقيل عن ابن شهاب وفيها اني رأيت ان ارد اليهم
سبيهم فمن احب ان يطيب ذلك فليفعل وفيه فقال الناس قد طيبنا
ذلك يا رسول الله فقال انا لا ندري الى اخره قوله من اذن لكم
في رواية الشعبي منكم ولذا للنسائي والاسماعيلي قوله
فاخبروه ان الناس قد طيبوا واذنوا قدم في غزوة حنين فابوخذ منه
ان لبسة الاذن وعدمه انما هم حقيقة ولكن سبب ذلك مختلف فالاغلب
الاكثر طابت انفسهم ان يردوا الي اهله بغير عوض وبعضهم رده بشرط
العويض ومعنى طيبوا وهو بالتشديد حملوا انفسهم على ترك السبايا حتى
طابت بذلك فقال طبت نفسي بكذا اذا احملتها على السماح به من غير اكراه
فطابت بذلك وقال طبت نفس فلان اذا احملته بالام يوافقه وقيل هو
من قولهم طاب الشيء اذا صار حلالا والمعداه بالتضعيف وبين
قوله ممن احب ان يطيب ذلك اي بجعله حلالا وقولهم طيبنا فيحمل
عليه قول العرفا انهم طيبوا قال ابن بطال في الحديث حث وعيه
اقامة العرفا لان الامام لا يمكنه ان يباشر بجميع الامور بنفسه فيحتاج
الى اقامة من يعاونه لكنه حاتقيم فيه قال والامر والنهي
اذا توجه الى الجميع يقع التواكل فيه من بعضهم فربما وقع التفريط فاذا اقام
عاقل قوم عريفا لم يسع كل احد الاقتحام لما امر به وقال ابن المنير في
الحاشية فيه جواز الحكم بالاقرار بغير اشهاد فان العرفا
ما اشهدوا على كل مرد ود شاهدين بالرضى واما افراد الناس عندهم

وهم نواب الامام فاغتفر ذلك وفيه ان الحاكم ان يرفع حكمه الى حاكم
اخر مثله فهذه فسخه اذا كان قد نفذ منها في محل ولايته قلب وقع
في سير الواقدي ان اباهم الخماري كان يطوف على القبائل حتى جمع
العرفا فاجتمع الامناء على قول واحد وفيه ان الخبر الوارد في ذم العرفا
لا يتناول اقامة العرفا لانه محمول ان ثبت على ان الغالب على العرفا الاستمالة
ومجاوزة الحد وترك الانصاف المفضي الى الوقوع في المعصية والحديث
المذكور اخرجه ابو داود من طريق المقدام بن معدي كرب رفعه العرافة
حق ولابد للناس من عريف والعرفا في النار ولاحمد من وجه ان خيركم
من طريق عوف بن ابي جميلة عن ابي حازم عن ابي مسعود رفعه ويل للامراء ويل
للعرفاء قال الطيبي قوله والعرفا في النار ظاهر اقيم مقام
الضمير ليعم بان العرافة عاخطر ومن باشرها غير امن من الوقوع في
المحذور فهو كقوله تعالى ان الذين يأكلون اموال اليتامى ظلما انما يأكلون
في بطونهم نارا فينبغي للعاقل ان يكون عاحذر منها لما اشتوط فيمن تولاه
الى النار قلت ويؤيد هذا التاويل الحديث الاخر حيث توعد الامرا
ما توعد به العرفا فدل على ان المراد بذلك الاشارة الى ان كل من دخل
في ذلك لا يسلم وان الكل عاخطر والاستثنا مقدر في الجميع واما
قوله العرافة حق فالمراد به اصل نصبهم فان المصلحة تقتضيه لما يحتاج
اليه الامير من المعاونة على ما لا يتعاطاه بنفسه ويلتحق بالعرفا
للدلالة وجودهم في العهد النبوي ما دل عليه حديث الباب قوله
باب ما يذكر من شؤم السلطان للاضافة فيه
للمفعول اي من الشؤم على السلطان بحضرته قوله واذا خرج اي
من عنده قال غير ذلك ووقع عند ابن بطال من الشؤم على السلطان وكذا
عند ابي نعيم عن ابي احمد الجرجاني عن الفربري وقد تقدم معنى هذه الترجمة
في اواخر كتاب العتق اذا قال عند قوم شيئا ثم خرج فقال بخلافه وهذه
اخص من تلك قوله قال اناس لان عمر سمى منهم عروة بن الزبير
ومجاهدا وابو اسحق الشيباني ووقع عند الحسن الحبال من طريق
معاذ عن عاصم عن ابيه دخل رجل عا ان عمر اخرجه ابو نعيم من طريقه

قوله انا ندخل على سلطاننا في رواية الطيالسي عن عاصم
سلاطيننا بصيغة الجمع قوله فنقول لهم اي نثني عليهم في
رواية الطيالسي فنتكلم بين ايديهم بشيء ووقع عند ابن ابي شيبة من
طريق لبي السختياني قال دخل قوم على ابن عمر فوقعوا في يزيد بن
معوية فقال اتقولون هذا في وجوههم قالوا بل لمدحهم ويثني عليهم
وفي رواية عروة بن الزبير عند الحوزني عن ابي اسامة والبيهقي قال
اتيت ابن عمر فعلت انا نجلس الى الامتين فنتكلم بشيء نعلم ان الحق غيره
فنصدقهم فقال ما نعد هذا نفاقا فلا ادري كيف هو عندكم
وفي العيال ايات من طريق

وفي الاوسط للطبراني من طريق الشيباني يعني ابا اسحق سليمان بن
فيروز الكوفي

قوله كنا نعدها بضم العين من العد هكذا اختصره ابو ذر وله
عن الكشميهني بعد هذا وعند غير ابي ذر مثله وزاد ابو نعيم قال و
ابن بطال دل بدل هذا ومثله للاسماعيلي من طريق يزيد بن هرون
عن عاصم بن محمد وغندر في النفاق وزاد قال عاصم فسمعني اخي
يعني عمر احدث بهذا الحديث فقال اني قال ابن عمر على عهد رسول
الله صلى الله عليه وسلم وكذا اخرجه الطيالسي في مسنده عن عاصم بن
محمد الى قوله نفاقا قال عاصم فحدثني اخي عن ابي ان ابن عمر قال
كنا نعده نفاقا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ووقع في
الاطراف للمزي ما نصه ح في الاحكام عن ابي نعيم عن عاصم بن محمد
ابن زيد عن ابيه به قال ورواه معاذ بن معاذ عن عاصم وقال
في اخره فحدث به اخي عمر فقال ان ابا ك كان يزيد فيه في عهد رسول
الله صلى الله عليه وسلم ومن قوله قال معاذ الى اخره لم يذكره ابو مسعود
فيحتمل ان يكون سقط من كتاب خلف ولم اره في شيء من الروايات التي
وقعت لنا عن الفربري ولا غيره عن البخاري وقد قال الاسماعيلي

عقب الزيادة

عقب الزيادة المذكورة ليس في حديث البخاري على عهد رسول الله صلى
الله عليه وسلم قوله عن يزيد بن ابي حبيب هو المصري من صغار
التابعين قوله عن عراك بكسر العين المهملة وتخفيف الراء واخره
كاف هو ابن مالك الغفاري المدني قال يسند دابر بن مصري ومدني
قوله ان شر الناس ذو الوجهين تقدم في باب ما قيل في ذي
الوجهين من كتاب الادب من وجه اخر عن ابي هريرة رضي الله عنه بلفظ
من شر الناس وتقدم شرحه وسائر مباحثه فوائده هناك ونعرض
ابن بطال هنا لذكر ما يظهر من ظاهره من قوله صلى الله عليه وسلم للذي
استاذن عليه بئس اخو العشيرة فلما دخل الان له القول ولم على
الجمع بينهما وقد تقدم الكلام عليه ايضا في باب لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم
فاحشا من كتاب الادب وتقدم ايضا فيه بيان ما يجوز من الاغتياب
في باب اخر بعد ذلك قوله باب
الحكم على الغائب اي في حقوق الادميين دون حقوق الله بالاتفاق
حتى لو قامت البينة على غائب بسرقة مثلا حكم بالمال دون القطع
قال ابن بطال اجازه مالك والليث والشافعي وابو عبيد وجماعة
الحكم على الغائب وانسنني ان القاسم عن مالك ما يدل للغائب فيه
محجة كالحاضر والغفار الا ان طالت غيبته او انقطع خبره والمراد انه
صحة ذلك عن مالك وقال العمل بالمدينة على الحكم على الغائب مطلقا
حتى لو غاب بعد ان توجه عليه الحكم قضي عليه وقال ابن ابي ليلى وابو
حنيفة لا يقضى على الغائب مطلقا واما من هرب او استتر بعد قيام
البينة فينادى القاضي عليه ثلاثا فان جاء والا انفذ الحكم عليه وقال
ابن قدامة اجازه ايضا ابن شبرمة والاوزاعي واسحق وهو احد الروايتين
عن احمد ومنعه ايضا الشعبي والثوري وهي الرواية الاخرى عن احمد قال
واستثنى ابو حنيفة ما له وقيمة مثلا فيحكم الحكم عليه بعد الدعوى على
وكيله واحتج من منع بحديث على رفعه لا تقض لاحد الخصمين حتى تسمع
من الاخر وهو حديث حسن اخرجه ابو داود والترمذي وغيرهما وبحديث
الامر بالمساواة بين الخصمين وبانه لو حضر لم تسمع بينة المدعي حتى يسأل

المدعى عليه فاذا غاب فلا سمع وبانه لو جاز الحكم مع غيبته لم يكن الخصوم
واجبا عليه واجاب من اجاز بان ذلك لا يمنع الحكم على الغائب
لان حجته اذا حضر قائمة وسمع ونحن نقول بمقتضاها ولو ادى الى نقض
الحكم السابق وحديث هند محمول على الحاضر ثم ذكر
المصنف حديث عائشة في قصة هند وقد احتج بها الشافعي وجماعة لجواز
القضاء على الغايب ولعقبه بان ابا سفيان كان حاضرا في البلد
وتقدم بيان ذلك مستوفى في كتاب النفقات مع شرح الحديث
المذكور ولله الحمد قال ابن المنير فيه من الفوايد غير ما تقدم
خروج المراة في حوايجها وان صوتها ليس بعورة فلا وفي
كل منهما نظر اما الاول فلانه جاز ان هندا كانت جاءت للبيعة فوقع
ذكر النفقة تبعا واما الثاني فحال الضرورة مستثنى واما المراجعة
لاحتياجه قوله با
فتحي له بضم اوله بحق اخيه اي خصمه اخوه بالمعنى الاعم لان المسلم
والذمي والمعاهد والمرتد في هذا الحكم سواء فهو مطرد في
الاخ من النسب ومن الرضاع وفي الدين وفي الحسيس وهو المعنى
الاعم ويحتمل ان يكون تخصيص الاخوة بالذكر من باب التنبيه
وانما عبر بقوله بحق اخيه مراعاة للفظ الخبر ولذلك قال فلا ياخذه لانه
بقية الخبر وهذا اللفظ وقع في رواية هشام بن عروة عن ابيه وتقدم
في ترك الحيل من طريق الثوري عنه قوله فان قضيت الحاكم لا يحل
حراما ولا يحرم حلالا هذا الكلام اخذه من قول الشافعي فانه لما ذكر
هذا الحديث قال فيه دلالة على ان الائمة انما طفوا القضاء على
الظاهر وفيه ان قضا القاضي لا يحرم حلالا ولا يحل حراما قوله
عن صالح هو ابن كيسان وصرح به في رواية الاسماعيلي قوله
سمع خصومة في رواية شعيب عن الزهري سمع جلبة خصام والجلبة
بفتح الجيم واللام اختلاط الاصوات ووقع في رواية يونس عند مسلم
جلبة خصم بفتح الخاء المعجمة وسكون الصاد وهو اسم مصدر يستوي فيه
الواحد والمثنى والجمع مذكرا ومؤنثا ويجوز جمعه وتثنيته كما في رواية

الباب

الباب خصوم وجمع في قوله تعالى هذان خصمان ومسلم من طريق معمر
عن هشام لحمه بتقديم اللام على الجيم وهي لغة فيها فاما الخصوم فلم
اقف على تعيينهم ووقع التصريح باثنين في رواية عبد الله بن
رافع عن ام سلمة عند ابي داود ولفظه اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم
رجلان يختصمان واما الخصومة فعين في رواية عبد الله بن رافع انها
كانت في مواريث لهما وفي لفظ عنده في مواريث واشياء قد درست قوله
باب تحريمه في رواية شعيب ويونس عند مسلم عند بابه والحجرة
المذكورة هي منزل ام سلمة ووقع عند مسلم في رواية معمر بيت
ام سلمة قوله انما انا لبشر الخلق يطلق على الجماعة والواحد
بمعنى انه منهم والمراد انه مشارك للبشر في اصل الخلقة ولو زاد عليهم
بالمزايا التي اختص بها في ذاته وصفاته ولخصر هنا مجازي لانه مختص
بالعلم الباطن وسمي قلبا لانه اتى به رداعا من زعم ان مرده ان
رسولا فانه يعلم كل غيب حتى الا خفى عليه المظلوم قوله وانه
يا تيني الخصم ولعل بعضكم ان يكون ابلغ من بعض في رواية سفيان الثوري
في ترك الحيل وانكم تختصمون الي ولعل بعضكم ان يكون الحن
بحجته من بعض فنحوه مسلم من طريق له نحوه وتقدم البحث في المراد
بقوله الحن في المظالم قوله فاحسب انه صادق هذا يؤذن
ان في الكلام حذفا تقديره وهو في الباطن كاذب قوله فاقضي
له بذلك في رواية معمر فاظنه صادقا وفي رواية ابي داود من طريق
الثوري فاقضي له عليه على نحو مما اسمع ومثله في رواية معمر
وفي رواية عبد الله بن رافع انما اقضي بينكم برايي فيما لم ينزل علي فيه
قوله فمن قضيت له من حق مسلم في رواية مالك ومعمر فمن قضيت له
بشيء من حق اخيه وفي رواية الثوري فمن قضيت له من اخيه شيا وكانه
ضمن قضيت معنى اعطيت ووقع عند ابي داود عن محمد بن كثير الخ
فيه فمن قضيت له من حق اخيه شيا فلا ياخذه وفي رواية عبد الله بن
رافع عند الطحاوي والدارقطني فمن قضيت له بقضية اراها بقطع
بها قطعة ظلما فانما يقطع له بها قطعة ظلما من نار استكثر ما ياتي بها

في عنقه يوم القيامة والاسطام بكسر الهمزة وسكون المهملة والطا
قوله فانما هي الضمير للحالة او القصة قوله قطعة من النار
الى الذي قضيت له به تحت الظاهر اذا كان في الباطن لا يستحقه
فهو عليه حرام يؤول به الى النار وقوله قطعة من النار يمثل بها
منه شدة العذاب على من تعاطاه فهو مجاز التشبيه لقوله تعالى
انما يأكلون في بطونهم نارا قوله فليأخذها او ليتركها
في رواية مسلم فليحملها او ليذرها وفي رواية مالك عن هشام فلا
يأخذه فانما اقطع له قطعة من النار قال الدارقطني هشام
وان كان نقة للزهري احفظ منه وحماه الدارقطني عن سيخة
ابي بكر الحنفي يوري قلت ورواية الزهري ترجح على
رواية هشام فان الامر فيه للتهديد لا لحقيقة التخيير بل هو كقوله
تعالى فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر قال ابن الجوزي هو خطاب
للمقضي له ومعناه انه اعلم من نفسه هل هو محق او مبطل فان كان محقا
فليأخذ وان كان مبطلا فليترك فان الحكم لا ينقل الاصل عما كان عليه
قلت زاد عبد الرزاق في آخر الحديث فبكى الرجلان ومال
كل منهما حتى لذلك فقال لهما النبي صلى الله عليه وسلم اما اذ فعلتما ما قلتما
ويوحيا اكتم استهاما تحالا وفي هذا الحديث من الفوائد الهم من خاصم
في باطل حكم له فانه يستحق به في الظاهر شيئا هو في الباطن حرام عليه وفيه ان
من ادعى ما لا ولم يكن له حلف المدعى عليه وحكم الحاكم ببراءة الحالف
لا يبرئه في الباطن وان المدعي لو اقام بينة بعد ذلك بما ادعى دعواه سمعت
وبطل الحكم وفيه ان من احتال لامر باطل بوجه من وجوه الحيل حتى يصير
حقا في الظاهر وحكم به انه لا يحل له تناوله في الباطن ولا ينفع عنه الاثم
بالحكم وفيه ان المجتهد قد يخطئ فيرد به على من زعم ان كل مجتهد مصيب
وفيه ان المجتهد اذا اخطأ لا يلحقه اثم بل يؤجر ما سبق وفيه انه صلى
الله عليه وسلم كان يقضي بالاجتهاد فيما لم ينزل عليه فيه نص وخالف في
ذلك قوم وهذا الحديث من اصرح ما يحتج به عليهم وفيه انه ربما اداه
اجتهاده الى امر فحكم به وكان في الباطن خلاف ذلك لكن مثل ذلك لا

من ح

يوس ح

له ح

وقع لم يقر عليه صلى الله عليه وسلم لثبوت عصمته واجمع من منع مطلقا
بانه لو جاز وقوع الخطأ في حكمه للزم امر المطيعين بالخطأ لثبوت الامر
باتباعه في جميع احكامه حتى قال تعالى فلا وربك لا يؤمنون حتى
يحكموك فيما شجر بينهم وبان الاجماع معصوم من الخطأ فالرسول اولى
بذلك لعلو رتبته والجواب عن الاول ان الامر اذا استلزم
اتباع الخطأ لا يحذر فيه لانه موجود في حق المقلدين فانهم مامورون
باتباع المفتي والحاكم ولو جاز عليه الخطأ والجواب ان الملازمة
ممنوعة فان الاجماع اذا فرض وجوده دل على ان مستندهم ما جاء
عن الرسول صلى الله عليه وسلم لا الى نفس الاجماع والحديث صحيح فمن اين
انه قد يحكم بالشيء في الظاهر ويكون الامر في الباطن بخلافه ولا مانع من ذلك
اذ لا يلزم منه محال عقلا ولا نقلا واجاب من منع بان الحديث معلق
بالخصومات الواقعة في فصل الخصومات المبنية على الاقرار او البينة
ولا مانع من وقوع ذلك فيها ومع ذلك فلا نقر على الخطأ واما الممتنع
ان تقع فيه الخطأ ان يخبر عن امر بان الحكم الشرعي فيه كذا ويكون
ذلك شيئا عن اجتهاده فانه لا يكون الا حقا لقوله تعالى وما ينطق
عن الهوى الآية واجيب بان ذلك يستلزم الحكم الشرعي فيعود الاشكال
كما كان ومن حجج من اجاز ذلك قوله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل
الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوها عصموا مني دماءهم واموالهم
الحديث بسلام من الخطأ باشتهاديين ولو كان في نفس الامر لعقد خلاف
ذلك والحكم في ذلك مع انه كان ملكن اطلاعه بالوحي على خلاف حكمه انه لما
كان مشروعا كان حكم ما شرع للمطيعين ويعتمده الحاكم بعده ومن ثم قال انما
انا بشر واني في الحكم بمثل ما كلفوا به والى هذه النكتة اشار المصنف
باراده حديث عائشة في قصة ابن وليدة زمعة حيث حكم صلى الله عليه وسلم
بانه لعبد بن زمعة والحقه بزمعة لما راى شبهه به عتبة امر سوده
ان يحتجب منه احتياطا ومثله قوله في قصة الملاعنين لما وصفت التي
لوعنت ولد الشبه الذي رميت به لولا الايمان لكان لي ولها شان فاشار
البخاري الى ان صلى الله عليه وسلم حكم في ان وليدة زمعة بالظاهر لو كان

عن الثاني ح

موضح الاشارة الى الرسول صلى الله عليه وسلم ح

ل

في نفس الامر ليس من زعمه ولا يسمى ذلك خطأ في الاجتهاد ولا هو من
موارد الاختلاف في ذلك وسبقه الى ذلك الشافعي فانه لما وقف على حديث
الباب قال وفيه ان الحلم من الناس يقع على ما يسمع من الخصمين مما لفظوا به
وان كان لم يكن ان يكون في قلوبهم غير ذلك وانه لا يقضى على احد بغير ما لفظ به
فمن فعل ذلك فقد خالف كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم قال ومثل
هذا قاض وهو لعبد من زمعة بان الوليدة فلما رأى الشبه بينا لعتبة قال
احتجبي منه يا سودة انتهى ولعل السر في قوله انما انا البشر مثلكم امثال
قول الله تعالى قل انما انا بشر مثلكم اي في اجراء الاحكام على الظاهر الذي
يستوي فيه جميع المكلفين فامروا ان يحكم لمثل ما امروا ان يحكموا به ليتم
الاقتداء به ويطيب نفوس العباد للانقياد الى الاحكام الظاهرة من غير
نظر الى الباطن والحاصل ان هنا مقامين احدهما طريق الحلم وهو الذي
كلف المجتهد بالتصرف فيه وهو متعلق الخطأ والصواب وقد البحث والاخر
ما يبطنه الخصم ولا يطلع عليه الا الله ومن شاء من رسله فلم يقع التكليف به
قال الطحاوي ذهب قوم الى ان الحلم يملك به مال او ازالة
ملك واثبات نكاح او فرقة او نحو ذلك ان كان في الباطن كما هو في الظاهر
نفذ عما حكم به وان كان في الباطن على خلاف ما استند اليه الحاكم من
الشهادة او غيرها لم يكن الحكم موجبا للتملك ولا الازالة ولا النكاح ولا
الطلاق ولا غيرها وهو قول الجمهور ومنهم ابو يوسف ومحمد احد صاحبي
ابي حنيفة وذهب عيسى بن ابان الى ان الحكم ان كان في مال ونحوه مما يقبل
النقل والتحويل فكما قالوا وان كان في نكاح او طلاق او نحوهما مما لا
يقبل النقل فان كان الامر في الباطن بخلاف ما استند اليه الحاكم
من الظاهر لم يكن ذلك موجبا لحل المحكوم له ولم يكن في نكاح او طلاق
فانه يحل ظاهرا وباطنا وحملوا حديث الباب وما ورد فيه وهو قليل وجيء
لما عداه بقصة الملاعنين فانه صلى الله عليه وسلم فرق بين المتلاعنين مع
احتمال ان يكون الرجل قد صدق فيما رماها به قال فيؤخذ من هذا
من هنا ان كل قضاء ليس فيه تمليك مال انه على الظاهر وان الباطن بخلافه
وان حكم الحاكم لا يحدث في ذلك التحريم والتحليل بخلاف الاموال ويعكر
بان الفرقة في اللعان انما وقعت عقوبة للعالم بان احدهما كاذب
وهو اصل برأسه فلا يقاس عليه والجواب عنه من الحنفية بان ظاهر الحديث يدل

على ان ذلك مخصوص بما تعلق بسماع كلام الخصم حيث لا بينة هناك والا لم
يكن النزاع فيه وانما النزاع في الحكم المرتب على الشهادة وبان من قوله
ممن قضيت له بشرطية وهي لا تستلزم الوقوع فيكون فرض حالم
يقع وهو جائز فيما تعلق به غرض وهو هنا محتمل للون التهديد والزجر
عن الاقدام على اخذ اموال الناس بالدس والايلاغ في الخصومة وهو وان
جاز ان يستلزم عدم نفوذ الحكم باطنا في العقود والفسوخ لكنه لم يسق
لذلك فلا يلزم فيه حجة لمن منع وبان الاحتجاج به يستلزم انه صلى الله
عليه وسلم يقر على الخطأ لانه لا يلزم مما قضى به قطعة من النار الا اذا استمر
الخطأ والا فحتى فرض انه يطلع عليه فانه يجب ان يبطل ذلك الحكم ويرد الحق
لمستحقه وظاهر الحديث يخالف ذلك فما ان يسقط الاحتجاج به ويتوجه
على ما تقدم واما ان يستلزم استمرار التقرير على الخطأ وهو باطل والجواب
عن الاول انه خلاف الظاهر ولذلك الباقي والجواب عن الثاني
ان الخطأ الذي لا يقر عليه هو الحكم الذي صدر عن اجتهاد في حالم
يوح اليه فيه وليس النزاع فيه وانما النزاع في الحكم الصادر منه بناء على
شهادة زور او يمين فاجرة فلا يسمى خطأ للاتفاق على وجوب العمل
بالشهادة وبالايمان والا لكان اكثر الاحكام يسمى خطأ وليس كذلك
فما تقدمت الاشارة اليه في حديث امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله
وحديث اني لم اومر ان اسقب عن قلوب الناس وعلى هذا فالحجة من الحديث
ظاهره في شمول الحكم الاموال والعقود والفسوخ والله اعلم ومن ثم
قال الشافعي افرق بين دعوى حل الزوجة لمن اقام بينة وبحلها لشاهدي
زور وهو يعلم كذبهما وبين من ادعى على آخر انه قتل ولده واقام بذلك
شاهدي زور وهو يعلم حرمته فاذا حكم له الحاكم بانه مالكه هل يحل له ان
يسترقه بالاجماع قال النووي والفرق بان حكم
الحاكم محل ظاهرا وباطنا مخالف لهذا الحديث الصحيح وللاجماع الذي
حكاه ولقاعدة اجمع العلماء عليها وواقعهم الفاعيل المذكور وهي
ان الابضاع اولى بالاحتياط من الاموال وقال القرطبي
شنعوا على من قال ذلك قديما وحديثا لمخالفته الحديث الصحيح ولان

فيه صيانة المال واسدال الزوج وهي احق ان تحاط لها وتصان واصح
بعض الحنفية بما جاء عن علي ان رجلا خطب امراة فابت فادعى انه تزوجها
واقام شاهدين فقالت المراة ايها شهدا بالزور فتزوجني انت منه
فقد رضيت فقال شاهداك زوجال وامضى عليها النكاح ولعقب
بانه لم يثبت عن علي رضي الله عنه واحتج المذكور من حيث النظر بان الحاكم
قضى بحجة شرعية فيما له ولاية الانشاء فيه فجعل انشاؤه زاعن الحرام وكذا
صح في المال وليس النزاع فيه فان القاضي لا يملك دفع مال زيد الى عمرو
ويملك انشاء العقود والفسوخ فانه يملك بيع امة زيد مثلا من عمرو حال
خوف الهلاك للحفظ وحال الغيبة ويملك انشاء النكاح على الصغيرة والفرقة
على العنين فجعل الحكم انشاء احترازا عن الحرام والا فلو لم يعتد باطنا فلو حكم
بالطلاق بقيت حلالا للزوج الاول باطنا وللثاني ظاهرا فلو ابتلى الثاني
مثل ما ابتلى الاول حلت للاول وهذا فتحل لجمع متعددة في زمن واحد
والحق فحشه بخلاف ما اذا قلنا بنفاذه باطنا فانها تحل الا لواحد
انتهى ويعقب بان الجمهور انما قالوا في هذا تحرم على الثاني مثلا
اذا علم ان الحكم ترتب على شهادة الزور فاذا اعتمد الحكم وتعمد الدخول
فقد ارتكب محرما فما لو كان الحكم بالمال فاكله ولو ابتلى الثاني كان الحكم الاول
كذلك والتحمل المذكور لازم من الاقدام على فعل المحرم فكان كما لو زنى الحاضر
واحد بعد واحد وقال ابن السمعاني شرط صحة الحكم وجود الحجة واهلية
المحل واذا كانت البينة في نفس الامر شهود زور لم تحصل الحجة لان حجة
الحكم هي البينة العادلة فان حقيقة الشهادة الخبر وحقيقة الحكم انشاء
ذلك واذا كان الشهود كذبة لم يلزمهم حقا قال فان احتجوا
بان القاضي حكم بحجة شرعية امر بسببها وهي البينة العادلة في علمه ولم يكلف
بالاطلاع على صدقهم في باطن الامر للزم ابطال ما وجب بالشرع لان
صيانة الحكم عن الابطال مطلوبة فهو بمنزلة القاضي في مسالة اجتهادية
عما عجتهد لا يعتقد ذلك وان كان لا يعتقده صيانة للحكم واجاب
ابن السمعاني بان هذه الحجة للعقود ولحل الاقدام القاضي وليس من ضرورة
وجوب القضاء نفوذ القضاء حقيقة في باطن وانما يجب صيانة القضاء عن

الابطال

فاذا حكم بشاهد ولم يعلم فسقهما فهو كما لو حكم بشاهدين

فانه يحكم عليه بعدول ذلك

الابطال اذا صادف محنة صحيحة والله اعلم

فرع

لو كان المحلوم له يعتقد خلاف ما حلم له به فهل يحل له احد ما حلم له به او لا
لو مات ابن ابنه وترك اخا شقيقا فرفعه لقاض يرى في الجد راى
ابي بكر الصديق رضي الله عنه فحلم له بجميع الارث دون الاخ الشقيق
وكان الجد المذكور يرى راى الجمهور فهل ان للجد عن الاخ الشقيق
على الجد ان شاركه الاخ الشقيق على ما يعتقده والخلاف في المسالة مشهور
واستدل بما ذكرت لمن قال ان الحاكم لا يحكم بعلمه بدليل الحصر في قوله انما اقضي
له بما اسمع وعدم العلم قبل وفيه ان العموم في البلاغة يحصل
اقتدار صاحبها على تزيين الباطل في صورة الحق وعكسه مذموم فان
المراد بقوله ابلغ اي اكثر بلاغة ولو كان ذلك التوصل الى الحق يذم
والمذموم من ذلك ما توصل به الى الباطل في صورة الحق فالبلاغة اذن
لا يذم لذاتها والمذموم حسب المتعلق الذي قد يمدح بسببه وهي في حد
ذاتها ممدوحة وهذا ما يذم صاحبها اذا اطرا عليه سببها الاعجاب
وبعقبه غيره ممن لم يصل الى درجته ولا سيما ان كان من اهل الصلاح
فان البلاغة المذكور من هذه الحيثية بحسب ما تنتهي عنها من الامور
الخارجة عنها ولا فرق في ذلك بين البلاغة وغيرها بل كل فطنة توصل
الى المطلوب محمودة في حد ذاتها وقد يذم او يمدح بحسب متعلقها
واختلف في تعريف البلاغة فقيل ان بلغ بعبارته قلب سامعه فاذا في قلبه
وقيل ايصال المعنى الى القلب باحسن لفظ وقيل الايجاز مع الافهام والتعرف
من غير اضمار وقيل قلة اللفظ وكثرة المعنى وقيل احوال اللفظ واتساع
المعنى وقيل تعلل اللفظ وثمر المعنى وقيل حسن الايجاز مع اصابة المعنى
وقيل سهولة اللفظ مع البداهة وقيل لجة دالة وحجة داحضة عن
البغية وقيل الايجاز من غير عجز والاطناب من غير خطل وقيل النطق
في موضعه والسكوت في موضعه وقيل معرفة الفصل والوصل وقيل
الكلام الدال اوله على اخره وعلسه وهذا له عن المتقدمين وعرف
اهل المعاني والبيان البلاغة بانها
وفيه الرد
على من حكم بما سمع في خاطره من غير استناد الى امر خارجي من بينة ونحوها

فرع

لو حكم الحاكم بعلمه

الغير ح

يسلم ح

الابطال

واحتج بان الشاهد اقوى من المفصل عنه ووجه الرد عليه كونه
صلى الله عليه وسلم اعلا في ذلك من غيره مطلقا ومع ذلك فقد دل حديثه
هذا على انه انما يحكم بالظاهر والامور العامة فلو كان المدعى صحيحا
لان الرسول احق بذلك فانه اعلم انه يجري الاحكام على ظاهرها ولو
كان يعلم ان الله يطلعه على غيب كل قصه وسبب ذلك ان اطلاع
الاحكام واقع على يده فانه اراد تعليم غيره من الحكام ان يحكموا بذلك
نعم لو شهدت البينة مثلا بخلاف ما يعلمه علما حسا بمشاهده او
سماع يقينيا او ظنيا راجحا لم يحل له ان يحكم بما قامت به البينة ونقل
بعضهم فيه الاتفاق وان وقع الاختلاف في القضاء بالعلم كما تقدم في باب
الشهادات ويكون عند الحاكمي ولايته القضاء وفي الحديث ايضا موعظة الاحكام
الخصوم ليتحمد والحق والعمل بالظن الراجح وبما احكم عليه وهو امر اجماعي
للحاكم والمفتي والله اعلم قوله باب
الحكم في البير ونحوها ذكر فيه حديث عبد الله وهو ان مسعودا في نزول قول
الله تعالى ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا وفيه قول
الاشعث في نزلت وفي رجل خاصمته في بير وقد تقدم شرح مستوفى
في كتاب الايمان والنذور وقال ابن بطال هذا الحديث حجة
في ان حكم الحاكم في الظاهر لا يحل الحرام ولا يبيح المحظور لانه صلى الله عليه
وسلم حذر امته عقوبة من اقتطع من حق اخيه شيئا بيمين فاجرة والا يمين
المذكورة من اشد وعيد جاء في القرآن فيحذر من ذلك ان من يحيل على اخيه
وتوصل الى شيء حرمه بالباطل فانه لا يحل له ما اثم فيه قال
ابن المنير وجه دخول هذه الترجمة في الغصب مع انه لا فرق بين البير والدار
والعبد حتى ترجم على البير وحاصلها انه اراد الرد على من زعم ان المال الاملاك
محمول الرحمة انه ملك لوقوع الحلم من المتحاصمين فيها انتهى وفيه نظر من وجهين
احدهما انه لم يقصر في الرحمة على البير بل قال ونحوها والثاني لو اقتصر
يكن فيه حجة على من منع بيع الماء لانه يحوز بيع البير ولا يدخل الماء وليس
في الخبر تصريح بالماء فليتأمل نعم الرد قوله باب
يستوفي الغصب في قليل الماء وكثيره سواء قال ابن المنير كانه خشي غائلة

سبحانه وتعالى

لهم

التخصيص

١٨٦

التخصيص بالرحمة التي قبل هذه فترجم بان الغصب عام في كل شيء قل
او جل ثم ذكر فيه حديث ام سلمة المذكور قبل باب لقوله لمن قضيت
له بحق مسلم وهو متناول للقليل والكثير وكانه اشار بهذه الترجمة
الى الرد على من قال ان للقاضي ان يستحلف بعض من شهد في بعض
الامور دون بعض بحسب قوة معرفته وتعاد كلمته في ذلك وهو منقول
عن بعض المالكية او عام من قال انما الحالف المعين الذي قد رمعين من المال
ولا يجب في الشيء التافه او على من كان من الغضاة لا يتعاطى الحلم في
الشيء التافه بل اذا دفع اليه رده الى نائبه مثلا قاله ابن المنير قال
وهو نوع من الكبر والاول اليق بمراد البخاري قوله وقال
ابن عيينة هو سفيان الهلالي عن ابن شبرمة هو عبد الله القاضي الغضا
في قليل المال وكثيره سواء ولم يقع لي هذا الاثر موصولا قوله
باب بيع الامام
على الناس اموالهم وضياعهم قال ابن المنير اضاف البيع الى
الامام ليشير الى ان ذلك يقع منه في مال السفيه او في وفاء دين الغائب
او من يمتنع ليتحقق ان للامام التصرف في عقود الاموال في الجملة
قوله وقد باع النبي صلى الله عليه وسلم مدبرا من نعيم بن النحام
قال ابن المنير ذكر في الترجمة الضياع ولم يذكر البيع العقار فكانه
اشار الى قياس العقار على الحيوان ثم استند لحديث جابر قال بلغ
النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا من اصحابه اعتق غلاما له عن دبر لم يكن
له مال غيره فباعه بثمان مائة درهم ثم ارسل ثمنه اليه وقد مضى شرحه في باب
العتق ووقع هنا للكشميهني عن دبر بضم الدال وسكون الموحدة
بعدها نون بدل قوله عن دبر بضم الدال والموحدة بعدها راء والمثبت
هو المعروف والمشهور في الروايات كلها والاول تصحيف قال
المهلب انما بيع الامام على الناس اموالهم اذا راى منهم سفها في اموا
واما من ليس بسفيه فلا يباع عليه شيء من ماله الا في حق يلزمه عليه يعني اذا
امتنع من اداء الحق وهو كما قال لكن يعكر على هذا الحصر وقد اجاب عنها بان صاحب المدبر لم يكن له مال غيره فلما

او غير ذلك

لهم

راه انفق جميع ماله وانه يعوض بذلك للتهلكة وقض عليه فعله ولو كان
لم ينفق جميع ماله لم يقض فعله كما قال للذي كان يخدع في البيوع قل
لا خلابة اي انه لم يفوت على نفسه جميع ماله انتهى فانه كان في حلم
السفيه فلذلك حجر عليه ماله والله اعلم قوله باب
من لم يلمز بطعن من لا يعلم في الامر اي لم يلمقه وزنه ومعناه
وهو افتعال من اللمز بفتح اوله وسكون ثانيه واخره مثله وهو الطعن
ويستعمل فيه في موضع عدم المبالاة قال المهلب معنى هذه
الترجمة ان الطاعن اذا لم يعلم حال المطعون عليه فرماه بما ليس فيه لا
يجب بذلك الطعن ولا يعمل به وقيده في الترجمة بمن لا يعلم اشارة الى
ان من طعن بعلم انه يعمل به فلو طعن بامر محتمل ان ذلك راجع الى
راي الامام وعلى هذا يتنزل فعل عمر مع سعد حتى عزله مع براءته مما رماه
به اهل الكوفة واجاب المهلب بان عمر لم يعلم من مغيب
سعد ما علمه النبي صلى الله عليه وسلم من زيد واسامة يعني فكان سبب
عزله قيام الاحتمال وقال غيره كان راى عمر احتمال احد الطعنين بان راى
ان عزل سعد اسهل من فتنة شر منها من قام عليه من اهل تلك البلد وقد
قال عمر في وصيته لم اعزله لضعف ولا لخيانة وقال ابن المنير
قطع النبي صلى الله عليه وسلم بسلامة العاقبة في امرة اسامة ولم يلتفت
لطعن من طعن واما عمر فسلك سبيل الاحتياط لعدم قطعه بمثل ذلك
وذلك لحداثة ابن عمر في بعث اسامة وقد تقدم شرح حديث في اواخر
الوفاة النبوية من كتاب المغازي قوله فطعن في امارته بضم الطا
على البناء للمجهول وقوله ان تطعنوا في امارته فقد كنتم تطعنون في
امارة ابيه اي ان طعنتم فيه فاجدر بانكم طعنتم من قبل في ابيه والتقدير
ان تطعنوا في امارته فقد كنتم قبل ذلك تطعنون في امارة ابيه وظهر قياسه وصلاحيته للامارة وانه كان
مستحقا لها فلم يكن لطعنكم مستند فلذلك لا اعتبار بطعنكم في امارته
ولده ولا التفات اليه وقد قيل انما طعنوا فيه لكونه مولى وقيل انما كان
الطاعن فيه من ينسب الى النفاق وفيه نظر لان من حمله من سمى ممن طعن فيه عياش

مختار

بختانيه وشين معجمة ان اي زيعة المخزومي وكان من مسلمة الفتح
لكنه كان من فضلاء الصحابة فعلى هذا فالخطاب بقوله ان تطعنوا
لعموم الطاعنين سوا احد الطاعن فيهما ام احلف وقوله
ان كان لخليقا اي مستحقا وقوله للامرة بكسر الهمزة وفي
رواية المستملي للامارة وهما بمعنى قوله باب
الالد الخصم بفتح المعجمة وكسر الصاد المهملة وقد تقدم بيان المراد به
في كتاب المظالم وفي تفسير سورة البقرة وقوله وهو الدائم
في الخصومة هو من كلام المصنف ويحتمل ان يكون المراد الشديد
الخصومة فان الخصم من صيغ المبالغة فيحتمل الشدة ويحتمل الكثرة
وقوله لدا عوجا وقع في رواية الاسماعيلي الداعوج وهو
يرد على ابن المنير حيث صحف هذه اللفظة فقال قوله اذا عوجا لا اعلم
لهذا في هذه الترجمة وجها الا ان كان اراد ان الالد مشتق من اللدد
وهو الاعوجاج والانحراف عن الحق واصله من اللديد وهو جانب
الوادي ويطلق على جانب الفم ومنه اللدود وهو صب الدواء معوجا
عن وسط الفم الى جانبه فاراد ان بين ان العوج يستعمل في المعاني
اللدد والاد وهو في قوله تعالى لقد جئتم شيئا ادا اي شيا منحرفا
عن الصواب ومعوجا عن سمت الاعتدال فلم ار لها
في شئ من نسخ البخاري هنا الا بالام وقد تقدم في تفسير سورة مريم
نقله عن ابن عباس انه قال ادا عظيما وعن مجاهد انه قال لدا
عوجا وذكرت هناك من وصلهما ووجدت في تفسير عبد بن حميد
من طريق معمر عن قتادة في قوله تعالى لدا قال جدا آكلا للظل ومن
طريق سليمان التيمي عن قتادة قال اكلا الخصم ومن طريق مجاهد قال
لا تستقيمون وهذا نحو قوله عوجا واسند ابن ابي حاتم من طريق اسما
ابن ابي خالد عن ابي صالح في قوله تعالى وتنذر به قوما لدا قال عوجا
عن الحق وهو بضم العين وسكون الواو وفيه بقوة لما وقع في نسخ البخاري
الصحيح واللد بضم اللام وتشديد الدال جمع الد وقد اسند ابن
ابي حاتم عن الحسن انه قال اللد الصم وكانه تفسير بالملازم لان من اعوج

قوما لدا
عيل

عن الحق كان كانه لم يسمع وعن محمد بن كعب قال الالد الكذاب وكانه
اراد ان من تمام الخاصمة نفع في الكذب كثيرا وبغسير الالد بالاعوج
على ما وقع عند المشمهني ويحمل على الخوارج عن الحق وبغسير الالد
بالشديد الخصومة لانه كلما احد عليه جانب من الحجة اخذ في اخر
اولاعلى له لديه وهما جانبا فمه في الخاصمة وقال ابو عبيدة
في كتاب المجاز في قوله تعالى قوما لدا واحدهم الد وهو الذي يدعي
الباطل والاقبل الحق وذكر حديث عايشة في الالد وقد سبق شرحه
وقوله بعض الرجال الى اخره قال الكرماني الابعض
هو الالد فمعنى الحديث بعض الرجال الفاجر المعاند او بعض الرجال
الخاصمين قلت والثاني هو المعتمد وهو اعم من ان يكون كافرا
او مسلما فان كان كافرا فافعل التفضيل في حقه على حقيقتها في العموم وان
كان مسلما فسبب البغض ان كره الخاصمة تفضي غالبا الى ما يذم صاحبه
وتشهد له حديث هي بك اثما ان لا تزال خاصما او يخص في حق المسلم
من خاصم في باطل اخرجه الطبراني عن ابي امامة باسناد ضعيف وورد
الترغيب في ترك الخاصمة عند ابي داود من طريق سليمان بن حبيب
عن ابي امامة رفعه انا زعيم ببيت في ربض الجنة لمن ترك المراء وان
كان محقا وله شاهد عند الطبراني من حديث معاذ بن جبل والربض
بفتح الراء والموحدة بعدها ضاد معجمة الاسفل قوله باب
اذا قضى الحاكم بجور او خلاف اهل العلم فهو رد اي مردود وقوله
تابعه محمود هو ابن غيلان وقوله وحدثني ابو عبد الله يعني البخاري
هذا الى ذر عن ابن عمر وغيره قال ابو عبد الله وهو المصنف حدثني يعني
وساق عيني ابي ذر الاسناد الى قوله عن ابن عمر بعث النبي صلى الله عليه
وسلم خالدا ووقع في رواية عبد الرزاق بسنده الى سالم وهو ابن عبد الله
ابن عمر عن ابيه وقد تقدم شرح هذا الحديث في المغازي في باب بعث
خالد الى بني جذيمة والغرض منه قوله صلى الله عليه وسلم اللهم اني ابرا
اليك مما صنع خالد يعني من قتله الذين قالوا صبانا قبل ان يستفسرهم
عن مرادهم بذلك القول فان فيه اشارة الى تصويب فعل ابن عمر ومن تبعه

في تركهم متابعة خالد على قتل من امرهم بقتلهم من المذكورين وقال
الخطابي الحكم في سيرة صلى الله عليه وسلم من فعل خالد مع كونه لم يعاقبه
على ذلك لكونه مجتهدا ان تعرف انه لم يأذن له في ذلك حتى يبرأ ان
يعتقد احد انه كان ماذونا وليس خارجا عن خالد بعد ذلك عن مثل فعله
انتهى ملخصا وقال ابن بطال الاثم وان كان ساقطا عن
المجتهد في الحكم اذا تبين انه خلاف جماعة اهل العلم لكن الضمان
لازم للمخطئ عند الاكثر مع الاختلاف هل يلزم ذلك عاقلة الحاكم او بيت
المال وقد تقدمت الاشارة الى شيء من ذلك في كتاب الديات والذي
يظهر الفرق بين ما يترتب من الفعل المستلزم اثم فاعله ولا الزامه الغرامة فان
اثم المخطئ موضوع وان كان فعله ليس بمحمود وقوله يا
الامام يأتي قوما فيصلح بينهم في رواية الكشميهني ليصلح باللام بدل
الباقي وقوله كان مال بني عمرو في رواية مالك عن ابي حازم
الماضية في ابواب الامامة ان النبي صلى الله عليه وسلم ذهب الى بني عمرو
ان يصلح بينهم وقد تقدم شرحه مبسوطا في هناك وذكره هناك
بلفظ فلصفق والصفق ووقع هنا بلفظ فلصفح والصفح وهما بمعنى
وقوله في هذا الطريق فلما حضرت صلاة العصر فاذن واقام
قال الكرماني جواب الفاء في قوله فلما محذوف سواء كان
لما شرطية او ظرفية والتقدير ولما اذن المؤذن فلما اختصر
البخاري وقد اخرجه ابو داود عن عمرو بن عون عن حماد فقال فيه
بعد قوله ثم اتاهم ليصلح بينهم فقال لبلال ان حضرت صلاة العصر ولم
آتك فمر ابا بكر فليصل بالناس فلما حضرت العصر اذن بلال ثم اقام فذكر
وقوله ان امضه فعل امر بالمضي والهاء للسكت وقوله هكذا
اي اشار اليه بالملك في معانه وقوله فحمد الله في رواية الكشميهني
فحمد الله بالفاء بدل الواو وقوله بالعتابة وفي قوله لم يلن اي لم تحامر
وتواضع حيث لم يقل لي ولا اي حروفه العرب اذا عظمت الرجل
ذكرته باسمه او كنيته او لقبه وفي غير ذلك ينسبه الى ابيه ولا يسميه
قال ابن المنير فقه الترجمة التنبيه على جواز مباشرة الامام

الصلح بين الخصوم ولا بعد ذلك تصحيحا في الحكم وعلى جواز ذهاب
الحاكم الى موضع الخصوم للفصل بينهم اما عند عظم الخطب واما لكثرة
ما لا يحاط به الا بالمعاينة ولا بعد ذلك لخصما ولا لغيرهما ولا وهنا قوله
باب [illegible] سبحانه لا تتلن
يكون امينا عاقلا الى كاتب الحكم وغيره ذكر فيه حديث زيد بن ثابت
في قصة مع ابي بكر وعمر في جمع القرآن وقد تقدم شرحه مستوفى
في فضائل القرآن والغرض منه قوله ابي بكر لزيد انك رجل شاب عاقل
لا نتهمك وقوله في آخره قال محمد عبد الله بن الصغير هو شيخ البخاري
الذي روى عنه هذا الحديث فسر الخاف التي ذكرت في هذا الحديث
وهي بكسر اللام وتخفيف الخاء المعجمة بالخوف وهي بفتح الخاء المعجمة والذال بعدها
فاء وقد تقدم بيان الاختلاف في تفسيرها هناك وحكى ابن بطال
عن المهلب في هذا الحديث ان العقل اصل الخلال المحمودة لانه لم يصف زيدا
بشيء من العقل وجعله سببا لامتناعه ورفع التهمة عنه قلت وليس
كما قال فانا بينا ذكر عقب الوصف المذكور وقد ثبت ان
لرسول الله صلى الله عليه وسلم فمن ثم اكتفى بوصفه بالعقل لانه لو لم تثبت
امانته وهابته وعقله لما استكتبه النبي صلى الله عليه وسلم الوحي
وانما وصفه بالعقل وعدم الاتهام دون ما عداهما اشارة الى
استمرار ذلك له والله اعلم قوله في قوله لا تتهمك مع قوله عاقل ايهام في
ثبوت الامانة والخلاف بل كم من بارع في العقل والمعرفة وحلت منه
الخيانة قال وفيه اتخاذ الكاتب للسلطان والقاضي وان من سبق
له علم بامر يكون اولى به من غيره اذا وقع وعند البيهقي بسند حسن عن
عبد الله بن الزبير ان النبي صلى الله عليه وسلم استكتب عبد الله بن
الارقم فكان يكتب له الى الملوك فبلغ من امانته عنده انه كان يامره ان
يكتب ويختم ولا يقرأه ثم استكتب زيد بن ثابت فكان يكتب الوحي وكتب
الى الملوك وكان اذا غاب كتب جعفر بن ابي طالب وكتب له ايضا جماعة
من الصحابة ومن طريق عياض الاشعري عن ابي موسى انه استكتب نفرا نيا
فاتهره عمر وقرأ يا ايها الذين امنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى اولياء

الايم

الا انه قال ابو موسى والله ما توليته وانما كان كتب فقال اما وجدت
في اهل الاسلام من يكتب اذا نهم اذا قصاهم الله ولا انا منهم اذ
خونهم الله ولا عزلهم بعد ان اذلهم الله قوله باب
باب الحاكم الى عماله بضم العين وتشديد الميم جمع عامل وهو الوالي على
البلد مثل الجمع خراجها او زكواتها او الصلاة بها او الامير على الجهاد
ونحوها قوله والقاضي الى امنائه اي الذين يقسمهم في ضبط امور
الناس ذكر فيه حديث سهل بن ابي حثمة في قصة عبد الله بن سهل ومحمد
بن مسلمة وقيام حويصة ومحيصة ومن معه في ذلك والغرض منه قوله فيه فكتب رسول
الله صلى الله عليه وسلم انهم اي الى اهل خيبر اي بالحق الذي نعلل به
وقد تقدم بيانه مع شرح الحديث في باب القسامة وقوله هنا
فيه ما قلناه في رواية الكشميهني فهو بصيغة الجمع وهي اولى ووجه
الكرماني الاول بان المراد به الحي المسمى باليهود قال وفيه تغليب
وقرب منه ان يراد الكاتب عنهم لان الذي يباشر الكتابة
انما هو واحد قلت ان الضمير ليس في الحديث انه صلى الله عليه وسلم
كتب الى ناس ولا الى امينه وانما كتب الى الخصوم انفسهم للذين توجه
من مشروعية معاينة الخصوم والبناء على ذلك جواز معاينة النواب
والحجاب في حق غيرهم بطريق الاولى قوله باب
هل يجوز للحاكم ان يبعث رجلا وحده للنظر في الامور لذلك اللائق وفي رواية
المستملي والكشميهني بطور ولذا عند ابي نعيم ذكر فيه حديث ابي هريرة
وزيد بن خالد في قصة العسيف وقد مضى شرحه مستوفى والغرض منه
قوله عليه الصلاة والسلام واغد يا انيس على امرأة هذا وقد تقدم
الاختلاف في ان انيسا كان حاكما او مبعوثا والحكم في ايراده الترجمة
بصيغة الاستفهام الاشارة الى خلاف محمد الحسن فانه قال لا يجوز
للقاضي ان يقول لرجل عندي فلان بهذا الشيء يقضي به عليه من قتل او قطع
او عتق او طلاق حتى يشهد معه على ذلك غيره وادعى ان مثل هذا الحكم الذي
في حديث الباب خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم قلت وسبقه ان
يكون في مجلس القاضي ابدا عند الامن من نفور وشهد ان على ذلك

هذا الحكم بشهادتهما معلله ان بطال وقال المهلب فيه حجة لمالك
في جواز انفراد الحاكم رجلا واحدا في الاعذار وفي ان يحد واحدا
سوبه يشف له عن حال الشهود في السر ما يجوز قبول المزكي فيما طريقه
الحد لا الشهادة قال وقد استدل به قوم على جواز تفرد الحاكم دون
اعذار الى المحكوم عليه قال وهذا ليس بشئ لان الاعذار انما شرط فيما كان
الحاكم فيه بالبينة لا ما كان بالاقرار كما في هذه القصة لقوله قال اعرف
ذلك وقد تقدم شئ من مسئلة الاعذار عند شرح هذا الحديث

قوله باب ترجمة

الحكام في رواية الكشميهني الحاكم بالافراد قوله وهل يجوز ترجمان
واحد يشير الى الاختلاف في ذلك والاشهر بالواحد قول الحنفية ورواية
عن احمد واختارها البخاري وابن المنذر وطائفة وقال الشافعي
وهي الرواية الواجبة عند الحنابلة اذا لم يعرف الحاكم لسان الخصم لم يعمل
فيه الا عدلين لانه نقل ما خفي على الحاكم الى فيما يتعلق بالحكومة فيشترط
فيه العدد كالشهادة ولانه اخبر الحاكم بما لم يفهمه فكان كنقل الاقرار
اليه من غير مجلسه قوله وقال خارجة بن زيد عن زيد بن ثابت
هو ابوه قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم امره ان يعلم كتاب
اليهود في رواية الكشميهني اليهودية زيادة النسبة والمراد بالكتاب
الخط حتى قوله حتى كتب النبي صلى الله عليه وسلم شبه يعني
اليهم واقرائه اياهم اي الى يكتبونها اليه وهذا التعليق من الاحاديث
التي لم يخرجها البخاري الا معلقة وقد وصله مطولا في كتاب التاريخ
عن اسماعيل بن ابي اويس حدثني عبد الرحمن بن ابي الزناد عن ابيه عن
خارجة بن زيد بن ثابت قال اتي بي النبي صلى الله عليه وسلم فقدمه المدينة
فاعجبني فقيل له هذا غلام من بني النجار قد قرأ ما انزل الله عليك
بضع عشرة سورة فاسقرأني فقرأت فقال لي تعلم كتاب يهود
فاني ما آمن يهود على كتابي فتعلمته في نصف شهر حتى كنت له اكتب
واقرأ له اذا كتبوا اليه وقرئ لي قوله في رواية الماهي عن ابي الزناد
عن خارجة بن زيد بن

ثابت

ثابت عن ابيه فذكره وفيه لما مرني سوى خمس عشرة ليلة حتى تعلمته
واخرجه ابو داود والترمذي من رواية عبد الرحمن بن ابي الزناد قال
الترمذي حسن صحيح وقد رواه الاعمش عن ثابت بن عبيد عن زيد
ابن ثابت ان النبي صلى الله عليه وسلم امره ان يعلم السريانية فذكره
وهذه الطرق وقعت لي بعلو في فوايد هلال الحفار قال نا الحسين
ابن عياش نا يحيى بن ايوب السري نا جرير عن الاعمش فذكره وزاد
فتعلمتها في سبعة عشر يوما واخرجه احمد واسحق في مسنديهما وابو
ابن ابي داود في كتاب المصاحف من طريق الاعمش واخرجه ابو يعلى من
طريقه وعنده اني اكتب الى قوم فاخاف ان يزيدوا او ينقصوا فتعلم
السريانية فذكره وله من طريق اخرى اخرجها ابن سعد وفي كل
ذلك رد على من زعم ان عبد الرحمن بن ابي الزناد تفرد به لم يروه
عن ابيه عن خارجة الا عبد الرحمن فهو تفرد نسبي وقصة ثابت تمكن ان
يجمع مع قصة خارجة بان من لازم تعلم كتابة اليهود تعلم لسانهم ولسانهم
السريانية للذي المعروف ان لسانهم العبرانية فيحتمل ان زيدا تعلم اللسان
لاحتياجه الى ذلك وقد اعترض بعضهم على ان الصلاح ومن تبعه في ان
الذي جزم به البخاري يكون على شرط الصحيح وقد جزم بهذا مع
ان عبد الرحمن بن ابي الزناد قد قال فيه ابن معين ليس ممن يحتج بحديثه اهـ
الحديث ليس بقوي وفي رواية عنه ضعيف وعنه هو دون الدراوردي
وقال يعقوب بن شيبة صدوق وفي حديثه ضعف سمعت علي المديني
يقول حديثه بالمدينة مقارب وبالعراق مضطرب وقال صالح بن احمد
عن ابيه مضطرب الحديث وقال عمرو بن علي نحو قول علي وقال ابن
عبد الرحمن بن مهدي يحفظ على حديثه وقال ابو حاتم واللساي الحديث
ليس ووثقه جماعة غيرهم كالعجلي والترمذي ويكون غاية امره
انه مختلف فيه فلا يحتج بصحة ما يتفرد به لغاته ان يكون حسنا وكذا
سائر سيحي العراقي والملقيني عن هذا الموضع فلم يعلوا على كل منهما بما
يعرف له فتابعا وهو لا حيا على انه عند البخاري ثقة فاعتمده وزاد
شيخنا العراقي ان صححه ما جزم به البخاري الموثوق على شرطه وهو

فتعقب حديثها ثم طرت بعد ذلك بالمتابع الذى ذكره فاسفى
الاعتراض من اصله ولله الحمد قوله وقال عمر اى ابن الخطاب
وعند على ابن طالب وعبد الرحمن اى ابن عوف وعثمان اى ابن
عفان ما ذا اقول لهذه اى المراة التى وجدت حبلى قال عبد الرحمن
ابن حاطب تخبرك بصاحبها الذى صنع بها وصله عبد الرزاق وسعيد
ابن منصور من طرق عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب عن ابيه نحوه قوله
وقال ابو جمرة بنت اترجم بان ابن عباس وبين الناس قد ذكره وبعده فعال
ان وفد عبد القيس اتوا النبى صلى الله عليه وسلم قد ذكر الحديث فى قصتهم
وهو عند النسائى بزيادة بعد قوله وبين الناس قد ذكره امراة صالحة
عن بعيد الجرمى عنه وقال ان وفد العصيين الحديث قوله
وقال بعض الناس لابد للحاكم من مترجمين نعم صاحب المطالع انها
روبت بصيغة الجمع وبصيغة التثنية ووجه الاول بان الشيخ قد يعثر
فيحتاج الى غير المترجمين قوله والثانى هو المعتمد والمراد
ببعض الناس محمد الحسن فانه الذى اشترط ان لابد فى الترجمة من اثنين
وزفرها حتى له الشهاده وخالف اصحابه الثلاثة ووافقه الشافعى فعلق
بذلك مغلطاى فعال فيه رد لقول من قال ان البخارى اذا قال بعض
الناس يريد الحنفية وتعقبه الدمامينى فعال يحمل على الاعلب او اراد
هنا بعض الحنفية لان محمدا قايل بذلك ولا مانع ذلك ان يوافقه الشافعى
ولا مانع ان يوافق الحنفية فى هذه المساله بعض الائمة ثم ذكر طرفا
من حديث ابى سفيان فى قصة هرقل وقد اخرجه فى بدء الوحى بهذا
الاسناد مطولا والغرض منه قوله ثم قال لترجمانه قل له الى اخره
قال ابن بطال لم يدخل البخارى حديث هرقل حجة على جواز
الترجمان المشرك لان ترجمان هرقل كان على دين قومه وانما
ادخله ليدل على ان الترجمان كان يجرى عند الامم مجرى الخبر لا مجرى
الشهاده وقال ابن المنير وجه الدليل من قصة هرقل
مع ان فعله لا يحتج به ان مثل هذا صواب من رايه لان لبيرا مما اورده
فى هذه القصة صواب موافق للحق فموضع الدليل صوب حمله السر

لهذا

لهذا واما له من رايه وحسن فطنة ومناسبة استدلاله فيما يفعل
وان كان غلب عليه الشقاوة اسى ومثله هذا ان يقال يوخذ من صحة
استدلاله فيما يفعله بالسوة والوسائله انه كان مطلعا على شرايع الانبيا
يحمل تصرفاته على وفق الشريعة التى كان متمسكا بها كما ذكره من
عند الدمامينى والذى يظهر لى ان مستند البخارى تغيير ابن عباس
وهو من الائمة الذين يقتدى به على ذلك ومن ثم اخرج بالكفاية بترجمة
اى حمزة له قال الثوان راجعان الى ان عباس احدهما من تصرفه والاخر
من تقريره واذا انضم الى ذلك فعل عمر ومن بعده من الصحابة ولم ينقل
عن غيرهم خلافه قويت الحجة ولما نقل الدمامينى كلام ابن بطال
تعقبه بان قال اقول وجه الاحتجاج انه كان يعنى هرقل نصرانيا
وشرع من قبلنا حجة لنا مالم ينسخ وعلى قول من قال انه اسلم فالامر ظاهر
قلت بل هذا اشد اسقاطا لانه لا حجة فى فعله عند احد اذ ليس
صحابيا ولو ثبت انه اسلم فالمعتمد ما تقدم والله اعلم قال ابن بطال
اجاز الائمة ترجمة واحد وقال محمد الحسن لابد من رجلين اورجل وامراتين
وقال الشافعى هو البينة وعن مالك روايتان قال فى رجحة الاول
ترجمة زيد بن ثابت وحده للنبى صلى الله عليه وسلم وابى جمرة لان ابن عباس والان
الترجمان لا يحتاج ان يقول اشهد بل يكفيه مجرد الاخبار وهو يقبر ما
يسمعه من الذى يترجم عنه ونقل الكراسى عن مالك والشافعى الاكتفا
بترجمان واحد وعن ابى حنيفة الاكتفا بواحد وعن ابى يوسف اثنين
وعن زفر لا يجوز اقل من اثنين وقال الدمامينى الحق ان البخارى
لم يحرر هذه المساله اذ لا نزاع لاحد انه يكفى ترجمان واحد عند الاخبار
وانه لابد من اثنين عند الشهادة فيرجع الخلاف الى انها اخبار او شهادة
فلو سلم الشافعى انها اخبار لم يشترط العدد ولو سلم الحنفى انها شهادة
لقال بالعدد والصور المذكورة فى الباب كلها اخبارات اما الملفوظات
فظاهر واما قصة المراة وقول ابى حمزة فظهر فلا محل ان يقال على سبيل
الاعتراض وقال بعض الناس بل الاعتراض عليه اوجه فانه نصب الادلة
فى غير ما ترجم عليه وهو ترجمة الحاكم اذ لا حكم فيما استدل به اصلى وهو اولى

بان تقال فى حقه انه ماحور فان اصل ما احتج به الكفا النبى صلى الله
به ح عليه وسلم برجمه زيد بن ثابت والنهاية وحده واذا اعتمد عليه فى قراءة
الكتب التى ترد وفى جابه من يرسله الى من يكاتبه الحق به اعتماده عليه
فيما يترجم له عن من حضر من اهل ذلك اللسان فاذا اكتفى بقوله فى
ذلك واشباهه الامور تشتمل على الاحكام وقد تقع فى مطويه منها
الاخبار ما يترتب عليه الحكم فكيف لا يحتج به للبخارى وكيف تقال انه
ماحور المسئاله وقد ترجم المحب الطبرى فى الاحكام ذكر الخلاف فى رجم والاكتفا
بواحد واورد فيه حديث زيد بن ثابت وما علقه البخارى عن عمر
عن ح وابن عباس ثم قال اصح بظاهر هذه الاحاديث من ذهب الى جواز
الاقتصار على واحد ولم يعتبر ولما قصة المراة مع عمر فظاهر
الحد عن ح السياق انها كانت فيما تتعلق بالحكم لانه ذكر المراه لكنها تحرم الزنا بعد
ان ادعى عليها وله تقيم عليها الحد والكفى فى ذلك باخبار واحد يترجم له
عن لسانها واما قصة ابى جحزة مع ابن عباس وقصته هو قل فانهما وان
كانا فى مقام الاخبار المحض فلعله انما ذكرهما استظهارا وتاييدا واما
ان ح دعواه الشافعى لو سلم انها اخبار فلما اشترط العدد الى اخره صحيح ولكن
ليس فيه ما يمنع من نصب الخلاف مع من يشترط العدد واقل ما فيه انه اطلاق
فى موضع التقييد فيحتاج الى التنبيه عليه والى ذلك يشير البخارى بتقييده
بالحاكم فيوخذ منه ان غير الحاكم يكفى فيه بالواحد لانه اخبار محض وليس النزاع
فيه وانما النزاع فيما يقع عند الحاكم فان غالبه يؤل الى الحكم ولا سيما
عند من يقول ان تصرف الحاكم بحكمه حكم وقد قال ابن المنذر القياس
بعض اشتراط العدد فى الاحكام لان كل شئ غاب عن الحاكم لا يقبل فيه
كاملة ح الا البينة الكاملة والواحد ليس ببينة حتى ضم اليه جمال النصاب غير ان الحديث
اذا صح سقط النظر وفى الاكتفا بزيد بن ثابت وحده حجة ظاهرة لا يجوز
خلافها انتهى ويمكن ان يجاب الحاكم ليس غير النبى صلى الله عليه وسلم من الحكام
فى ذلك مثله لا يمكن اطلاعه على ما غاب عنه الوحى بخلاف غيره بل لا بد من
لفا ح انضمام واحد فمهما كان طريقه الاخبار يكفى فيه بالواحد ومهما كان طريقه
الشهاده لا بد فيه من استيفا النصاب وقد نقل المرابسى ان الخلفاء

الراشدين

الراشدين والملوك بعدهم لم يكن لهم الا ترجمان واحد وقد نقل ابن
التين من رواية ابن عبد الحكم لا ترجم الا حر عدل واذا اقر المترجم لشئ فاجب
الى ان سمع ذلك منه شاهدان ويرتفعان ذلك الى الحاكم قوله
باب محاسبة الامام عماله ذكر
فيه حديث ابى حميد فى قصة ابن اللتبية وقد مضى شرحه مستوفى فى باب
هدايا العمال وقوله يا محمد ساعيد محمد هو ابن سلام وعبده هو
غير ح ابن سليمان وقوله فهلا فى رواية الكشميهنى والمصنف
بالفتح الهمزة وهما بمعنى والمقصود منه هنا قوله فما جا الى النبى
صلى الله عليه وسلم حاسبه اى على ما قص وصرف قوله باب
بطانة الامام واهل مشورته بضم الموحدة وسكون الواو وفتح الراء سيشير
فى اموره قوله البطانة الدخلا هو قول ابى عبيده قال فى قوله
تعالى لا تتخذوا بطانة من دونكم لا يالونكم خبالا البطانة الدخلا والخبا
الشر انتهى والدخلا بضم ثم فتح جمع دخيل وهو الذى يدخل على
الرئيس فى مكان خلوته ويفضى اليه بسره ويصدقه فيما يخبره به مما
يخفى عليه من امور عينه ولعل مقتضاه وعطف اهل مشورته على
البطانة من عطف الخاص على العام وقد ذكرت حكم المشوره فى باب
متى يستوجب الرجل القضا واخرج ابو داود فى المراسيل من رواية
عبد الله بن عبد الرحمن بن ابى حسين ان رجلا قال يا رسول الله ما الحزم قال
ان تشاور ذا الراى ثم تطيعه ومن رواية خالد بن معدان مثله غير انه
قال اذا راى قال الكرمانى فسر البخارى البطانة بالدخلا
فجعله جمعا انتهى ولا محذور فى ذلك قوله وقال سليمان هو ابن
بلال عن يحيى هو ابن سعيد الانصارى اخبرنى ابن شهاب بهذا وصله
الاسماعيلى من طريق ابوب بن سليمان بن بلال عن ابى بكر بن ابى اويس
عن سليمان بن بلال قال قال يحيى بن سعيد اخبرنى ابن شهاب
فذكر مثله قوله عن ابن ابى عتيق وموسى عن ابن شهاب
مثله هو معطوف على يحيى بن سعيد وابن ابى عتيق هو محمد عبد الله بن ابى عتيق
محمد عبد الرحمن بن ابى بكر الصديق وموسى هو ابن عقبة قال الكرمانى

روى سليمان عن الملائة لكن الفرق بينهما ان المروى في الطريق الاول
هو المذكور بعينه وفي الثاني هو مثله قلت ولا يظهر بين
هذين فرق والذي يظهر ان سر الاسناد ان سليمان بن بلال لفظ يحيى ثم
عطف عليه رواية الاخرين واحال بلفظهما عليه فاورده البخاري عاليا
وقفه وقد وصله البيهقي من طريق ابي بكر بن ابي اويس عن سليمان بن بلال
عن محمد بن عمرو وهو سبب عقبه به واخرجه الاسماعيلي من طريق محمد الحسن
المخزومي عن سليمان بن بلال عنهما به ومحمد الحسن المخزومي ضعيف
جدا لكذبه مالك وهو احد المواضع التي يستدل بها على ان المستخرج
لا يشترط كون رجاله رجال الصحيح قوله وقال شعيب هو ابن
ابي حمزة عن الزهري الى اخره وقوله يعني انه لم يرفعه بل جعله
من كلام ابي سعيد وهو بالنصب على نزع الخافض اي من قوله وراوية
شعيب هذه الموقوفة وصلها الذهلي في جمعه حديث الزهري وقال
الاسماعيلي لم يقع لنا عن سلمة مرفوعا قوله وقال
الاوزاعي ومعوية بن سلام حدثنا الزهري حدثني ابو سلمة عن ابي
هريرة يريد انهما خالفا من تقدم فجعلاه عن ابي هريرة بدل ابي سعيد
وخالفا شعيبا ايضا في وقفه فرفعاه فاما رواية الاوزاعي فوصلها
احمد وابن حبان والحاكم والاسماعيلي من رواية الوليد بن مسلم عنه واخرجه
الاسماعيلي ايضا من رواية عبد الحميد بن حبيب عن الاوزاعي فقال عن
الزهري ويحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة قلت
فعلى هذا فلعل الوليد حمل رواية الزهري على رواية يحيى فانه عند يحيى
عن ابي سلمة عن ابي هريرة وعند الزهري عن يحيى عن ابي سعيد فلعل
الاوزاعي حدث به مجموعا فظن الراوي عنه انه عنده عن كل منهما بالطريقين
فلما افرد احد الطريقين اعلت عليه لكن رواية معمر التي بعدها قد تدفع هذا
الاحتمال وتقوي انه عند الزهري وقد رواه هشام في فوائد علي بن محمد
البخاري بضم الخاء المعجمة وتشديد الكاف عن ابي اليمان مرفوعا وقد قيل عن
الاوزاعي عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن بدل ابي سلمة اخرجه اسحق في مسنده
من طريق الفضل بن موسى عن الاوزاعي والفضل صدوق وقال ابن حبان

لما ذكره في الثقات ربما اخطأ فان هذا ذاك واما رواية معوية بن
سلام وهو بتشديد اللام فوصلها النسائي والاسماعيلي من رواية
معمر بالتشديد ايضا ان لم يصحف اوله وسلون المهملة معوية بن سلام
عن الزهري حدثني ابو سلمة ان ابا هريرة قال قد ذكر مثله قوله وقال
ابن ابي حسين وسعيد بن ابي زياد عن ابي سعيد قوله اي وقفاه ايضا
وان ابي حسين هو عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي حسين المكي وسعيد
ابن زياد هو الانصاري المدني من صغار التابعين روى عن جابر وحديثه
عنه عند ابي داود والنسائي وماله راو الا سعيد بن ابي هلال وقد قال
فيه ابو حاتم الرازي مجهول وماله في البخاري ذكر الا في هذا الموضع
قوله وقال عبيد الله بن ابي جعفر حدثني صفوان عن ابي سلمة عن
ابي ايوب اما عبيد الله فهو المصري واسم ابي جعفر يسار يكنى ابا محمد
حنيفة وعبيد الله تابعي صغير وقد وصل هذه الطريق النسائي والاسماعيلي
من طريق الليث عن عبيد الله بن ابي جعفر عن صفوان بن سليم هو المدني
عن ابي سلمة عن ابي ايوب الانصاري فذكره قال الدمياطي
محصل ما ذكره البخاري ان الحديث مرفوع من رواية ثلاثة انفس من الصحابة
انتهى وهذا الذي ذكره انما هو حسب الصورة واما على طريقة المحدثين
فهو حديث واحد واختلف على الثاني في صحابيه فاما صفوان فجزم بانه
عن ابي ايوب واما الزهري فاختلف عليه هل هو ابو سعيد او ابو هريرة
واما الاختلاف في وقفه ورفعه فلا اثر له لان مثله لا يقال من قبل
الاجتهاد فالرواية الموقوفة لفظا مرفوعة حكما ويترجح كونه عن ابي
سعيد موافقة ابي حصين وسعيد بن زياد لمن قال عن الزهري عن
ابي سلمة عن ابي سعيد واذا لم يثبت الا الصحو للزهري وصفوان فالزهري
احفظ من صفوان بدرجات فمن ثم يظهر قوة نظر البخاري في الاشارة
الى ترجيح طريق ابي سعيد فلذلك ساقها موصولة واورد البقية بصيغ
التعليق اشارة الى ان الخلاف المذكور لا يقدح في صحة الحديث اما على
الطريقة التي بينتها من الترجيح واما على تجويز ان يكون الحديث عند ابي
سلمة على الاوجه الثلاثة ومع ذلك فطريق ابي سعيد ارجح والله اعلم وحد

عن ابي سلمة

عيلي

الواقعة

ت

في الادب المفرد ما ترجم به رواته الى سلمة عن الزهري الى هريرة فانه
اخرجه من طريق عبد الملك بن عمير عن ابي سلمة لذلك في اخر حديث طويل
قوله ما بعث الله من نبي ولا استخلف من خليفة في رواية صفوان
ابن سليم ما بعث الله من نبي ولا بعده من خليفة والرواية التي في الباب
تفسر المراد بهذا وان المراد بعث الخليفه استخلافه ووقع في رواية
الاوزاعي ومعونة بن سلام ما من وال وهي اعم قوله بطانة
تامره بالمعروف في رواية سليمان بالخير وفي رواية معونة بن سلام بطانة
تامره بالمعروف وتنهاه عن المنكر وفي نسخة المراد بالخير قوله
وتحضه عليه تحامهمله وحضاد معجمة بثقيله اي ترغبه فيه وتولده عليه قوله
وبطانة تامره بالشر في رواية الاوزاعي وبطانة لا تالوه خبالا وقد
استشكل هذا التقسيم بالنسبة للنبي لانه وان جاز عقلا ان يكون فيمن
يداخله من يكون من اهل الشر لا يتصور منه ان يصغي اليه ولا يعمل بقوله
لوجود العصمة واجيب بان في بقية الحديث الاشارة الى سلامة النبي
من ذلك بقوله والمعصوم من عصم الله تعالى فلا يلزم من وجود من يشير
على النبي بالشر ان يقبل منه وقيل المراد بالبطانين في حق النبي الملك
والشيطان واليه الاشارة بقوله صلى الله عليه وسلم ولكن الله اعانني عليه
فاسلم قوله والمعصوم من عصم الله في رواية لعصمهم من عصمه
الله بزيادة الضمير وهو مقدر في الرواية الاخرى ووقع في رواية
الاوزاعي ومعونة بن سلام ومن وقي شرها فقد وقي وهو من
الذي غلب عليه منهما وفي رواية صفوان بن سليم فمن وقي بطانة السوء
فقد وقي وهو بمعنى الاول والمراد اثبات الامور كلها لله تعالى فهو
الذي يعصم من شاء منهم فالمعصوم من عصمه الله لا من عصمته نفسه حقيقة
الا ان كان الله عصمه وفيه اشارة الى ان ثم قسما ثالثا وهو ان يكل
الى امور الناس قد تقبل من بطانة الخير دون بطانة الشر وربما وقد
اللائق بالنبي ومن ثم عبر في اخر الحديث بلفظة العصمة وقد تقبل من
بطانة الشر دون بطانة الخير وهذا قد يوجد ولا سيما ممن يكون
كافرا وقد تقبل من هو لا مارة ومن هو لا تارة فان كان عاجزا سواء

فلم تتعرض له في الحديث لوضوح الحال فيه وان كان الاغلب عليه
القبول من احدهما فهو ملحق به ان خيرا فخير وان شرا فشر وفي
معنى حديث الباب حديث عائشة مرفوعا من ولي من امر عملا فاراد
الله به خيرا جعل الله له وزيرا صالحا ان نسي ذكره وان ذكر اعانه
قال ابن التين يحتمل ان يكون المراد بالبطانين الوزير
ويحتمل ان يريد الملك والشيطان وقال المهلب يحتمل
ان يراد بالبطانين النفس الامارة بالسوء والنفس اللوامة المحرضة
على الخير انتهى والحمل على الجميع اولى الا انه جائز ان يكون لبعضهم
الا البعض او لكل منهم قوة ملكية وقوة حيوانية قال
المحب الطبري البطانة الاولياء الاصفياء وهو مصدر وضع موضع
الاسم يصدق على الواحد والاثنين والجمع مذكرا ومؤنثا وقوله
لا يألونه خبالا اي لا يقصرون في افساد امره لعل مصلحتهم وهو اقتباس
من قوله تعالى لا يألونكم خبالا وقيل ان البين عن اشتهاء انه ينبغي
للحاكم ان يحذر من يستكشف له احوال الناس من الشر وليس منه ما هو
فطنة عاقلا لان المصيبة انما تدخل على الحاكم الماخوذ من قبوله قول
من لا يثق به اذا كان هو حسن الظن به فحق عليه ان يتثبت في مثل ذلك
قوله فليأت الامام كيف يبايع الامام
الناس المراد بالكيفية الصيغ القولية لا الفعلية بدليل ما ذكره فيه
من الاحاديث وهي البيعة على السمع والطاعة وعلى الهجرة وعلى
الجهاد وعلى الصبر وعلى عدم الفرار ولو وقع الموت وعلى بيعة
النساء وعلى الاسلام وقع عند السعة سيأتي فيه بالقول الحديث
الاول حديث عبادة بن الصامت بايعنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم على السمع والطاعة وتقدم شرحه في اوائل كتاب الفتن مستوفى
الحديث الثاني حديث انس والمراد منه قوله نحن الذين
بايعوا محمدا على الجهاد ما بقينا ابدا وقد تقدم بالتم مما هنا مشروحا
في غزوة الخندق من كتاب المغازي الحديث الثالث
حديث ان عمر في البيعة على السمع والطاعة وفيه نقول لنا فيما استطعتم

ووقع فى رواية حبيب فيما استطعت بالافراد والاول هو الذى فى
الموطا وهو المعتمد مما اطلق فى الحديث قبله ولذلك قال حديث جرير وهو
الرابع وسيأتى السند بعنعنة المهملة وتشديد التحتانية هو ابن
وردان واما حديث ابن عمر فذكر له حديثا طويلا قبل حديث جرير
واخر بعده وفيهما معا اقر بالسمع والطاعة على سنة الله وسنة رسوله
ما استطعت وهو منتزع من حديثه الاول فالثلاثة فى حكم حديث
واحد وقوله فى رواية مسدد عن يحيى هو القطان ان ابن عمر
قال انى اقر الى اخره فى رواية عمرو بن على انه كتب بذلك الى عبد الملك
ومن ثم قال فى اخره وان بنى قد اقروا بذلك فهو اخبار من ابن عمر
عن بنيه بانه سبق منهم الاقرار المذكور حصرته لكتبه به ابن عمر الى
عبد الملك وقوله قد اقروا بذلك زاد الاسماعيلى من طريق
بندار عن يحيى بن سعيد وعبد الرحمن مهدى كلاهما عن سفيان فى
اخره والسلام وقوله فى الرواية الثانية كتب اليه عبد الله بن عمر
الى عبد الله عبد الملك امير المومنين انى اقر بالسمع والطاعة على اخره وهو
فى رواية الاسماعيلى من وجه اخر عن سفيان بلفظ رايت ان عمر
يكتب وكان اذا كتب كتب بسم الله الرحمن الرحيم اما بعد فانى اقر بالسمع
والطاعة لعبد الله عبد الملك وقال فى اخره ايضا والسلام قال
اللوماني قال اولا اليه وثانيا الى عبد الملك ثم بالعكس وليس تكرارا
والثانى هو المكتوب اليه اى بعد هذا وهو الى عبد الملك ونفذ به من
ابن عمر الى عبد الملك وقوله حين اجتمع الناس على عبد الملك يزيد ابن
مروان بن عبد الحكم والمراد بالاجتماع اجتماع الكلمة وكانت قبل ذلك
متفرقة وكان فى الارض قبل ذلك اثنان كل منهما يدعى لنفسه الخلافة وهما عبد
الملك بن مروان وعبد الله بن الزبير فاما ابن الزبير فكان اقام لملكه وعلا
بالبيت بعد موت معوية وامتنع من المبايعة ليزيد بن معوية فجهز اليه
يزيد الجيوش مرة بعد اخرى فمات يزيد وجيوشه يحاصرون ابن الزبير
ولم يبلغ ان المراد بى الخلافة حتى مات يزيد فى رمضان الاول سنة اربع
وستين فبايعه الناس بالخلافة بالحجاز وبايع اهل الافاق لمعوية بن يزيد

ان معوية

ابن معوية فلم يعش الا اربعين يوما ومات فبايع معظم الافاق لعبد الله
ابن الزبير واستظم له ملك الحجاز واليمن ومصر والعراق والمشرق كله
وجميع بلاد الشام حتى دمشق ولم يخلف عن بعته الا جميع بنى امية ومن
يهوى هواهم وهم انواع فلسطين فاجتمعوا على مروان بن الحكم وبايعوه
بالخلافة وخرج ممن اطاعه الى جهة دمشق والضحاك بن قيس فبايع فيها
لابن الزبير فاهتلوا بمرج راهط فقتل الضحاك وذلك فى ذى الحجة منها
وغلب مروان على الشام ثم لما استظم ملك الشام كله توجه الى مصر فحاصر
بها عامل ابن الزبير حتى غلب عليها فى ربيع الاخر سنة خمس وستين ثم مات
فى سنته فكانت مدة ملكه سنة اشهر وعهد الى ابنه عبد الملك بن مروان
فقام مقامه فى ملك الشام ومصر والمغرب ولابن الزبير ملك الحجاز والعراق
والمشرق الا ان المختار بن ابى عبيد غلب على الكوفة وكان يدعو الى المهدى
من اهل البيت فاقام على ذلك نحو السنتين ثم سار اليه مصعب بن الزبير
امير البصرة فحاصره حتى قتل فى شهر رمضان سنة سبع وستين
واستظم امر العراق كله لابن الزبير فدام ذلك الى سنة احدى وسبعين فسار
عبد الملك الى مصعب فقاتله حتى قتله فى جمادى منها وملك العراق كله ولم
يبق مع ابن الزبير الا الحجاز واليمن فقط فجهز اليه عبد الملك الحجاج فحاصره
فى سنة اثنين وسبعين الى ان قتل عبد الله بن الزبير فى ملك ابن جادل
الاولى سنة ثلاث وسبعين وكان عبد الله بن عمر فى تلك المدة امتنع ان يبايع
لابن الزبير او لعبد الملك فكان امتنع ان يبايع لعلى اولا ومعاوية ثم بايع لمعوية
لما اصطلح مع الحسن بن على واجتمع عليه الناس وبايع لابنه يزيد بعد موت
معوية لاجتماع الناس عليه ثم امتنع من المبايعة لاحد حال الاحلاف الى ان
قتل ابن الزبير واستظم الملك كله لعبد الملك فبايع له حينئذ فهذا معنى قوله
لما اجتمع الناس على عبد الملك واخرج يعقوب بن سفيان فى تاريخه
من طريق سعيد بن حرب العبدى قال بعثوا الى ابن عمر لما بويع ابن الزبير فجاء
يدلى وهى تزعد فقال والله ما كنت اعطى يحيى فى فرقه ولا امنعها من جماعة
ثم لبث ابن عمر ان توفى فى ملك السفياني بمكة وكان عبد الملك وهى الحجاج
ان يقتدى به فى مناسك الحج كما تقدم فى كتاب الحج فدس الحجاج عليه الكوة المسمومة

ما تقدم بيان ذلك في كتاب العدين فان ذلك سبب موته رضي الله عنه ①
الحديث الخامس حديث سلمة في المبايعة على الموت ذكره
مختصرا وقد تقدم بتمامه في كتاب الجهاد وفي باب السعي على الخبز ان
لا يفر والحديث السادس قوله تحوريه
بالجيم مصغر جارية هو ان اسما الضبعي وهو عم عبد الله بن محمد اسما الراوي
عنه قوله ان الرهط الذين لا هم عمر اي عينهم فجعل الخلافة شورى
بينهم اي ولا هم المشاورة في من تعقد له الخلافة منهم وقد تقدم بيان ذلك
مفصلا في مناقب عثمان في الحديث الطويل الذي اورده من طريق
عمرو بن ميمون الاودي احد التابعين في ذكر قتل عثمان وقولهم
لعمر لما طعنه ابو لؤلؤة استخلف فقال ما اجد احق بهذا الامر من هؤلاء
الرهط فسمى عليا وعثمان والزبير وطلحة وسعدا وعبد الرحمن وفيه
فلما فرغ من دفنه اجتمع هؤلاء الرهط واورده الدارقطني في غرائب
مالك من طريق سعيد بن عامر عن جويرية مطولا واوله عنده لما طعن عمر
قيل له استخلف قال وقد رأيت من حرصهم ما رأيت الى ان قال لهذا الامر
دون ستة رهط من قريش فذكرهم وبدأ بعثمان ثم قال وعلي وعبد الرحمن
ابن عوف والزبير وسعد ابن ابي وقاص وامر طلحة الخامس فان قدم فهي شورى بينكم في الامر وقال ان الناس لن يعدوكم ايها
الملا انه فان كنت يا عثمان في شيء من امر الناس فاتق الله ولا تحمل بني
اميه وبني اي معيط على الناس وان كنت يا عبد الرحمن فاتق الله ولا تحمل
اقاربك على اعناق الناس قال ونسي الاول الا انه ومن تامر من غير
ان يؤمر فاقتلوه قال الدارقطني اغرب سعيد بن عامر
عن جويرية بهذه الالفاظ وقد رواه عبد الله بن محمد بن اسما عن عمه فلم
يذكرها نشير الى رواية البخاري قال وتابع عبد الله بن محمد ابا ابراهيم
ابن طهمان وسعيد الزبيدي وحبيب بلالهم عن مالك فلم
وساق الثلاثة لفظ رواية حبيب مختصرة والاخيران موافقان لرواية عبد الله
ابن محمد بن اسما وقد اخرج ابن سعد بسند صحيح من طريق الزهري عن
سالم عن ابيه قال دخل الرهط على عمر قبل ان ينزل به فسمى الستة

عمر

على ما سيأتي

والا تحمل بني هاشم

على رقاب الناس

فذكر قصة الى ان قال فانتهى الامر الى ستة الى عبد الرحمن وعثمان وعلي
والزبير وطلحة وسعد وكان طلحة غائبا في امواله بالسراة وهو بفتح المهملة
وراء بلاد معروفة بين الحجاز والشام فبدأ في هذا بعبد الرحمن قبل الجميع
وبعثمان قبل علي فدل على انه في السياق الاول لم يقصد الترتيب قوله
فقال لهم عبد الرحمن الى اخره تقدم بيان ذلك في مناقب عثمان بالم من
بياقة وفيه ما يدل على حضور طلحة وان سعدا جعل امره الى عبد الرحمن
والزبير الى علي وطلحة الى عثمان وفيه قول عبد الرحمن ايكم يتبرأ من هذا
الامر ويولى الاختيار فيمن بقي فانفقوا عليه فنروى بعد ذلك في عثمان
او علي وقوله انا فسلم بالنون والفاء والمهملة اي انا زعكم فيه اذ
ليس لي في الاستقلال بالخلافة رغبة وقوله عن هذا الامر اي من
جهته ولاجله وفي رواية المسمعي عابد لعن وهي اوجه قوله
فلما ولوا عبد الرحمن امرهم يعني امر الاختيار منهم قوله فمال
الناس في رواية سعيد بن عامر فانثال الناس وهي بنون ومثلثة اي هطلوا
عليهم شيئا بعد شيء واصل النثل الصب يقال نثل كنانته اي صب ما فيها
من السهام قوله ولا يطأ عقبه بفتح العين وسكون القاف بعدها موحدة
اي من خلفه وهي كناية عن الاعراض قوله ومال الناس على عبد
الرحمن اعادها ليبين سبب الميل وهو قوله لسا وروه تلك الليالي
زاد الزبيدي في روايته عن الزهري لسا وروه وساحوه تلك الليالي
لا يخلو به رجل ذو رأي فيعدل بعثمان احدا قوله بعد بجمع
بفتح الباء وسكون الجيم بعدها عين مهملة اي بعد طائفة من الليل تقول
لقيته بعد بجمع من الليل ما تقول بعد بجعة وبعجعة والبجيع والبجوع فمضى
وقد اخرجه البخاري في التاريخ الصغير من طريق يونس عن الزهري بلفظ
بعد بجميع يوزن عظيم قوله فوالله ما احللت هذه الثلاث لذا
للاتي وكلمتا الليلة ويؤيد الاول قوله في رواية سعيد بن عامر والله
ما حللته بهما عمضا منذ ثلاث وفي رواية ابراهيم بن طهمان عند
الاسماعيلي في هذه الليالي وقوله لتمر يوم بالمدينة وبالموحدة
ايضا وهو مشعر بانه لم يستوعب الليل سهوا بل نام لكن يسيرا منه

والبجع ف

والاكحال ناية عن دخول النوم حفن العين ما يدخلها الكحل ووقع في رواية
يونس ما ذاقت عيناي كمرنوم قوله فادع لي الزبير وسعدا الخ
هذا عوهما فسارهما في رواية الكشميهني لهما فسارلهما
لمهمله وتشديد الراء ولم ار في هذه الرواية لطلحة ذكرا فلعله كان لم
يتقدم بعد قوله حتى اذا كان الليل بالموحدة ساكنة وتشديد الراء
ومعناه انصف وسهوه كل شيء وسطه وقيل معظمه وقد تقدم القول
فيه في باب الصلاة زاد سعيد بن عامر في روايته فجعل يناجيه يرفع
اصواتهما احيانا فلا اخفى عليّ شيء مما يقولان ويخفيان احيانا فيقول
ثم قام علي من عنده وهو على طمع اي ان يوليه وقوله وقد ان
عبد الرحمن يخشى من علي شيئا قال ان لهيره اطنه اشار
الى الدعاية التي كانت في علي او نحوها ولا يجوز ان يحمل على ان عبد الرحمن
خاف من علي نفسه قوله والذي يظهر لي انه خاف انه ان
بايع لغيره ان لا يطاوعه والى ذلك الاشارة بقوله فيما بعد فلا اجعل عليّ
لنفسك سبيلا ووقع في رواية سعيد بن عامر فاصبحنا وما اراه
يبايع الا لعلي يعني مما ظهر له من قرائن تقدمه قوله ثم قال لي
ادع لي عثمان ظاهره انه تكلم مع علي في تلك الليلة قبل عثمان ووقع في
رواية سعيد بن عامر على ذلك وانه قال له اولا اذهب فادع عثمان
وفيه فخلا به وفيه لا افهم من قولهما شيئا فما ان لمون احد اليواس وهما
واما ان لمون دلالة على ان مدة ذلك الليلة قمرة بدا بها هذا ومرة بدا بها هذا قوله
وارسل الى امراء الاجناد وهم نواب الامصار الذين حجوا مع عمر اي قدموا الى مكة
فحجوا مع عمر ووافقوه الى المدينة وهم معاوية امير الشام وعمير سعد امير
حمص والمغيرة بن شعبة امير الكوفة وابو موسى الاشعري امير البصرة وعمرو
ابن العاص امير مصر قوله فلما اصبحوا لشهد وا عبد الرحمن الخ في
رواية ابراهيم بن طهمان جلس عبد الرحمن وفي رواية سعيد بن عامر فلما
صلى صهيب بالناس صلاة الصبح جاء عبد الرحمن يحفي حتى صعد المنبر فجاءه
رسول سعد فقال لعبد الرحمن ارفع راسك وانظر لامة محمد وبايع
لنفسك قوله اما بعد زاد سعيد بن عامر فاعلن عبد الرحمن فحمد الله

واني عليه

بل يرجح

لعمر

التصريح

على

على

على

كذا

عمر رضي

من طريق حارثة بن مضرب قال محمد في خلافة عثمان عمر فلم ارهم يشكون ان الخليفة
بعده عثمان واخرج ابن ابي شيبة في مسنده من طريق صحيح الى حذيفة
قال قال لي عمر من ترى فومك يؤمرون بعدي قال فلت قد نظر الناس
الى عثمان وشهروه لها واخرج البغوي في معجمه وحسنه في فضايل الصحابة
بسند صحيح عن حارثة بن مضرب قال محمد مع عمر فكان الحادي يحدو
ان الامير بعده ان عثمان فقال عبد الرحمن اي مخ طبا لعثمان
انا يعمل عا سنه لسد وسنة رسوله والخليفتين من بعده فبايعهم عبد الرحمن
في الطام حذف تقديره فقال نعم فبايعه عبد الرحمن واخرج الذهلي في
الزهريات وابن عساكر في ترجمة عثمان من طريقهم من رواية عمر عن عبد الرزاق
عن محمد عبد العزيز بن عمر الزهري عن الزهري عن عبد الرحمن بن المسور بن مخرمة
عن ابيه قال لبثنا اعلم الناس بامر الشورى لاني لبثت رسول عبد الرحمن بن
عوف فدار العصبة وفي اخره فقال هل انت يا علي مبايعي ان ولسك هذا
الامر على سنة لسد وسنة رسوله وسنة الماضين قبلي قال لا وللس عا
طاقتي فاعادها لنا فقال عثمان انا يا محمد ابا يعك عا ذلك قالها
لانا فقام عبد الرحمن واعتنم ولبس السيف فدخل المسجد ثم وقف على المنبر فحمد لله
واثنى عليه ثم اشار الى عثمان فبايعه فعرف ان خالي استقل عليه امرهما
فاعطاه احدهما وثيقه ومنعه الاخر الخ واستدل بهذه القصة الاخيرة
عا جواز تقليد المجتهد للمجتهد وان عثمان وعبد الرحمن كانا يريان ذلك
خلاف علي واحاب من منعه وهو الجمهور ان المراد بالسيرة
ما يتعلق بالعدل ونحوه لا التقليد في الاحكام الشرعية واذا فرعنا على جواز
تجزي الاجتهاد احتمل ان يراد بالاقتداء بهما فيما لم يظهر للتابع فيه اجتهاد
يعمل بقولهما للضروره قال الطبري لم يكن في اهل الاسلام احد له
من المنزلة في الدين والهجرة السابقه والعقل والعلم والمعرفة بالسياسة ما للستة
الذين جعل عمر الامر شورى بينهم فان قيل كان بعض هؤلاء الستة افضل
من بعض وكان راى عمر ان الاحق بالخلافة ارضاهم دينا وانه لا يحيف ولا يتابع
المفضول مع وجود الفاضل فالجواب انه لو صرح بالافضل منهم لكان قد
نص عا استخلافه وهو قصد ان لا يقلد العهدة في ذلك فجعلها في ستة متقاربين

في الفضل لانه يحقق انهم لا يجتمعون على تولية المفضول ولا ما لون
المسلمين نصحا في النظر والشورى وان المفضول منهم لا يقدم على الفاضل
لا تعلم في منزله وغيره احق بها منه وعلم رضى الامة بمن رضي به الستة
ويؤخذ منه بطلان قول الرافضة وغيرهم ان النبي صلى الله عليه وسلم
نص ان الامامة في اشخاص باعيانهم اذ لو كان لذلك لما اطاعوا عمر في
جعلها شورى ولقال قايل منهم ما وجه المشاورة في امر كفيناه ببيان
الله لنا على لسان رسوله فمتى رضي الجميع بما امرهم به دليل عا ان الذي
كان عندهم من العهد في الامة اوصاف من وجدت فيه استحقها وادرج
مع بالاجتهاد وفيه ان اجماعة الموثوق بدينهم اذا عقدوا عقد
الخلافة لشخص بعد المشاورة لم يكن لغيرهم ان يحل ذلك
العقد اذ لو كان العقد لا يصح الا باجتماع الجميع لقال قايل لا معنى
لتخصيصها ولا السنة فلما لم تعترض منهم معترض بل اجابوا وبايعوا
دل ذلك عا صحة ما قلناه انتهى ملخصا من حاب ان يطال وفيه ان
الشورى في الشي اذا وقع بينهم التنازع في امور من الامور يستدلون امرهم
الى واحد ليختار لهم بعد ان يخرج نفسه من ذلك الامر وفيه ان
من اسند اليه ذلك ان يبذل اليه وسعه في الاختيار ولا يحل اهمله
وليله اهتماما ما هو فيه حتى يحمله وقال ابن المنير في الحاشية
دليل عا ان الوكيل المفوض له ان يوكل وان لم ينص له على ذلك لان الجماعة
اسندوا الامر لعبد الرحمن وافوضوه به فاستقل به ان عمر لم ينص
لهم عا الانفراد قال وفيه بقوله لقول الشافعي في الرسالة فولان
اي احد القولين عندي فيهما وانا في مهلة النظر في النص وفيه ان احداث
قول زايد على ما اجمع عليه الجواز وهو احداث سابع في اهل الشورى
قال وفي تاخير عبد الرحمن مواجهة عثمان عن مواجهته على سياسة
حسنة مما عد من تاخر يوسف يعقوب وحل اخيه في قصة الصاع ابعادا
للتهمة وتغطية للحدس لانه راى ان لا شرف اختياره لعثمان قبل
وقوع البيعة قوله باب من بايع مرتين اي في حالة واحدة قوله عن سلمة تقدم في باب البيعة في

الحرب من كتاب الجهاد من رواية المكي بن ابرهيم عن يزيد بن ابي عبيد
عن سلمه بالتمام من هذا السياق وفيه بايعت النبي صلى الله عليه وسلم ثم
عدلت الى ظل شجرة قال يا ابن الاكوع الان بايعت قوله قد بايعت
في الاول قال وفي الثاني والمراد بذلك الوقت في رواية الكشميهني
في الاولى بالباء قال وفي الثانيه والمراد الساعة او الطايفه وفي
في رواية على هجلت قد بايعت برسول الله قال وايضا فبايعته الثانيه
وزاد هجلت له يا مسلم اي سيكفيكم ساعون بوعيد قال على الموت
وقد تقدم البحث في ذلك هناك وقال المهلب فيما ذكر ان
بطال اراد ان يوذن بسعة شجاعته وغنايه في الاسلام وشهرته
بالشجاعة فلذلك امره بتكرير المبايعة ليكون له في ذلك فضيله قلت
ويحتمل ان يكون سلمه لما بادر الى المبايعة ثم قعد قريبا واستتر الناس
يبايعون الى ان حقنوا اراد صلى الله عليه وسلم منه ان يبايع ليتوالى
الى المبايعة منه ولا يقع فيها خلل لان العاده في مبادرة الامراء ان يكثر
من يباشره فيتوالى فاذا تناهى قد يقع من يحتاج ولا يلزم من ذلك
اختصاص سلمة بما ذكر والواقع ان الذي اشار اليه ابن بطال من
حال سلمة في الشجاعة وغيرها لم يكن ظهر بعد انه انما وقع منه بعد
ذلك في غزوة قرد حيث استغاث السرح الذي كان المشركون
اغاروا عليه فاستلب ثيابهم وكان اخر امره ان امهم له صلى الله
عليه وسلم سهم الفوارس والراجل فالاولى ان يقال بفرس فيه النبي
صلى الله عليه وسلم ذلك فبايعه مرتين واشار بذلك الى انه سيقوم
في الحرب مقام رجلين فكان كذلك وقال ابن المنير استفاد من
هذا الحديث ان اعادة لفظ العقد في النكاح وغيره ليس فسخا للعقد
الاول خلافا لمن زعم ذلك من الشافعية والله اعلم والصحيح عندهم
انه لا يكون فسخا كما قال الجمهور قوله باب
بيعة الاعراب اي مبايعتهم على الاسلام او الجهاد قوله
ان اعرابيا تقدم التنبيه على اسمه في فضل المدينة او اخراج قوله
على الاسلام ظاهر في ان طلبه الاقاله كان قبل سقوط الاسلام ويحتمل

ان يكون

ان يكون في شئ من عوارضه فاستحرة وعاد في ذلك الوقت واجبه
ووقع الوعيد على من رجع اعرابيا بعد هجرته كما تقدم التنبيه عليه قريبا
والوغل بفتح الواو وسكون المعجمه وفتح الغين بعدها فاء الحمى
وقيل المهاوقيل ارعادها وعن الاصمعي اصله شدة الحر فجلوه
على حر جهنم الحمى وشدتها قوله اقلني سعني فاني تقدم في
فضل المدينة من رواية الثوري عن ابن المنكدر انه اعاد ذلك ثلاثا
ولذا اتبعه بقوله باب قوله تخرج اي من المدينه راجعا الى البدو
قوله انما المدينة كالكير الى اخره ذكر عبد الغني بن سعيد في كتاب
الاسباب له عند ذكر حديث المدينه تنفي الخبث كما ينفي النار خبث الحديد
ان النبي صلى الله عليه وسلم قاله في هذه القصة وفيه نظر والاشبه انه
قاله في قصة الذين رجعوا عن القتال معه يوم احد وقد تقدم بيان
ذلك في غزوة احد من كتاب المغازي قوله سفي بفتح اوله
وتشديد الفاء وموحدة مفتوحتين قوله وتنصع تقدم ضبطه
في فضل المدينة وبيان الاختلاف فيه قال ابن التين
انما امتنع النبي صلى الله عليه وسلم من اقالته لانه لا امير على معصيته لان
البيعة في اول الامر دلت على ان الخروج من المدينه الا باذن فخروجه
عصيان وكانت الهجرة الى المدينه فرضا قبل فتح مكه على كل من اسلم ومن
لم يهاجر لم يكن بينه وبين المومنين موالاه لقوله تعالى والذين امنوا
ولم يهاجروا ما لكم من ولايتهم من شئ حتى يهاجروا فلما فتحت مكه قال
صلى الله عليه وسلم لا هجرة بعد الفتح فعلى هذا اشعار بان مبايعة الاعرابي
المذكور كانت قبل الفتح وقال ابن المنير ظاهر الحديث ذم
من خرج من المدينة وهو مستحل فقد خرج منها جمع كثير من الصحابه وكلوا
غيرها من البلاد ولزمها من بعدهم من الفضلاء والجواب
ان المذموم من خرج عنها كراهة فيها او رغبة عنها كما فعل الاعرابي
المذكور واما المشي بالهم فانما خرجوا لمقاصد صحيحه كنشر العلم وفتح
بلاد الشرك والمرابطة في الثغور وجهاد الاعداء وهم مع ذلك على
اعتقاد فضل المدينة وفضل سكناها وسياتي شئ من هذا في باب

لثغوره

قال ع

ثم

الاعتصام ان شاء الله تعالى قوله باب
سنة الصبح اى هل يشرع او لا قال ابن المنير الرجمة موهمة
والحديث يدل ايها ما فهو دال على عدم انعقاد سنة الصبح ولا
فيه حديث عبد الله بن هشام التيمي وهو طرف من حديث تقدم بتمامه في
كتاب الشرب من رواية عبد الله بن وهب عن سعيد بن ابي ايوب وفيه
قال يا رسول الله بايعه فقال هو صغير فمسح راسه ودعا له صلى الله عليه
وسلم قوله وكان يضحي بالشاة الواحدة عن جميع اهله هو
عبد الله بن هشام المذكور وهذا الاثر الموقوف صحيح بسند
المذكور الى عبد الله بن وقد تقدم الكلام المذكور في باب الاضحية
عن المسافر والنساء والنقل عن من قال لا يجزئ اضحية الرجل عن نفسه
وعن اهل بيته والمانع ذكره البخاري مع ان من عادته ان يحذف
الموقوف غالبا لان المتن قصير وفيه اشارة الى ان عبد الله بن هشام
عاش بعد النبي صلى الله عليه وسلم زمانا يترجم دعا به له وقد تقدم ما يتعلق به
من الكلام في كتاب الدعوات قوله باب
من بايع ثم استقال البيعة ذكر فيه حديث جابر في قصة الاعرابي وقال
تقدم شرحه قبل باب قوله باب
من بايع رجلا لا يبايعه الا للدنيا اى ولا يقصد طاعة الله في مبايعته
من يستحق الامامة قوله عن ابي حمزة بالمهملة والزاي هو محمد بن
ميمون السكري قوله عن ابي صالح عن ابي هريرة في رواية
عبد الواحد بن زياد عن الاعمش سمعت ابا صالح يقول سمعت ابا
هريرة تقدم في كتاب الشرب قوله ثلاثة لا يكلمهم الله يوم
القيمة زاد جرير عن الاعمش ولا ينظر اليهم وسقط من رواية يوم القيمة
وتقدم في الشهادات وفي رواية عبد الواحد ولا ينظر الله اليهم يوم القيمة
وسقط من روايته ولا يكلمهم وثبت الجميع لابي معونة عن الاعمش عند
مسلم عاد وفق الاية التي في ال عمران وقال في اخر الحديث ثم قرا هذه الاية
ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا الى اخر الاية قوله
رجل على فضل ماء بالطريق يمنع منه ابن السبيل في رواية عبد الواحد رجل كان

له فضل منعه من ابن السبيل والمقصود واحد وان تغاير المفهومان
لكن مهما لانه اذا منعه من الماء فقد منع الماء منه وتقدم الكلام عليه
في كتاب الشرب ووقع في رواية ابي معونة بالفلاة وهي المراد بالطريق
في هذه الرواية وفي رواية عمرو بن دينار عن ابي صالح في السفر
ايضا ورجل منع فضل ماء وهو الله تعالى اليوم امنعك
فضلي كما منعت فضل ما لم تعمل يداك وتقدم الكلام عليه في الشرب ايضا
قوله ورجل بايع اماما في رواية عبد الواحد اما قوله
فان اعطاه ما يريد وفي رواية عبد الواحد رضي قوله والا
لم يف له في رواية عبد الواحد سخط قوله ورجل بايع رجلا
بسلعة في رواية المستملي والسرخسي تبايع بصيغة المضارعة وفي
رواية عبد الواحد اقام سلعته بعد العصر وفي رواية جرير ورجل
ساوم رجلا بسلعة بعد العصر قوله فحلف بالله في رواية
عبد الواحد فقال والله الذي لا اله غيره قوله لقد اعطى
بها كذا وكذا وقع مضبوطا بضم الهمزة وكسر الطاء على البناء للمجهول
وكذا في قوله اخر الحديث ولم يعط بضم اوله وفتح الطاء وفي بعضها
بضم الهمزة والطاء على البناء للفاعل والضمير للحالف وهي ارجح ووقع
في رواية عبد الواحد بلفظ لقد اعطيت بها وفي رواية ابي معونة فحلف له
بالله لاخذها بكذا لقد اخذها وفي رواية عمرو بن دينار عن ابي صالح
لقد اعطى بها الذي اعطى وضبط بفتح الهمزة والطاء وفي بعضها بضم اوله
وكسر الطاء والاول ارجح لموافقة هذه الروايات قوله فصدقه
واخذها اي المشتري ولم يعط بها اي القدر الذي حلف انه اعطى عوضها
وفي رواية ابي معونة فصدقه وهو على غير ذلك بينهما
اختلاف الا عمش في سياق هذا المتن عمرو بن دينار عن ابي صالح
فمضى في الشرب وباقي في التوحيد من طريق سفيان بن عيينة عن عمرو بن
دينار عن ابي صالح عن ابي هريرة نحو حديث الباب وقال فيه رجل على
سلعة الحديث ورجل منع فضل ما الحديث ورجل حلف على يمين كاذبة بعد
العصر ليقتطع بها مال رجل مسلم وقال ابو الكرماني ذكر عوض

صدر؟

الرجل الثانى وهو المبايع للامام آخرا وهو الحالف لتقطع مال المسلم
وليس ذلك باحلاف لان التخصيص بعدد لا سعى ما زاد عليه انهى ويحتمل
ان تكون كل من الراويين حفظ ما لم يحفظ الآخر لان المجتمع من الحديثين
اربع خصال وكل من الحديثين مصدر بثلاثة فكانه كان فى الاصل
اربعة فاقتصر كل من الراويين على واحد منهم مع الاثنين اللذين
توافقا عليهما فصار فى رواية كل منهما ثلاثة ويؤيده ما سيأتى فى التنبيه
الثانى ثانيهما اخرج مسلم هذا الحديث من رواية
الاعمش ايضا لكن عن شيخ له آخر يسمى آخر عن ابى حازم عن ابى هريرة
لصدر حديث الباب وللذى قال شيخ زانى وملك كذاب وعائل
مستكبر والظاهر ان هذا حديث آخر وذكر من رواية سفيان
الثورى وشعبة عن الاعمش فيه طريقا آخر بلفظ آخر اخرجه من هذا
الوجه عن الاعمش فقال عن سليمان بن مسهر عن خرشة بن الحر عن ابى ذر
عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيمة المنان
الذى لا يعطى شيئا الا منه والمنفق سلعته بالحلف الفاجر والمسبل
ازاره وليس هذا الاختلاف على الاعمش فيه بقادح لانها ثلاثة
احاديث عنده بثلاثة طرق ويجتمع من مجموع هذه الاحاديث تسع
خصال ويحتمل ان تبلغ عشرا لان المنفق سلعته بالحلف الكاذب
مغاير للذى حلف لقد اعطى بها كذا الا ان هذا خاص بمن يكذب
فى اخبار الشرى والذى قبله اعم منه فكون خصلة اخرى قال
النووى قيل معنى لا يكلمهم لا يكلمهم من رضى عنه باطفا الرضى بل بالام يدل
على السخط وقيل المراد به التعريض عليهم وقيل لا يكلمهم كلاما يسرهم
وقيل لا يرسل اليهم الملائكة بالتحية ومعنى لا ينظر اليهم لا يحن عليهم ومعنى
ينظره لعباده رحمته لهم ولطفه بهم ومعنى لا يزكيهم لا يطهرهم من الذنوب
وقيل لا يثنى عليهم والمراد بابن السبيل المسافر المحتاج الى الماء لان
يستثنى منه الحربى والمرتد اذا اصر على الكفر فلا يحل الماء لهما
وخص بعد العصر بالحلف اشرفه بسبب اجتماع ملائكة الليل والنهار
وغير ذلك واما الذى يبايع الامام بالصفة المذكورة فسيحقق هذا

الوعيد

الوعيد لكونه غش امام المسلمين ومن لازم غش الامام غش الرعية
لما فيه من التسبب الى اثارة الفتنة ولا سيما ان كان ممن يتبع على ذلك
انتهى ملخصا وقال الخطابى خص وقت العصر بتعظيم الاثم
فيه وان كانت اليمين الفاجرة محرمة فى كل وقت لان لله عظيم شان
هذا الوقت بان جعل الملائكة تجتمع فيه وهو وقت تختم الاعمال
والامور بخواتيمها فغلظت العقوبة فيه لئلا اقدم عليها جرئ
فان من تجرا عليها فى اعتادها فى غيره وكان السلف يحلفون بعد
العصر وجاء ذلك فى الحديث ايضا وفى الحديث وعيد شديد فى ثلث
البيعة والخروج على الامام لما فى ذلك من تفرق الكلمة وسفك
ولما فى الوفاء من تحصين الفروج والاموال وحقن الدماء والاصل فى
مبايعة الامام ان يبايعه على ان يعمل بالحق ويقيم الحدود ويامر
بالمعروف وينهى عن المنكر فمن جعل مبايعته لمن اعطاه دون
ملاحظة المقصود فى الاصل فقد خسر خسرانا مبينا ودخل فى
الوعيد المذكور وحاق به ان لم يتجاوز الله عنه وفيه ان كل عمل
لا يقصد به وجه الله واريد به عرض الدنيا فهو فاسد وصاحبه اثم
والله الموفق قوله باب بيعة الاعراب
ذكر فيه اربعة احاديث الاول قوله رواه ابن عباس رضى الله
يريد ما تقدم فى العيدين من طريق الحسن بن مسلم عن طاوس عن ابن
عباس شهدت الفطر فذكر الحديث وفيه خروج النبى صلى الله عليه وسلم
حتى اتى النساء ومعه بلال
فقال يا ايها النبى اذا جاءك المؤمنات يبايعنك الآية ثم قال حين فرغ
منها انتى على ذلك وقد تقدم شواهده هناك وفى بعض النسخ
الحديث الثانى حديث عبادة بن الصامت فى مبايعة
النبى صلى الله عليه وسلم على مثل ما فى هذه الآية وقد تقدم الكلام عليه
فى كتاب الايمان اوائل الكتاب ووقع فى بعض طرقه عن عبادة
قال اخذ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم كما اخذ على النساء ان
لا نشرك بالله ولا نسرق ولا نزنى الحديث اخرجه مسلم من طريق

اى الشعثا الصنعانى عن عبادة والى هذه الطريق اشار فى هذه الترجمة
قال ان المبهم ادخل حديث عبادة فى ترجمة معقل لانهما
وردت فى القرآن فى حق النساء ثم استعمل فى الرجال الحديث
الثالث حديث عائشة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبايع النساء
بالكلام بهذه الآية لا نسوين بالله شيئا الخ اورده مختصرا وقد اخرجه
البزار من طريق عبد الرزاق وسند حديث الباب الى عائشة قالت
جاءت فاطمة عنه اى ان ابعثن عبد شمس اخت هند عنه
تبايع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذ عليها ان لا يزنين فوضعت
يدها على رأسها حياء فقالت لها عائشة رضى الله عنها بايعي انتها المرأة
فوالله ما تعنيه الا على ما هذا قالت نعم اذا قد بعدت فوالله
هذا الحديث فى بعض نسوه الممتحنة فى اول هذا الحديث هناك
زيادة غير الزيادة التى ذكرها هنا من عبد الرزاق قوله
قالت وما مست يد رسول الله صلى الله عليه وسلم يد امرأة الا امرأة
يملكها هذا القدر افرده النسائى فاخرجه عن محمد بن يحيى عن عبد الرزاق
بسند حديث الباب بلفظ لكن ما مس وقال يد امرأة قط ولذا افرده
مالك عن الزهرى بلفظ ما مس رسول الله صلى الله عليه وسلم يد امرأة
قط الا ان يأخذ عليها فاذا اخذ عليها فاعطته قال اذهبي فقد بايعتك اخرجه
مسلم قال النووى هذا الاستثنا منقطع وتقدير الكلام
ما مس يد امرأة قط لكن يأخذ عليها البيعة بالكلام ثم تقول لها اذهبي
الى اخره قال وهذا التقدير مصرح به فى الرواية الاخرى قلت ابدا عنه النسائى
وقد ذكرت فى تفسير الممتحنة مخالفا ظاهرا قالت عائشة من اقتصاره
فى مبايعته صلى الله عليه وسلم النساء على الكلام وما وداته بايعهن بحائل
او بواسطة بما يغنى عن اعادته ويحمل على ما جزم به من المقدر وقد توخذ
من قول ام عطية فى الحديث الذى يجد فقبضت امرأة يدها ان بعض
النساء كانت ايضا لا يدى فخالف ما نقل عن عائشة من هذا الحصر واجيب
بما ذكر من الحائل ويحتمل انهن لن يشرن بالايدى يدا يهن عند المبايعة
بلا ملامسة وفى الحديث ان كلام الاجنبية مباح سماعه وان صوتها ليس بعورة

ومنع لمس بشرة الاجنبية من ضرورة لذلك الحديث
الرابع قوله ايوب هو السختيانى وحفصة هى بنت سيرين
اخت محمد والسند كله بصريون وتقدم شرح حديث ام عطية لهذا
فى كتاب الجنائز مستوفى وفيه تسمية النسوة المذكورات فى هذا
الحديث وتقدم ما تعلق بالكلام على قولها اسعدتنى فى تفسير سورة
الممتحنة قوله باب من نكث بيعة
فى رواية الكشميهنى بيعته بزيادة الضمير قوله وقال الله
تعالى فى رواية غير ابى ذر وقوله تعالى قوله ان الذين
يبايعونك انما يبايعون الله الآية ساق فى رواية ابى ذر الى قوله
فانما ينكث على نفسه ثم قال الى قوله فسيؤتيه اجرا عظيما وساق فى
رواية كريمة الآية كلها كذا وقع وفيه حديث جابر فى قصة الاعرابى
وقد تقدمت الاشارة اليه قريبا فى باب بيعة الاعراب وورد
فى الوعيد على نكث البيعة حديث ان عمر لا اعلم غدرا اعظم من ان
يبايع رجل عبدا بيع الله ورسوله ثم ينصب له القتال وقد تقدم فى
اواخر كتاب العتق وجاء عنه مرفوعا بلفظ من اعطى بيعته ثم نكثها
لقى الله ولا حجة له فيه اخرجه الطبرانى بسند حيد وفيه حديث
ابى هريرة رفعه الصلاة كفارة الا من ثلاث الشرك بالله ونكث
الصفقة الحديث وفيه تفسير نكث الصفقة ان يعطى رجلا بيعتك
ثم يقاتله اخرجه احمد قوله باب
الاستخلاف اى بعض الخلفاء عند موت خليفة بعده او بعض جماعة
لمن يختارونه منهم واحدا ذكر فيه خمسة احاديث الحديث
الاول قوله يحيى بن سعيد هو الانصارى والسند كله مدنيون
وقد تقدم ما تعلق بالسند فى كتاب الجنائز والمرض وتقدم الخبر
من فوائد المتن هناك قوله فاعهد اى اعين القائم بالامر
بعدى لهذا هو الذى فهمه البخارى فترجم به وان كان العهد اعم
من ذلك لكن وقع فى رواية عروة عن عائشة بلفظ ادعى لى اباك
واخاك حتى اكتب كتابا وقال اخره ويابى الله والمومنون الا ابا بكر

فهذا يرشد الى ان المراد الخلافة وافرط المهلب فقال فيه دليل
قاطع في خلافة ابي بكر والجواب انه قد ورد ذلك انه ثبت ان النبي صلى الله عليه
وسلم لم يستخلف الحديث الثاني قوله سفيان
هو الثوري وكذا يوسف الراوي عنه هو الفريابي قوله قيل لعمر
الا تستخلف في رواية مسلم من طريق ابي اسامة عن هشام بن عروة عن
ابيه عن ابن عمر حضرت ابي حين اصيب قالوا استخلف واورد
من وجه اخر ان قائل ذلك له لعوانة عمر راوي الحديث اخرجه من
طريق سالم بن عبد الله بن عمر عن اسه ان حفصة قالت له اعلمت ان ابا لك
غير مستخلف قال فعلت ان اهلي ذكر في ذلك فذكر القصة وانه قال لهم
له لو كان لك راعي ثم جاك وتركها لرايت ان قد ضيع فرعايته
الناس اشد وفيه قول عمر في جواب ذلك ان الله يحفظ دينه قوله
ان استخلف الى اخره في رواية سالم ان لا استخلف فان رسول الله صلى
الله عليه وسلم لم يستخلف وان استخلف فان ابا بكر قد استخلف قال
عبد الله فوالله ما هو الا ان ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم وابا بكر فعلمت انه
لم يكن ليعدل برسول الله صلى الله عليه وسلم احدا وانه غير مستخلف وذكر تمام
في روايته ابي اسامة عنده مختصرا ولفظه قال عبد الله فعرفت حين ذكر رسول الله
صلى الله عليه وسلم انه غير مستخلف قال ابن المنير ما حاصله ظاهر كلام
عمر ان الفعل والترك سيان واخرج ابن سعد من طريق عبد الله بن
عبيد واظنه ان عمر قال للناس لم اعهد قال اي ذلك احب فقد
تبين لي الفعل والترك وهو مشكل ويزيله ان دليل الترك من فعله
صلى الله عليه وسلم واضح ودليل الفعل يوخذ من عزمه الذي حكته عائشة
في الحديث الذي قبله وهو لا يعزم الا على جائز فكان عمر قال ان استخلف
فقد عزم صلى الله عليه وسلم على الاستخلاف فدل على جوازه وان
اترك فقد ترك فدل على جوازه وفهم ابو بكر من عزمه الجواز فاستعمله
وافق الناس على قبوله فلله والذي يظهر ان عمر رجح عنده الترك
لانه الذي وقع منه صلى الله عليه وسلم بخلاف العزم قوله قاتلوا
عليه فقال راغب وراهب قال ابن بطال يحتمل ان يريد احدهما

ان الذين

قال ابن المنير

ان الذين اثنوا عليه اما راغب في حسن راي فيه وتقريبي له واما
راهب من اظهاره ما يضمره من كراهيته او المعنى راغب فيما عندي
وراهب مني او المراد الناس راغب في الخلافة وراهب منها فان ولت
الراغب فيها خشيت ان لا يعان عليها وان ولت الراهب منها
خشيت ان لا يقوم بها وذكر القاضي عياض وجها ثالثا انهما وصفان
لعمر اي راغب فيما عند الله وراهب من عقابه فلا اعول على تاييم
وذلك يشغلني عن العناية بالاستخلاف عليهم قوله وددت
ان نجوت منها اي من الخلافة فاما بفتح الالف وكسر الفاء اي ملهوفا
على شوها وخيرها وقد فسره في الحديث بقوله لا على ولا لي وقد تقدم
نحو هذا من قول عمر في مناقبه في مراجعته لابي موسى في ما عملوه بعد
النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية ابي اسامة لوددت لوان حظي
منها الكفاف قوله لا احملها حيا وميتا في رواية ابي اسامة احمل
امركم حيا وميتا وهو استفهام انكار حلفت منه اداته وقد بين عذره
في ذلك لله لما اشفيه قول عبد الله بن عمر حيث مثل له امر الناس بالغنم
مع الراعي حض الامر بالستة وامرهم ان يختاروا منهم واحدا وانما
خص الستة لانه اجتمع في كل واحد منهم امران لونه معدود في اهل بدر وفاة
النبي صلى الله عليه وسلم وهو عنه راض وقد صرح بالثاني في الحديث الماضي في
مناقب عثمان واما الثاني فاخرجه ابن سعد من طريق عبد الرحمن بن ابزى
عن عمر قال هذا الامر في اهل بدر ما بقي منهم احد ثم في اهل
احد ثم في لذا ولس فيها للطلق ولا لمسيلمة الفتح شيء وهذا مصير منه الى
اعتبار تقدم الافضل في الخلافة قال ان بطال ما حاصله ان عمر
سلك في هذا الامر مسلكا متوسطا خشية الفتنة فراى ان الاستخلاف
اضبط لامر المسلمين لجعل الامر معقودا موقوفا على الستة لئلا
تترك الاقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم وابى بكر فاخذ من فعل النبي صلى
الله عليه وسلم طرفا وهو ترك الفعل للعينين ومن فعل ابي بكر طرفا وهو
العقد لاحد الستة وان لم ينص عليه انتهى ملخصا قال وفي هذه القصة دليل
على جواز عقد الخلافة من الامام المتولي لغيره بعده وان امره في ذلك

الاول

آخره

ان الذين

جايز عاما عامة المسلمين الاطباق الصحابة ومن بعدهم على العمل بما عهده ابو بكر
لعمر ولذا لم يحلفوا في قبول عهد عمر الى السنة قال ابو شيبة ايضا الرجل على
ولده للون نظره فمن يصلي اثم من غيره فلذلك الامام امي وفيه رد على من
جزم ه الطبري وقبله بكر بن اخت عبد الواحد وبعده ابن حزم بان النبي
صلى الله عليه وسلم استخلف ابا بكر قال وجهه جزم عمر بانه لم يستخلف
الى لمسلك من خالفه باطباق الناس على تسمية ابي بكر خليفة رسول الله صلى الله
عليه وسلم واخرج الطبري ايضا بما اخرجه بسند صحيح من طريق اسماعيل
ابن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم رايت عمر يجلس الناس ويقول اسمعوا
لخليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت ونظيره ما في الحديث
الخامس من قول ابي بكر لعمر خليفة بنه ورد بان الصيغة تحتمل ان يكون
من مفعول ومن فاعل فلا حجة فيها ويترجح كونها من فاعل جزم عمر بانه لم
يستخلف وموافقته ان عمر له على ذلك فعلى هذا فمعنى خليفة رسول الله
الذي خلفه فقام بالامر بعده هي خليفه رسول الله لذلك او ان عمر اطلق
على ابي بكر خليفة رسول الله يعني انه اشار الى ذلك لما سهنه حذيث الباب وغيره
من الادله وان لم يكن في شيء منها تصريح للذن مجموعها يوخذ منه ذلك فليس في
ذلك خلاف لما روى ان عمر عن عمر ولذا فيه رد على من زعم من الروافض
ان النبي صلى الله عليه وسلم نص على العباس وعلى قول الروافض كلها
انه نص على وجه الرد عليهم باطباق الصحابه على مبايعة ابي بكر على طاعته
في مبايعة عمر لهم على العمل بعهد عمر في الشورى ولم يدع العباس ولا علي انه
صلى الله عليه وسلم عهد له بالخلافه وقال النووي وغيره اجمعوا
على انعقاد الخلافة بالاستخلاف وعلى انعقادها بعقد اهل الحل والعقد
لانسان حيث لا يكون هناك استخلاف غيره وعلى جواز جعل الخلافة الامر
شورى بين عدد محصور او غيره واجمعوا على انه يجب نصب خليفه
وعلى ان وجوبه بالشرع لا بالعقل وخالف بعضهم في الاصم وبعض الخوارج
فقالوا لا يجب نصب خليفه وخالف بعض المعتزله فقالوا يجب بالعقل
لا بالشرع وهذا باطل ان اما الاصم فاجتمع بقية الصحابة على الخليفه
عند الشورى وايام السقيفة وايام الشورى بعد موت عمر والحجة

له في ذلك

له في ذلك لان هؤلاء لم يطعنوا على البكر بل تواسا عين في نصب
الخليفة اخذ من في المطر فيمن يستحق عقدها له وعلى في الرد على الاصم
انه محجوج باجماع من قبله واما القول الاخر فمفسدته ظاهرة لان
العقل لا مدخل له في الاحكام والحرم ولا الحسن والقبيح وانما
يقع ذلك بحسب العادة انتهى وفي قول المذكور عدة الشورى
وايام السقيفة خدش يظهر من الحديث الذي بعده والله يا بعيوا
ابا بكر في اول يوم لتصريحه فيه بان عمر خطب الغد من يوم توفي
رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر ابا بكر فقال قوموا فبايعوه وان
طايفة منهم قد بايعوه قبل ذلك في سقيفة بني ساعدة فلم يتخلف عن
الوفاة النبوية وعقد الخلافة لابي بكر الا دون اليوم والليلة وقد
تقدم ايضاح ذلك في مناقب ابي بكر رضي الله عنه الحديث
الثالث قوله هشام هو ابن يوسف الصنعاني قوله
انه سمع خطبة عمر الاخيرة حين جلس على المنبر وذلك الغد من يوم
توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الذي حداه ان سمه
شاهده وسمعه كان بعد عقد البيعة لابي بكر في سقيفة بني ساعدة
كما سبق بسطه وبيانه في باب رجم الحبلى من الزنا وذكر هناك انه
بايعه المهاجرون ثم الانصار وقد انهم لما بايعوا الامر هناك وحصلت
البيعة ابي بكر رجعوا الى المسجد النبوي فتشاغلوا بامر النبي صلى
الله عليه وسلم ثم ذكر عمر لمن لم يحضر عقد البيعة في سقيفة بني ساعدة
ما وقع هناك ثم دعاهم الى مبايعة ابي بكر فبايعه جميع من لم يكن
حاضرا وكل ذلك في يوم واحد ولا تقدح فيه ما وقع في رواية عقيل
عن ابن شهاب عند الاسماعيلي ان عمر قال اما بعد فاني قلت لكم
امس مقالة لانه تحمل على ان خطبته المذكورة كانت في اليوم الذي مات
فيه النبي صلى الله عليه وسلم وهو لذلك وزاد في هذه الرواية فلم
اكن امس مقالة وانها لم تكن كما قلت والله ما وجدت الذي قلت لكم
في كتاب الله ولا في عهد عهده رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكني
رجوت ان يعيش الى اخره قوله قال يعني عمر ليت ارجوان يعيش

رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يدبرنا ضبطه ابن بطال وغيره بفتح اوله
وسكون الدال وضم الموحدة اى يلون اخرنا قال الخليل دبرت
الشئ دبرا اتبعته ودبرت فلان جاء خلفي وقد فسره في الخبر بقوله يريد
بذلك ان يلون اخرهم ووقع في رواية عقيل ولكن رجوت ان يعيش
رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يدبرنا وهو بشد يد الموحدة وبغا
هذا وعلى هذا فيقرأ الذي في الاصل لذلك والمراد بقوله يدبرنا
يدبر امرنا الذي وقع في رواية عقيل ايضا حتى يلون رسول الله صلى الله
عليه وسلم اخرنا وهذا قاله عمر معتذرا عما سبق منه حيث خطب
قبل ان يكرجع مات النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان النبي صلى الله عليه وسلم
لم يمت وقد سبق ذلك واضحا قوله فان يك محمد صلى الله عليه وسلم
قد مات هو بفتح هلام عمر وزاد في رواية عقيل فاحمد الله وسوله
الذي سقى عا الذي عند لم قوله فان الله قد جعل بين اظهركم
نورا تهتدون به بما هدى الله محمدا الحق ان وقع بيانه في رواية
معمر عن الزهري في اوائل الاعتصام بلفظ وهذا الكتاب الذي به هدى الله
به رسوله فخذوا به تهتدوا بما هدى الله به رسوله صلى الله عليه وسلم
ووقع في رواية عبد الرزاق عن معمر عند ابي نعيم في المستخرج وهدى الله
به محمدا فاعتصموا به تهتدوا فانما هدى الله محمدا به وفي رواية عقيل
قد جعل بين اظهركم كتابه الذي هدى به محمدا صلى الله عليه وسلم فخذوا به
تهتدوا قوله وان ابا بكر صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم
الى اخره قال ابن المنير قدم الصحبة لشرفها ولما كان غيره قد
يشاركه فيها عطف عليها ما انفرد به ابو بكر وهو كونه ثاني اثنين وهي
اعظم فضائله التي استحق بها ان يلون الخليفة من بعد رسول الله
صلى الله عليه وسلم ولذلك قال انه اولى الناس بامورهم قوله
فقوموا فبايعوه وكانت طايفة الى اخره فيه اشاره الى بيان السبب
في هذه المبايعة وانه لاجل من لم يحضر في سقيفة بني ساعدة قوله
وكانت بيعة العامة على المنبر اى في اليوم المذكور وهو يحتمل اليوم
الذي وقع فيه في سقيفة بني ساعدة قوله قال الزهري عن انس

هو موصول

هو موصول بالاسناد المذكور وقد اخرجه الاسماعيلي مختصرا
من طريق عبد الرزاق عن معمر قوله سمعت عمر يقول اى بلغني
يومئذ اصعد المنبر في رواية عبد الرزاق عن معمر عند الاسماعيلي
لقد راعني عمر نزع ابا بكر الى المنبر ازعاجا قوله حتى صعد
المنبر في رواية السمسمهي حتى اضعده قال ابن التين
سبب الحاح عمر في ذلك لئلا يظن ظان ان هذا الامر من عوفه ومن لم يعرفه
انهى وكان توقف ابي بكر في ذلك من تواضعه وحشمته قوله
فبايعه الناس عامة اى كانت السعة الثانية اعم والاشهر والاكثر
من المبايعة التي وقعت في سقيفة بني ساعدة وقد تقدمت الاشارة
الى بيان ذلك عند شرح اصل سعد اى بلغني من كتاب الحدود الحديث
الرابع حديث جبير بن مطعم الذي فيه فان لم تجدني فاتي ابا بكر
وقد تقدم شرحه في اول مناقب ابي بكر الصديق رضي الله عنه وهو
شئ مما علق به في كتاب الاعتصام الحديث الخامس
قوله يحيى هو القطان وسفيان هو الثوري قوله
عن ابي بكر قال لو قد براحه مقصور اذا ذهب اى انه قال
ولعطة قال انه حذفوها كثيرا من الخط وقد وقع عند الاسماعيلي
من طريق عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن قيس بن مسلم عن
طارق قال حاها وبراحه قد ذكر العصمة وبراحه بضم الموحدة
وتخفيف الراي وبعد الالف حاء مهملة وقع في رواية ان مهدي
المذكوره من اسد وغطفان ووقع في رواية اخرى ذوها ابن
بطان وهم من طي واسد قبيلة شهيرة منسوبون الى اسد بن خزيمة
ابن مدركة وهم اخوة كنانة بن خزيمة اصل قريش وغطفان قبايل
كثيرة منسوبون الى غطفان بضم المعجمة المهملة بعدها فا ابن سعد
ابن قيس عيلان بن مضر وطي بفتح الطا المهملة وتشديد الياء اخر
الحروف بعدها يا اخرى مهموزة وكان هؤلاء القبايل ارتدوا وكفروا
بعد النبي صلى الله عليه وسلم واتبعوا طليحة بن خويلد الاسدي
وكان قد ادعى النبوة بعد النبي صلى الله عليه وسلم فاطاعوه للوتة منهم فعالهم

عيلا

خالد بن الوليد بعد ان فرغ من مسيلمة باليمامة فلما غلب عليهم
بعثوا وفدهم الى ابى بكر وقد ذكر هشيم الطبرى وغيره فى اخبار
الردة وما وقع من قتاله الصحابة لهم وخلافه رأى عمر الصديق وذكر
ابو عبيد البكرى فى معجم الاماكن ان براخه ما لط عن الاصمعى وبنى
اسد عن ابى عمرو بنى الشيبانى وقال ابو عبيدة هى رملة من
وراء البياح انتهى والبياح بنون وموحدة خفيفة ثم حاء مهملة
وسعون اذناب الابل الى اخره اذا ذكر البخارى هذه القطعة من
الحديث مختصرة وليس غرضه الا ذكر خلافه سه وقد تقدم التنبيه
على ذلك فى الحديث الثالث وقد اورده ابو بكر البرقانى
فى مستخرجه وساقها الحميدى فى الجمع بين الصحيحين ولفظه
الحديث الحادى عشر من افراد البخارى عن طارق بن شهاب
قال حاء وفد براخه من اسد وغطفان الى ابى بكر يسألونه
الصلح فخيرهم بين الحرب المجلية والسلم المخزية فقالوا هذه الحلية
قد عرفناها فما المخزية قال تنزع منكم الحلقة والذراع ونغنم ما
اصبنا منكم ومن دون ما اصبتم منا ونذر دون انفسنا ولدونا ولدون فلانا
فى النار وتبقى لنا اقواما سعون اذناب الابل حتى يرى الله خليفة
رسوله والمهاجرين امرا يعذرونكم به فعرض ابو بكر ما قال على القوم
فقام عمر فقال قد رأيت رأيا وسنشير عليك اما ما ذكرت فلا تكون
الحلقة الاولى قال نعم ما ذكرت واما تدون فلانا وبنون فلانا فلا
فى النار فان فلانا قالت على امر لليست لها ذنب قال
فشايع القوم عليها قال عمر قال الحميدى اختصره البخارى
فذكر طرفا منه وهو قوله سعون اذناب الابل الى قوله يعذرونكم
به واخرجه بطوله البيهقى بالاسناد الذى اخرج البخارى ذلك
القدر منه انتهى ملخصا وذكره ابن بطال من وجه اخر عن سفيان الثورى
بهذا السند مطولا ايضا لكن فيه وقد براخه وهم من طيئ وقال فيه
فخطب ابو بكر الناس فذكر ما قالوا وقال والباقى سواء والحلية بضم
الميم وسكون الجيم بعدها لام مكسورة ثم تحتانية من الحلا بضم الجيم

وتخفيف اللام مع المد ومعناها الخروج عن جميع المال والحرمة
بالمعجمة وزاى بوزن التى قبلها ما حوذ من الحوى ومعناها العار
على الذل والصغار والخلفة بفتح المهملة وسكون اللام بعدها قاف
السلاح والذراع بضم الذال المعجمة على الصحيح وتخفيف الراء جميع الخيل
وفائدة نزع ذلك منهم ان لا تبقى لهم شوكة لبأس من الناس من حقهم
وقوله ونغنم ما اصبنا منكم اى نستحق ذلك عنكم بقسمها على الفقراء
الشرعية ولا يرد علينا من ذلك شيا وقوله وتردون
علينا ما اصبتم منا اى ما انتهبتموه من عسكر المسلمين فى حال المحاربة
وقوله بدون بفتح الموحدة وتخفيف الدال المضمومة اى يحلون
البادية بأهلهم وقوله فلا لم فى النار اى لا ذنب لها فى الدنيا
لانهم ماتوا على شركهم فقتلوا حق ولا دية لهم وقوله وتردون
بضم اوله وسعون اذناب الابل اى فى رعايتها لانهم اذا نزعت منهم
آلة الحرب رجعوا اعرابا فى البوادى لا عيش لهم الا ما تعود عليهم
من منافع الجهاد قال ابن بطال كانوا ارتدوا ثم تابوا
فوفد وا رسلهم الى ابى بكر يعتذرون اليه فاحب ابو بكر ان لا يقضى
عليهم الا بعد المشاورة فى امرهم فقال لهم ارجعوا واسعوا اذناب
الابل انتهى والذى يظهر ان المراد بالغاية التى ابطرهم
اليها ان يظهر توسهم وصلاحهم بحسن اسلامهم وقوله يا
لذا للجميع بغير ترخيم وسقط لفظ باب من رواية ابى ذر عن الكشميهنى
والسرخسى وهو لا يفصل من الذى قبله ويتعلقه به ظاهر وقوله
حدثنا فى رواية كلمة حدثنى بالافراد وقوله عن عبد الملك فى
رواية سفيان بن عيينة عند مسلم عن عبد الملك بن عمير وقوله
يكون انا عشر امراء فى رواية سفيان بن عيينة المذكورة فلا يزال امر
الناس ماضيا لهم اثنا عشر رجلا وقوله فقال كلمة لم اسمعها فى
رواية سفيان ثم تكلم النبى صلى الله عليه وسلم بكلمة خفيت على فقلت
فقال ابى قالهم قريش فى رواية سفيان فقلت ابى ما ذا قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال كلهم من قريش ووقع عند ابى داود من طريق

صوابه

بضبة لنا ٤

واجورها
على الله

قال ح

وتخفيف

الشعبي عن جابر بن سمرة سمع خفا الكلمة المذكورة على جابر ولفظه
لا يزال هذا الدين عزيزا الى اثني عشر خليفة قال فكبر الناس وضجوا
فقال كلمة خفية قلت لابي يا ابه ما قال قال كلهم واصله عند مسلم دون
قوله فكبر الناس وضجوا ووقع عند الطبراني من وجه اخر في اخره فالتفت
فاذا انا بعمر بن الخطاب وابي في اناس فاقبلوا الى الحديث واخرجه مسلم
من طريق حصين بن عبد الرحمن عن جابر بن سمرة قال دخلت مع ابي عند
النبي صلى الله عليه وسلم فسمعته يقول ان هذا الامر لا ينقضي حتى يمضي
فيهم اثنا عشر خليفة واخرجه من طريق سماك بن حرب عن جابر بن
سمرة بلفظ لا يزال الاسلام عزيزا الى اثني عشر خليفة ومثله عند من
طريق الشعبي عن جابر بن سمرة وزاد في روايته عنه منيعا وعرف بهذه
الرواية معنى قوله في رواية سفيان ماضيا اي ماضيا امر الخليفة فيه
ومعنى قوله عزيزا قويا ومنيعا قضاه ووقع في حديث ابي جحيفة
عند البزار والطبراني نحو حديث جابر بن سمرة بلفظ لا يزال امر امتي
صالحا واخرجه ابو داود من طريق الاسود بن سعيد عن جابر بن سمرة
نحوه قال وزاد فلما رجع الى منزله اتته قريش فقالوا ثم يكون
ماذا قال ثم يكون الهرج واخرج البزار هذه الزيادة من
وجه اخر فقال فيها ثم رجع الى منزله فاتته فقلت ثم يكون ماذا قال
ثم يكون الهرج قال ابن بطال عن المهلب لم ار احدا تقلد
في هذا الحديث يعني شيئا بعين فقوم قالوا يكون تتوالى امارتهم وقوم قالوا
يكونون في زمن واحد كلهم يدعي الامارة قال والذي يعلم عن
النبي انه عليه الصلاة والسلام اخبر بامر عجيب يكون بعده من الفتن حتى
يفترق الناس في وقت واحد على اثني عشر اميرا قال ولو اراد غير هذا
لقال يكون اثني عشر اميرا متعاقبون لكن فلما اعرفهم من اخبر عن نفسه
انه اراد انهم يكونون في زمن واحد انتهى وهو كلام من لم يقف على شيء
من طرق الحديث غير الرواية التي وقعت للبخاري هذا المختصر وقد
جمعت الروايات التي ذكرتها من عند مسلم وغيره انه ذكر الصفة
التي تحصل بها انتهم وهو ان الاسلام عزيزا منيعا وفي الرواية الاخرى

صفحة اخرى

صفة اخرى وهو ان كلهم يجتمع عليه الناس كما وقع عند ابي داود
فانه اخرج هذا الحديث من طريق اسماعيل بن ابي خالد عن ابيه عن
جابر بن سمرة بلفظ لا يزال هذا الدين قائما حتى يكون عليكم اثني عشر
اميرا كلهم يجتمع عليه الناس لامه واخرجه الطبراني من وجه
اخر عن الاسود بن سعيد عن جابر بن سمرة بلفظ لا ينقضي هذا الدين حتى
يمضي فيهم اثنا عشر خليفة كلهم من قريش فهذا توجيه على هذا العدد
سوى ان احد مما انه يعارضه ظاهر قوله في حديث سفينة يعني الذي
اخرجه اصحاب السنن وصححه ابن حبان وغيره الخلافة بعدي ثلاثون سنة
ثم يكون ملكا لان الثلاثين لم يكن فيها الا الخلفاء الاربعة وايام الحسن
ابن علي والباقي انه ولي الخلافة اكثر من هذا العدد قال
والجواب عن الاول انه اراد في حديث سفينة خلافة النبوة ولم يقيده
في حديث جابر بن سمرة بذلك وعن الثاني انه لم يقل لا يلي الا اثنا
عشر وقد ولي هذا العدد ولا يمنع ذلك الزيادة عليهم قال وهذا
ان جعل اللفظ واقعا على كل من ولي والاحتمل ان يكون من استحق
الخلافة من ائمة العدل وقد مضى منهم الخلفاء الاربعة ولا بد من تمام العدة
قبل قيام الساعة وقد قيل انهم يكونون في زمن واحد يفترق الناس عليهم
وقد وقع في المائة الخامسة في الاندلس وحدها ستة انفس كلهم
يسمى بالخلافة ومعهم صاحب مصر والعباسي بعداد الى مرو ان يدعي
الخلافة في اقطار الارض من العلوية والخوارج قال ويعضد هذا التاويل
قوله في حديث اخر في مسلم سيكون خلفاء فتكثرون قال ويحتمل ان
يكون المراد ان يكون الاثنا عشر في مدة عزة الخلافة وقوة الاسلام
واستقامة اموره والاجتماع على من يقوم بالخلافة ويؤيد قوله
في بعض الطرق كلهم يجتمع عليه الامة وهذا قد وجد فيمن اجتمع عليه الناس
الى ان اضطرب امر بني امية ووقعت بينهم الفتنة زمن الوليد بن يزيد فما
بعده الى ان قامت الدولة العباسية فاستمر صلوا امرهم وهذا
العدد موجود صحيح اذا اعتبر قال ويحتمل وجها اخر وهو
ان المراد بقيه ائمتي والاحتمال الذي قبل هذا وهو اجتماع اثني عشر

تصلت

اعلم قد

في عصر واحد لهم بطلب الخلافة وهو الذي اختاره المهلب كما تقدم
وقد ذكرت وجه الرد عليه ولو لم يرد الا قوله كلهم يجتمع عليه الناس
فان في وجودهم في عصر واحد نوجد عن الافتراق فلا يصح ان يكون
المراد ويؤيد ما وقع عند ابي داود ما اخرجه احمد من حديث ابن مسعود
باسناد حسن انه سئل لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سألنا عنها
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اثنا عشر كعدة نقباء بني اسرائيل
وقال ابن الجوزي في كشف المشكل قد اطلت البحث عن
معنى هذا الحديث وبطلت مظانه وسألت عنه فلم اقع على المقصود
به لان الفاظه مختلفة ولا اشك ان المخلط فيها من الرواة ثم وقع
لي فيما بعد سؤال الخطابي بعد ذلك فاشار اليه ثم وجدت كلاما لابي
الحسن بن المنادي وكلاما لغيره فاما الوجه الاول فانه اشار الى
ما يكون بعده وبعد اصحابه وان حكم اصحابه مرتبط بحكمه فاخبر عن
الولايات الواقعة بعدهم فكانه اشار بذلك الى عدد الخلفاء من بني
امية فكان قوله لا يزال الدين اي الولاية الى ان يلي اثنا عشر خليفة
ثم تنقل الى صفة اخرى اشد من الاولى واول بني امية يزيد بن معاوية
واخرهم مروان الحمار وعدتهم ثلاثة عشر ولا يعد فيهم ولا ابن
الزبير للونهم صحابه فاذا اسقطناهم مروان بن الحكم للاختلاف في
صحبته او لانه كان مغلبا بعد ان اجتمع الناس على عبد الله بن الزبير
صحت العدة وعند خروج الخلافة عن بني امية وقعت الفتن العظيمة
والملاحم الكبيرة حتى اسقرت دولة بني العباس فتغيرت الاحوال
عما كانت عليه فيما قال ويؤيد هذا ما اخرجه ابو داود من
حديث ابن مسعود رفعه تكون دولة في اول الاسلام لخمس وثلاثين او ست
وثلاثين او سبع وثلاثين فان هلكوا فسبيل من هلك وان لم يهلكوا دسم
ثم لهم سبعين عاما زاد الطبراني والخطابي فقالوا سوى ما مضى قال
الخطابي وحي الاسلام كناية عن الحرب سميها بالوحي
التي تطحن لحما ملونا فيها من تلف الارواح والمراد بالدين في قوله
ثم لهم دسم الملك قال فيشبه ان يكون اشارة الى مدة بني امية في الملك

واستقاله

والبزار ع

وجدت ع

عثمان ع

واستقاله عنهم الى بني العباس فان ما بين استقرار الملك لبني امية و
الوهن فيه نحو من سبعين سنة فلم تعلو عليه ان
من استقر الملك لبني امية عند اجتماع الناس على معويه سنة اربعين
الى ان زالت دولة بني امية بقتل مروان بن محمد في اوائل سنة
اثنين وثلاثين ومائة ازيد من تسعين سنة وقال الخطيب ابو بكر
البغدادي قوله تدور رحى الاسلام يدل على ان هذه الملة
اذا انتهت حدث في الاسلام امر عظيم يخاف بسببه على اهله
الهلاك يقال للامر اذا تغير واستحال دارت رحاه قال وفي
هذا اشارة الى انقاص مدة الخلافة وقوله يقوم لهم دسم اي
ملكهم وكان من وقت اجتماع الناس على معوية الى انقاض بني امية
نحو من سبعين قال ابن الجوزي ويؤيد هذا التاويل
ما اخرجه الطبراني من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رفعه اذا
ملك اثنا عشر من بني لعب بن لوي كان النقف والنقاق الى يوم القيامة اهـ
والنقف ظهور لحم الانف بورم فعال منه ولعل بالدال عن العين
الهملة من الدماغ والنقاف بورم فعال منه ولعل بالدال عن العين
والعين ويؤيده قوله في بعض طرق جابر بن سمرة يملون الهوج
كذا ما صحت النهاية فضبطه بالثاء المثلثة بدل النون وفسره
بالحمر الشديد في الخصام ولم ار في اللغة تفسيره بذلك بل معناه
الفطنة والحذق ونحو ذلك وفي قوله من بني لعب بن لوي
اشارة الى بطونهم من قريش ان لويا هو ابن غالب بن فهر وبفهر جماع
قريش وقد يوخذ منه ان غيرهم يملون من قريش فيملون فيه اشاره
الى الخطابي المقدم ذكره في باب الفتن قال واما الوجه
الثاني فقال ابو الحسين بن المنادي في الجزء الذي جمعه في المهدي يحمل
في معنى حديث يملون اثني عشر خليفة ان يملون هذا بعد المهدي الذي يخرج
في اخر الزمان فقد وصف في حديث ابي داود اذا مات المهدي ملك
بعده خمسة رجال من ولد السبط الاثير ثم خمسة من ولد السبط الاصغر
ثم يوتى اخرهم بالخلافة لرجل من ولد السبط الاثير يملك بعده ولده

قال ع

غيره ع

فتم بذلك اثنا عشر رجلا واحدهم امام مهدى قال ان المنادى
وفى روايته ابى صالح عن ابن عباس المهدى اسمه محمد عبد الله وهو رجل
ربعه مشرب بحمرة يفرج الله به عن هذه الامة كل كرب ويصرف
بعدله كل جور ثم على الامر بعده اثنا عشر رجلا سته من ولد الحسن
وخمسة من ولد الحسين واحد من غيرهم ثم يموت فيفسد الزمان
وعند ذلك الاحباريلون اما عشر مهديا لم ينزل روح الله تقتل
الدجال قال والوجه الثالث وجود ابى عشر خليفه ان المراد
فى خمسى مدة الاسلام الى يوم القيامة يعملون بالحق وان لم تتوالى
ايامهم ويويده ما اخرجه مسدد فى مسنده الكبير من طريق ابى يحيى ان
ابا الجلد حدثه انه لا يهلك هذه الامة حتى يلون منها اثنا عشر خليفة
كلهم يعمل بالهدى ودين الحق منهم رجلان من اهل بيت محمد يعيش
احدهما اربعين سنة والاخر ثلاثين سنة وعلى هذا فالمراد بقوله
ثم يلون الهرج اى الفتن الموذنة بقيام الساعة من خروج الدجال
ثم يأجوج ومأجوج الى ان سقطى الدنيا انتهى كلام ابن الجوزى ملخصا بزيادات
يسيرة والوجهان الاول والاخر قد اشتمل عليهما كلام القاضى عياض
فانه ما وقف عليه بدليل ان فى كلامه زيادة لم تشتمل عليها كلامه وملخص
من مجموع ما ذكره اوجه ارجحها الثالث من اوجه القاضى لما يؤيده يقول
فى بعض طرق الحديث الصحيح يجتمع عليه الناس ويصح ذلك ان
المراد بالاجتماع انقيادهم لبيعته والذى وقع ان الناس اجتمعوا
على ابى بكر ثم عمر ثم عثمان ثم على الى ان وقع امر الحكمين فى صفين
فتسمى معاوية بالخلافة ثم اجتمع الناس على معاوية عند صلح الحسن
ثم اجتمعوا على ولده يزيد ولم يتم للحسين امر بل قتل قبل ذلك ثم لما
مات يزيد وقع الاختلاف الى ان اجتمعوا على عبد الملك بن مروان
بعد قتل ابن الزبير ثم اجتمعوا على اولاده الاربعة الوليد ثم سليمان
ثم يزيد ثم هشام وخلال من سليمان ويزيد عمر بن عبد العزيز وهو
سبعة بعد الخلفاء الراشدين والذى عسى هو الوليد بن يزيد بن عبد
الملك اجتمع الناس عليه لما مات عمه هشام فولى نحو اربع سنين

ثم قاموا عليه فعزلوه واستوت اليمن وتغيرت الاحوال ولم يتفق
ولم يتفق ان يجتمع الناس على خليفة بعد ذلك لان يزيد بن الوليد
الذى قام على ابن عمه الوليد بن يزيد ولم تطل مدته بل ثار
عليه قبل ان يموت ابن عم ابيه مروان بن محمد بن مروان ولما
مات يزيد ولى اخوه ابراهيم فغلبه مروان ثم ثار على مروان
بنو العباس الى ان قتل ثم كان اول خلفاء بنى العباس ابو العباس
السفاح ولم تطل مدته مع كثرة من ثار عليه ثم ولى اخوه المنصور وطالت
مدته لان خرج عنهم المغرب الاقصى باسرها لادارسة وانبنى على حكم
الاندلس واستمرت فى ايديهم متعاقبين عليها الى ان تسحوا منها لا
بعد ذلك وانبسط الامر فى جميع اقطار الارض الى ان لم يبق من
الخلافة الا الاسم فى البلاد بعد ان كانوا فى ايام بنى عبد الملك
ابن مروان يخطب للخليفة فى جميع اقطار الارض شرقا وغربا
وشمالا ويمينا فما غلب عليه المسلمون ولا سوى احد فى بلد من البلاد
كلها الامارة على شئ منها الا ما امر الخليفة ومن نظر فى اخبارهم عرف
صحة ذلك فعلى هذا يلون المراد بقوله ثم يلون الهرج يعنى القتل
الناشئ عن الفتن وقوعا فاشيا مستمرا ويزداد على مدى الايام
فذاك ان والله المستعان والوجه الذى ذكره ان
المنادى ليس بواضح ويعارضه ما اخرجه الطبرانى من طريق فضيل بن
جابر الصدفى عن ابيه عن جده رفعه يملون من بعدى خلفا لم من
بعد الخلفا امرا ومن بعد الامرا ملوك وبعد الملوك جبابرة ثم يخرج
رجل من اهل بيتى يملا الارض عدلا كما ملئت جورا ثم يؤمر القحطانى
فوالذى بعثنى بالحق ما هو دونه فهذا يرد على ما نقله ان المنادى
من كتاب دانيال واما ما ذكره عن ابى صالح فواهى جدا واذا عن لعب
واما مجاولة ابن الجوزى الجمع بين حديث ثوبان ورجحى الاسلام وحديث
ابى هريرة ظاهر السقط والتعسير الذى فسره به الخطابى ثم الخطب بعد
والذى يظهر ان المراد بقوله يدوم ورجحى الاسلام ان يدوم على الاستقامة
وان ابتداء ذلك من اول البعثة النبوية فيكون انتهاء المدة بقتل عمر ذى

ان المراد

بعض ح

بفشو وستمر

من ح

ف

لت

س

ع قاموا

الحجر سنه اربع وعشرون من الهجرة فاذا انضم الى ذلك اثنا عشر
سنه وستة اشهر من المبعث فى رمضان كانت المدة خمسا
وثلاثين سنه وستة اشهر فيكون ذلك جميع المدة النبوية ومدة
الخلفاء بعده خاصة وبهذه حررت جذعة الماضى قريبا فتشير الى
الى ان باب الامن من العسه بكسر فسكون عمر فمثناة باب العين وكان الامر
عاما ذكر فيه فى بعض الحديث فان قلت فقد اسلم قبله
وان اسلم بعده وبهم وسبعين سنه فيكون المراد بذلك انقضاء اعمارهم وبلوغ
المدة سبعين سنه اذ اجعل ابتداءها من اول سنه ثلاثين عما انقضاء ستين
سنين من خلافة عثمان فان ابتداء الطعن فيه الى ان آل الامر الى اهله
كان بعد سنه ستين منها من خلافته وعند انقضاء السبعين لم يسق
من الصحابه احد فهذا الذى يظهر لى فى هذا الحديث ولا تعرضه
لما سيأتى فى عشر جذعة على جمعة البجلية فان جميع من ولى الخلافه
من الصديق الى عمر عبد العزيز اربعة عشر نفسا منهم اثنان لم يصح ولايتهما
ولم تطل مدتهما وهما معوية بن يزيد ومروان بن الحكم والباقون اثنا عشر
نفسا على الولاء اخرهم صلى الله عليه وسلم وكانت وفاة عمر بن عبد العزيز
سنه احدى ومائه وتغيرت الاحوال بعده وانقضى القرن الذى هو خير
القرون ولا تقدح فى ذلك قوله يجتمع عليهم الناس لانه محمول على الاكثر
الاغلب لان هذه الصفه لم تفقد منهم الا فى الحسين بن على وعبد الله بن
الزبير مع صحبته ولانتمائهما والحلم بان من خالفهما لم تثبت استحقاقه الابعد
تسليم الحسن وبعد قبول ان الزبير ولله اعلم وكانت الامور فى عامه
ازمنه بعد الاثنى عشر منظمه وان وجد فى بعض مدتهم خلاف ذلك
فهو بالنسبة الى الاستقامة نادر والله اعلم وقد يحمل ان جبان على
معنى حدثت مدة ورجى الاسلام فقال المراد بقوله تدور رحى الاسلام
خمس وثلاثين اوست وثلاثين استقلال امر الخلافه الى بنى امية وذلك عند قيام
معوية على على الصفين حتى وضع الحلم لهو مبدأ استقلال بنى امية ثم استمر الامر
فى بنى امية من يومئذ بسبع سنين فكان اول ما ظهرت دعاة بنى العباس
بخراسان سنه ست وعامه وساق فى ذلك العباره طويله فيها مواطن ان

الذى ج

واما ج

عم بهم

ان ج

ليزيد او لعاد عواه لان قصه الحكمين كانت فى اخر سنه ست وثلاثين وهو خلاف
ما اتفق عليه اصحاب الاخبار فانها كانت بعد وقعة صفين بعدة اشهر
وكانت سنه سبع وثلاثين والذى قدمته اولى بان يحمل الحديث عليه والله اعلم

قوله باب اخراج الخصوم واهل الريب من البيوت بعد المعرفة وقد اخرج عمر اخت ابى لؤلؤة
ناحت تقدمت هذه الترجمة والاثر المعلق فيها والحديث فى كتاب الاستخراج
وقال فيه المعاصى بدل اهل الريب وساق الحديث من وجه اخر عن الزهرى
الى هريرة وتقدم شرحه مستوفى فى اوائل باب صلاة الجماعة وقوله
فى اخر الباب قال محمد بن يوسف قال يونس قال محمد بن سليمان قال
ابو عبد الله مرماة ما بين ظلف الشاة من اللحم مثل مشاه وميضاه المميم
محفوضة وقد تقدم شرح المرماتين هناك ومحمد بن يوسف هذا هو الفربرى
راوى الصحيح عن البخارى ويونس هو ابن عبد الاعلى راوى التاريخ الكبير عن البخارى وقد نزل الفربرى
هو ابو احمد الفارسى راوى التاريخ الكبير عن البخارى وقد نزل الفربرى
فى هذا التفسير درجتين فانه ادخل بينه وبين صحيح البخارى رجلين
احدهما عن الاخر وسمت هذا التفسير فى رواته الى ذر عن المستملى وحده
وقوله مشاه وميضاه اما مشاه وميضاه بالوزن الذى ذكره
الشاعر فهى قراه ابى عمرو ونافع فى قوله تعالى تاكل منسأته وقال
الشاعر اذا دببت على المنساة من هرم فقد تباعد عنك اللهو والغزل
استشهد ابو عبيده ثم قال وبعضهم يهمزها فهو مفعول من سأته اذا
وهى قراءة الباقين بهمزه مفتوحة الا ابن ذكوان فيسكن الهمزة وفيها
قراءات اخرى فى السواد والمنساة العصى اسم الة من انسأ الشئ اذا
اخره وقوله المميم محفوضة اى فى كل من المشاه والميضاه وفى
الميضاه اللغات المذكوره قوله باب
هل للامام ان منع المجرمين واهل المعصية من الكلام معه والزياره ونحوه
فى رواية ابى احمد الجرجانى المحبوس بدل المجرمين ولعل ان البين
والاسماعيلى وهو اوجه لان المحبوس قد لا يحقق عصيانه والاول يكون
من عطف العام على الخاص وهو المطابق لحديث الباب ظاهرا ولا فيه

طرفا من حديث هب بن مالد في قصة تحلفه عن تبوك وتوبته وتقدم
شرحها في اواخر المغازي بحمد الله تعالى
سلوه في اكر الخامس عشر من الثمني